الدليل والبرهان

تأليف

العلامة أبو يعقوب يوسف إبراهيم الوارجلاني

تحقيق

الشيخ سالم بن حمد الحارثي

الجزء الأول والثاني

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

الطبعة الثانية

الدليـــل والبرهـــان

تـأليـف

العلامة أبو يعقوب يوسف إبراهيم الوارجلاني

تحقيق

الشيخ سالم بن حمد الحارثي

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

الطبعة الثانية

الدليـــل والبـرهــان

الجــزء الأول

بسم الله الرحمٰن الرحيم

مقدمة مراجع الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .

وبعــد :

فإن الله سبحانه وتعالى أكرم بني آدم بأن خلقهم في أحسن صورة وَرَكَّبَ فيهم العقل المُدَبِر وامْتَنَ عليهم باللسان المُعَبِّر ، وفطرهم على عقيدة التوحيد ، وجعل لهذه الفطرة ضوابط عن الانحراف ، جاءت بها رسل الله في كتبه القَيِّمَة ، وجاءت مُبَيِّنة دينه الحق ، وقد تتابعت شرائع الله تعالى في أرضه وكان مسك ختامها رسالة محمد ﷺ ، فَتَكَفل سبحانه بحفظ كتابها العظيم عن التبديل والتحريف ، ولكن الأمة الإسلامية أُصيبت – دون أن يُصَاب شـرعها – بما أُصيبت به الأُمم السابقة من الإنقسام والاختلاف ، واستغل الكائدون ذلك للطعن في دين الله تعالى ، فانبرىٰ علماء الأُمة يظهرون العقائد الحقة بالدليل الواضح والبرهان النَيِّر مقتبسين كل ذلك من آية محكمة أو حديث نبوي صحيح أو دليل عقلي صريح .

لقد أُلفت كتب كثيرة في هذا الموضوع ، ويأتي كتاب **الدليل والبرهان** من أهمها حيث أوضح فيه العَلَّامة أبو يعقوب الوارجلاني رضي الله عنه – بما حباه الله تعالى من علم غزير وبصيرة نافذة – عقائد أهل الحق والاستقامة بأُسلوب رصين محكم ، ودليل ساطع ، وبرهان لا يلبث أن يسلِّم له الخصم المعاند .

وقد امتاز **الدليل والبرهان** – في نظري القاصر – بثلاثة أَساليب : –

أولًا : قوة السبك في التأليف ورصانة في التعبير ، ومحجة في الاستشهاد

بالنصوص الشرعية واللغوية .

ثانيًا : يناقش أتباع كل ملة بما يسلّمون به فهو يحاور المخالف من الأُمة لعقيدة أهل الحق والاستقامة بالنص الشرعي والدليل السمعي المُسَلَّم به من الطرفين ويسوق الحجج العقلية للرد على الكافر والملحد . ومع هذا فأسلوبه يشمل طريقتين : الدفاع عن العقائد الحقة والهجوم على عقائد الضلال كل ذلك بدون أن يأخذ السأم والملل القارئ والباحث .

ثالثًا : استخدم الشيخ رضي الله عنه كثيرًا أسلوب التهكم والسخرية من أصحاب العقائد الزائغة عند تهافت شبههم ، ولذلك يحتاج هذا الكتاب – **الدليل والبرهان** – إلى قراءة واعية متأنية حتى لا يلتبس على القارئ تنوع أساليب الشيخ في التأليف .

مما هو معلوم لدىٰ الجميع جلالة قدر الشيخ أبي يعقوب الوارجلاني وعظيم منزلته وخدماته الجليلة التي قدمها للإسلام ، فقد رَتب مسند الإمام الربيع بن حبيب رضي الله عنه وجعله على هيئة جامع يستفيد منه المسلمون بيسر وسهولة وله كذلك تفسير للقرآن الكريم لم يصل إلينا وله كتاب العدل والإنصاف في أُصول الفقه ، وله هذا الكتاب **الدليل والبرهان** ، ولكن للأسف الشديد لم يحظ كتابه هذا بالعناية المطلوبة من قِبَلِ الباحثين والدارسين الأكاديميين رغم أهمية هذا الكتاب في العقائد وعلم الكلام ، فهو حتى الآن لم يُحَقق التحقيق العلمي الدقيق الذي يُظهره في المكتبة الإسلامية بما يوازي أهميته العلمية إلّا ما كان من الأُستاذ الهادي مصلح حيث قام مشكورًا بتحقيق الجزء الأول وابتدأ بخطوة عظيمة ورائدة في العناية بهذا المؤلف ، ولكن هذا العمل لا يكفي – والكلام موجه لغير الأُستاذ الهادي فهو قام بما عليه – فما زال هناك جزءآن آخران ينبغي العناية بهما وتحقيقهما ، كما ينبغي – حسب نظري – عقد دراسة موسعة لهذا السفر العظيم ككل حتى تبرز مكنوناته القيمة وتشع أحجاره الكريمة ، فمؤلفه رحمه الله تعالى كان موسوعيًا ، فينبغي دراسة

جوانبه اللغوية والفقهية ومعلوماته التاريخية والجغرافية وأساليبه المنطقية والفلسفية بالإضافة إلى مادته في علم الكلام والعقائد .

لقد أوكل إليَّ مراجعة هذا الكتاب لإعادة طباعته ، لذلك طلبت مخطوطة **الدليل والبرهان** لأصلح عليها الأخطاء ، فلم أجد أي مخطوطة له ، وبعد ذلك حصلت على الطبعة البارونية وهي تحتوي على أخطاء كثيرة ، فعملت جهدي في التصحيح حتى تخرج الطبعة الثانية بأفضل ما يكون حسب المستطاع ، ولذلك لا تعدو هذه المراجعة من أن تكون نَسْخًا مقومًا للطبعة البارونية ، وكذلك على القارىء الكريم ألا يذهب بفكره عند قراءته لهذه الطبعة بأنها محققة ، فالتحقيق له رجاله وأسلوبه ، وله مكانه ووقته ، وكل هذا لا يتوفر لديَّ ، إلا اللَّهم ما كان من بعض التعليقات والإضافات الموضحة التي أرفقتها بالهامش والتي لابد منها ، وقد ختمت كل تعليق مني بـ (مراجع ط ٢) أي مراجع الطبعة الثانية .

ولديَّ ملاحظة عن الكتاب من خلال قراءتي المتأنية له ، حيث وجدت عدم الترابط المعروف بين المواضيع من حيث عدم تلازم الموضوع مع ما قبله ومع ما بعده وهذا وقع في العناوين الرئيسية فقط وأما في تسلسل المحتويات داخل الموضوع الواحد فقد جاء سليمًا في ترتيبه وتنسيقه ، كما أن جميع المواضيع الواردة في الكتاب جاءت داخل إطار عام واحد وهو أصول الدين وبيان العقائد الحَقَّة وتفنيد العقائد الزائغة عن الحق ، وفي نظري ربما أن المؤلف رحمه الله تعالى كان يكتب ردوده وأجوبته حسب مقتضى المقام ولكن لم تمهله الظروف لترتيبها وتنسيقها لربما وافاه الأجل المحتوم فقام من جاء من بعده بإخراجها حسبما وجدها ، ولكن حسب ظني أن العنوان من وضع المؤلف

نفسه وعنوان الكتاب هو « **كتاب الدليل لأهل العقول لباغي السبيل بنور الدليل لتحقيق مذهب الحق بالبرهان والصدق** » .

وربما يُقال إن منهج بعض السلف عدم الإلتزام بالترتيب والتنسيق في التأليف . فأقول : نعم ، ربما يوجد هذا ، ولكن الشيخ رحمه الله تعالى معروف عنه النظام والتبويب ، فقد رَتب مسند الإمام الربيع بن حبيب على هيئة جامع وكذلك جاء كتابه العدل والإنصاف متسلسلًا متتابعًا في موضوعاته ولذلك أستبعد أن يكون الشيخ رحمه الله تعالى ترك كتابه هكذا برغبته .

ومما يجدر ذكره هنا أيضًا أن كتاب مرج البحرين في المنطق للمؤلف نفسه جاء مضافًا مع نهاية الجزء الثاني من كتاب **الدليل والبرهان** ، وهذا ليس مكانه ، أولًا لأنه يفصل بين الجزء الثاني والجزء الثالث من **الدليل والبرهان** ، وثانيًا لأن موضوعه مستقل تمامًا عن مواضيع **الدليل والبرهان** وإن كان المنطق يعتبر خادمًا لعلم الكلام ، ولذلك رؤي عدم إضافته مع **الدليل والبرهان** وإنما طبعه ككتاب مستقل حسبما وضعه مؤلفه ، والله أعلم بالصواب .

وفي الختام لا يسعني إلا أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى وزارة التراث القومي والثقافة وعلى رأسها صاحب السمو السيد فيصل بن علي آل سعيد على عنايتها الكبيرة بكتب التراث الإسلامي عاملة بمقتضى التوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس المعظم ، وكذلك الشكر موصول للجنة مراجعة وطباعة المخطوطات بالوزارة المذكورة رئيسًا وأعضاءًا وإشرافًا .

وفي الختام أسأل الله تعالى التوفيق والسداد لما يحب ويرضىٰ .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

خميس بن راشد بن سعيّد العدوي

الإثنين ١٨ من ذي الحجة سنة ١٤١٦هـ

الموافق ٦ مايو سنة ١٩٩٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة في التعريف بالمؤلف

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله النبي الأمين وآله وأصحابه أجمعين . وبعد : فالشيخ أبو يعقوب بن إبراهيم السدراتي الأباضي الوارجلاني أحد الأقطاب الكبار والعلماء المجتهدين الأحرار .

أخذ العلم من شيوخه بسدراته من وارقلا بجنوب الجزائر على الغرب من وادي ميزاب الذي كان ولا يزال يزخر بالعلماء الاباضية ولا تزال هذه البلاد وسائر الوادي معمورة بهم إلى يومنا هذا ، وقد خرج منها علماء مشهورون بالفقه والتأليف كالشيخ أحمد بن محمود بن بكر والشيخ عبد العزيز الثميني والشيخ محمد بن يوسف اطفيش ، وفي المتأخرين الشيخ بيوض والشيخ عبد الرحمن بكلي وأمثالهم كثير ممن تفخر بهم الجمهورية الجزائرية .

والقرية التي عاش فيها المؤلف دمرها أحد الجبابرة بعد موته وبقيت آثارها ومقابرها معروفة إلى الآن شرقي القرية التي هي معمورة الآن .

وقد كان — رحمه الله — مولعا بالأسفار والخروج في نظر الآثار والتدبر في آيات الله وكان عالما جليلا موقرا مع علماء مذهبه وغيرهم من علماء المالكية رحل في طلب العلم إلى الأندلس وتتلمذ على علمائها .

قال في مدحه بعض علماء سجلماسة من المخالفين أبياتا منها :

ما كنت أحسب أن الطود تحمله ... العيس فيصبح بين الرحل والقتب

وله مؤلفات عديدة منها تفسير القرآن العظيم ، قال العلامة البرادي (كتاب عجيب رأيت منه في بلاد اريغ سفراً كبيراً لم أر ولا رأيت قط سفراً أضخم منه ولا أكبر منه وحزرت أنه يجاوز سبعمائة ورقة أو أقل أو أكثر ، فيه

تفسير الفاتحة والبقرة وآل عمران ، وحرزت أنه فسر القرآن في ثمانية أسفار مثله فلم أر ولا رأيت أبلغ منه ولا أشفى للصدور : في لغة أو حكم مبني أو قراءة ظاهرة أو شاذة أو ناسخ ومنسوخ أو في جميع العلوم ، فإذا ذكر آية يقول قوله تعالى إلخ ، فأول ما يذكر إعراب الآية ويستقصيه ، ثم يقول اللغة فيستقصي جميع تصاريف الفعل من الكلمة ، ثم الصحيح في حديث رسول الله ﷺ فيسوق الرواية من كتاب الربيع بن حبيب المعروف بالمسند ثم يسرد فيه السند أبو عبيدة عن جابر ويذكر الحديث ، ولقد استقصى الاختلاف الذي في « الإمام » في « قوله إني جاعلك للناس إماما » فذكر مقالة الرافضة والغالية وذكر مقالات النكار وغيرهم من جميع الفرق ، ولعمري أن فيه لعلوما جمة ، ولقد ذاكرت أمره مع بعض الطلبة المميزين هنالك فقال لي : (لو وجدت هذا التأليف كاملا لاسترخصته بخمسين دينارا) ومن ضعف بخت أهل هذا المذهب وقلة اكتراثهم بشيء غفلوا عنه حتى أنه لم يعلم به أكثرهم).

ومنها كتاب « العدل والإنصاف» في أصول الفقه ثلاثة أجزاء اختصره وشرح المختصر البدر الشماخي ، ونظم المختصر العلامة أبو مالك عامر بن خميس المالكي سماه « موارد الالطاف نظم مختصر العدل والإنصاف » وشرح الأصل الإمام اطفيش .

ومنها هذه الكتاب الذي نحن بصدده وهو في ثلاثة أجزاء يدل على غزارة علمه وتعمقه وإطلاعه وإلمامه بجميع الفنون .

ومنها كتاب « مرج البحرين » في علم الفلسفة[١] .

ومنها ترتيبه لمسند الربيع بن حبيب وقد ضم إليه مراسيل جابر بن زيد وبعض روايات الربيع عن ضمام عن جابر بن زيد وروايات أبي سفيان عن الربيع وروايات للإمام أفلح بن عبد الوهاب عن أبي غانم ، وقام بشرح الجميع

---

(١) وهذا الكتاب مرفق بالجزء الثاني من كتاب الدليل والبرهان في طبعة التراث الأولى وفي الطبعة البارونية ، ولكن تم إفراده ككتاب مستقل في هذه الطبعة . (مراجع الطبعة الثانية) .

الإمام أبو ستة من علماء جربة بتونس ، وشرح بعضها شرحا واسعا الإمام عبد الله بن حميد السالمي من علماء عُمان ، قال البدر الشماخي من علماء نفوسه بليبيا (ولا أحصى ما رأيته له من الأجوبة لكثرتها) قال : (وسمعت بعض الطلبة يذكر أنه رأى له تأليفا في الفقه) قال : (وله قصائد منها الحجازية في ثلاثمائة وستين بيتا عدد أيام السنة تدل على غزارة علمه لما أودعها من فنون العلم) . وتوفي ــ رحمه الله ورضى عنه ــ عام سبعون وخمسمائة للهجرة .

١٨ من شوال ١٤٠٢هـ
١٩٨٢/٨/٨م

سالم بن حمد بن سليمان بن حميد الحارثي

[تمهيد][1]

بسم الله الرحمن الرحيم

ما شاء الله لا قوة إلا بالله

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما ، الحمد لله العليم الحكيم رب العرش العظيم ، الرحمن الرحيم الذي لم يخلق الخلق باطلا ، ولم ينشأهم لاعبا ولم يجعلهم عابثا ولم يتركهم سدى ، ولم يمنعهم هدى ، خلق فسوى وقدّر فهدى ، وأوضح منهاج السبيل لأهل العقول بأنوار الدليل وسنن الجليل ، فشفى الغليل وكفى العليل مؤنة الدخيل ، سبحانه .

والصلاة والسلام على نبي الرحمة ، هادي الأمة محمد بن عبد الله وعلى سائر الأنبياء الجم الغفير والأولياء الجمع الكثير أنه على ما يشاء قدير .

أما بعد : فإن الله تبارك وتعالى فطر هذا الجنس العاقل فجعله أفضل الخلق أجمعين ، وخلق الإنسان خيّرا فجعله أفضل العالمين ، وخلق الأمم أمة بعد أمة فجعل هذه الأمة أفضل الأولين والآخرين بشهادتهم يوم الدين على رؤوس العالمين ، فقصر الحق على الفرقة الثالثة والسبعين وما سواها في الهلاك والردى أبد الآبدين ، وجاء الشرع بمصداق ما قلنا ؛ قال ﷺ : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، كلهن إلى النار ما خلا واحدة ناجية وكلهم يدّعي تلك الواحدة » . الحديث .

وفي حديث جبير بن نفير « ستفترقون على إحدى وستين فرقة » وفي حديث آخر « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة . وستفترقون على ثلاث وسبعين فرقة » الحديث . وفي حديث

---

(١) هذا العنوان من وضع مراجع الطبعة الثانية .

آخر « افترقت النصارى على إحدى وسبعين فرقة واليهود على اثنتين وسبعين فرقة وأنتم على ثلاث وسبعين فرقة » الحديث ، والحديث من المسندات وليس من المتواتر ، ولأصحاب الحديث عكسه يرون أن الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلهن إلى الجنة ما خلا واحدة إلى النار ، ولأصحاب الحديث حظهم ، وقد وردت أحاديث كثيرة في الأمة يخص بعضها بعضا ويعم وينسخ ويفسر .

* * *

« باب » اختلاف الناس في الأمة

قال بعضهم : الأمة جميع من أرسل إليه رسول الله ﷺ من الجن والإنس والأحمر والأسود ، ودخل في جملة هذا جميع المشركين من السوفسطائية والدهرية والثنوية والديصانية والمرقونية وأصحاب الطبائع والخرمية ويأجوج ومأجوج واليهود والنصارى والذين أشركوا ، وجماعة الموحدين أجمعين وأهل التشبيه منهم ، والخضر والياس وعيسى إذا نزل ، ليس إلا الملائكة .

وقالت طائفة : من أمته من آمن به من الموحدين والمشبهة والرافضة والمجسمة والشيعة .

وطائفة يقولون : إنما أمته من آمن به وصدقه وصح توحيده .

وطائفة يقولون : إن أمته الفرقة المحقة .

وكل صدقوا ، ولكن هذا مبهم .

وقال ﷺ : « إن معكم خليقتين ما كانتا في شيء إلا كثرتاه يأجوج ومأجوج » وذلك أن رسول الله ﷺ كان في سفر له يمشون أوان الظهيرة إذ نزل جبريل عليه السلام بأول سورة ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم أن زلزلة الساعة شيء عظيم ﴾ فرفع بها رسول الله ﷺ عقيرته فثاب إليه الناس فقال : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم ﴾ إلى قوله : ﴿ شديد ﴾ فقال عليه السلام : « أتدرون أي يوم هذا ؟ » قالوا : (الله ورسوله أعلم) . فقال : « يوم يقول الله فيه لآدم : قم ابعث بعث النار . فقال آدم وما بعث النار ؟ فقال تعالى : من كل ألف تسعة وتسعين وتسعمائة إلى النار وواحد إلى الجنة » . هناك يشيب الصغير ويهرم الكبير ﴿ وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى ﴾ الآية ، فتفرق أصحاب رسول الله ﷺ وضوضؤوا ، فناداهم أن هلموا فثابوا إليه ، وقال : « ابشروا إن معكم خليقتين ما كانتا في شيء إلا كثرتاه يأجوج ومأجوج تسعة وتسعون وتسعمائة إلى النار وواحد منكم إلى الجنة » .

فأوجب عليه السلام أن يأجوج ومأجوج من أمته فوجب على هذا الحديث أن أمة محمد ﷺ إلى التسعمائة أقرب من إلى الثلاث والسبعين فرقة .

وقوله عليه السلام : « لا تقوم الساعة على مؤمن » وقوله عليه السلام : « لا تقوم الساعة إلى على دين أبي جهل ودينه الشرك » . وقوله عليه السلام : « لتتبعن آثار من قبلكم حتى أنهم لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه حذو النعل بالنعل » – ويروى خشرم دبر – قالوا : (اليهود والنصارى يا رسول الله ؟) قال : « لا » قالوا : فمن إذا ؟ قال عليه السلام : « لا تقوم الساعة حتى تضطرب إليات نساء دوس على ذي الخصلة » – وذو الخصلة صنم كانوا يعبدونه في الجاهلية ـــ وهؤلاء من أمته . وروى عنه أنه قال : « القدرية مجوس هذه الأمة والمرجئة يهودها » وهما من أمته . وعنه عليه السلام أنه قال : « رأيت في المنام سوادًا . فقلت : يا جبريل من هؤلاء ؟ أهؤلاء أمتي ؟ فقال : لا ، هذا موسى في أمته » ثم قال : « فرأيت سوادا أعظم من الأول . فقلت : يا جبريل من هؤلاء ، أهؤلاء أمتي ؟ فقال : هذا عيسى في أمته » . قال : « ثم نظرت فرأيت سوادا أعظم من الأولين ، قد سد ما بين الأفق ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ، فقال : هؤلاء أمتك لك معهم سبعون ألفا يحشرون عن يمين العرش كأن وجوههم القمر ليلة البدر ولا يحضرون المحشر » .

فقام عكاشة بن المحصن فقال : (ادع الله يا رسول الله أن يجعلني منهم) فقال : « أنت منهم ، أو قال : اللهم اجعله منهم » ، ثم قام سعد بن عبادة فقال : (ادع الله أن يجعلني منهم) . فقال : « سبقك بها عكاشة وبردت الدعوة » . ثم دخل عليه السلام بيته ثم خرج فقالوا : (هؤلاء من الأنبياء أو من أبنائنا وأما نحن فقد ذقنا الشرك). فقال : « بلى رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين » فقالوا : (احلّهم لنا يا رسول الله) فقال : « لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون » .

وعنه عليه السلام أنه قال : « زويت لي الأرض فأريت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها » . وقال عليه السلام : « نحن الآخرون الأولون بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم » .

* * *

* في فضائل هذه الأمة *

قال الله عز وجل : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ الآية . وقال عليه السلام : « أمتي أمة مرحومة » إشارة إلى قول الله — عز وجل — لموسى حين قال موسى ﴿ إن هي إلا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي من تشاء ﴾ إلى قوله : ﴿ الذي يجدونه مكتوبا ﴾ الآية . وقال عليه السلام : « أنتم توافون سبعين أمة أنتم خيرها وأفضلها عند الله » قال عليه السلام : « أمتي كالغيث لا يدرى أوله خير أم آخره » وقال أيضا : « أول أمتي خير وأوسطها وآخرها همج رعاع لا خير فيهم » ، وقال عليه السلام : « للعامل من أمتي في آخر الزمان أجر خمسين منكم » يريد أصحابه . وقال عليه السلام : « أهل الجنة مائة وعشرون صفا أنتم منها ثمانون » .

وقال عليه السلام : « خير أمتي لأمتي أبو بكر ثم عمر » ، وروي : « وأصلبها في دين الله عمر ، وأمينها أبو عبيدة بن الجراح ، وأقضاكم عليٌّ وأفرضكم زيد بن ثابت ، وأقراكم أبي بن كعب ، وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وإن مع سلمان لعلما ، وعليكم بهدي عمَّار وبهدي ابن أم عبد » . ولابد من قيام المهدي في آخر الزمان يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا .

قال : « ولكل نبي دعوة وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي » وعن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « خير أول أمتي متزوجوها وآخرها عزابها » ، وعنه عليه السلام قال : « لا تزال أمتي بخير ما تباينوا فإذا تساووا هلكوا » . وعن أبي هريرة قال : مر النبي عليه السلام على مقبرة فقال : « سلام عليكم دار قوم مؤمنين ، أنتم لنا سلف ونحن لكم تبع وإنا بكم لاحقون إن شاء الله ، إنا لله وإنا إليه راجعون ، وددت أني رأيت إخواني » فقالوا : (ألسنا بإخوانك يا رسول الله) قال : « بل أنتم أصحابي ، إخواني قوم يأتون من

بعدي وأنا فرطهم على الحوض ، وليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال ، فأناديهم : ألا هلم ألا هلم ، إنهم أصحابي ، فيقال : ليسوا بأصحابك إنك لا تدري ما احدثوا بعدك » ، وفي رواية : أنهم لن يزالوا مرتدين على أعقابهم فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : « فسحقا فسحقا » .

وعنه عليه السلاَم أنه قال لأصحابه : « أي الخلق أعجب إيمانًا ؟ » فقالوا : (الملائكة) ، قال : « الملائكة عند ربهم فما لهم لا يؤمنون » وفي رواية : قالوا (الأنبياء) ، قال : « الأنبياء يأتيهم وحي من ربهم فما لهم لا يؤمنون » قالوا : (نحن أصحابك) ، قال : « أنتم أصحابي تسمعون مني وتروني فما لكم لا تؤمنون » فقالوا : (الله ورسوله أعلم) ، قال : « أعجب الخلق إيمانا قوم يأتون من بعدي فيؤمنون بي ويعملون بأمري ولم يروني ، فأولئك لهم الدرجات العلى إلا من تعمق في الفتنة » . وقال عليه السلام : « خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي قوم يحبون السمن تسبق يمين أحدهم شهادته » . وقال عليه السلام : « أنتم ثلثا أهل الجنة » .

* * *

* آفات الأمـة *

قال رسول الله ﷺ : « ستفترق أمتي » الحديث ، وقال عليه السلام : « هلاك أمتي رجلان عالم فاجر وعابد جاهل » ، وقال أيضا : « إذا ظهرت البدع في أمتي وكتم العالم علمه فعليه لعنة الله » ، وعنه عليه السلام : « ما اختلفت أمة بعـد نبيها إلا ظهر أهل باطلها على أهل حقها » . وقال عليه السلام : « أخوف ما أخاف عليكم زلة عالم وجدال منافق بالقرآن » . وعن أبي ذر قال : « سمعت رسول الله ﷺ يتخوف على أمته ستا : إمارة السفهاء ، وكثرة الشرط ، وبيع الحكم ، والاستخفاف بالدم ، وقطيعة الرحم ، وقوما يتخذون القرآن مزاميراً يقدمون الرجل منهم ليس بأفقههم إلا ليغنيهم » . وعن أبي هريرة عنه ﷺ أنه قال : « هلاك أمتي » أو قال : « فساد أمتي على رؤوس أغيلمة من سفهاء قريش » وعن ابن عباس عنه ﷺ أنه قال : « هلاك أمتي في المعصية والقدرية والرواية عن غير ثبت » وعن حذيفة ــ رضي الله عنه ــ قال : (لتدعون هذه الأمة مما لو دعـا به القرون الأولى عاد وثمود لاستجيب لها ولا يستجاب لهذه الأمة) .

وعن أبي هريرة أن النبي عليه السلام قال : « أتدرون من المفلس » قالوا : (المفلس فينا من لا دينار له ولا درهم له ولا متاع) فقال : « إنما المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا وضرب هذا وقذف هذا ، فيقتص لهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم يطرح في النار » . وذكر ضمام هذا الحديث فأوجب القصاص في الحسنات و لم يذكر إلقاء الخطايا عليه ... وقال تعالى : ﴿ وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم وليسألن يوم القيامة عما كانوا يفترون ﴾ .

وعن يحيى بن أبي كثير قال : قال رسول الله ﷺ : « يكون القوم من أمتي فطن في تجارتهم خرق في أمر آخرتهم يموتون لا خلاق لهم » .

وعن راشد بن سعد أن النبي ﷺ قال يوما وعنده نفر من قريش « ألا إنكم ولاة هذا الأمر من بعدي فلا أعرفن ما شققتم على أمتي ، اللهم من شق على أمتي فشق عليه » . وعن أبي هريرة عنه عليه السلام : أنه قال : « يهلك أمتي هذا الحي من قريش » ، قالوا : (فما تأمرنا) ، قال : « لو أن الناس أعتزلوهم » أو قال : « تركوهم » ، وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أخاف على أمتي إلا ضعف اليقين » . قال عمر بن الخطاب ـــ رضي الله عنه – لكعب : (ما أخوف شيء تخافه على أمة أحمد) ، قال : (أئمة مضلون) ، قال له عمر : (صدقت قد أسر إليّ ذلك رسول الله ﷺ وعلمنيه) ، روى ثعلبة بن مسلم عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيت أمتي تهاب أن تقول للظالم إنك ظالم فتودع منهم » . وعنه عليه السلام قال : « رأيت رجلًا قد أخذته الزبانية من كل مكان فجاء أمره بمعروف ونهيه عن منكر فاستنقذاه من أيديهم وأدخلاه مع ملائكة الرحمة فصار معهم » .. وقال : « صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي يوم القيامة إمام ظلوم غشوم وغال في الدين مارق » ، وعن جعفر بن برقان عن الزهري عن رسول الله ﷺ : قال : « اللهم من ولي من أمر أمتي شيئًا فرفق بهم فارفق به ، ومن خرق فاخرق به » وقيل عنه عليه السلام أنه قال : « ما أشد ما أتخوف على أمتي الشيطان والدجال ولكن أشد ما ألقى عليهم الأئمة المضلون » .

وعنه أيضا إنه قال : « من ولي من أمة محمد شيئا فلم يعدل فيها فعليه بهلة الله » قالوا : (وما بهلة الله ؟) قال : « لعنة الله عز وجل » .. وعن الحسن عنه عليه السلام قال : « لا تزال يد الله تعالى على هذه الأمة وكنفه مالم تعظم أبرارهم فجارهم ، ومالم يرفق خيارهم بشرارهم ، ومالم تمل قراؤهم إلى أمرائهم ، فإذا فعلوا ذلك رفعت عنهم البركة وسلطت عليهم الجبابرة فساموهم سوء العذاب وقذف في قلوبهم الرعب وألزق بهم الفاقة ».

حدثنا علي عن الحسن بن واقد الحنفي قال : أظنه من أحاديث بهز بن

حكيم قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كانت سنة ثمانين ومائة فقد أحلت لأمتي العزبة والعزلة والترهب في رؤوس الأجبال » ، وعنه عليه السلام إنه قال : « الخائف يوم القيامة من خافته أمتي من غير سلطان » ، ومن كتاب ذكر الطاعة والمعصية عن عبد الرحمن بن عبد الكفيف (.. أتيت إلى عبد الله بن عمر وهو جالس في ظل الكعبة والناس حوله مجتمعون فسمعته يقول : قام رسول الله ﷺ فخطبنا فقال : « إنه لم يكن نبي إلا كان حقا على الله أن يدل أمته على ما يعلمه خيرا لهم ، وينذرهم ما يعلمه شرا لهم ، وأن أمتكم هذه جعلت عافيتها في أولها وأن آخرها يصيبهم بلاء وأمور ينكرونها ، وتجيء الفتن يدفن بعضها بعضا ، تجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف ، فمن سره منكم أن يزحزح عن النار وأن يدخل الجنة فلتدركه موتته وهو مؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه » .

وإنما أغرقنا في النزع في هذه الأمة وتقصيناها ما قدرنا ليتفق لنا الجمع بين قوله عز وجل : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ إلى قوله : ﴿ وأكثرهم الفاسقون ﴾ . وبين قول النبي عليه السلام : « ستفترق أمتي » .. الحديث .

ونستظهر بما عاينا ورأينا من بلوغ هذه الأمة طرفي الأرض شرقا ومغربا وإذ أعاذهم الله تعالى من عبادة الأوثان واتخاذ غيره ربا من غير أن تخل بشيء من طرق أهل الحق فالأصل السلامة ، ما خلا صنفين منها : المبتدع في دين الله عز وجل والمصر على معصية الله — عز وجل — المبائن لله ، فهذان لا سبيل لهما إلى الجنة ولابد من بيانهما وتحديد شأنهما على أنهما من أهل الشهادة لله — عز وجل — والإيمان به نطقا واعتقادا ، ومن أين افتراقا مع سائر المؤمنين الذين أخلصوا دينهم لله ومع سائر أهل الإجرام الذين شابوا دينهم

بالفجور وعقبوا التوبة والندم ، وسيأتي في موضعه التفرقة بينهما وبينهم . والله الموفق للصواب .

اعلم أن الله تعالى وعد النصر والظفر لهذه الأمة على سائر الأديان قال الله – عز وجل – : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات – إلى قوله : ﴿ أولئك هم الفاسقون ﴾ وقال : ﴿ إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم ﴾ وقد فعلوا وفعل . وقال : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ إلى قوله : ﴿ وأخرى لم تقدروا عليها قد أحاط الله بها ﴾ الآية ــ وفي أمثالها من القرآن ، وعد هذا الدين أن يظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، فجاهد رسول الله ﷺ حتى أظهره الله على العرب قاطبة كما قال : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ إلى قوله : ﴿ توابا ﴾ .

ثم ولي أبو بكر الصديق ــ رضي الله عنه ــ فارتدت العرب بعد رسول الله ﷺ بعد دخولهم في دين الإسلام فقاتلهم أبو بكر ففتح الله له وردهم إلى الإسلام كأول مرة .

ثم ولي عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ فافتتح مايلي جزيرة العرب من العراق والجزيرة والشام ومصر وطرابلس وفارس وكرمان فمات ــ رحمه الله ــ .

فولي عثمان بن عفان فافتتح ما وراء الدروب من الشام والماهان وأذربيجان وخراسان بعد الري وحلوان وأرض التبت وسجستان وأرض إفريقية ، وكانت الفتوح هكذا متوالية في أطراف الأرض مع تغيّر الولاة والخلفاء وفسادهم مقدار مائتي سنة .

آخر المائتين ظهر الأئمة الضالون المضلون فوزعوا أمة محمد ــ عليه السلام ــ ومع ذلك يصحبهم النصر والظفر ووصلوا القسطنطينية ورومة إلى أرض الصقالبة وراء خراسان وسمرقند وترمذ وبخارى وغزنة ، فجاز الإسلام هذه النواحي كلها ومن ورائها إلى الصين وإلى الهند والسند والبر الكبير

وبربطانة وغيرها ، فصار جميع ما ذكر في حكم الإسلام وأسلم أهلها ومن لم يسلم صار ذا ذمة ، وظهرت المساجد والجموع والجمع والجماعات والأذان ، ففي هذه الثلاث مائة الغالب على الدنيا الإسلام والخير كما قال أبو حمزة المختار بن عوف – رحمه الله – حين خطب أهل المدينة فقال : يا أيها الناس ، الناس منا ونحن منهم إلا عابد وثن أو ملكا جبارا أو شادا على عضديه) فالغالب على الدنيا الإسلام . وظهرت الأئمة الضالة آخر المائتي سنة ، ولم تظهر أقاويلهم وأصحابهم إلا بعد مائة أخرى ، فجمهور الأمة على الحق إلا من بلغته البدعة فرضي بها وقليل ما هم عاد ، ودخول مذهب مالك المغرب عام تسعة وأربعين وخمسمائة عند دخول المتلثمين المغرب وظهور العرب ، وأما مصر فما ظهرت فيها الشيعة إلا عند الحاكم بن أبي تميم ، ودخول أبي تميم مصر اثنين وستين وثلاثمائة ، وهؤلاء المتأخرون هم الذين انتصروا للأئمة بعد ما مضى من عمرهم أعمار صالحة .

والذي وقع عليه الإحصاء من الطوائف الهالكة في هذه الأمة ثلاث القدرية والمرجئة والمارقة على لسان رسول الله ﷺ قال عليه السلام : « طائفتان من أمتي لا تنالهما شفاعتي المرجئة والقدرية وهما ملعونتان على لسان سبعين نبيا » ، فأما القدرية والمارقة فما يزيدان في عدد هذه الأمة ولا ينقصانها فهما كالرقمتين في ذراع الحمار لقلتهما وذلتهما ، فأما المارقة فقد قال فيهم رسول الله ﷺ : « إن ناسا من أمتي يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فتنظر في النصل فلا ترى شيئا وتنظر في القدح فلا ترى شيئا وتمارى في الفوق » هم كما ذكرنا قليلون لا يعبأ بهم ، وأما المرجئة إن وقعوا في سهم السنية فهم كثير ، والسنية تتقي منهم ، وسنذكرهم فيما بعد إن شاء الله .

ومن وراء هذه الثلاث ثلاث أخرى لم يذكرهم رسول الله ﷺ وهم الشيعة ومذاهبهم في علي بن أبي طالب وولده كأنهم ليسوا في أمة محمد ﷺ ،

وقد أشار إليهم رسول الله ﷺ فقال : « شر أفراق هذه الأمة فرقة تنتحلك يا علي ولا تعمل بأمرك » كما أنهم خارجون من هذه الأمة إلا شواذهم فهم متاخمون بلاد الترك وبلاد النصارى أرمينية ونظائرها ، ومنهم المشبهة فهم على أسلوبهم ومذهبهم في الله تعالى مذهب الأطفال عند الآباء ، ومنهم المجسمة صرحوا في الرجوع إلى عبادة الأوثان والأصنام والأشباح .

وأما هؤلاء السنية ومذاهبهم في الفتنة والصحابة ذلك أمر متعلق بالرجال دون النساء ولاسيما من فقد الاستبصار وقصر عن درك حقائق الأخبار ، والبدع متفرقة فكل بدعة تشرع هدم قواعد الإسلام فهي العامة الطامة التي تبلغ الرجال والعيال ، وأما التي تقتصر على الأخبار ولم تجاوز إلى هدم قواعد الإسلام كالاختلاف في أسماء الشريعة من مؤمن ومسلم وكافر وفاسق ومشرك ومنافق وفي القرآن والصفات فأكثرها تضر هذه المعاني قائلها لا سامعها ما لم يعتقدها دينًا يدان الله تعالى به أو يقطع عذر مخالفيه من المسلمين أو هدم به قاعدة من قواعد الإسلام هنالك لا يعذر ، ومن اقتصر على قواعد الإسلام من الشهادة والصلاة والزكاة والصوم وحج البيت من استطاع إليه سبيلا فعسى عسى ، وكذلك من كان بالثغور من أرض العدو ولم يبلغه إمامه إلا قواعد الإسلام ولم يبلغه ما شجر بين الأمة ولم يفهمه ، فإن فهم لم يقطع الشهادة عليه ، والقول على الرجال ، وأما العيال والنسوان والبله والولدان فهم بعيدون عن هذا ، وكذلك أهل بلاد السودان الذين لم يبلغهم الإسلام إلا من بعد الخمسمائة سنة من الهجرة ولم يعرفوا التفرقة بين المذاهب والأفراق ، فالرب أراف وأرحم من أن يؤاخذ أحداً بذنب غيره وقد قال الله ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ . فإن قال قائل فإن الله تعالى قد آخذ اليهود بما فعلته آباؤهم من قتلهم الأنبياء واستحلالهم الحرام وقد قال الله — عز وجل — لهؤلاء من بعدهم ﴿ فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين ﴾ على أن هؤلاء الذين عيّرهم لم يدركوا أنبياء الله من قبل ولا أدرك زمانهم زمان الأنبياء ،

فالجواب : أن هؤلاء اليهود الذين عيّرهم الله بقتل آبائهم الأنبياء و لم يقتلوهم إنما عيرهم على اتباع الآباء ، على أنهم يعرفون أنهم قتلوا الأنبياء واشتهر ذلك عندهم تغني عن الدلالة عليهم ، وذلك أيضا معروف الفساد قتل الأنبياء والذين يأمرون بالقسط من الناس ، وظهور قبح ذلك أيضاً كذلك ، وإنما الكلام على من بلغته البدعة في الدين والشبهة بغير يقين وربما يقصر علمه عن ذلك ولم يوال أئمته على ذلك و لم يوالهم إلا على ما ظهر له من شريعة الإسلام من الصلاة والزكاة والصوم والحج ، على أن اليهود أشركت بردهم نبوءة محمد ورسالته ﷺ فكل سوء في الدنيا لهم فيه نصيب حين عبدت غير الله ، فليتهم كل مقلد إمامه في مثل هذا ، فإن من كان بعد رسول الله ﷺ غير معصوم ، ولك في أهل صفين أسوة حسنة وذلك إنهم في مائة ألف أو يزيدون استبصروا أولا في قتل طلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص ، وإمامُهم علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر والمهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان ومع ذلك لم يقيموا الحجة على سعد بن أبي وقاص أحد الشورى وعلى زيد بن ثابت ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر بن الخطاب و لم يقطعوا عذرهم في التوقف عنهم ، فلهؤلاء استبصارهم ولهؤلاء شكهم كل يعمل على شاكلته وربك يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون .

* * *

* باب : آفات الأمة في دينها *

أولها زلّة عالم : – قال رسول الله ﷺ : « أخوف ما أخاف عليكم زلّة عالم وجدال منافق بالقرآن » فأما زلّة عالم فمثل زلة عثمان حين زلّ عن طريقة صاحبيه بعد ما وقع الاجماع عليها ، وزلّ في أربعة أمور أولها : استعمال الخونة ولم يكن على قفائهم ، والثاني : حين صرف مال الفيء إلى مَنْ اشتهى من أقاربه دون مستحقه من أهله ، والثالث : ضرب أبشار وهتك أستار الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، والرابع : في البغي في أحد الأفعال ، ومن شبهته أنه أشرف يوم الدار على محاصريه فقال لهم : (أناشدكم الله ألم تسمعوا أن رسول الله ﷺ يقول : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : خلال كفر بعد إيمان ، وزنًا بعد إحصان ، وقتل النفس التي حرَّم الله » وأنا ما زنيت ولا كفرت بعد إيمان ولا قتلت النفس) وغفل عن التي نص الله عليها في القرآن حيث يقول : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ إلى قوله : ﴿ حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما ﴾ فلو كلفنا الإصلاح بينهما لقلنا لعثمان أعدل وللمحاصرين كفوا ، وأئمتهم علي وطلحة والزبير وعمَّار ، فإن عدل عثمان أمرنا المحاصرين بالكف فإن أبوا قاتلناهم ، وإن أمرنا عثمان بالعدل فلم يعدل فإن أبى قاتلناه ، فطلبوه أن ينخلع عن أمورهم فأبى وقد اتهموه على دينهم كما قال عمَّار بن ياسر – رحمه الله – : (أراد أن يغتال دينَنا فقتلناه) والمرجوم في الزنا مقتول والطاعن في دين المسلمين حلال قتله ، قال الله تعالى : ﴿ وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر ﴾ .

زلّة علي في التحكيم : نهى أول مرة عن التحكيم فقال : (إنه كفر) ، ثم رجع عوده على بدئه وقال : (من أبى التحكيم فهو كافر) ، وقتل أصحاب معاوية وقد دعوه إلى التحكيم حياة عمَّار ، وقتل أهل النهروان وقد نهوه عن التحكيم فقتل منهم أربعة آلاف أواب كما قال ابن عباس : (قتل المحق منهم والمبطل) .

وزلّة طلحة والزبير في نكثهم الصفقة حين بايعا عليًّا فنكثا ، فإن أرادا توبة مما فعلاه بعثمان حيث يقول طلحة : (خذ مني لعثمان حتى يرضى) فقد

أخطأ ، إنما يرضى الله تعالى أن لو أقادا من أنفسهما لولي دم عثمان وسلما من نكث الصفقة ، وشرعا دين الخوارج دينا فلهما أجور الخوارج أو أوزارها ، على أن الخوارج إنما خرجوا على الأئمة الجورة أحرى بهم في الخروج لولا الاستعراض .

وزلة الخوارج نافع بن الأرزق وذويه حين تأولوا قول الله تعالى : ﴿ وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ فأثبتوا الشرك لأهل التوحيد حين أتوا من المعاصي ما أتوا ولو أصغرها .

وزلة مولى بني هاشم حين شرع في أولاد المشركين إنهم كفار ، وتأول قول الله تعالى في أطفال قوم نوح قال الله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام : ﴿ ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا ﴾ فأثبت الشرك للأطفال ودخول النار .

وزلة واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد : وذلك أن واصل بن عطاء آتاه الله الفهم والعلم والفصاحة شيئا عظيما غير أن الراء يتعذر على لسانه فصار يتجنبه في كلامه ، قال قطرب وأنشدني ضرار بن عمرو قول الشاعر في واصل :

ويجعل البر قمحا في تصرفه ... وجنب الراء حتى احتال للشعر
ولم يطق مطرا والقول يعجله ... فغاث بالغيث إشفاقًا من المطر

وسئل عثمان البري كيف كان يصنع في الأعداد عشرة وعشرين وأربعين وبالقمر ويوم الأربعاء والشهور وصفر وربيع وجمادى الآخرة ورجب ورمضان ؟ فقال : ما لي فيه قول إلا ما قال صفوان :ـــ

ملقن مفهم فيما يحاول ... جم خواطره جواب آفاق

ومكث ـــ قالوا ـــ في مجلس الحسن عشرين سنة ما تكلم ، وسبق إليه طريق المعتزلة والقدرية وهو إمامهم ، وكانت له فراسة في عمرو بن عبيد وطمع في أن لو أصابه على مذهبه أن يكفيه ويشفيه ، فاستعمل الحيلة حتى اجتمعا في محفل عظيم فيه المرجئة والسنية والمثبتة وغيرهم ، فلما اجتمعوا قالوا

لهم : انزعوا لنا آية من القرآن في أول مجلسنا نتبرك بها فاستفتح قارئ وأخذ في أول سورة ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾ إلى قوله : ﴿ البينة ، رسول من الله يتلو صحفا مطهرة ﴾ حتى أتم ﴿ وذلك دين القيمة ﴾ . فوقف فيها ، واستفتح واصل الكلام وحمد الله تعالى وأثنى عليه فقال : (إن الله تعالى أنزل كتابه وبين فيه مراده فرد هذا عليه) وأشار إلى المرجي بعد قول الله تعالى : ﴿ وذلك دين القيمة ﴾ فقال هذا : (بل الدين أن تقول لا إلـٰه إلا الله ولو لم تلتبس بشيء من الأعمال الصالحات و لم تدع شيئا من الأعمال الطالحات) . فالتفت إلى المثبتة فقال : (وهـذا الذي قال إن ليس لنا حظ في الأعمـال والأفعال وأشار أن الله تعالى جبرنا إلى أفعالنا بعد ما قال الله تعالى : ﴿ أولئك هم شر البرية ﴾ فكانوا هم شر البرية بفعل غيرهم ، ثم قال في المؤمنين ﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية ﴾ إلى آخر السورة ، فأثبت هؤلاء أن ليس لهم في الأفعال شيء إنما فعل بهم ورضي عنهم بما لم يفعلوا) وأخذ ذلك بمسامع عمرو بن عبيد وانتصب لمذهب القدرية فلم يقم له أحد فزل زلة عظيمة ، ووددت أن لو حضرها النكار أن يعرض بهم في قولهم في الرضى والسخط والولاية والعدواة والحب والبغض .

وزلة السنية أيضا في خلق القرآن على يد أبي شاكر الديصاني ، وذلك أنه جاء إلى البصرة من أرض فارس ، فتأمل حلق البصرة من المسلمين فيها فظهر له من علومهم وحلومهم وحذقهم شيء فاق الوصف ، فأراد أن يلقنهم من البدعة ما يحول بينهم وبين دينهم ، فتأمل الحلق كلها فلما يجد حلقة أرق قلوبا وأضعف نفوسا من حلقة أصحاب الحديث ، فجاءهم فقال لهم : (يا قوم إني رجل من هؤلاء العجم دخل الإسلام في قلبي فجئت من بلادي إليكم فتأملت فلم أر حلقة يذكر فيها رسول الله ﷺ كثيرا إلا حلقتكم فأتيتكم يا إخواني ، فانظروا لنا كيف نعتزل هؤلاء القوم ونكون في ناحية من نواحي المسجد بمعزل وننتبذ عنهم ناحية حتى لا نسمع كلامهم ولا يقرع أسماعنا خطابهم ، فقال القوم : (صدق ، ونظـروا إليه كلما ذكر رسول الله ﷺ

شهق وبكى وحن وشكا ، واستعمل الورع والوقار والبكاء والحنين حتى أخذ بقلوبهم ، فلم يزل كذلك إلى أن تغيب عنهم بعض المدة فسألوا عنه فيما بينهم ، فقال بعضهم لبعض : (قوموا بنا إلى الرجل ولعله مريض فنعوده فإن كان مريضًا عدناه أو محتاجًا واسيناه) فوصلوا إليه فوجدوه قد انحجر في قعر بيته ليس له فترة من البكاء ، فقالوا له : (مالك ؟) فقال : (دعوني لما بي ، قد وقعنا فيما حذرتكم عنه أول مرة) فقالوا له : (ما ذلك ؟) فقال : (إني أتيت إلى حلقة حماد بن أبي حنيفة إذ جاءه رجل فقال له : ما تقول في القرآن ؟ فقال : وما عسى أن أقول في القرآن ؟ فقال له الرجل : هل هو مخلوق أم غير مخلوق ؟ فقال حماد بن أبي حنيفة : وما في هذا من العجب القرآن مخلوق . فعمد يا إخوتي إلى كلام الله ونوره وضيائه الذي خرج منه وإليه يعود فجعله مخلوقا ، فعظمت مصيبتي يا إخوتي في القرآن العظيم والذكر الحكيم الذي خرج منه وإليه يعود ، فأي مصيبة أعظم من هذه ، فجعله مخلوقا وأي بلية أعظم منها ، فكأن الله قبل خلقه كان غير عالم وغير متكلم يصفه بصفات العجز والحدث والحاجة والخلق ، فجئتكم يا إخوتي اشكوا إلى الله تعالى وإليكم هذه المصيبة العظيمة والبلية الفادحة ، ولقد أمرتكم يا إخوتي قبل هذا أن اعتزل مجالسهم حتى لا نسمع كلامهم وننتبذ ناحية في المسجد) فاستجاب القوم بالبكاء من كل ناحية ، فقال بعضهم لبعض : (قد وجب علينا جهاد هؤلاء القوم ، ولنرجع إلى ما كنا عنه ننهى أول مرة وقد حوجونا إلى ذلك) . وقال بعضهم : (إنما اعتزلناه مخافة أن نقع فيما وقعوا فيه وكي نحيي سنة رسول الله ﷺ ، وأما إذا أبيتم فلا حاجة لنا إليكم) فتبرأ الفريقان بعضهم من بعض ، وعمد الذين أرادوا منابذة القوم فقالوا : (لابد لنا من مخالطتهم) وغرضهم أن يقتبسوا من مناظرتهم وحيلهم في جدالهم فيرجعوا بما عليهم ويحاجوهم ، فذهب بعضهم إلى المتكلمين فكان آخر العهد بهم ، وبعضهم إلى القدرية فذهبوا بهم ، وبعضهم إلى حلقة حماد بن أبي حنيفة فتفرقوا على الحلق ومكثوا فيها برهة ، وذهب كل فرقة بمن صار إليها وحصل عندها ، فاختلفوا آخر الأبد ،

و لم يجتمع منهم أحد مع صاحبه إلا ما كان من أبي الحسن الأشعري وهو الذي عقب وصار إمام الأشعرية ، ثم أبو بكر بن الطيب بعده — وهو الباقلاني — فوقعوا في تشبيه الباري سبحانه خلافا للأفراق وانتكسوا إلى يوم التلاق .

ومنها زلة الزهري وهو أول من افتتح من الفقهاء أبواب الأمراء وخدمتهم ومؤانستهم وصار وزيرا لأرذل هذه الأمة من الملوك الوليد بن عبد الملك بن مروان ، وأخذ عليه الفقهاء في ذلك فكتب إليه عشرون ومائة من الفقهاء يؤنبونه ويعيرونه بما فعل ، منهم : جابر بن زيد — رحمه الله — ووهب بن منبه وأبو حازم الفقيه فقيه المدينة ، في أمثالهم ، وقد وقفت على كتب هؤلاء الثلاثة إليه ، فسن للفقهاء مخالطة الملوك وملابساتهم حتى آنسوهم وأزالوا وحشتهم إلى إرتكاب المعاصي ، ونسوا ما ذكروا به من قبل من قول رسول لله ﷺ : « لا تزال أمتي بخير ما تباينوا ، فإذا استووا هلكوا رغبة فيما في أيدي الملوك من عرض الدنيا » . وصارت عطايا الملوك رشوة بعد ما كانت حقا واجبا لهم ، فحرموا جميع من لم يخالطهم و لم يخدمهم و لم يلم بهم ، فحرمت الفقهاء منابذة السلاطين الجورة والخروج عليهم ومحاربتهم وقتالهم والرد عليهم إلى اليوم تسويغا من الزهري بما فعل واستيثاراً بعطاياهم .

وآفة أخرى : أن رسول الله ﷺ قال : « سيكذب عليَّ من بعدي كما كذب على من كان من قبلي فما آتاكم عني من حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فعني وما خالفه فليس عني » وهذه الآفة منها معاش أهل الحوانيت يأخذ أحدهم ورقتين من كاغد أو ثلاثًا يستخرق فيما لم يسمعه قط من الأحاديث فيعزيه إلى رسول الله ﷺ وإلى الصحابة فيتعيش بها ويبيعها للجهلة ويشترونها لأولادهم يحسبونها علما ، في أمثالها كثيراً .

وآفة الرهبانية المبتدعة : وأكثر ما تقع في العباد والزهاد يحملون على أنفسهم مشقة العبادة ويرون ذلك حقا واجبا عليهم ولا يرضون بالدون ، حسب زعمهم ، فأحدثوا في الصلاة والزكاة ما ليس منهما ، وفي سائر العبادات ، حتى قطعوا بالعامة وشرعوا لها خلاف الحنيفية السهلة السمحة فتورطوا .

وآفة أخرى تصيب الظروف : ظروف الزمان وظروف المكان والأصحاب والأتراب والجيران والأهوية والأغذية والصنائع والطبائع وفتور الأنفس لطول الفترة .

* باب *

نصيب ظروف الزمان في آفة الدين : فإن رسول الله ﷺ قال : « أمتي على خمس طبقات الطبقة الأولى : أهل علم وهدى ، والطبقة الثانية : أهل بر وتقى ، والطبقة الثالثة : أهل تواصل وتراحم ، والطبقة الرابعة : أهل تدابر وتنافر ، والطبقة الخامسة : أهل هرج ومرج » ومراد رسول الله ﷺ في الأزمان بذكر الطبقة الأولى أهل عصره كما قال : « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي قوم يحبون السمن تسبق يمين أحدهم شهادته » فقال : خير القرون قرني : وهم الذين قال فيهم : أهل علم وهدى ، ثم قال : ثم الذين يلونهم وهم أهل بر وتقوى ، ثم قال : ثم الذين يلونهم وهم أهل تواصل وتراحم ، ثم قال : ثم يأتي أقوام يحبون السمن تسبق يمين أحدهم شهادته وهم أهل تدابر وتنافر ، فلم يكترث بأهل هرج ومرج .

وإنما صار القرن الأول أهل علم وهدى لأنهم اقتبسوا العلم مما سبق لهم من أمور الدنيا ، يفهمون عن النبي عليه السلام الذين تلقينا علما وهدى ، وقبلوه يقينا علما وهدى ، فكانت علومهم وبصائرهم أقوى من أعمالهم ، فمن استقى من عنصر النبوة من ذات نفسه حصل له العلم والهدى بتوفيق الله تعالى وتسديده .

وأما أهل الطبقة الثانية : فإنما صاروا أهل بر وتقوى لأنهم نشأوا في الإسلام من حال الصغر فألفوا فعل البر وسبقت إليهم المخاوف التي في الآخرة فغلبت عليهم التقوى .

وأما أهل الطبقة الثالثة : أهل تواصل وتراحم لأنهم غلبت عليهم المسودة الظلمة والملوك الفجرة ، فحالوا بينهم وبين ما أفاء الله عليهم من الفيء وخراج الأرض والغنائم والعطايا فأعقبهم التراحم بينهم البين والتواصل بما قدر به بعضهم لبعض .

وأما الطبقة الرابعة : أهل تدابر وتنافر وذلك أنهم استولت عليهم الأئمة الضالة المضلة فلقنوهم الاسم الذي يأتوا به ، ولقنوهم بعض أحزابهم في

مفارقتهم إياهم في بعض مذاهبهم وآرائهم ، ولقنوهم أن من لم يكن قويا في دينه ومذهبه فليس منهم على شيء ، فوقعت الوحشة بينهم والعداوة والبغضاء فتنافروا وتدابروا وعزا كل واحد منهم لصاحبه مالا يقول ، فرجع التدابر والتنافر بينهم البين بعد ما كان بينهم وبين أهل الشرك أعدائهم .

وأما أهل هرج ومرج : فحين فتر الإيمان عن القلوب وقل العلم وكثر الظلم وقست القلوب لطول المدة وفترت لخلو المادة وانطماس الجادة فهم يتقلبون في قدرة إبليس ولم يرض لهم بدون الهرج والمرج .

والله أعلم بمدد هذه الطبقات وعدد هذه المدات وما وراء ذلك من التعمق في الفتنات التي اضطربت بأفاضل هذه الأمة في الأوقات .

وأما نصيب ظروف المكان في آفات الدين : فكالذي جرى للشيعة والروافض والغالية منهم في تجارتهم مع النصارى في بلاد أرمينية ، فلقنوهم مذاهبهم في عيسى عليه السلام ، فقبلته منهم الروافض وذهبت به إلى علي حتى جعلوه إلهاً ، وفي أولاده حتى جعلوهم أنبياء .

وكذلك من جاور أهل البوادي فإن الغالب عليهم الحل والترحال والشقى في اقتناء الأموال والغارات طول الزمان والقتل والقتال .

وأما فتور الأنفس بطول الفترة فحسبك فيه قول الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون ﴾ .

وآفة أخرى : الملوك الجورة الظلمة الذين يحملون الناس لجورهم على غير دين الله تعالى حتى يتخذ الناس طرائقهم وسننهم دينا ، ويألفون ذلك ويحسبون أنهم على شيء وليسوا على شيء ، كسيرة الوليد بن عبد الملك والحجاج بن يوسف في الجمعة أنهم يؤخرونها إلى آخر النهار ، وكسيرة الشيعة الجهلة في رمضان ورجوع الأخ واعتقادهم في الخلفاء فأورثوا ذلك أبناءهم .

وأما الإخوان والأصحاب والأخدان والأتراب فحسبك فيهم قول الله ـــ عز وجل ـــ حيث يقول حكاية عن بعض الكفار : ﴿ يا ليتني اتخذت مع الرسول

سبيلًا يا ويلتى ليتني لم أتخذ فلانًا خليلًا ﴾ . الآية – وصاحب السوء : (شعرًا)

* كذي العريكوي غيره وهو راتع *

ومن وراء هذا كله القدر ، والناس يتقلبون في قدره الطالب ، ولابد في الإيمان بالقدر خيره وشره . وبالله التوفيق .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

ابتداء الدليل . لأهل العقول . لباغي السبيل . بنور الدليل لتحقيق مذهب الحق . بالبرهان والصدق .

إن سأل سائل فقال : ما الدليل على أن الحق في يدك دون غيرك وغيرك يدعي مثل ما تدعي ؟ فأقول وبالله التوفيق : إن الحق في يدي ومعي اقتبسته من كتاب الله ـــ عز وجل ـــ وسنة رسول الله ﷺ والاجماع وآثار الصالحين رضوان الله عليهم أجمعين ومن دليل العقل والحس والقياس والحدس . فإن قال قائل : إن كان ما قلت حقا فقدم مرآتك واظهر برهانك ولابد للبيان من التبيان وللبرهان من سلطان ، فأقول والله الموفق للصواب وبه الحول والتوفيق : إن الناس المختلفة ضروب وأفانين وشعوب . فضروب أهل الدهر بأصنافهم وأهل الأوثان بأفنانهم ، والثاني المجوس وأهل الكتابين ، والثالث أغوياء القرآن .

فأما أهل الدهر وأهل الأوثان ، فأهل الأوثان جهلة وضعفة ، وأهل الدهر والأزمان ضعفة ، فأهل الدهر لهم كالرجال للنسوان ، وبيننا وبينهم خصلتان : وهما الحدث والمحدِث ، فمهما أقمنا البرهان عليهما انتقضت جميع مذاهبهم وبطلت حججهم ، ولنا الحد على الحدث في كتاب الله ـــ عز وجل ـــ آيات وإن كانوا لا يقرأون الكتاب ، وفي معنى الآية إثبات الحدث حسا وعقلا وهي قول الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار ـــ إلى قوله ـــ لآيات لقوم يعقلون ﴾ . فإن قال قائل : فما وجه الدليل ؟ قلنا : الآية تقتضي الحدوث حساً وعقلا بقوله : ﴿ إن في خلق السموات والأرض ﴾ وإنما تدرك خلقتهما بالمشاهدة أو بالعقل فقد عقّب الله تعالى بذكر اختلاف الليل والنهار لأن اختلافهما يدرك بالحس ، فمجيء هذا مرور هذا حسا ، وذكر جريان الفلك لحدوث المنافع ونزول ماء السماء بعد

إن لم ينزل لحياة الأرض بعد موتها وظهور النبات والزهر والورق والثمر بعد أن لم يكن ، وبث فيها من كل دابة أمر ظاهر في نسل الحيوان معدوم في الموتان ، وتصريف الرياح في الجهات والسحاب المسخر بين السماء والأرض أحيانا في الأوقات على اختلاف الصفات ، فالحدوث ظاهر بالحس ضرورة فمن أنكره أنكر الضروريات الحسية ، فإذاً ثبت الحدوث ثبت المحدِث واقتضاه عقلا .

واعلم أن جميع ما خاطب الرب تعالى به المشركين في القرآن – الذين لا يقرون بالقرآن ولا بالنبوة – من الأمور العقلية ، لأن الأمور العقلية ضرورية فمن أنكر الأمور الضرورية كابر وتجنن ، وفي القرآن تنبيه على ما قلنا قوله — عز وجل — : ﴿ ألم يأتكم نبأُ الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود ﴾ إلى قوله — ﴿ أفي الله شك فاطر السموات والأرض ﴾ . فأثبت الأنبياء عليهم السلام انتفاء الشك في المحدِث الفاطر عمن انتفى عنه الشك في الفطور وهو الذي يقتضيه العقل وإليه الإشارة بالآية الأولى في قوله : ﴿ والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون ﴾ . وحدوث المدينة في الموضع الذي لم تكن فيه لمن جاز عليه قاعا صفصفا فرجع فوجدها مدينة عجيبة البنيان مزينة الحدثان لها شأن من الشأن تحار في صناعتها العينان فدلت على محدثها عقلا ، فمن امتنع من هذا تسفسط و لم يفطن وصار ألكناً و لم يبرهن ، وانتقل من الدرجة العليا إلى الدرجة السفلى وخرج من حيز العقلاء إلى حيز الأنعام ، بل هم أضل سبيلا وأجهل جهيلا .

وأما المجوس وأهل الكتابين المذلة في الخافقين : فحسبهم معجزات الرسول من المشرقين إلى المغربين والدلالة عليهم وإبطال مذاهبهم إثبات النبوءة نبوة محمد ﷺ ، والدليل على نبوته تسع آيات معجزات للخليقة أن يأتوا بمثلها ، ظاهرة التصديق لمن أتى بها ، فثلاث في ذاته وثلاث في كتابه وثلاث في أمته ، أما الثلاث التي في ذاته : فهدي منقول وصدق مقبول وغيب مبذول ، وأما الثلاث التي في كتابه : فتأليف عجيب وتعريف أخبار القرون الذهوب وتوقيف على أسرار الغيوب ، وأما الثلاث التي في أمته : فرجوع العد والتباين ونزول

البركات والخزائن وافتتاح البلاد والمدائن ، ومن وراء ذلك الدلالة على نبوته من علم أهل الكتاب وهي ثلاثة أحدها : أن ذكر في التوراة والإنجيل والزبور وكتب أشعيا وغيرها ، والثانية : توقعهم لمبعثه في الجاهلية في الوقت الذي بعث فيه وموضعه ونصوا على زمانه وحينه فصدقوا وصدقهم بكون ذلك ، والثالثة : مرور الفترة والفتر عليه لا يزيد الإسلام إلا قوة ولا الدين إلا ظهورا ولا الدنيا إلا توليا قال الله تعالى : ﴿ سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم ﴾ . الآية ، إلا أن رجوا رسولا يبعث منهم قبل قيام الساعة ، ولعمري إنه لمذهب بعضهم لا تقوم الساعة حتى يرجع موسى ويحيى بعد موته ويرى ما وعد الله في الدنيا قبل الآخرة ، وقال في التوراة : (لا يطول أمد الكذب) فإن قيل فما وجه الدليل في هذه التسع آيات المعجزات ؟ قيل له : أما الهدي المنقول فإطباق المشركين والمسلمين وأعدائه وأوليائه أجمعين أنه لم يكن في زمانه من يدانيه في خصلة من خصال الخير ولا يساويه ، قد اجتمعت له الخصال كلها من العلم والحلم والسخاء والكرم والصدق والنجدة واليمن والبركة في السريرة والعلانية ، وقد فاق في كل خصلة وجمعت له كلها و لم تجتمع لأحد في زمانه . وأما الصدق المقبول : فقد جمع الله له القلوب والنفوس على الاقرار بالصدق في الجاهلية والإسلام حتى سمي الأمين في الجاهلية فاعترفوا له بهذا الاسم بعد العداوة والبغضاء والشنآن وبذل الأموال في القدح فيه ، وأما الغيب المبذول : فأقله حكايته عن ربه ما وعده من النصر والتمكين وظهوره على جميع الدين فأتم الباري سبحانه جميع ذلك في حياته وأسعفه بعد فوته ، ولا يليق بالعليم الحكيم أن يحقق صدق الكاذب عليه ولا سيما بعد موته .

وأما الثلاث التي في كتابه فهي ظاهرة ضرورة قد تحدى بها في حياته فأعجز ، وأسعفه الباري سبحانه بعد موته فأنجز ، هو التأليف الذي أعجز به الخليقة وأظهره عليه بالحقيقة ، الثانية : تعريف أخبار القرون الذهوب : فجاءت على وفق أهلها ولن يقدر أحد أن يحيط علما بأخبار أقطار البلاد في

زمانه فكيف بسائر الدنيا ، ولم يأخذ أحد عليه فيها بعد ما ملأ الدنيا أخباراً وأسرارا ولا خبر أعظم من إخباره عن أسرار أهل زمانه ، فأطبقوا على أصابته وليس من طبع الخليقة أن يسالموه ويطبقوا وقد وقفوا على كذبه وهم يبذلون الأموال على ذلك والنفوس ، وأما الثالثة : يجدد حلاوة في قواء[1] حبها لا يخلق بكثرة الرد ولا يكلّ ولا تعد بحوره في استخراج الفوائد منه والعلل ، ولا تخفه الاسماع ولا تنفر منه الطباع .

وأما الثلاث التي في أمته : فرجوع العدو المباين المناصب الذي يطالبه بالثأر في الأهل والأموال والديار ، فانعكس ذلك كله وصار حبا وبذلوا النفوس والأموال دونه عنه ذبا ، ابتغاء الوسلية إليه والفضيلة عنده ، إختيارا لا قهرا ولا اضطرارا ، فسبحان مقلب القلوب علام الغيوب . وأما نزول البركات والخزائن فظاهر حين جمعت له الدنيا بحذافيرها وجادت ببذورها ودرت بضروعها ، فأينعت ثمارها وأبهجت أشجارها لقوم كانوا بداة جفاة أشبه شيء ببهائمهم ، فرجعوا ذوي أخطار ملوكا ذوي اقتدار لما تملكوا الدنيا من الخافقين إلى الخافقين ، من وراء هذه الخزائن الفتق ، وقد نبه عليها رسول الله ﷺ حين قال : « ماذا أنزل هذه الليلة من الخزائن الفتق ايقظوا صواحب الحجرات » يريد نساءه فكان ما قاله حقا ﷺ . وأما فتوحات القرى والمدائن فأمر ظاهر قد تجلى للعيان ، واعلم أن الله تعالى وهب لمحمد عليه السلام مالم يهبه لنبي قبله ولا لملك ، وذلك أن بني إسرائيل امتّن الله عليهم أن وعدهم افتتاح القدس ومدائن الشام ، واستطالت به بنو إسرائيل على جميع الأنبياء والأمم التي قبلهم ، فكان ذلك كذلك ، ولم يصح مع ذلك مدائن الشام كلها ، وأفضل الشام فلسطين هو لأولاد كنعان[2] والدروب للروم ، ألا ترى قول الله تعالى لداود حين قال له : (أخرج أولاد كنعان من أرض فلسطين فإنهم لا يطيعون نبيا منهم ولا من غيرهم فهم للأرض كالجدري للوجه) ففتح الله تعالى لمحمد ﷺ الشام

---

(١) لعله جمع قوى وهو العقل ، والمراد : أن حلاوة القرآن يتجدد في العقول (مراجع ط ٢) .

(٢) في ط البارونية أولاد جانا . ولعل الصواب ما أثبتناه وهو الواضح من خلال السياق.. (مراجع ط ٢) .

كله فلسطين ودروبه وجزيرة العرب بأسرها والجزيرة جزيرة بني عمر إلى الجودي إلى ما وراء ذلك ، والعراق والبحرين وعُمان واليمن قاطبة والحساء وهجر والمشقر وأرض فارس والماهات وهمدان وحلوان والري وأرمينية وخراسان ومن وراء ذلك الصين وإلى سمرقند وبخارى والترمذ إلى سد يأجوج ومأجوج ، ومن ناحية السند والهند كرمان ومكران وسجستان وغزنة والتبت ، ومن المغرب مصر وأفريقية والأندلس وبعد الخمسمائة من الهجرة فتح الله عليه بلاد السودان جوجو وغانة إلى الجزائر الخالدات ، فهو ملك الأرض من فرغانة إلى غانة .

* فصـــل[1] *

فإن قال قائل : ما الدليل على أن ولاية أبي بكر الصديق ــ رضي الله عنه ــ صواب وأن ولايته حق عند الله تعالى ؟ فنقول أما من كتاب الله ــ عز وجل ــ فقوله : ﴿ وما محمد إلا رسول ﴾ إلى قوله : ﴿ وسيجزي الله الشاكرين ﴾ وأبو بكر ــ رضي الله عنه ــ إمام الشاكرين ، وقال الله تعالى في المنافقين حين منعهم الجهاد مع نبيه عليه السلام حين تخلفوا عنه في زمن الحديبية : ﴿ قل للمخلفين من الأعراب ستدعون ﴾ إلى قوله : ﴿ يعذبكم عذابا أليما ﴾ فتوعدهم الله تعالى أن تخلفوا بعد ما كانوا خلف رسول الله ﷺ وخليفته من بعده ، والمأموم المطيع الفائز بطاعته لإمامه دليل على أن الإمام محق يدعو إلى الهدى وقول الله سبحانه : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض ــ إلى قوله ــ فأولئك هم الفاسقون ﴾ فلما استخلف أبو بكر ــ رضي الله عنه ــ أنجز الله له وعده فثبت أن أبا بكر مؤمن وقد عمل الصالحات ومكنه الله بعد ذلك دينه الذي ارتضى له ، وبدل له الأمن من بعد الخوف فصار إلى العبادة وإدحاض الشرك ، ومن كفر بعد ذلك من لم يسلك سبيل أبي بكر وخاف بعد الأمان ، اضطهد في قعر داره والدنيا أمان واستغاث ولم يغث فأولئك هم الفاسقون . ودليل آخر على تصويب

---

(١) العنوان من وضع مراجع الطبعة الثانية .

ولايته من السنة أن قدّمه رسول الله ﷺ على عماد الدين وهي الصلاة وجعله إمام المتقين والغير مأموم ومن خالفه ملوم ، كما قال علي بن أبي طالب : (رضيك رسول الله ﷺ لديننا ورضيناك لدنيانا) .

وقد قال رسول الله ﷺ : « اقتدوا باللذين من بعدي » فلم يكن من بعده إلا أبو بكر وعمر — رضي الله عنهما — .

ومن رأي المسلمين في الاجماع إطباق الصحابة عليه ، ورجوع المنافقين إليه وإطلاق الاسم : أنه خليفة رسول الله ﷺ ، وحسبه اسمه عند الله الصديق الأكبر ، وثاني اثنين إذ هما في الغار .

والدليل على ولاية عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — انبناؤها على الأصل الصحيح ، وله شركة مع أبي بكر الصديق في جميع دولته من القرآن والسنة والاجماع نسقا بنسق .

والدليل على ولاية عثمان بن عفان ، فولايته حق لانطباق أهل الشورى عليه ، وعزله وخلعه وقتله حق لانتهاكه الحرم الأربع :—

أولاها : استعماله الخونة الفجرة على الأمانة التي عرضها الله تعالى على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها — إلى قوله — جهولا .

والثانية : ضربه الأبشار وهتكه الأستار من الصحابة الأخيار إن أمروه بالمعروف ونهوه عن المنكر كأبي ذر وابن مسعود وعمار بن ياسر وابن حنبل[1] .

والثالثة : تبذيره الأموال وإسرافه فيها ، فمنعها الأخيار وجاد بها للأشرار ، قال الله تعالى : ﴿ إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين ﴾ .

فحرم العطايا لأهل العطايا فجاد بها على اللعين وأبنائه الملاعين ، وأعطى ابن الطريد مروان بن الحكم خمس أفريقية : ستمائة ألف دينار ، تكاد تقوت نصف مساكين هذه الأمة .

---

(١) شريك بن حنبل صحابي غير أحمد بن حنبل الإمام المتأخر (مراجع ط ٢) .

الرابعة : حين ظهرت خيانته فاتهموه على دينهم ، فطلبوه أن ينخلع فأبى وامتنع ، فانتهكوا منه الحرم الأربع : حرمة الأمانة ، وحرمة الصحبة ، وحرمة الشهر الحرام ، وحرمة الإسلام حين انخلع من حرمة هذه الحرم ، إذ لا يعيذ الإسلام باغيا ، ولا الإمامة خائنا ، ولا الشهر الحرام فاسقا ، ولا الصحبة مرتدا[1] على عقبه .

وأما علي بن أبي طالب ، فإن ولايته حق عند الله تعالى ، وكانت على أيدي الصحابة وبقية الشورى ، ثم قاتل طلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين — رضي الله عنها — ، فقتاله حق عند الله تعالى ، لشقهم العصا عصا الأمة ، ونكثهم الصفقة ، فسفكوا الدماء ، وأظهروا الفساد ، فحل لعلي قتالهم ، وحرم الله عليهم الجنة ، فكانت عاقبتهم إلى النار والبوار ، إلا ما كان من أم المؤمنين التائبة ، فمن تاب تاب الله عليه .

وأما معاوية ووزيره عمرو بن العاص فهما على ضلالة ، لانتحالهما ما ليس لهما بحال ، ومن حارب المهاجرين والأنصار فرقت بينهما الدار وصارا من أهل النار .

وأما علي فقد حَكَم بأن من حكّم فهو كافر ، ثم رجع على عقبيه وقال : (من لم يرض بالحكومة كافر) . فقاتل من رضي الحكومة وقتله ، وقاتل من أنكر الحكومة وقتله ، وقتل أربعة آلاف أواب من أصحابه ، واعتذر فقال : (إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم) فقد قال الله — عز وجل — فيمن قتل مؤمنا واحدا : ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا ﴾ إلى قوله : ﴿ عذابا عظيما ﴾ فحرمه الله — من سوء بخته — الحرمين ، وعوضه دار الفتنة العراقين ، فسلم أهل الشرك من بأسه ، وتورط في أهل الإسلام بنفسه .

---

(١) لا يقصد بالإرتداد هنا الخروج عن الإسلام وإنما يعني الرجوع عما كان عليه حال الصحابة (مراجع ط ٢) .

* فصـــل[1] *

وأما أغوياء القرآن فهم سبعة أفخاذ ، تحصرهم القسمة في ثلاث وسبعين فرقة ، كلهن إلى النار ما خلا واحدة ناجية ، إن قصرهم على الموحدة ، وأما إن أراد كل أمة فهم إلى السبعمائة أقرب وإليها أذهب .

والموحدة سبعة أفخاذ وهم : القدرية والمرجئة والمارقة والأباضية والشيعة والمشبهة والمجسمة . فنص رسول الله ﷺ على ثلاث منها لا مطمع فيها فكفينا المؤنة .

وطائفتان ظاهر فحشهما وفحش ما جاءتا به عند كل أحد يعقل ، لا يحتاج إلى التنبيه إلى سوء ما أتوا به .

وبقي فخذان في إحداهما الحق[2] ، والأخرى لاحقة بأصحابها الأولى وقد تلبسوا بالدين قليلا وهم : السنية ولحقوا بإخوانهم المرجئة في الحال والمجال والمآل .

ولنرجع إلى التنبيه على سوء مذاهبهم وزيغهم عن الحق . والله الموفق للصواب .

أما القدرية : فزعموا أن أفعالهم خلق لهم لم يخلقها الله ، فلله خلق ولهم خلق بعد قول الله تعالى : ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ وقالوا هم أيضا : لنا الخلق والأمر ، وإن شئتم والنهي . قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ هل من خالق غير الله ﴾ .. فأفحم به المشركين .

وقالت القدرية : بل نحن الخالقون لأفعالنا ، لبسوا بقول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ أتخلقون إفكا ﴾ وقوله ﴿ وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني ﴾ . فمن له الاسم والفعل أولى ممن استعير له الفعل ، وإن ربك هو الخلاق العليم ، فناهبوا الله تعالى في خلقه ونازعوه في اسمه ، وذهبوا ببعض خلقه بل بأفضله الإيمان والتوحيد ، وجعلوا له شركاء فيما آتاهم ، فتعالى عما يشركون ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، حسبهم قول رسول الله

---

(١) العنوان من وضع مراجع الطبعة الثانية .

(٢) يعني الإباضية / مرجع ط ٢ .

ﷺ لهم ولإخوانهم المرجئة « القدرية مجوس هذه الأمة » لادعائهم إلهين اثنين ، وفي المرجئة « يهود هذه الأمة » لادعائهم الخروج من النار كقول اليهود ﴿ لن تمسنا النار إلا أياما معدودات ﴾ وقوله : « لعنت القدرية على لسان سبعين نبيا » ، وقال في المرجئة مثل ذلك ، وقال : « طائفتان من أمتي لا تنالهما شفاعتي ، ملعونتان على لسان سبعين نبيا : القدرية والمرجئة » .

وأما المرجئة فزعموا أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ، وأنه المأمور به وما سواه فليس بإيمان ، وأن جميع ما أمر الله تعالى من طاعته ليس بإيمان وجميع ما توعد الله تعالى عليه العقاب من الأعمال ليس بكفر . فحلوا عرى الإسلام ، وأبطلوا فائدة الحلال والحرام ، وأرضوا الله بقول : لا إله إلا الله ، ولو طمسوه بالآثام ، وأبطلوا فائدة قول الله — عز وجل — : ﴿ آلم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ﴾ فسبقهم وعيد الله قبل أن يكونوا ، فتسارعوا إلى فعله بعد ما كانوا ، ثم قال : ﴿ ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ﴾ فرضوا بأحد القسمين أن يكونوا من الكاذبين ، دون أن يكونوا بالأعمال الصالحات من الصادقين ، فلهذا لعنهم رسول الله ﷺ مع سبعين نبيا قبله ، أوهنوا دعوة الأنبياء عليهم السلام إلى الله — عز وجل — ، وفتروا العباد من الأعمال الصالحات ، فجعلهم يهود هذه الأمة الذين قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودة .

والسنية تستقي من مذاهب المرجئة ولن يرضوهم من عبيدهم في الدنيا إلا المثل ، فحلوا جميع ما توعد الله تعالى عليه به العباد على المعصية ، من العذاب الأليم ، والخلود المقيم في جهنم أبد الآبدين ، كأن قول الله — عز وجل — عندهم سراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء والحيوان خيالا والسكران خبالا ، وسوغوا في عذاب الله — عز وجل — ووعيده الكذب بعد ما قال : ﴿ لا تختصموا لدي وقد قدمت إليكم بالوعيد ، ما يبدل القول لدي وما أنا بظلام للعبيد ﴾ قالوا ذهب الوعيد في البيد . أقبح بهم من عبيد .

وأما المارقة : فأنهم زعموا أن من عصى الله تعالى ولو في صغير من الذنوب وكبير أشرك بالله العظيم .

وتأولوا قوله الله — عز وجل — : ﴿ وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ فقضوا بالاسم على جميع من عصى الله — عز وجل — إنه مشرك ، وعقبوا بالأحكام ، فاستحلوا قتل الرجال وأخذ الأموال والسبي للعيال ، فحسبهم قول رسول الله ﷺ : « إن ناسا من أمتي يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، فتنظر في النصل فلا ترى شيئا ، وتنظر في القدح فلا ترى شيئا ، وتتمارى في الفوق » فليس في أمة أحمد ﷺ أشبه شيء بهذه الرواية منهم ، لأنهم عكسوا الشريعة ، قلبوها ظهرا لباطن ، وبدلوا الأسماء والأحكام لأن المسلمين كانوا على عهد رسول الله ﷺ يعصون ولا تجري عليهم أحكام المشركين .

فليت شعري فيمن نزلت الحدود في المسلمين أو في المشركين ، فأبطلوا الرجم والجلد والقطع ، كأنهم ليسوا من أمة أحمد عليه السلام ، احولّت أعينهم فنظروا في المعنى الذي أمر الله به المسلمين أن يستعملوه في المشركين من جهاد العدو والجد في محاربتهم ، فاستعملوه هم في المسلمين .

فهذه الأفخاذ الثلاث هي التي نص عليها رسول الله ﷺ .

وأما الشيعة الجهلة روافضهم وغاليتهم فأنهم قدحوا في الإسلام والنبوة والألوهية .

فزعم بعضهم أن عليا إمام مطاع لا يأمر بشيء إلا كفر تاركه ، فجاوزوا بمعصية الله — عز وجل — حكم الله في نفسه وأن في معصيته ما ليس بكفر .

وبعضهم يقول : نبي . فأبطلوا قول الله — عز وجل — في محمد خاتم النبيين حيث يقول : ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ .

وبعضهم يقول : إن ذرية علي أهل الجنة ، وليس عليهم من الإسلام ولا من شرائعه شيء .

وبعضهم يقول : إن الشيعة كلها ليس عليهم من عمل الشرائع شيء إلا من لم يبلغ في حقيقة الإيمان بعلي وذريته ، فتلزمه الفرائض عقوبة له حتى يستبصر ويحقق فتسقط عنه الفرائض ، واستدلوا برسول الله ﷺ حين أباح الله له تزوج تسع نسوة ، فلما بالغ في الإسلام أباح له كل امرأة مؤمنة وهبت له نفسها ، فليس عليه جناح ، قال الله — عز وجل — : ﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن ﴾ إلى قوله : ﴿ لكي لا يكون عليك حرج ﴾ . فالإتزار حرام والاتفاق حلال .

وبعضهم يقول : إن عليا حي بجبال رضوى[1] الأسد عن يمنه والنمر عن شماله ولابد أن يسوق العرب بعصوين .

وبعضهم يقول : لا إله إلا الله[2] ، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا .

وليس فيهم طائفة أشبه بالناس قليلا إلا الزيدية والحسينية وقد وافقوا جميع المسلمين فيما يقولونه ، إلا في التحكيم الذي صاغوه لعلي وقد قتل من قال به ، ومن أنكره فجع في قتاله بين المحق والمبطل .

ولعلي تخليط دون شيعته في قوله : (إن كل مجتهد مصيب) فهدر دم عثمان وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو وعذر نفسه وعذر أهل النهروان و لم يعذروه . ففي فحش مذهب الشيعة ما يغني عن الرد عليهم .

وأما المشبهة فحسبهم القدح في إلههم ورجوعهم إلى شبه الأوثان التي تعبد آباؤهم من قبل ، إن مذاهبهم في جميع ما أخبر الرب عن نفسه مثل اعتقادهم في أنفسهم من الجوارح والآلات .

---

(١) جبل بالمدينة .

(٢) ويقصدون بذلك عليًّا (مراجع ط ٢) .

فذهبوا بقول : ﴿ يد الله فوق أيديهم ﴾ إلى الجارحة .

وفي الوجه إلى الوجوه حيث يقول : ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ .

وفي الجنب إلى جنوبهم حيث يقول : ﴿ يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله ﴾ .

وفي العين إلى عيونهم حيث يقول : ﴿ تجري بأعيننا ﴾ .

وفي الساق إلى سوقهم حيث يقول : ﴿ والتفت الساق بالساق ﴾ .

وفي اليمين إلى أيمانهم حيث يقول : ﴿ لأخذنا منه باليمين ﴾ .

وفي الاستواء إلى استوائهم حيث يقول : ﴿ على العرش استوى ﴾ . وفي أمثالها .

وجاوز بعضهم إلى أن جعلوه جسما محدودا متنقلا من مكان إلى مكان ويركب الحمار الأقمر ويخرق الحجب لفصل القضاء يوم إلفة القضاء .

وبعضهم يقول : على صورة الإنسان . وربما يختلف معهم الأحيان ولا يعرف ، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا .

وهم صنفان : من ذهب إلى ما قلنا صراحا واعتقد أن من نفى عن الله — عز وجل — هذا التشبيه فقد أبطله .

وصنف يتوقفون ولا يصرحون بهذه المعاني ولا بخلافها ، فيمتنعون من مذهب المسلمين الذين صرفوا هذه المعاني إلى ما يليق بالباري — سبحانه — وموجود في لغة العرب ، أن اليد : النعمة والقدرة . والوجه : ذاته . واليمين : القدرة والقوة . والجنب : الكنف . والساق : الشدة . في أمثال هذه . ولم يصرحوا بالمعنى المكروه .

والأولون قد ردوا على الله — عز وجل — قوله : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ فالأولون مشركون ، والآخرون تجاهلوا فهم جاهلون .

وفحش مذهبهم أيضا يغني عن الرد عليهم كإخوانهم .

وأما السنية فأنهم صغوا إلى إخوانهم المرجئة في الوعد الوعيد ، ومذهبهم في الفتنة يؤول إلى العمى ، واستواء الأرض والسماء ، والمحق والمبطل سواء ، مذهب قاده الهوى فأورده الردى .

وكذلك قولهم في خلق القرآن كقول الأشعرية في خلقه .

وقولهم في الأسماء والصفات وخروج أهل النار من النار وقد تقدم الرد عليهم .

وأما النكار فجاهلهم عالم وعالمهم ظالم ، ولهم مسائل في الأسماء والصفات والإمام والوقوف والحجة والسماع والمتبرجة ، وإنما انقطع عذرهم في مخالفة الإمام العدل السامي الفضل والله المستعان ، وهو حسبنا ونعم الوكيل . وليس في مسائلهم مسألة معنوية إلا المغالطة في الألفاظ ، واللفظ قشر والمعنى لباب . وليس في جميع المذاهب أقرب منهم إلينا ولا أبعد منهم عنا ضغنا واستكبارا وجهلا وإنكارا ، صدق الله — عز وجل — : ﴿ قلوبهم منكرة وهم مستكبرون ﴾ .

فأول مسائلهم في الأسماء والصفات ، فذهبوا إلى أسماء الله — عز وجل — وصفاته إلى الألفاظ وذهبنا إلى المعاني ، فاللباب أفضل من القشر ، فلو كانت الأسماء هي الألفاظ ، لما كان لله تعالى فيها مدحة ولا ثناء ولا عظمة ، كما أنه لو كانت الصفات هي الألفاظ لكانت كذلك .

فمهما قلنا : الله عالم . اقتضى قولنا الوصف دون الصفة ، والمعنى الصفة دون الوصف ، والوصف منسوب إلينا وهو من أفعالنا والصفة منسوبة إلى ذات الباري سبحانه ، إذ لا تجري التجزئة عليه ، فتلبس الأمر عليهم ، ولم يحسنوا التفرقة بين الوصف والصفة كما قدمنا ، والوصف يتعلق باللسان والصفة بالذات ، ومن ذلك قولك : أعطيت إعطاء ، وأعطيت عطية . فالإعطاء : فعل المعطي ، والعطية هاهنا : المعنى المعطى .

وكذلك قولهم في الولاية والعداوة والحب والبغض والرضى والسخط : اقتصروا فيه على ما أبصروا بأبصارهم ، ولم يتجاوزوه إلى بصائرهم .

وكذلك قولهم في تشريك المشبهة ، فإن اقتصرت المشبهة على اللفظ دون المعنى ، اقتصروا على الشرك ، ووسعهم إن لم يستبصروا ، فإن استبصروا في اللفظ دون المعنى خابوا وخسروا ، وإن استبصروا في المعنى أشركوا بالله العظيم فلم تغن عنهم الآيات ولا الذكر الحكيم .

وأما قولهم في حجة الله لا تقوم إلا بسماع ، وقد سمعها الناس كلهم . وربما سمعوا هم ولم يسمع الناس .

وأما المتبرجة : فإن جهلوا كفرها ولم يبيحوا لها فعلها عذرناهم ، وقدما قالوا في النامصة والمتنمصة والواشرة والمتوشرة والنائحة والمستمعة والمتفلجات للحسن في عشر لعنها رسول الله ﷺ . وأثبتوا اللعنة وامتنعوا من التكفير والتفسيق .

وليتهم لم يعرفوا الكفر في الأفعال إلا من جهة المتبرجة مثلها ، ولا تجاهلوا عن الكل ، وليتهم فعلوا . وفي المتبرجة منافع ولعل بعضها صغير .

وأما مخالفة الإمام — رضي الله عنه — ، فسبيل ذلك سبيل سلفهم الماضي في صحابة رسول الله ﷺ في الزبير وطلحة ولهم فيهما أسوة حسنة أو سيئة بين بين ، جمع الله بينهم وبينهما في دار القرار .

فإن قال قائل : أراك قد أثبت على كل فرقة خطأها وضلالها وأنت بخلافها ، واستدللت بذلك أنك على حق حين خالفت الباطل ، فما تنكر أن يكون القولان سائغين جميعا ، فهذا مأجور وهذا معذور ، وهذا مصيب وهذا قريب ، والخطأ والصواب محمولان عن هذه الأمة في أكثر علومها ، ووسعهم ذلك .

قلنا : لسنا ننكر ذلك ، مالم يقع التدين ، وقطع العذر ، وهو البغي الذي ذكره الله — عز وجل — ومصادمة القرآن بغير أفعالها والرأي والإجماع .

واعلم أن اجتهاد الرأي سائغ لهذه الأمة وله أمكنة ، أمكنة أولها : في جميع

النوازل التي تنزل على العباد ، مما ليس لهم عهد من كتاب الله — عز وجل — ولا سنة رسول الله ﷺ ، فيسوغ لهم الاجتهاد بين مخطىء ومصيب . والكل محمول عنهم .

الثاني مذاهبهم في التفسير — تفسير القرآن وسنة رسول الله ﷺ ، فهذا كالأول سائغ لهم كلما ذهبوا إليه على الشرط المتقدم .

الثالث : معنى أباح الله لهم القول فيه ، فإن أصابوا لم يؤجروا وإن أخطأوا لم يوزروا ، وكلامهم على قدر عقولهم وآرائهم ليس عليهم فيه نظر ، كالقول في العرش والحملة والحفظة والسموات والكواكب والنجوم والشمس والقمر والدراري والآثار العلوية : كالسماء والمطر ، والنبات والزهر والجن والإنس . هذا بشريطة كله أن يقع للمتكلم فيما لا يتعلق به الشرع ، وإليك بفن واحد تستدل على ما عداه . قالوا في الحفظة : اثنان وأربعة وستة وثمانية وعشرة وعشرون ونيف وثلاثون ومائة وستون ، في أمثالها ، كما روي عن رسول الله ﷺ : « إن المسلم عليه من الحفظة مائة وستون يدفعون عنه ما لم يقدر له » . والحديث القائل : « ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه » . فهذه لا أجر ولا وزر مما لا يغني .

وكذلك قالوا في الزهراء وسهيل والمحلقين ، وأن في كل أرض كعبة وآدم إلى سبع أرضين ، وأن في كل سماء بيتا كالبيت المعمور .

وكذلك اختلافهم في أفراق هذه الأمة ، فبعضهم يعتذر بأفراق المسلمين والمشركين .

وكاختلافهم في الأمة كذلك ، حتى اعتدوا بيأجوج ومأجوج فيها .

وكذلك اختلافهم فيما يبقى من الخلق وما يفنى ، وما يعود غدا في المحشر من المكلفين وما لا يعود .

فإن قال قائل : هذه أمة أحمد ﷺ قد قضيتم عليها بالهلاك والبدعة والضلال ، وحكمتم عليهم بدخول النار ، ماخلا أهل مذهبكم .

قلنا : إنما قضاه رسول الله ﷺ لا نحن بقوله حين يقول : « ستفترق أمتي

على ثلاث وسبعين فرقة كلهن إلى النار ماخلا واحدة ناجية وكلهم يدعي تلك الواحدة » .

فإن قال قائل : هذه أمة أحمد ﷺ قد أُصيبت باتباع أوائلها ، وما يدريكم لعلكم أنتم أيضا ممن أصيب باتباع أوائله ؟ ولم قضيتم أن أوائلكم على الهدى وأوائل غيركم على الردى ، وأوائلكم غير معصومين كأوائل غيركم ؟ قلنا ، وبالله التوفيق : إنا اتبعنا أوائلنا وحاسبناهم واتبعناهم تقييدا ولم نتبعهم تقليدا ، فعولت أوائلنا على الوزن بالقسطاس المستقيم والبرهان القويم وهو الكتاب والسنة ورأي المسلمين ، وذلك أنه لم تفترق فرقة بعد رسول الله ﷺ إلا كان أوئلنا في أفضلها حتى انتهى الأمر إلينا .

وأول ذلك : أن المسلمين اختلفوا بعد رسول الله ﷺ فأجمعوا على أبي بكر الصديق — رضي الله عنه — فخالفت الشيعة ، وكنا مع المهاجرين والأنصار وكانت مع حزب الشيطان الرجيم ، وعمر بن الخطاب — رضي الله عنه — في حزب أبي بكر الصديق فوقفنا في حزب الذين بعد رسول الله ﷺ والمهاجرين والأنصار وأهل الشورى بعدهما ، ثم ولي عثمان بعد الإمامين فاختلف عليه أصحاب رسول الله ﷺ ، فجل المهاجرين عليه لا له والأنصار ، إلا ما كان من زيد بن ثابت وعبد الله ابن سلام والمتوقفون عبد الله بن عمر وسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة ، وباقي المهاجرين والأنصار عليه لا له ، والإمام عمَّار بن ياسر رضي الله عنه لما جعله رسول الله ﷺ علامة للفتنة قال : « ما لهم ولعمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار ، إنما عمَّار جلدة ما بين أنفي وعيني » . مهما أُصيب المرء هناك لم يستبق .

وقوله لعمار « إنما تقتلك الفئة الباغية ».

وقوله عليه السلام : « عليكم بهدي عمار وبهدي ابن أم عبد ».

ثم أطبق أهل الشورى والمهاجرون والأنصار على علي وكنا معهم ، فخرج عنه طلحة والزبير فنكثا الصفقة وعائشة أم المؤمنين التائبة ، فحصلنا بحمد الله مع الجمهور . ثم خالف معاوية وعمرو بن العاص بالشام ، وليس معهم من المهاجرين والأنصار مقهور ولا مذكور فحصلنا مع علي وعمار ومع المهاجرين والأنصار .

ثم أن عليا رجع على عقبيه ورضي بالحكومة التي كفر راضيها وصوب ساخطها ، فقتل الفريقين جميعا الراضي والساخط والمحق والمبطل .

وكنا على الأصل الأول الذي فارقنا عليه أبا ذر وابن مسعود وعمار بن ياسر[1] الذي جعله رسول الله ﷺ علما للفتنة حين قال : « عمار تقتله الفئة الباغية » فأثبته على الهدى عند الاختلاف ، وحين قال : « عليكم بهدي عمار وبهدي ابن أم عبد » وقال : « ماهم ولعمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار » . فوقعنا بحمد الله في حزبهما .

فإن كان الجميع على الحق ، فنحن أولى ولا نعمت عين لهم .

وإن كانوا على باطل سلمنا ، إذ لا تجتمع أمة محمد ﷺ على ضلال .

وأما يهود هذه الأمة المرجئة ومجوسها القدرية فقد كفانا مؤنتهما رسول الله ﷺ وكذلك المارقة الخوارج من الدين .

* * *

---

(١) أي فارقنا أجسادهم بوفاتهم لا مبادئهم . (مراجع ط ٢) .

الرد على الأشعرية
ومن ذهب مذهبهم في صفات الباري سبحانه(١)

اعلم يا أخي أعزك الله وأرشدك ، ووفقك وأيدك أنك ذكرت ما جرى لبعضهم مع بعض أهل الأدب من الأشعرية في خلق القرآن وأمر الصفات صفات الباري سبحانه وأسمائه الحسنى ، وكتبت تسألني شرح ذلك وصادفني كتابك وأنا مشغول البال مختل الحال بمرض العيال ، وهو السبب الذي أوجب تأخير الجواب إلى هذا الأوان ، لا سيما الكلام في هذه المسائل مخطر بأمرين أحدهما : التعرض للقدح في ذات الباري سبحانه وصفاته العليا وأسمائه الحسنى من غير ما حاجة ضرورية دافعة ، إذ يتعذر كنه جلال الله سبحانه أن تقع الأوهام على حقيقته ، فكيف تنطق الألسنة فتنطلق وتسعى وتعيق ، لولا ما سومحنا فيه من ذكره بأسمائه التي نص عليها وبصفاته التي نص عليها ، وقد يستسمح الناس على قلة أخطارهم من الأبناء والعبيد والعوام والنديد ذكر الآباء والكبراء والسادة والأكفاء مشافهة بأسمائهم ، لكن كناية : يا أبتي إذا كان أباه ، ومن العبيد يا مولاي إذا كان مولاه ، ومن الكفو يا أخي ، ومن العامة يا سيدي ، فكيف بمن ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وجل عن أن يشبهه شيء ، أن تبوح الألسن بذكره ، أو تتعرض لشكره فتنطق وتقول بلسان حال وقلب خال : يا الله يا رحمن يا رحيم . هكذا باسمه لا كناية لولا الرؤوف الرحيم الغني الكريم .

الثاني : أن هذه المسائل قليلة الجدوى في ما يتعلق بالبلوى ، إذ لا تؤثر في العبادات ولا تنفع في ترك الحرمات ، وقد يحصل ذكر الله — عز وجل — في

---

(١) هذا العنوان غير بارز في ط البارونية (مراجع ط ٢) .

القلوب التي هي موقع نظر الباري سبحانه بأقل الخطرات ، وتخرس الألسن عند ذكره عند من أشرف على الملكوت والجبروت دون التفيهق والتشدق من هذا الوجه الخطر العظيم الضرر ، فكأنما الخائض فيه خائض فيما لا يعني وشارع فيما لا يغني ، وإذا لم تعفنى من السؤال ولابد من الشروع في المقال فأني أقول ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم الكبير المتعال .

اعلم أن الأشعرية[١] قد اختلفنا معهم في عشرة مواطن :-

أولها : أنا قلنا الباري سبحانه يوصف بالعلم والقدرة والإرادة وسائر الصفات التي يوصف بها . فقالوا : إنها معاني وليست بصفات . فالعلم عندنا صفة وعندهم معنى لا صفة ، والقدرة عندنا صفة وهي عندهم معنى ليست بصفة ، وكذلك الإرادة وسائر الصفات ليست بصفات ولكنها معاني . فالصفة عندهم هي الوصف .

والثاني : أنهم أطلقوا على هذه المعاني التي ذكروها أنها أغيار لله تعالى ، فأوجبوا التغاير بينها البين .

والثالث : أنهم أثبتوها معاني غير الله وهي قديمة . ونحن نقول : ليس هناك معنى غير الله ولا قديم مع الله .

والرابع : أن بمقتضى هذه المعاني كان الله موصوفا بها : فبالعلم كان عالما ، وبالقدرة كان قادرا ، وبالإرادة كان مريدا ، وعلم بعلم ، وقدر بقدرة ، وأراد بإرادة ، وحيي بحياة ، وقدم بقدم .

والخامس : أن هذه المعاني التي وصفوه بها معان قائمة بالذات ذات الباري سبحانه .

والسادس : أنهم وصفوه بالوجه واليدين والرأس والعينين والجنب والجلسة واليمين والقبضة والساق والقدم والاستواء والميل وخرق الحجب وركوب الحمار الأقمر وأنه النور الأنور .

---

(١) في اصطلاح أصاحبنا المغاربة لا يميزون بين فرق السنة : حشوية أو أشعرية أو ماتريدية وإنما يطلقون على الكل أشعرية ، ولا بد من التميز وإلا لوقع الخلط في أقوالهم الاعتقادية وهذا ما حصل من المؤلف رحمه الله تعالى فليتنبه لذلك (مراجع ط ٢) .

والسابع : أن الكلام من المعاني التي وصفوه بها وهو قائم بذاته و لم يزل به .

والثامن : أن الأمر والنهي المندرجين في الكلام من المعاني التي وصفوه بها وقائمان بذاته و لم يزل كذلك ، وتعالى الله عن ذلك .

والتاسع : أن القرآنِ وسائر الكتب المنزلة من الله من المعاني التي يوصف بها في ذاته لم يزل بذلك سبحانه .

والعاشر : أن العدل والإحسان والفضل والمن والإنعام صفاته ، ولكنها أفعاله محدثة .

فصــل

ولابد من مقدمات تكون بين يدي هذه المسائل إما وصلا بين المتناظرين أو عدلًا وفصلًا بين المختلفين .

أحـدها : أن يقع الاتفاق على أن الباري سبحانه لم يفرد نفسه بلغة غير لغتنا التي استعملناها بيننا .

والثاني : ألا يطلق على الباري سبحانه مالم يأذن به الشرع ، أو معنى يحيله العقل ، لاتفاقنا نحن وهم على أن الله ــ عز وجل ــ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير .

والثالث : مراعاة اللسان التي يقع بها التناظر والتحاور بين الفريقين ، ويقع بها البيان بين المختلفين . ومع الثلاثة ثلاثة أخرى :

أحدها : أن يتضح المعنى الذي أراده المتناظران ، فيحصل حدا أو رسماً ، لئلا يصيرا كالأحولين .

الثاني : أن يستند قول الحق منها إلى البرهان الصحيح حقيقة وتبيانا ،

فيحصل علما ضروريا أو عقليا أو شرعيا أو لغويا .

والثالث : الاقرار بالحق إذا ظهر ، والإذعان له إذا بهر ، والانتصار إذا كفر من جميع من حضر .

فصـــل

اعلم أن الأشعرية بنت مذاهبها في الباري سبحانه وصفاته وأسمائه وتشبيهه بخلقه على الهروب من الواضح إلى المشكل ، وعولت بعد العثار على الاعتذار ، وأني لهم به بعد الانتصار ؟ وتعرضوا للبلاء وهم عنه أغنياء فلن يرضى بهذا عاقل ولن يخفى على جاهل ، وقد قال الأول : « إياك وما يعتذر منه » . وقد اتفقنا نحن وهم على تنزيه البـاري سبحانه ، ونفينا عنه شبه الخلق من كل الوجوه ، وأقررنا بالوحدانية لا شريك له .

فأول ما غلطوا فيه أن أفسدوا على العرب لسانهم ، وغيّروا عليهم لغتهم ، وقالوا : إن الصفة هي الوصف والعدة هي الوعد والزنة هي الوزن والسمة هي الوسم والعظة هي الوعظ . وقد فرق أهل اللسان بينهما . وأوجبوا الصفة للموصوف والوصف للواصف ، والعدة للموعود والوعد للواعد ، في أمثالها . واعتذروا بأن قالوا : إن النحاة قد أجازوا ذلك . قلنا لهم : مجازا لا حقيقة ، وإنما نحن في الحقائق .

والعجب منهم أنهم يأتون أمرا لم ينفعهم ولم يضر غيرهم .

وكذلك العدة هي العطية الموعودة ، والوعد فعل الواعد ، والعظة صفة الموعوظ ، والوعظ فعل الواعظ ، والسمة أثر في الوجه والواسم الفاعل والوسم فعله .

(الثانية) : أنهم نفوا عنه السواد والبياض والألوان بأسرها ، والأحوال بجميعها ، والصنائع العلمية ، والحياء والحياة والعلم والقدرة والإرادة والرضى

والسخط وأمثالها أن تكون صفات ، لكنها معان ليست بصفات ، فهربوا من الواضح المعهود إلى المشكل المردود ، فما حاجتهم في أن جعلوا لله معاني في قول من جعل الصفات السبع بمجموعها هي الألوهية ، في قول من أثبت الذات وركب فيها المعاني السبعة وأثبتها هي الألوهية ، جمعوا بين فساد اللغة وفساد الألوهية ، وخافوا أن يتوهم عليهم وحدانية الباري سبحانه ، وقالوا : إن هذه المعاني أغيار لله — عز وجل — وأغيار بينها البين .

قلنا لهم : وهل تجوز أن تكون أغيار لم تزل ؟

قالوا : إنها قديمة . فارتبكوا .

وقلنا لهم : يا سبحان الله ، فالقديم قديم ، فلابد للغيرية من العدد والشركة والتباين ، فلما نظروا إلى قولهم الفاحش تكعكعوا ، وما يغني عنهم وقد جعلوا له من عباده جزءا ، إن الإنسان لكفور مبين ، فتفرقت بنا وبهم السبل ، فحصلوا في الكثرة بعد الوحدانية ، وحصلنا في الوحدة ، من وراء هذا أن أظهروا افتقار الباري سبحانه إلى هذه المعاني التي ذكروها من العلم والقدرة والإرادة .

وقالوا : بالعلم علم ، ولولا علمه لم يكن عالما ، ولولا قدرته لم يكن قادرا ، ولولا إردته لم يكن مريدا . وأظهروا افتقاره إلى هذه المعاني تعالى الله ، وسلبوها عن ذاته وجعلوها محتاجة إلى الغير .

ولما نظروا إلى العلم لا يوصف بالقدرة ولا بالإرادة ولا بالحياة ، والقدرة كذلك لا توصف بالعلم والإرادة ، تكعكعوا ورجعوا إلى الذات . وقالوا : لابد لها من المعاني المذكورة من الحياة والقدرة والعلم والإرادة ، ولابد لهذه المعاني من ذات تقوم بها هذه المعاني بمجموعها ، ومجموعها هو الإله . فضاهوا بقولهم قول الذين كفروا من قبل ، قاتلهم الله أنى يؤفكون ، وهو قول أهل الهيولى والصورة ، وجاوزوهم إلى الثنوية[1] ، ثم إلى أصحاب ثالث ثلاثة أصحاب

---

(١) كانت في ط البارونية (التقوية) ولعل الصواب ما أثبتناه (مراجع ط ٢) .

الأقاليم ، بل إلى أصحاب الطبائع الأربع أصحاب الاسطقسات من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة ، بل إلى الخرمية الذين قالوا بالأسّ بل إلى أصحاب العدد الكامل أهل التسديس ، فجاوزوهم إلى التسبيع والتثمين ، ولم يبلغوا التسيع إلا الاثنى عشر ، وهذا تنبيه على ما قلنا أولا من الإشارة إنهم يهربون إلى المشكل ، من غير ما ضرورة دافعة وربهم أغنى بأن يجعلوه عضين كالمشركين في القرآن .

ثم إنا سألناهم عن هذه المعاني التي أوجبوها قديمة مع الباري سبحانه أين هي ؟

فقالوا : قائمة بالذات . فضاهوا بقولهم قول المحقين في الأعراض : أنها حالّة في الجسد .

وقالوا هم : إن المعاني قائمة بالذات . فلو جعلوا الأعراض قائمة بالجسم والمعاني التي ذكروها حالّة في ذات الباري سبحانه لما زادوا ، فالمعنى الموجود في الأجسام صراحا نخلوه ذات الباري سبحانه براحا ، ولبسوا على أنفسهم حين خالفوا بين الألفاظ فما يتحاشون مما يأتون به من لا شيء ، أوَلا يرون أن الحي منا حي والباري سبحانه حي .

وقد قدمنا أن اللغة واحدة ، والقائمة حالّة والحالّة قائمة .

وقد قدمنا أن الباري سبحانه لم يفرد نفسه بلغة غير لغتنا التي نتخاطب بها .

وللباري علم ولنا علم ، وله قدرة ولنا قدرة ، وله إرادة ولنا إرادة ، وله قيام المعاني ولنا حلول الأعراض . يا سبحان الله . ولو عكسوا فما عدا . فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا .

وأما مذهبهم في التشبيه والجوارح فعلى وجهين : أما من ذهب به مذهب

الجوارح فلا يخاطب ولا يعاتب ، فإن أنفذهم قد ترأرأ ببصره نحو الإله فانعكس بصره إلى جسده فلمحه ، فخاله إلهه ، فكبر وعظم ، وصلى وسلم وقال : الحمد لله الأكرم ، ذي الآلاء والنعم ، والوجه والقدم ، واليد والعظم ، والعين والفم ، والجوارح كلها الجم ، والنون والقلم ، وما أدراك ما نون والقلم ﴿وما يسطرون . فاستجاب له العميان من جميع البلدان وصدقوا قولته وأجابوا دعوته . (شعر)

فلم يبق إلا أن يقول أنا الرب	إلى الكعبة البيت الحرام ولا ريب
فإني رسول فاستجيبوا لربكم	فإن أنتم لم تؤمنوا فأنا الرب

فأقرب من ذلك موقعا أن يختلف معهم في الأسواق ولا يعرفونه ، وتضمه معهم المساجد والمجالس ولا يثبتونه . ويقول : أنا ربكم الأعلى . ولا ينكرون ، بشرط أن يكون وسيما جميلا جليلا ، ولا قبيحا ولا ذميما ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ، وهؤلاء قوم فرحوا بما عندهم من العلم ، وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون .

وأما من امتنع منهم من إجرائها على المعاني التي تعرف : من الوجه أنه الجاه ، ومن القدم بما قدم لها من الشقوة ، ومن اليد أنه النعمة والقوة ، ومن المعصم ما يعتصمون به ، ومن العين العلم تجري بأعيننا ، ومن الفم الكلام ، في أمثال ، هذه معروفة عند العرب أنها الجارحة وثمرة الجارحة كما يعقلها العرب ، فلحبوا طريقًا وسطًا بين الخيال والوبال ، فامتنعوا من الجوارح ، وامتنعوا من اللغة .

قلنا لهم : أتعرفونها ؟

قالوا : لا ، إلا أنها صفة الله .

وقد صدق القائل : قد يتكلم المجنون بما يعجز عنه العاقل . فهؤلاء مذبذبون بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ، شرعوا الجهل دينا ورأوه دينا ، ومالوا عن الحق بونا ، وأصابوا حينا ومينا .

وأما مذهبهم في الكلام في الأمر والنهي والقرآن ، فهو الذي جر عليهم

حبنهم[1] ، فأظهر الرب شينهم ، فأصبحوا مثل النصارى بينهم .

وأما ذنبهم الذي أوردهم جميع المهالك وسيئاتهم التي أحاطت بهم من أجلها خطيئاتهم حين غلطوا في القرآن ، فنفوا عنه الخلق وأثبتوه معنى غير الله يوصف به الباري سبحانه ، فعثروا عثرة لا إقالة لهم بعد العثور .

ثم من بعد العثور وقعوا في قولهم : إن الأمر والنهي معنيان يوصف بهما الباري سبحانه ولم يزل بهما ، قائمين بذاته . فوقعوا وقعة لا انجبار لهم منها .

ثم من بعد الوقوع لغطوا في قولهم : إن سائر الكلام معنى يوصف به الباري سبحانه ، قائم بذاته . فسقطوا سقطة تعسوا فيها اليدين والفم .

ثم من بعد السقوط انزلقوا في قولهم : إن سائر الصفات من العلم والقدرة والإرادة وسائر الصفات ، أنها معان غير الله وهي متغايرة بينها البين . فانزلقوا زلقة وصادفوا بئرا لا قعر لها ، تهوي بهم الريح في مكان سحيق . ثم من بعد الإنزلاق التجأوا إلى جرف هار في قولهم بعد الصفات في الذات إنها مرئية بالأبصار ، محدودة بالأقطار ، موصوفة بالوجه والعينين والرأس واليدين والساق والرجلين والقدم والركبتين والجنب والأصبع في سائر الصفات صفات البشر فانهار بهم في نار جهنم . فهو آخر العهد بهم .

وقد صدق الله — عز وجل — في قوله : ﴿ بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ هذا مثلهم في القرآن ، ولله المثل الأعلى .

ومثلهم في التوراة والإنجيل : إن اليهود تقول لهم : قبحا لكم وسحقا . والنصارى تقول : مرحبا وأهلا ، أقذر بقوم تأففت منهم اليهود واستقذرتهم ، واستبدت بهم النصارى وأحبتهم .

---

(١) الحبن : مرض يصيب البطن . (مراجع ط ٢) .

فصـــل

والمعذرة إلى الله — عز وجل — وإلى المسلمين أن لا يأخذ علينا أحد في تمثيل كل فرقة منهم بما يليق بهم ، وينسبنا إلى الهجو والفحش من الكلام ، ولنا في كتاب الله — عز وجل — أسوة حسنة ، قال الله — عز وجل — في بنعام بن باعورى إمام العور وقائد البور : ﴿ فمثله كمثل الكلب ﴾ إلى قوله : ﴿ فأولئك هم الخاسرون ﴾ .

وقال في اليهود عليهم لعنة الله : ﴿ كمثل الحمار يحمل أسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ .

وفي المنافقين . ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون ﴾ إلى قوله : ﴿ إن الله على كل شيء قدير ﴾ وقال : ﴿ مثل الذين اتخذوا من دون الله ﴾ إلى قوله : ﴿ لو كانوا يعلمون ﴾ وقال : ﴿ مثل الذين كفروا بربهم وأعمالهم كسراب بقيعة ﴾ إلى قوله : ﴿ فما له من نور ﴾ . والحمد لله رب العالمين .

[* باب : بيان معتقدنا *][1]

وها نحن نبتدىء في إيضاح معتقدنا في الباري سبحانه ، وما يتعلق به من صفاته وأسمائه وذاته إن شاء الله .

فأول ذلك إن قال قائل : ما الدليل على إثبات وجود الباري سبحانه ؟

قلنا : وبالله التوفيق : الدليل على إثبات وجود الباري سبحانه الحدث .

فإن قال : ما الدليل على قدمه ؟

قلنا : سبقه الحدث .

فإن قال : ما الدليل على حياته ؟

قلنا : تصرفه في الحدث .

فإن قال : ما الدليل على علمه ؟

---

(١) العنوان من (مراجع ط ٢) .

قلنا : إتقانه الحدث .

فإن قال : ما الدليل على قدرته ؟

قلنا : صدور الحدث .

فإن قال : ما الدليل على إرادته ؟

قلنا : تمييزه الحدث .

فإن قال : ما الدليل على رضاه وسخطه ؟

قلنا : اختلاف الحدث .

فإن قال : ما الدليل على الحدث ؟

قلنا : الحدوث . والله الموفق للصواب .

وعلى هذه الأصول عولت الموحدة في إثبات الألوهية بينهم وبين الدهرية . فأطبق الموحدة على ذلك إلا من شذ في بعض الفروع .

الشرح : وبالله التوفيق .

فإن قال قائل : وما في الحدث مما يدل على وجود الباري سبحانه ؟

قلنا وبالله التوفيق : انطباق الفطرة العقلية على أن البناء دال على بان ، والكتابة دالة على كاتب ، والأثر دال على المؤثر ، والصناعات كلها دالة على صناعها ، عقلا وشرعا ، ولغة وطبعا .

أما من جهة العقل : فإن علوم العقل ثلاثة مغروزة في جبلته ومنقوشة فيه مجملة وهي : وجوب الواجبات ، وجواز الجائزات ، واستحالة المستحيلات ، فهذه إحدى الواجبات ، ومحال ظهور الأثر ولا مؤثر ، وكتابة ولا كاتب ، وبناء ولا باني ، وصناعة ولا صانع ، وحدث ولا محدِث .

وأما الشرع : فقول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار ﴾ إلى قوله : ﴿ لقوم يعقلون ﴾ . فجعل الله ــ عز وجل – حدوث هذه الأسباب دلالة على صدقه فيما قال ، فضلا عن وجوده ،

وقد ثبت وجود الفرع فما بال الأصل وقوله : ﴿ قل من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم ﴾ .

وأما اللغة : فمن جهة اللفظ قسمت العرب هذه الألفاظ على جميع لغتها أن الحدث يقتضي الإحداث والمحدِث والمحدَث ، والخروج يقتضي المخرِج والمخرَج والإخراج والخروج ، وهذه في سائر لغة العرب . ولابد للفعل من هذه الأربعة معان : الفاعل والمفعول والفَعل والفِعل . فالفاعل والمفعول معروفان والفَعل المصدر . والفِعل الاسم . قال الله عز وجل : ﴿ وفعلت فعلتك التي فعلت وأنت من الكافرين ﴾ .

وأما الطبع : فمحال وجود الحدث ولما يفعله أحد ، عقلًا نفرت منه الطباع واستحال الاختراع ، إلا من مخترع مبتدع ، وساغ الامتناع .

فلو أطبق الخلق والخلائق أن ينحلوا فعلا غير فاعله لأحالوا ، ولو شهدوا بهذا عند من له أدنى عقل لكذبهم واستخف بهم .

واعلم أنه لم يختلف اثنان ، بعد ثبوت حدوث الحَدث أن له محِدثا ، فعلم هذا ضروري كما قدمنا ، وإنما وقع التشابط والتخابط بين الموحدة والدهرية في حدوث الحدث ، ولسنا والأشعرية مختلفين في شيء من هذا .

فإن قال قائل . ما الدليل على قدمه ؟

قلنا : كونه قبل الحدث .

واعلم أن القديم من سبق وجوده وجود الحدث ، فكل من لم يكن ثم كان فهو المحدَث ، وكل من كان ولا تكوين فهو القديم .

فإن قال قائل : ما الدليل على حياته ؟

قلنا : تصرفه في الأشياء بالإنشاء والإفناء والإبادة والإعادة والنقص

والزيادة ، وهذا إلى علم الضروريات أقرب ، وإليه أذهب .

فإن قال قائل : ما الدليل على علمه ؟

قلنا : إتقانه الحدث ، ولما رأينا المحدَث قد تأتي على مراد المحدِث ، وصار كل شكل إلى شكله ، ورجع كل فرع إلى أصله ، من الأرض والسموات والأشجار والنبات والجماد والحيوانات ، على نظام واحد ، وترتيب واحد .

وهو الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ، وخلق سبع سموات طباقا ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت ، ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ، وهذه الضرورية أقرب .

والعلم والقدرة والإرادة والرضى والسخط من توابع الحياة .

وصفات الحي مهما انخرمت منها صفة انخرمت الحياة ، ولابد من الإشارة .

فإن قال قائل : ما الدليل على القدرة ؟

قلنا : صدور الحدث . ولا يصدر إلا عن قوة وإلا فالقوي والزمن واحد والحي والميت واحد .

فإن قال قائل : ما الدليل على الإرادة ؟

قلنا : تمييزه بين المقدورات ، هذا قد شاء وجوده فوجد ، وهذا لم يشأ وجوده فلم يوجد ، ووجد الموجود على صفة ما ، وغيره على خلافها ، والقدرة جارية عليهما قد شملتهما ، وفرقت الإرادة والمشيئة بينهما .

وكذلك الرضى والسخط دليلهما اختلاف المحدثات ، فهذا حسن جميل ، وهذا قبيح رذيل ، ولولا الرضى والسخط لما وقعت التفرقة بين الخير والشر ، فمن كان بهذه الصفة ، يعني من لا يوصف بالرضى والسخط ، فهو إلى الموات والجماد أقرب .

فإن قال قائل : ما الدليل على الحدث ؟

قلنا : الحدوث .

فهذه المسألة بيننا وبين الدهرية ، فحسبنا منها حدوث الأعراض في الأجسام ، والأعراض محدثة ، لا يخلو الجسم من حادث ، ولا ينفك منه ، فما لم يسبق الحدث فحدث مثله .

فمن أراد حقيقة هذه ، فليطلبها في أدلة الموحدين في النفر الثمانية ، وفي كتاب ابن الخياط مستقصى .

فإن قال قائل : إذا ثبت وتقرر وجود ذات الباري سبحانه بالدليل ، فما مذهبكم في الصفات التي ادعيتم ، ولن يخلو قولكم من أحد ثلاثة أوجه :

إما أن تبطلوا وجود الصفات البتة ، لئلا تجعلوا مع الله إلها آخر ، فتكونوا من المبطلين المعطلين .

وإما أن تثبتوها محدثه كائنة بعد إذ لم تكن ، فيكون الباري سبحانه بعكسها ، فيتصف بالموت قبل الحياة وبالجهل قبل العلم ، وبالعجز قبل القدرة ، وبالكره قبل الإرادة ، وبالجمادة قبل الرضى والسخط ، سبحانه .

أو تثبتوها معانى غير الله ، وقديمة غير محدثة . كما قدمنا .

قلنا وبالله التوفيق : إما إبطالها بعد ما تقرر الدليل ولاح السبيل ، فلا .

وأما إثباتها محدثة كائنة بعد إذ لم تكن ويتصف الباري سبحانه بعكسها ، فلا سبيل إليه .

وأما إثباتها أنها أغيار لله قديمة معه ، فلا سبيل إليه .

وهذه الأوجه الثلاثة مستحيلة ، وذلك أنه حُكّم فتحكم حين خصّ و لم يعم ، وأغفل الوجه الرابع .

وفي التقسيم توصيم (عيب وعار)[1] ولاسيما في الكاف والميم ، وسيأتي

---

(١) لعل ما بين القوسين ليس من عند المؤلف وإنما هو شرح من النساخ أو الناشر للطبعة البارونية (مراجع ط ٢)

الفصل على دنادن الظلم فتنثلم بإذن الله تعالى ، وذلك عادة الله في الحق والباطل ، إذا جاء الحق زهق الباطل إن الباطل كان زهوقا .

فإن قال قائل : فما الوجه الرابع ؟

قلنا — وبالله التوفيق : إن صفات الباري سبحانه ليس هناك معنى غيره ، أو شيء يلازمه أو يفارقه .

فقولنا : الله تعالى موجود إثباته ، ليس هناك وجود غيره يخالفه أو يوافقه .

وقولنا : الله حي ، إخبار عن الذات أنها ليست بميتة ، وله التصرف في الغير .

وقولنا : الله قادر ، إخبار عن الذات أنها ليست بعاجزة ، ولا يعوزها شيء .

وقولنا : الله مريد ، إخبار عن الذات أنها غير مكرهة ، ولا يفوقها شيء .

وكذلك سائرها . وليس في إن نفينا عن الذات هذه الأمور ما يقتضي أن معها شيئا غيرها يقاومها فيضاهيها ، أو شيئا غيرها تستعين به ويكون جزءا منها ، وذلك محال في ذات الباري سبحانه .

فالقديم : من سبق الحدث والعجز والحاجة وجوده .

فمن حصل اسم القدم له ، حصلت له الألوهية والصفات الكاملة ، وذلك عن غير الله منفي ، ولا قديم إلا الله ، ولا إله إلا الله ، واستأثر الله بالكمال ولم يبرأ الغير من النقصان ، ونضرب في ذلك مثلا : رجلا قاعدا في موضع من المواضع ، تختلف فيه عليه الأشياء من بين مار بين يديه وآخر من خلفه وآخر فوقه وآخر تحته ، وليس في اختلاف هذه الجهات ما يقتضي اختلاف ذات الإنسان ، وربما يتوهم التعمي علينا ، فيقسمه تقسيما ، فيجعل الرأس ناحية والرجلين ناحية والجنبين ناحية .

واعلم أن غرضنا الذات ، واعلم أن من جاز بين يدي إنسان ، فقد جاز عليه كله ، وكذلك سائر الجهات .

وليس إن اختلفت النسب إلى هذه الجهات ما يقتضي الاختلاف في الإنسان فهو أولا إنسان وآخرا إنسان .

وإن إلتبس الأمر مع هذا أوقع الكلام على جزء من الغرض ، ومن وراء ذلك المرآة ، فإن الصور تنطبع فيها وليس ذلك بمؤثر في ذاتها أو ناقص أو زائد فيها ، ولله المثل الأعلى ، وهذا معتقدنا في إلٰهنا .

ولنرجع إلى معارضتهم إيانا في الصفات .

فإن قالوا : إذا زعمتم أن الذات واحدة وأن صفاتها هي ، ما تقولون فيمن خلقه الباري حيا ثم مات ، أو ميتا ثم حيي ، أيعلم بواحد علمه أو بعلوم كثيرة ؟

فإن قلتم : بعلم واحد ، فقد جعلتم الحي ميتا والميت حيا .

وإن قلتم : بعلوم كثيرة ، فقد أثبتم قدماء كثيرة .

وإن قلتم : علمه بلا علم وقعتم في المحال .

قلنا — وبالله التوفيق : إن الله تعالى علم الحي منا في حين حياته ، ثم علمه في حين موته ، ووقع التفاوت بين الحالتين لا بين العلمين ، كما أن الذات التي علمتها ميتة ، هي الذات التي علمتها حية ، فما قلتم في العالِم ، قلنا في العلم ، ونعكس عليهم المسألة .

فإن قالوا : بعلم واحد ، لزمهم أن يجعلوه حيا ميتا موجودا معدوما .

وإن قالوا : بعلوم كثيرة على عدد أجزاء الخليقة ، فقد أثبتوا قدماء كثيرة مع الله فى الأزل .

فإن قالوا : علمها بلا علم . وقعوا في المحال ، ولا سبيل لهم ولا مخرج لهم إلا السبيل الذي سلكنا .

وكذلك القول في سائر الصفات ، من القدرة والإرادة والسخط والرضى .

واعلم أن الأشياء تختلف بالأعيان والأزمان والمكان ، وتقع النسبة إليها من جهة العلم نسبة واحدة ، ومن جهة القدرة وغيرها نسبة واحدة ، ومن جهاتها مختلفة ، وليس ذلك بضائر الذات شيئا .

وكذلك لو علم رجلان شيئا واحدا والشيء على حدته والعالمان اثنان ، أو علم رجل شيئين ، على أنا لا نثبت مع الباري سبحانه علما غير ما يقع التطالب والتخاطب عليه .

فإن أبوا إلا أن يثبتوا معاني قديمة غير الله قلنا : ﴿ أئفكًا آلهة دون الله تريدون ، فما ظنكم برب العالمين ﴾ .

فإن قالوا : إنكم أبطلتم المعنى المعقول في لغة العرب : إنهم إذا وصفوا إنسانًا بالشجاعة أو بالجبن أو بالسخاء أو بالبخل أثبتوها صفات غيره .

قلنا لهم وبالله التوفيق :

إن العرب إذا وصفت شيئا بصفة إنهم يتوجهون إلى معنى تلك الصفة ، وليس في صفاتهم ما يقتضي في لسانهم ، أنها هي هو أو غيره ، وإنما تدرك معرفة ذلك من وجه آخر من طريق من نظر في ذوات العالم ، وعلى أن الجسمية صفة الجسم ، وليس في ذلك ما يقتضي أنها غير الجسم ، وكذلك العرضية للعرض والخلق صفة الخلق ، وهي هو .

* * *

فصـــل

اعلم أن القوم عارضونا بخمس هنات :

أولها : قالوا إذا زعمتم أن الذات واحدة ذات الباري سبحانه ، وأن صفاته هي هو ، علم الله هو الله ، وقدرة الله هي الله ، في أمثالها .

والثانية : إن أجزتم هذه فقولوا : الله هو العلم ، والله هو القدرة ، في أمثالها .

والثالثة : وقولوا : إن العلم هو القدرة ، والقدرة هي العلم ، أو غيرها ، في أمثالها .

والرابعة : أن معنى علم هو معنى قدرة ، ومعنى قدرة هو معنى علم ، أو غيرها ، في أمثالها .

والخامسة : أن هذه الصفات التي ذكرتم ثم وصفتم الله بها ، لا تخلوا أن تكون معنى أو غير معنى .

فإن كانت معنى ، فهو ما قلنا .

وإن كانت غير معنى ، فقد وصفتم الله تعالى بغير معنى .

* * *

الرد عليهم وبالله التوفيق

الأولى : أما قولهم : في علم الله أنه الله أو غيره ، فإن بعض أصحابنا يطلقون على صفات الله أن تقول : هي هو ، فتقول : علم الله هو الله لا غيره ، وقدرة الله هي الله لا غيره .

والأحسن عندي أن نقول : ليس هناك شيء غير الله .

وأما الثانية : أن تقول : الله هو العلم ، أو تقول : الله هو القدرة . اعلم أن اللغة منعت من إطلاق ذلك ، ولولا ذلك لما كان به بأس ، وقد جاء في اللغة إطلاقه في بعض الأسماء كقولك : الله الرب ، والله العدل ، والله الوتر ، والله هو الحق المبين .

وأما الثالثة : أن العلم هو القدرة والقدرة هي العلم ، وهذا ممنوع من جهة التخاطب واللغة ، ولو أطلقه إنسان لما جاوز خطوه اللغة ، وهو أحسن حالا ممن أخطأ في ذات الباري سبحانه .

وأما الرابعة : فالقول فيها كالقول في الثالثة ، هو ممنوع من جهة اللغة والتخاطب بين الناس .

وأما الخامسة : فإنا نمتنع من أن نجعل صفات الباري سبحانه معاني ، لما يتوهم علينا من الغيرية ، وقد أطلقت اللغة الصفات العلى والأسماء الحسنى .

فإن قالوا : يعلم نفسه أو لا يعلمها ؟

قلنا : يعلمها ولا نقول لا يعملها .

فإن قالوا : يقدر على نفسه أو لا يقدر عليها ؟

قلنا : لا يجوز يقدر على نفسه ولا لا يقدر عليها .

فإن قالوا : يريد نفسه أو لا يريدها ؟

قلنا : الجواب فيها كالجواب في التي قبلها[١] .

---

(١) أي أن هذه أمور لا نعرف حقيقتها فهي من العلم بالذات الإلهية الذي يقصر دونه الخلق (مراجع الطبعة الثانية) .

فصــل

واعلم أن القوم إنما ذهب بهم خصلتان : إحداهما اللغة ، وذلك أنهم نظروا إلى تقاسيم الأسماء والأفعال والحروف في اللغة ، فكل لفظة تقتضي معنى في الأجسام وحركاتها ، فانقسمت أقساما كثيرة من أجل الأجسام والأزمان والمكان ، فتحولت عينهم ، فذهبوا ذلك المذهب في خالق الأنام ، ونظروا إلى قولهم علم ويعلم وسيعلم علماً وعالم وعلام وعليم . وقالوا : لابد لهذه التقسيمات أن تقتضي معاني متفاوتة حتما ، واضطرهم الدليل المثبت للألوهية إلى أن يقولوا بقدمها ، ونسوا ما ذكروا به من قبل أن الله ليس كمثله شيء ، فشبهوا الذات التي لا تتجزأ ولا تحلها الأعراض بالأجسام التي تتجزأ وتحلها الأعراض و لم ينظروا بعين الحقيقة إلى من هو فوق المكان والزمان و لم يشبه شيئا من الأعيان ، و لم يراعوا سهام الزمان والمكان التي تجري على الأعيان دون القديم الذي كان قبله .

وسهم العين : الموجود والشيئية والذات والمعنى والإثبات .

وسهم الأمكنة : فالجهات الست : أمام وخلف وفوق وتحت ويمين وشمال .

وسهم الأزمنة : كالآن واليوم وأمس وغدا والشهر والعام وقابل وقاب وقباقب[1] .

الذي يظهر في الأعيان أن يكون المقتضى واحدا وإن اختلفت الألفاظ ، فيكون إخبارك عن ذات الباري سبحانه هو الإخبار عن شيئيته وعن عينه ومعناه ، وإن اختلفت الألفاظ ، فليس في ذلك ما يقتضي الغيرية .

وأما سهم المكان : فاختلاف الأمكنة لا يوجب اختلاف الذات ، وكذلك في الأزمان ، لا سيما في الواحد لا يتجزأ .

والخصلة الثانية : أنهم ذهبوا في إلههم مذهبهم في أنفسهم وحصوره إلى أوهامهم واعتقدوا أن ذلك إثباته لا إبطاله ، وأن خلاف ما تذهب إليه الأوهام

---

(١) قباقبِ العام الذي يلي العام المقبل . (مراجع ط ٢) .

إبطال ، وآمنوا بالوحدانية لفظا وأغفلوها في المعنى حفظا وعجزوا عن قول الصديق — رضي الله عنه — (العجز عن درك الإدراك إدراك) وقالوا هم : العجز عن درك الإدراك هلاك .

الرد عليهم في نفيهم خلق القرآن

فإن قالوا : فلم قلتم إن كلام الله وأمره ونهيه والقرآن ليست بصفة لله تعالى في ذاته ، ولا هو قائم بذاته ؟

قلنا وبالله التوفيق :

لما تقرر أن الحي مرتبط بأوصاف غير منفك له عنها ، وأثبتنا الباري سبحانه أنه الحي الفعال ، فثبت وجوده وحياته وعلمه وقدرته وإرادته ورضاه وسخطه وفعله ، ولكل كلام مقدمات سوابق ولواحق .

فمقدمات الألوهية : الوجود ، ولواحقها الأفعال ، والوجود والأفعال ليست بصفة ، لأن الوجود إثبات والفعل حدوث وما بينهما فصفة .

فاستحال أن يكون الحي ولا علم ولا قدرة ولا إرادة ولا رضى ولا سخط ، كما استحال أن يكون الرضى والسخط ولا إرادة ، والإرادة ولا قدرة ، والقدرة ولا علم ، والعلم ولا حياة .

فأثبتنا حيا عالما قادرا مريدا راضيا ساخطا لم يزل ، إذ لو حدثت الحياة لكان قبلها ميتا ، ولو حدث العلم لكان قبله جاهلا ، ولو حدثت القدرة لكان قبلها عاجزا ، ولو حدثت الإرادة لكان قبلها مستكرها ، ولو حدث الرضى والسخط لكان قبلهما جمادا بليدا ، فمن أين ارتبط الكلام بالحي ، لا ارتباط له به .

فإن قالوا : لاستحالة حدوث الكلام لكان أخرس قبل حدوثه ، والخرس ضد الكلام ونقيضه .

قلنا وبالله التوفيق :

إن هذا الحكم وهذا التحكم لا يلزم ، لأنه يجوز أن يكون من لم يتكلم ساكتا لا أخرس ، ليس كالعلم ، لأن من لم يكن عالما فهو جاهل ومن لم يكن قادرا كان عاجزا ، ليس الخرس بنقيض الكلام بل السكوت نقيضه .

ويلزمهم أيضا أن الخلق معه لم يزل ، لأنه لو أحدث الله الخلق لكان قبل حدوثه عاجزا ، ويلزمهم أيضا أن يجعلوا الخلق من المعاني القديمة القائمة بالذات كالكلام ، ولعمري لهو أشبه بمذهبهم .

وإن لم يكن العجز بنقيض الخلق ، فليس الخرس بنقيض الكلام ، غير أن الخرس زمانة لا يستقيم معه الكلام ، وكذلك العجز آفة لا يستقيم معه الخلق وهما منفيان عنه بالقدرة ، وقد يكون الحي ساكتا لا متكلما ولا أخرس ، وهل يصح في الحي أن يكون غير عالم وأن يكون غير قادر أو مريد أو راض أو ساخط ؟ فهاتيك مهما انخرمت منها صفة انخرمت الحياة وليس ذلك في الكلام البتة . والله ولي التوفيق .

والدليل على خلق القرآن ، لأهل الحق عليهم أدلة كثيرة .

وأعظمها : استدلالهم على خلقه بالأدلة الدالة على خلقهم هم ، فإن أبوا من خلق القرآن أبينا لهم من خلقهم ، وقد وصفه الله ــ عز وجل ــ في كتابه ﴿ وجعله قرآنا عربيا ﴾ مجعولًا منزلًا مسموعًا بالآذان ، مقروءا بالألسن ، مكتوبا في المصاحف وفي قلوب الذين أوتوا العلم ، وليس لهم معول بعد العثور إلا الاعتذار بالغرور ، وذلك أنهم نصبوا للكلام وللأمر والنهي هيولا خيولا غير القرآن ، وهي العبارة عن القرآن ، فما حاججناهم به من صفات الخلق الموجود في القرآن قالوا : صدقتم غير أن ذلك يتوجه إلى العبارة عن القرآن لا نفس القرآن .

قلنا لهم : إن الله تعالى يقول : ﴿ إنا جعلناه قرآنا عربيا ﴾ .

قالوا : العبارة عنه .

قلنا لهم : ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون ﴾ .

قالوا : العبارة عنه .

قلنا لهم : قال الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ إنا إنزلناه في ليلة مباركة ﴾ ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾ ﴿ وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ﴾ .

قالوا : العبارة عنه .

قلنا لهم بعد قوله ـــ عز وجل ـــ ﴿ أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ﴾ .

قلتم : العبارة عنه لا هو . فمن يشهد لكم بهذا ، بعد أن رددتم شهادة الله ـــ عز وجل ـــ وشهادة ملائكته .

فيا سبحان الله من قوم أنكروا نزول القرآن مثل أهل الأوثان ، ولو عرضوا بمثل ما هم فيه بمحمد ﷺ وبجبريل الروح الأمين أنه لم ينزل به جبريل على قلب محمد عليه السلام ، وإنما نزل بالعبارة لا القرآن ، وخيال جبريل هو الذي نزل على خيال محمد عليهما السلام ، ولم ينزل علينا نحن أيضا القرآن وإنما نزل على خيالنا ، وقوله : ﴿ وكذب به قومك وهو الحق ﴾ وإن القوم ما كذبوا بالقرآن وإنما كذب خيالهم لا لعبارة وهو الحق ، فليس القرآن في نفسه بحق وإنما العبارة عنه هي الحق وهي التي كذب خيال القوم وظلالهم .

فمن كان بهذه الصفة ، فليسوا بالعقلاء الذين يخاطب الله ـــ عز وجل ـــ أمثالهم ، إلا أن تجاهلوا تعمدا .

فصــل

وأما قولهم : إن المن والفضل والعدل والاحسان من صفات الباري سبحانه .

اعلم يا أخي أن الله تبارك وتعالى خالق لم يزل ، وفاعل ومثيب ومعاقب ومحيي ومميت ومان ومنعم ومحسن وعادل لم يزل ، فإن كان مرادهم فهو جائز ، وهذه أسماؤه وصفاته ، وإن كان مرادهم أن المن نفسه والفضل والعدل والإحسان صفات لله تعالى ، فليلحقوا بها الخلق والرزق والفعل وجميع المحدثات . ولا يقولها مرشد .

فإن قال قائل : و لم أجزتم عليه خالقا ورازقا لم يزل ؟.. وهل الخلق والرزق موجودان في الأزل ؟

قلنا وبالله التوفيق :

إن الأسماء لا تقتضي الأوقات ، والفاعل يصلح اسما لما يأتي ولما مضى ولما أنت فيه ، هذا رجل حاج يريد يحج ، وهذا حاج مشتغل بالحج ، وهذا حاج على أنه سيحج .

فمن امتنع عن هذا فقل : كابر عن فعل خليل الله — عز وجل — صلوات الله عليه وسلامه ﴿ هو سماكم المسلمين من قبل ﴾ . فمن لم يدخل في تلك التسمية لم يدخلها بعد ، والسلام .

والعجب كل العجب من هؤلاء القوم إنهم يرغبون في الكثرة ويرغبون عن الوحدة . فما حاجتهم إلى الكثرة والعدد في توحيد الله — عز وجل — ؟

فإن كان مرادهم مدحه فبأن يفردوه أولى من أن يملأوا الأزل عليه قدماء ، ولينقصوا من هذا العدد الطويل فهو أولى بالجليل ، وهذا حين جعلوا السمع والبصر من المعاني السبعة القائم بالذات : ذات الباري سبحانه ، والسمع

والبصر فرعا العلم ، أو ليس البصر كناية عن درك الألوان ؟ والسمع كناية عن درك الأصوات ؟ فهما نفس العلم .

وإن كان مرادهم كثرة المعاني في الأزل مع الباري سبحانه ، فعليهم بالطعوم فلينحلوه الذوق ويجعلوه ثامنا .

وعليهم بالروائح فَلينحلوه الشم ويجعلوه تاسعا .

وعليهم بالمحسوسات كلها فلينحلوه اللمس ويجعلوه عاشرا . وليتبعوا الخلق ما دام لفن من العلوم اسم فيسموه به ويجعلون ذلك المعنى قائما بذاته فيصفونه ، كمذهب الأعرابي وإن أخطأ في الملائكة أسهل حالا من خطاياهم في الباري سبحانه ، حين قال شعراً :

وذو العرش محمول على ظهر سبعة ولولاه ما راموا النهوض ولا كادوا

فقيل له : ويحك جعلت الباري سبحانه محمولا ، وجعلت الحملة الثمانية سبعة ؟

فقال الأعرابي : أليسوا إذا نقصوا من عددهم كانوا أقوى لأسرهم ؟

فذهب في الحملة إلى أن نقصان العدد أقوى للأسر ، وذهب هؤلاء إلى أن زيادة العدد أقوى في المدح .

فالأعرابي أفطن في المعنى الباطن ، وهم ذهبوا إلى الحس الظاهر ، ولا شك أن القوم ما اغترفوا إلا من بحر الدهرية في قولهم : إن الله تعالى هو العلة ، والخلق هو المعلول ، ولن يفارق المعلول العلة . فإنهم قالوا للموحدة : ألم تقولوا : إن الله قبل خلقه ؟

قلنا : نعم .

قالوا : ثم أحدث الخلق .

قلنا : نعم .

قالوا : إنه ليس بين وجود الله تعالى وخلقه الخلق مسافة ولا مدة ولا عدة ولا آفة لم يسبق الخالق الخلق إلا بالمقدار الذي يسبق به الآله الظل في الحركة والسكون ، أو الكون والمكون . فهذا غرض القوم غير أنهم لم يقدروا أن يبوحوا بأكثر مما ذكروا مما يتعلق بصفات الباري سبحانه المعهودة عند الناس ، غير أنهم حادوا إلى مذهب الدهرية .

ولا شك أنهم شموا رائحة أبي شاكر الديصاني الذي فتح لهم الباب في نفي خلق القرآن بمكيدة عظيمة كادهم بها . وقد تقدم ذكرها .

وإذا فرغنا من الرد على الأشعرية ، فلنعقب بالرد على رسالة جاءتنا من ناحية غانة على يد رجل يسمى عبد الوهاب بن محمد بن غالب بن نمير الأنصاري ، وجهها إلى أبي عمار عبد الكافي بن الشيخ أبي يعقوب إسماعيل التناوتي ، فتوفى — رحمة الله عليه — قبل أن يرد الجواب ، فرددنا جوابه وهي هذه .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

رسالة الفقيه عبد الوهاب بن محمد بن غالب بن نمير الأنصاري إلى الفقيه الأجل أبي عمار عبد الكافي بن أبي يعقوب بن إسماعيل التناوتي — رحمة الله عليه — ..

يسأله عن بعض مسائل السنية ، في الوعد والوعيد والنظر إلى الباري سبحانه وخلق القرآن .

وقال في كتابه : سؤال مسترشد يسأل عما اختلف فيه المتكلمون في الوعد والوعيد والثواب والعقاب ، هل هما واجبان على الله — عز وجل — أم لا ؟

والثواب عند الأشاعرة غير محتوم به ، ولا جزاء مجزوم به ، وإنما هو فضل من الله والعقاب لا يجب أيضا .

فالواقع عدل من الله — عز وجل — ، وما وعد الله به من الثواب ، أو توعد به من العقاب : فقوله الحق ووعده الصدق .

فامتنع أبو عمار من إجابته بعلل ومعان حتى توفي — رحمه الله — .

ثم توفي أيضًا عبد الوهاب ، فتبرع بعض تلامذة أبي عمار فقالوا : نحن نشرع في رد الجواب بما فتح الله لنا ، والله الموفق للصواب .

اعلم أن مسألة التكليف أصل الوعد والوعيد ، والتكليف قد وقع لثلاثة أصناف من الخلق ، الملائكة والإنس والجن .

وهي تحتمل ثلاثة أصناف من الخلق :

أولها : من كان على صفة الملائكة ، وهم في طبائعهم غير متغذين ولا متربين من صغر إلى كبر على طبيعة واحدة عقول بلا شهوة ، لا تختلف عليهم الأحوال ولا تحولهم عن خلقتهم الآمال ، وليس للشيطان عليهم سبيل ولا للشهوة إليهم

دليل ، وليس في طبائعهم ما يمنع الطاعة ولا يثقلها عليهم . فهذا صنف ..

الثاني : صنف آخر وهم : بنو آدم والجن ، فإن الله تعالى خلقهم ، وركب فيهم الشهوات ، وركب فيهم العقول .

فالعقول تدعو إلى كل خير ، والشهوات تدعو إلى كل شر ، فهم أبدا في جهاد وتمانع وتدافع .

فالملائكة عقول بل شهوة ، والبهائم شهوة بلا عقول .

فأراد الله ــــ عز وجل ــــ أن يظهر حكمته فيهم ، فكلفهم وجعل سلطان الجسد إلى النفس ، وجعل سلطان الروح إلى العقل .

فمن سلط عقله على جسده نهكه ولا شاه ، ومن سلط نفسه على عقله خبله وأرداه .

فمن أظهر عقله على نفسه التحق بالملائكة المقربين ، ومن أظهر نفسه على عقله التحق بالشياطين الأخسرين . فهذا صنف ثان .

الثالث : كالبهائم والوحوش والسباع والطير والهوام والحشرات وجميع الحيوانات ، فلهم اختيار واقتدار على معايشهم وتربية أولادهم وصنائعهم وأبناء جنسهم وأعدائهم ، فلم يفترقوا إلا في العقول ، وحفظ ما مضى ، وضبط ما يأتي ، فما حصل منهم في أيدي بني آدم ، فهم كالعقلاء المكلفين المأمورين والمنهيين ، لكن ثوابهم وعقابهم في هذه الدار دون الدار الآخرة .

في وجوب الثواب والعقاب للطائع والعاصي على الله عز وجل

اعلم أن الله ــــ عز وجل ــــ أمر عباده من الملائكة وبني آدم بعبادته ، وزجرهم عن معصيته ، فوعد لهم الثواب على امتثال الطاعة ، وأوعدهم

بالعقاب على فعل المعصية ، فكان الثواب في حق الملائكة فضلا ، لأن في إيجاب العقاب ما يدعوهم إلى عمل الطاعة دون تركها لسهولة عمل الطاعة عليهم ، ألا ترى إلينا نحن ليس لعبيدنا علينا ثواب في خدمتهم ، وواجب عليهم العقاب في معصيتهم لنا .

وإذا سقط الثواب عن الطاعة كان إباحة ، وإذا سقط العقاب عن المعصية كان لغوا .

فالباري سبحانه أولى وأوكد أن لا يجب عليه شيء ، لأنه لا موجب عليه ، وإنما الوجوب في حق الحكمة ، واجب عليه الثواب في حق الحكمة[١] ، والعقاب كذلك ، غير أن العقاب لابد منه أصلا ، والثواب منه بد في حق آخرين .

والذي يظهر من الملائكة أنهم في طاعة الله في الدنيا والآخرة ، فهم في خدمة أوليائه المسلمين كما قالوا : ﴿ نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ . وبشروا المؤمنين بأن قالوا : ﴿ ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ولكم فيها ما تدعون نزلًا من غفور رحيم ﴾ .

وأما الصنف الثاني من المكلفين : بنو آدم والجن ، فهؤلاء من واجب الحكمة أن يجب لهم الأجر والثواب على الله تعالى ، من موجب الحكمة ومقتضاها لا من جهة إيجاب موجب ، لأنهم في جهاد عظيم لا يستقيم منهم شيء إلا بواجب الحكمة ، ألا تراهم مع ظهور الثواب والعقاب فأكثرهم هالكون ، فلو قصرهم على الثواب دون العقاب أو العقاب دون الثواب لما صح منهم شيء .

وأما الصنف الثالث من الحيوان ، وهم أصناف البهائم من الأنعام والدواب والطير والسباع والحشرات والنمل والنحل والهدهد ، ومن الجماد عجب عجيب ،

---

(١) هكذا الكلام في ط البارونية ، ولعل المعنى والله أعلم : لا واجب على الله تعالى ولكن أوجب العقاب والثواب على عباده لحكمة . (مراجع ط ٢) .

وإنما يقع التكليف منا إليهم ، لا بينهم وبين الله ، وربما ، ولا يعلم الغيب إلا الله .

وقال الحسن البصري : (إن في هذا الموتان لعجبًا) . وإنما ذكر ذلك من جهة الحديث « إذا أصبحت البقاع نادى بعضها بعضا : هل مر بكن ذاكر الله ؟ »

والتكليف بيننا وبينهم : أن يأمرهم الله تعالى خطابا وإيجابا على أن يطيعونا ولا يعصونا ، وينتهوا إلى أوامرنا .

فمن امتنع منهم عاقبناه ، كالذي جرى لسليمان عليه السلام في الهدهد ، حين أخل بمركزه : ﴿ ما لي لا أرى الهدهد أم كان من الغائبين ﴾ . فرجع سليمان على نفسه باللائمة فقال : (مالي) ولم يقل : (ما للهدهد لا أراه) فرجع بالخطاب على نفسه ، فقال : ﴿ لأعذبنه عذابا شديداً أو لأذبحنه ﴾ .

فمن أحل له عذاب من ليس له عقل ولا يفهم عنه ؟ بل يفهم الخطاب ويسوس الأمور فأخل بمركزه ، فلذلك توعده سليمان عليه السلام فقال : ﴿ لأعذبنه عذابا شديدا أو لأذبحنه أو ليأتيني بسلطان مبين ﴾ . فمكث سليمان غير بعيد فأتاه الهدهد وافتخر على سليمان فقال : ﴿ أحطت بما لم تحط به ﴾ فبهذا المعنى أباح الله تعالى تأديب بهائمنا وتسخيرهم في أشغالنا .

وهذا الأمر والتكليف لم يبلغ ثوابه ولا عقابه أحكام الآخرة ، إنما هو في الدنيا ، والحكمة واحدة لا ظلم ولا تظالم ، وعليهم عقوبات لما فعلوا ما لم يؤذن لهم به ، كالذي جرى للوزغة أنها تنفخ النار على إبراهيم عليه السلام ، فأمر رسول الله ﷺ بقتلهن ولذلك قال شيخ من المشايخ : (أمرنا الله بقتلك يا مسكينة) أو (أمر رسول الله ﷺ بقتلك يا مسكينة) .

وفي نزول عيسى عليه السلام لكسر الصليب وقتل الخنزير . وفي الأفاعي ما سالمناهن منذ حاربناهن ومن تركهن خشية الثأر فقد كفر ، لما دخل إبليس بين نابيها فأدخلته الجنة ، فوسوس لآدم حتى عثر في أكل الشجرة ، فأهبطهم

الله ـــ عز وجل ـــ إلى الأرض[1] فقال ﴿ اهبطوا منها جميعا بعضكم لبعض عدو ﴾ الآية .

وقال[2] في الخيل : « معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » . لما كان سعيها في الجهاد في سبيل الله .

وفي نهيه عليه السلام عن قتل الصرد لأنه هدى آدم إلى مكة .

ومسح رسول الله ﷺ الرغام عن آناف الغنم ، فقال : « إنها من مال الجنة » وللناس في الكلاب عبرة إلى يوم القيامة من عهد آدم عليه السلام ، حين أمر الله آدم عليه السلام أن يرمي له لقمة ، حين هره كل شيء من الحيوان ، ففعل آدم صلوات الله عليه فالتقمها فرجع إلى آدم وإلى ذريته من بعده إلى يوم القيامة .

وأعظم آية عبرة : كلب أصحاب الكهف ، قال الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد ﴾ فشملهم وإياه النوم إلى يوم القيامة .

وفي هذه البهائم آيات ومعجزات وفي صنائعها ومصانعها وتربيتها لأولادها وطاعتها لملوكها ، وفي الموتان أسرار عجيبة لا يعلمها إلا الله ـــ عز وجل ـــ فضلا عن الحيوان .

ثم قال عبد الوهاب : (وذهب فريق إلى أن الثواب حتم على الله والعقاب واجب على مقترف الكبيرة إذا لم يتب منها ، ويحبط جميع عمله باقتراف زلة واحدة ، فكيف يستقيم أن يحبط جميع عمل العبد ؟)

الجواب :

فالذين قالوا : إن الثواب حتم على الله قد أساءوا الأدب ، إنما كان ينبغي لهم

---

(١) قصة دخول إبليس في الأفعى من الدخيل الذي ابتلت به الأمة وليس هذا مما يؤخذ به على المؤلف لأنه لم يستدل بها في صلب العقيدة وإنما استأنس بها في موضوع تكليف الحيوان وهو بدون ريب ليس من قضايا الإعتقاد . (مراجع ط ٢) .

(٢) الضمير عائد إلى الرسول ﷺ . (مراجع ط ٢) .

أن يقولوا حتم في واجب الحكمة بعد أن يصح ما قالوا : إنه واجب ، فإن ذكره في بني آدم والجن فربما .

وأما الملائكة فقد قدمنا القول فيهم .

وقولهم : إن العقاب واجب على الكبير إذا لم يتب ، فقد صدقوا .

وأما قولهم في الإحباط فغلط ، وليس يحبط الكبير من عمل العبد شيئا إنما يحبط الثواب ، لم يقل أحد : إن من عمل الكبير لم يصل و لم يصم ، إنما الإحباط في الثواب .

ويعجبه أن قال : (كيف يستقيم إحباط جميع عمل العبد) وقد تقدم فيه الجواب ، ولو شاء صاحب الشرع أن يحبط الكبير كالشرك لفعل ، وليس في العقل ولا في الحكمة ما يبطله ، ولكن الرؤوف الرحيم لم يفعل ذلك .

وأما قوله : (وإن كان الثواب والعقاب متنافيين ، فليس الثواب أن يحبط أولى من العقاب أن يسقط ، والشرع يدل عليه وعلى درء السيئات بالحسنات ، فإحباطه العقاب أحق وقد قال الله — عز وجل — ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾) .

الجواب :

أن الثواب والعقاب متنافيان ، وليسا متنافيين عند السنية ، وقد أوجبوا العقاب للمؤمنين مرة فليسا بمتنافيين .

وقد ورد الشرع بإحباط الكبير ثواب العمل وبإذهاب الحسنات السيئات ، ولابد من تغليب أحدهما على الآخر ، فالكبير يحبط الثواب على صفة والحسنة تذهب السيئة على صفة .

وأما إحباط العقاب على كبير بغير شيء أي من غير مكفر فلا ، وهي مسألة ما بيننا وبين المرجئة ، قالوا : إن المصر المعاند لربه والمبتدع الأحول عن ربه يسقط العقاب عنهما ، بغير الشرط الذي شرطه الله عليهما من التوبة والحسنة والمصيبة والسيئة .

وأما قوله : (الإيمان أجل أعمال العبد وأعلاها وهو ثابت والطاعة ثابتة ، ومصدر الطاعة التوحيد الذي لا يتم إلا به ، ثابتة على حقائقها) .

الجـواب :

قوله : (والإيمان أجل أعمال العبد) ، فقد صدق ، ولسنا نمتنع من أن يسقط به الباري سبحانه عقوبة المعاصي مثل سائر الحسنات ، وإنما أنكرنا من المعاصي صنفين : الإصرار والبدعة ، والحكمة قد منعت من إسقاطهما بحسنة أو سيئة .

وأما قوله : (والإصرار على الكبيرة لو كانت تدرأ الطاعات لكانت تنافي صحتها ، كالردة ومفارقة الملة) ، وهذا لا يلزمنا لأنا لا نقوله بل نقول : التنافي في المتضادات وليس التنافي في المختلفات ، والطاعة فعل العبد وضدها المعصية ، والثواب فعل الباري سبحانه وضده العقاب ، وليس بين الطاعة والعقاب تناف ...

وقوله : (ينافي صحته ، كالردة ومفارقة الملة) تحكم وتهكم لا جواب له كالسماء والأرض والجسم والعرض .

واعلم أن الثواب ينحبط باقتراف زلة واحدة ولا ينحبط العمل ، فعلم هذا من الشرع ، وليس من جهة العقل ، ولو شاء من له الخلق والأمر ، أن ينافي الكبير كل طاعة في الدنيا ، كالردة ومفارقة الملة لفعل .

وقال عبد الوهاب : (فإن قال قائل : إن الوعد والوعيد خبران واقعان على الحقيقة ، لا يجوز الخلف في أحدهما ، لأنهما عمومان جاريان على عمومهما ، فلا يكون الخبر بخلاف مخبره ، لأن ذلك لا يجوز عند الأصوليين في خبر الله تعالى) .

وأما قوله : (إن الوعد والوعيد خبران لا يجوز الخلف فيهما) فصدق ، ولن يخلو هذا الأمر من أحد خمسة أوجه :

أما أن يصح خبر الوعد ويبطل خبر الوعيد ، أو يصح خبر الوعيد ويبطل خبر الوعد ، أو يبطلان جميعا أو يصحان جميعا ، فليس يصح في هذه الوجوه الأربعة شيء .

وأما أن يجعل لكل واحد منهما حظا ونصيبا فربما ..

فأما نصيب الطاعة ، فبإجماع الأمة أن الثواب لا يصح بخصلة واحدة ، فيثيبه الله تعالى على الصلاة وحدها مع بطلان الزكاة والصوم والحج ، أو الزكاة وحدها مع بطلان غيرها ، إلا أن كان سبب شرعي كالتوبة وغيرها .

وأما نصيب المعاصي ، فإن الله تعالى حط جميع المعاصي بالتوبة ، وهي الترياق الأعظم ، أو بالأدوية : والأدوية مخصوصة لأدواء مخصوصة كالسيئات ، فإن الحسنات تخص معاصي معلومة .

فنصيب الجميع أن من معه من الصالحات ما يقابل السيئات فهذا من أهل الجنة ، كالذي يروى عن أهل الأعراف : أنهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ، ومقدار ذلك وعلمه عند الله .

وقد علمنا أن السيئات تدرأ باجتناب الكبائر وبالمشيئة ، مثل التوبة والحسنة والمصيبة وشفاعة المصطفى ﷺ ، وأهل الأعراف وما وراء ذلك فمظنون غير متيقن ، لكن المصر والمعاند لربه والمبتدع الذي فارق الإسلام فلا ...

قال عبد الوهاب : (وهل يجوز أن يخبر بما لا يريد ؟ أو لا يخبر إلا بما أراد في الأزل بخلاف الأمر ؟ لأن الأشعرية ذهبوا إلى أن الله تعالى يأمر بما لا يريد ، لأن الله — عز وجل — أمر رسوله أن يأمر أبا جهل وغيره من كفار قريش أن يؤمنوا ، ولم يرد منهم الإيمان ، وأخبر أنهم لا يؤمنون) .

الجواب :

اعلم أن الإرادة تشتبه على من لم يعرف حقيقتها .

أحيانا تشير إلى المحبة ، وأحيانا إلى الاختيار .

وقد أخبر الله — عز وجل — على مالا يريده ، وقد أخبر عن الكفر ، وهو لا يريده ، بمعنى كرهه ونهى عنه .

وحكايته عن الأشعرية أن الله يأمر بما لا يريد قد كان ، فالأمر : فعل عندنا ، والإرادة : صفة ، وعند الأشعرية : أنهما معنيان يوصف الله تعالى بهما ، وما حكوا عن أبي جهل فصحيح ، وكذلك بعض قريش ، لو أراده منهم حتما لأرادوه ، ولو أراده منهم أمرا لأمكن الوجهان أن يريدوه أو أن لا يريدوه .

وهذه المسألة إنما هي المثبتة والمزيلة ، وقد شملنا نحن والأشعرية جوابها ، والله المستعان .

وقال عبد الوهاب : (فإن احتج من يقول بإنفاذ الوعيد ويقول كما لا يجوز الخلف في الوعد كذلك لا يجوز الخلف في الوعيد لعموم الإرادة لهما ، ويحتج بقوله تعالى : ﴿ ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا ﴾ . أو بقوله : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلـٰهًا آخر ﴾ إلى قوله : ﴿ إلا من تاب ﴾ . فهذه الاستثناءات كلها لمن تاب ، ومن لم يتب فهو باق في عموم الآيات المتقدم ذكرها) .

الجـواب :

قوله : (فإن احتج محتج بإنفاذ الوعيد ، ويقول : كما لا يجوز الخلف في الوعد كذلك لا يجوز في الوعيد) .

قلنا : صدق . قال الله — عز وجل — : ﴿ لا تختصموا لدي وقد قدمت إليكم بالوعيد ﴾ إلى قوله : ﴿ للعبيد ﴾ . فهذه المسألة لنا لا علينا : إنما هي على الأشعرية الذين خصوا هذه الآيات العمومية بالمشيئة الظاهرة والتجأوا إلى المشيئة الخفية .

وقد تقدم القول في الوعد والوعيد في أن كل واحد منهما مخصوص في ذاته بفنون المشيئة ، والوعيد مخصوص بالسلامة من الموبقات ، وإما إذا كانت فلا .

قال عبد الوهاب : (فإن قال الأشعري : جميع ما استدللتم به فهو منتقض ، وما استدللتم به من العمومات فنعارضها بمثلها ، إذا سلمنا القول بالعموم ، كيف والقول بالعموم عندنا باطل ؟ إن العموم لا صيغة له عندنا ، وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ وهذا نص في موضع النزاع) .

الجـواب :

فجواب الأشعري : إن كل ما ادعيتم بمنتقض وأما معارضة العمومات بمثلها فلن يخفى على أحد كما قالوا ، ولن تنفعهم ولن تضرنا .

والأصل الذي اجتمعت عليه الأمة أن نجعل لكل عام ونقيضه نصيبا ، وأما إثباتها أو بطلانها فمحال ، فإن كان القول بالعموم باطلا ، فما حصل في يده شيء إلا الباطل ، وإن مال إلى الخصوص قابله خصوص مثله ، فالتوبة تحبط الشرك وجميع المعاصي ، وكذلك قوله : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرًا يره ﴾ وقوله : ﴿ ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره ﴾ .

فإن قال قائل : هذا لمن تاب . وقلنا هذا لمن أصر . فإن ادعى المشيئة في الذنوب ادعينا التوبة فيها .

وقوله : (خروج عن الظاهر بلا دليل خطأ ، وتعليق التوبة بالآية لم يوجد لا ظاهرا ولا مضمرا) .

قلنا : بل وجدت ظاهرا ومضمرا . أما الظاهر فقوله تعالى : ﴿ وإني لغفار لمن تاب ﴾ الآية .

والمضمر : أن التوبة حتم في إزاحة المعاصي وبطلان العقاب عن العاصي ،

ولا توبة ولا رجوع يدل على إباحتها ، وليس لمغفرة المعاصي بالمشيئة لا بالتوبة طائل أشبه شيء بالإباحة .

وأما قوله : (قبول التوبة حتم) . فينتقض عليه بقوله : ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات ﴾ إلى قوله : ﴿ الآن ﴾ . ولو شاء لم يجعل للتوبة مخرجا وقال : من عصاني فلا أقبل له توبة . وكان جائزا .

وقال عبد الوهاب : (فإن قال قائل في قوله : ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا ﴾ لفظة (مَنْ) من أدوات الشرط ، فوجب أن تقول لجميع المجازين . قيل : هذا لا يسلم لهم ، لأن لفظة (مَنْ) وإن وردت مورد الشرط فلا تكون مستغرقة لجميع ما وردت فيه ، لأن الشاعر قال :

ومن لا يذد عن حوضه بسلاحه يهدم

ومن لا يظلم الناس يظلم

وليس كل من لا يظلم الناس يظلم ، وهذا موجود كثير) .

الجواب :

قوله : ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا ﴾ أن لفظة (مَنْ) غير مستغرقة للجنس واستدل بقول الشاعر ، أما هذه فله فيها أعظم الحجة ، لأن هذا الشاعر أصدق القائلين مثل رب العالمين ، تعالى الله عما يتوهم الجاهلون ، وقد استدل بقول من يجوز عليه الكذب ، وما استدل بقول أصدق القائلين ، قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ﴾ يدخلها المشركون ، ليس كل مشرك تحرم عليه الجنة(*) .

وإنما يؤخذ عن العرب من أقوالها صور الأسماء ، وتصاريف الأفعال ، وصيغ الحروف ، بشرط أن يجيء على مفهوم كلام العرب ، وأما ما وراء

(*) أسلوب تهكم من المؤلف ــ رحمه الله تعالى ــ على من يستدل بالشعر المتناقض مع كلام رب العالمين ، وهذا في ظاهر كلام الشاعر الذي حملوه عليه في الاستدلال بمَنْ مع أن في كلام الشاعر تجوز . (مراجع ط ٢) .

ذلك من الأخبار ، فخبرهم غير مقبول ، وخروجهم عن المعقول فذلك غير مجهول ، ولا يناظرهم بهم الصادق الأزلي الحكيم العلي .

وكذلك قوله : ﴿ ومن يؤمن بربه فلا يخاف بخسًا ولا رهقًا ﴾ ﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحًا ندخله جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ ﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحًا نكفر عنه سيئاته ﴾ ، وفي أمثالها .

قال عبد الوهاب : (سؤال ثان في اختلافهم في رؤية الباري سبحانه في المعاد : ذهبت الأشعرية إلى أن الله تعالى مرئي في الآخرة بدليل الوجود ، وأن كل شي موجود جائز أن يرى ، فلا يمنع ذلك مانع ، إذا كان ذلك ليس يرى بجنسه ولا في مكان ولا حد ولا صورة ولا شكل ، لأن الله تعالى لا يوصف بالأماكن ولا الحدود ولا المقابلة ، ولا تجوز عليه المعاينة التي هي من جنس المقابلة ، إذ لا تقابله الأجسام ، تعالى عن ذلك) .

الجـواب :

قوله : (إن الله تعالى مرئي لأنه موجود ، وأن كل موجود مرئي) فهذا ينتقض عليهم بسائر الأعراض أنها غير مرئية على أنها موجودة ، ولا سيما من لا يوصف باللون ، فإن الأبصار لا ترى إلا الملونات .

وقول الأشعري : (إنه مرئي في الآخرة ، بدليل الوجود) وكذلك مرئي في الدنيا بدليل الوجود ولا يقولونه ، وأخرى : أن هذه الدعوى تنتقض عليهم باللمس ، ولو أدعى مدع أنهم يلمسون إلههم ويذوقونه ويطعمونه ويشمونه ويصافحونه بدليل الوجود لكان أشبه ، تعالى الله عن ذلك .

واعلم أن الوجود ليس بصفة ، ولا يقتضي حكما ، ولا يوجب علة ، إنما هو إثبات ، فلو استدل مستدل على أن كل المتضادات بأي صفة أراد ، واعتل بالوجود لصح له اعتلاله .

وأما قوله : (ولا يمنع من ذلك مانع) . فإن أول مانع عقله ، إن أنصف نفسه ، ومن وافقه على ذلك ، حتى يجعله حجة بينه وبين خصمه .

ثم عقب فقال : (ولا يمنع من ذلك مانع ، إذا كان ليس يرى بجنسه ولا في مكان ولا حد ولا صورة ولا شكل ، لأن الله تعالى لا يوصف بالأماكن ولا الحدود ولا المقَابلة ، ولا تجوز عليه المعاينة التي هي جنس المقابلة ، إذ لا تقابله الأجسام تعالى عن ذلك) .

فإن كان هذا من كلام الأشعري فقد أبطل الرؤية بهذه المعاني التي نفاها عن الرب سبحانه ، إذ لا تثبت الرؤية إلا مع هذه المعاني .

وإن كان من كلام خصمه ، فبذلك أبطل عن الإله الرؤية ، إذ لا يوصف بشيء من هذه الصفات التي نفاها عن الله سبحانه وتعالى .

وقال عبد الوهاب : (فإن قيل ما استدللتم به من أن كل موجود يصح أن يرى منتقض بالادراكات لأنها موجودة ولا تصح رؤيتها فبطل ما قلتموه) .

قيل له : قال الأشعري : (جائز أن يرى إدراكنا بإدراك يخلق لنا في غير محل ، فندرك إدراكنا به) .

الجواب :

وقوله : إنا نرى الإدراك الأول بإدراك آخر في غير محل ، فما بال الإدراك الثاني في غير محل دون الأول يلزمه في الأول ، والثاني أن يخلق إدراكا ثالثا في غير محل ، وللثالث رابعا وللرابع خامسا ، إلى ما لا منتهى له ولا غاية .

قال عبد الوهاب : (فإن قيل ما استدللتم به في إثبات الرؤية ، فهو نفي الرؤية ، لأنا لم نجد شيئا مرئيا إلا في إحدى الجهات الست ، ولا يخلو أن يكون جنسا ، أو في مكان أو مقابلة ، لأنا لم نجد مرئيا إلا على هذه ، وقد قام الدليل على نفي هذه الجهات والأماكن عن الله تعالى ، إذ لا يشبهه شيء ولا يشبه شيئا ، لأن هذه كلها مخلوقات ، ولن تصح لكم رؤية) .

الجـواب :

اعلم أن جميع ما حكاه عنا في هذا فصحيح بدليل حقيق .

قال عبد الوهاب : (قيل له جائز أن يخلق الله لنا إدراكا في الآخرة ، غير هذا الإدراك الحال في أعيننا ، فندركه بالإدراك المخلوق فينا ، وليس من شروط هذا الإدراك أن يكون حالا في العينين ، وجائز أن يكون في القلب ، وفي غيره من أعضاء بني آدم ، فندركه تحقيقا من غير حد ولا كيفية) .

الجـواب :

اعلم أنه إن صح ما قال ، فقد أبطل الرؤية وأثبت معنى العلم الحال في القلب ، أو فيما أراد من الأعضاء .

فإن أبطل الحد واللون والجهة والمعاينة والمقابلة ، سوغنا[١] له غلطه في لفظ الرؤية .

قال عبد الوهاب : (فإن قيل : ما الدليل على جواز رؤيته في القرآن ؟ قيل له : قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ . والنظر في كلام العرب إذا قرن بالوجه ، ولم يضف الوجه الذي قرن بذكره إلى قبيلة ولا إلى عشيرة ، وعدى بحرف الجر ، ولم يعد إلى مفعولين ، فالمراد فيه النظر بالبصر) .

الجـواب :

أنه أغفل وجها آخر وهو الجسد كله ، لأن الوجه الذي هو أفضل الجسم خاطبوا به ، وإن أرادوا به البدن كله ، ولا يريدون به النظر ولا البصر ، كما يقول بعضهم : فعلت هذا لوجهك يريد به لك ، قال الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ باسرة ﴾ الآية يريد البدن كله ، وفعلت هذا لوجه الله يريد الله ، فلم يقصره على النظر ، جاء وجه القوم ، وهذا وجه الناس ، للرجل كله .

قال عبد الوهاب : (فإن قيل : أفليس قد تمدح الله تعالى بقوله : ﴿ لا تدركه

---

(١) ساغ في اللغة بمعنى جاز ، والمقصود هنا بينا له جواز غلطه (مراجع ط ٢) .

الأبصار ﴾ كما تمدح بقوله : ﴿ بديع السمٰوات ﴾ فكيف يجوز أن تردوا عنه مدحته ؟

قيل له : إنما تمدح بقوله : ﴿ وهو يدرك الأبصار ﴾ ولم يمتدح باستحالة إدراكه الأبصار ، لأن الطعوم والروائح وأكثر الأعراض ، لا يجوز عندكم أن ترى بالأبصار ، وليست ممدوحة بذلك) .

الجواب :

قيل له : إن الله لم يتمدح بقوله : ﴿ لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾ ، لأن الأعمدة والحيطان والنخل والشجر لا تأخذها سنة ولا نوم ، كما لم يمتدح بقوله : ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾[1] .

قال عبد الوهاب : (فإن قيل : قوله : ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ نفي عام كما قال تعالى : ﴿ لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾ ، فلا فرق بين الآيتين لاشتراكهما في عموم النفي .

قيل له : لا يصح الجمع بين الآيتين ولا بينهما مناسبة ، لأن الآية التي جاءت ﴿ لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾ . أجمع المسلمون قاطبة أنه لا يجوز على الله السنة ولا النوم ، لأنهما صفة نقص لا تجوز على الله سبحانه ، لأنه مستحيل ذلك عليه .

والرؤية مما اختلف فيه الناس ، لا يحتج بالإجماع في موضع الخلاف .

والحجة في إثبات الرؤية قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ ، وجاء مقيدا بالآخرة والآية التي وردت وهو قوله : ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ ورد مطلقا فيرد المطلق إلى المقيد لأنه من جنسه) .

الجواب :

وفي قوله في التفرقة بين الآيتين (ولا فرق) وبينهما أعظم المناسبة في اجتماعهما في النفي .

وقوله : (أجمع المسلمون قاطبة أن النوم والسنة لا يجوزان على الله تعالى) .

---

(١) جواب تهكمي . (مراجعة ط ٢) .

قلنا كذلك أجمع المسلمون أن الأبصار لا تدركه ، لأنه صفة نقص .

فإن اختلف الناس في هذه فقد اختلف معه الدهرية في تلك وعلته أنها صفة نقص وعلتنا إنها صفة عجز .

وقوله : ﴿ إلى ربها ناظرة ﴾ جاء مقيدا بالآخرة فلا يرد المطلق في هذه إلى المقيد ، لأن قوله في الدنيا ، وحكم تلك في الآخرة ، فاختلفنا ، فلا يرد مطلق إلى مقيد اختلفت بهما الدار ولو كان من جنسه .

قال عبد الوهاب : (فإن قيل : ما معنى قوله : ﴿ لن تراني ﴾ ، وهذا شرط نفي نفي الرؤية في الحال والاستقبال . وقوله : ﴿ تبت إليك ﴾ ، هل تاب إلا من مسألة الرؤية ؟ وقوله : ﴿ أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾ ، فهذا كله دليل على نفي الرؤية . وقوله : ﴿ فخر موسى صعقا ﴾ .

قيل له : أما قولكم ﴿ لن تراني ﴾ ، شرط في نفي الرؤية ، فغير مسلم لكم لأن ﴿ لن تراني ﴾ إنما كان جوابا لسؤاله في الحال لا في الاستقبال ، ولو كانت الرؤية مستحيلة عليه لما سأله موسى وهو نبي الله وأمينه ومن جعله واسطة بينه وبين خلقه ومتحملا لرسالته ، أن يسأله المستحيل) .

الجواب :

أن جميع ما اعتل به في قوله ﴿ لن تراني ﴾ وقوله ﴿ تبت إليك ﴾ وقوله ﴿ أرنا الله جهرة ﴾ وقوله ﴿ فخر موسى صعقا ﴾ فجميع ما استدل به في هذه الآيات صحيح قطعًا .

وقوله : (إنما كان سؤاله للحال لا الاستقبال) فغير مسلم .

وقوله لو كانت الرؤية مستحيلة لما سأله موسى ، فليس كل المستحيل يعلمه موسى ، وكقوله لنوح عليه السلام : ﴿ ولا تسألني ما ليس لك به علم ﴾ وكان نوح لا يدري أن المشرك محال دخوله الجنة .

وقوله ﴿ لن تراني ﴾ اعلم أنه حرف إياس لا مطمع فيه ، وربما يرى

الأشعري ربه في الآخرة ولا يراه موسى في الآخرة ، ولو جاز عليه أن يرى لقال ﴿ لا تراني ﴾ فقد أيأس موسى من رؤيته ، إلا إن طمع هو في الاستقبال أن يرى ربه ، ولن يراه موسى ، ولن من حروف اليأس لموسى وغيره .

وقوله ﴿ تبت إليك ﴾ ولم يقل الله : إنه تاب من مسألة الرؤية ، فمن اعتقد في موسى أحد المعنيين ، أما أن يثبته أحمق يعاقب على شيء ويتوب من غيره ، أو من تركه ، أو أن يكون موسى منافقا ، يعاقبه ربه على شيء ، ويظهر له التوبة في خلافه ، فأي المعنيين أراد فليذهب إليه السامع .

وقوله : (ربما خطرت له ذنوبه فتاب منها وأغفل هذا) غير مستحيل عن غير عاقل .

وقوله ﴿ أرنا الله جهرة ﴾ قال : (لن تأخذهم الصاعقة لاستحالة الرؤية) .

قلنا كذلك ، لكن لسؤالهم الرؤية وهو فعلهم ، واستحالة الرؤية فعل الله — عز وجل — .

وقوله : (علقوا إيمانهم برؤيتهم إياه فبذلك أخذهم) . لا أدري ما أراد .

قال عبد الوهاب : (فإن قيل : أراد الله بالنظر الذي في الآية الانتظار كما قال الله — عز وجل — ﴿ ما ينظرون إلا صيحة واحدة ﴾ أي ينتظرون ، وقال الله — عز وجل — ﴿ انظرونا نقتبس من نوركم ﴾ وهذا كله بمعنى الانتظار .

قيل له : لا يصح ما ذكرته ، لأن النظر في لغة العرب يتصرف على أربعة أوجه لا خامس لها .

أحدها : أن يكون النظر بمعنى التعطف والرحمة — قال الله تعالى : ﴿ ولا ينظر إليهم يوم القيامة ﴾ ولم يرد أنه لا يراهم ، لأن رؤيته تعالى محيطة بهم وبغيرهم ، وإنما هو نظر تعطف ورحمة .

والثاني : أن يكون النظر بمعنى الاعتبار كما قال تعالى : ﴿ أفلا ينظرون إلى

الإبل كيف ﴾ الآية .

الثالث : بمعنى الانتظار كما قال الله ــ عز وجل : ﴿ ما ينظرون إلا صيحة واحدة ﴾ أي ما ينتظرون ، وقوله : ﴿ انظرونا نقتبس من نوركم ﴾ .

والوجه الرابع : هو النظر المعروف بالعين ، فلا يجوز أن يكون قوله ــ عز وجل ــ ﴿ إلى ربها ناظرة ﴾ بمعنى الاعتبار ، لأن الآخرة ليست بدار اعتبار ولا تكليف ، ولا بمعنى الانتظار ، لأن الانتظار إنما هو في القلب ، فإذا قرن النظر بذكر الوجه ، لم يجز أن يراد به القلب ، كما أنه إذا أريد به نظر القلب ، لم يجز أن يكون مقرونا بذكر الوجه .

وأيضا فإن نظرته بمعنى انتظرته فعل متعد بنفسه لا بحرف الجر ، والذي ذكره من وجوه النظر صحيح) .

الجواب :

اعلم أن الوجوه التي ذكرت في النظر صحيحة ، والذي أراد الله في هذا الانتظار ، والوجوه أراد بها الأبدان ، لاستحالة النظر إلى ذات الباري سبحانه إلا بإيجاب تشبيهه بخلقه ، تعالى عن ذلك .

وقوله : (نظرته بمعنى انتظرته فعل متعد بنفسه لا بحرف) . فإن خاطبت به ثلاثيا استغنى عن التعدي وانقطع العتاب .

* * *

قال الفقيه عبد الوهاب : (مسألة أخرى في القرآن) .

(ومما اختلفوا فيه اختلافا كثيرا في القرآن هل هو مخلوق ، أو غير مخلوق ؟

فذهبت الأشعرية إلى أن القرآن غير مخلوق ، إذ كل مخلوق لا يخلو أن يكون جسما أو عرضا أو جوهرا عند من يثبت الجوهر ، ولو كان القرآن جسما لكان قائما بنفسه ، ومحتملا للصفات ، وجاز عليه الكلام ، فكان يجيء من هذا كون القرآن متكلماً بالقرآن ، وكذلك نقول في القرآن : الثاني والثالث ، إلى غير نهاية .

والذي يدل عليه أنه ليس بعرض ما أقمناه من الدليل ، على أن العرض ومن حله العرض محدثان ، والله تعالى لا يصح كونه محدَثا .

فإن قيل : هو عرض فعله الله في غيره ، وذلك لا يؤدي إلى حدثه تعالى .

قيل له : فينبغي أن يكون ذلك الغير المفعول فيه العرض هو المتكلم بالقرآن ، وهذا أيضا دليل على بطلان قول من ذهب إلى أنه عرض ، ولا يصح أن يكون المتكلم من فعل الكلام ، لأنه لا يخلو فعله في نفسه أو في غيره أو لا في مكان ، فمحال أن يفعله في نفسه ، لأن ذلك يؤدي إلى كونه ذاته محلا للحوادث .

وكذلك إن فعله في غيره ، كان ذلك الغير متكلما به ، وإن فعله لا في مكان استحال ذلك ، لأجل أن الصفات لا يصح فعلها لا في مكان ، لأن ذلك يؤدي إلى قيامها بأنفسها) .

الجـواب :

قوله (لا يخلو أن يكون جسما أو عرضا أو جوهرا ، ولو كان جسما لكان قائما بنفسه ومتحملا للصفات) فصحيح .

وأما قوله : (وجاز عليه الكلام) ، فدعوى ليس تحتها برهان ، فليس كل جسم يتكلم ويحكم ، فكان يجيء من هذا كون القرآن متكلما بقرآن آخر وكذلك نقول في القرآن الثاني والثالث إلى غير نهاية ، ويلزمه في جميع خلق الله مثل هذا ، ولو كانت الأرض جسما ، لكانت قائمة بنفسها ومحتملة للصفات ، وجاز عليها الكلام ، فيجيء من هذا كون الأرض متكلمة بكلام ، وللكلام كلام إلى غير نهاية .

وقوله : (والذي يدل على أنه ليس بعرض ما أقمناه من الدليل ، أن العرض ومن حله العرض محدثان ، والله لا يصح كونه محدَثا) . فدلنا نحن أيضا على حدوثه أن العرض ومن حله محدثان فعلمناه أنه محدث ، إذ هو عرض واحد في الجسم .

وقوله : (والله تعالى لا يصح كونه محدثا) . فعلى قوله : إن القرآن هو

الله . فلذلك لا يصح كونه محدثا .

قال عبد الوهاب : (فإن قيل : هو عرض فعله الله تعالى في غيره ، وذلك لا يؤدي إلى حدوثه تعالى .

قيل له : فينبغي أن يكون ذلك الغير المفعول فيه العرض هو المتكلم بالقرآن ، وهذا يدل على بطلان قول من ذهب أنه عرض ، ولا يصح أن يكون المتكلم من فعل الكلام ، لأنه لا يخلو فعله في نفسه ، أو في غيره ، أولا في مكان ، فمحال أن يفعله في نفسه ، لأن ذلك يؤدي إلى كون ذاته محلا للحوادث .

وكذلك أن فعله في غيره ، كان ذلك الغير متكلما به .

وإن فعله لا في مكان استحال ذلك ، لأجل أن الصفات لا يصح فعلها لا في مكان ، لأن ذلك يؤدي إلى قيامها بنفسها) .

الجواب :

وقوله : (عرض فعله تعالى في غيره وذلك لا يؤدي إلى حدوثه تعالى) صدق .

(قيل له : فينبغي أن يكون الغير المفعول فيه العرض هو المتكلم بالقرآن) فهذا الذي قال غير مسلَّم ، ونحن نقول : إن الله تعالى جعل من تصفيق حجرين كلاما ، أو من صدى جبل كلاما ، أنه ليس بكلام الجبل ، إلا إذا كان في الجبل حياة أو في الأحجار ، فعند ذلك ينسب إليهما الكلام .

كما أنا نقول : إن القرآن يكتب في المصاحف وفي الألواح ، وربما يخلقه الله تعالى فيه خلقا ، ولا يؤدي أن يكون المصحف أو اللوح متكلما ، وليس فيما قال دليل على بطلان قول من ذهب إلى أنه عرض ، ولا يصح أن يكون المتكلم من خلق الكلام ، بل من فعله هو المتكلم دون من خلقه ، ألا ترى إلى الرباب والعود ، كيف يقع منهما الكلام ، والله خلقه فيه ، ولا يكون الله تعالى متكلما به .

وقد قلنا : إن الله فعل الكلام في غيره ، وهو كلام الله لا في نفسه كما

قال بل في مكان ، وربما فعله في غيره ولو تكلم به غيره ، وكانت الطاقة هي المتكلم ، وليست الطاقة هي المتكلمة .

وقال عبد الوهاب : (فإن قيل : لو كان قديما غير مخلوق والله قديم لكانا قديمين ، وإذا كانا قديمين كانا مثالين ، لأن الاشتراك في أخص الصفات يوجب الاشتراك فيما عداه) .

الجواب يقال لهم : وكذلك من قال : كانت الحياة في الإنسان ، والله تعالى حي ، يوجب الاشتراك ، ولا نقول : إن القرآن قديم ، بل عرض محدث ، وإنما يجب ما قاله على من قال : إن القرآن غير مخلوق .

وأما من قال : مخلوق ، فهو بعيد عن الاشتراك في القدم أو في غيره .

وقال عبد الوهاب : (وذلك أن الكلام هو الأصوات المقطعة والحروف المنظومة ، وأنه لا يوجب الكلام سوى هذا ، ولا يعقل) .

قالوا : وإذا كان الكلام أصواتا مقطعة وحروفا منظومة ، لم يصح أن يفعله الله تعالى إلا في غيره ، فثبت أنه محدث مخلوق ، بدليل من حلف على أن الله تعالى خالق لكل شيء غير حانث ، وهذا إجماع .

وأجمعوا أيضا على أن كل موجود لابد أن يكون خالقا أو مخلوقا ، والمخالف يقول إن القرآن موجود وشيء ، ويقول إنه ليس بمخلوق ولا خالق ، ومع هذا إنه شيء .

ومن زعم أنه ليس بشيء ، فقد كذب الله بقوله : ﴿ إن يقولوا ما أنزل الله على بشر من شيء ، قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى ﴾ .

وأيضا وجدنا القرآن يتضمن الأمر والنهي والإخبار والإستخبار ، والوعد والوعيد ، وقصص الأولين والأمثال ، وهذه كلها حقائق مختلفة ومتغايرة . فكيف يصح أن تكون قديمة قائمة بذات الباري سبحانه ، وهي متخالفة ومتغايرة ، وهذه كلها سنة الحدوث .

وأيضا فإنا وجدنا في القرآن الأنبياء وغيرهم وهي محدثات ، وقد قال

تعالى : ﴿ فاخلع نعليك ﴾ وهذا خطاب لموسى في إجماع المسلمين وموسى معدوم إذاك ، فكيف يصح الأمر والخطاب وليس ثم مخاطب ولا مأمور .

وقال تعالى : ﴿ وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ﴾ ، فأثبت النزول .

وقال تعالى : ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ .

وقال : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة مباركة ﴾ .

وقال : ﴿ إنا جعلناه قرآنا عربيا ﴾ وهذا كله صفة المخلوق . وهذا الذي تقدم كله حجتنا .

قال عبد الوهاب : (قيل له : أما استدلالك على أن القرآن كان قديما ، والله قديم ، كانا مثلين لا يصح ، لأن حد المثلين ما سد مسد الآخر فناب منابه ، ولا يصح أن يكون الاشتراك في الأخص يوجب الاشتراك فيما عداه ، لأن الله تعالى حي وعالم وقادر ، وقد قام الدليل على أن هذه الصفات موجودة في الخالق والمخلوق ، ولا يصح أن يكون المخلوق مثل الخالق لاشتراكهما في هذه الصفة) .

الجواب :

فهذه الأمور التي ذكرها كلها لنا لا علينا ، وصدق فيما حكاه[1] .

وقال عبد الوهاب : (وأما استدلالهم أن في القرآن الأمر والنهي وغير ذلك مختلفة متغايرة ، فلا يصح أن تقوم بذات الباري سبحانه فصحيح ، لأن كلام الله تعالى الذي هو قائم بذاته ، فهو كلام نفس لا يصح فيه التغاير لأنه كلام واحد لا يتغير في نفسه ولا ينقطع ولا يتجزأ ، والأمر والنهي فيه واحد .

فإذا أراد أن يفهم المخلوق كلامه خلق في فهمه الأمر والنهي وتغير في نفس المخلوق لا الخالق) .

---

(١) أي أن صفة الحياة والعلم والقدرة واضح الفرق فيها بين الذات العلية وبين المخلوقين ، أما صفة (غير المخلوقية) إذا اضيفت إلى غير الله فماذا يفهم منها ؟! لا يفهم منهما إلا قدم غير الله تعالى وبالتالي الاشتراك في خاصية مع الله تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ولعل هذا مراد الشيخ ــ رحمه الله تعالى ــ في الجواب (مراجع ط ٢) .

الجـواب :

وهذا الذي ذكر في كلام الله سبحانه واحد وهو قائم بذاته وهو كلام نفس ، إلى ما ذكر في أن تغير الأمر والنهي فيه إنما يتغير في نفس المخلوق لا الخالق .

وكذلك الخلق والرزق من صفاته هما واحد إنما يتغيران في المخلوق .

وكذلك العقاب والثواب هما غير مخلوقين ، إلا إذا صارا في المخلوق ، وأما في صفة الخالق فهما واحد .

وكذلك إذا أراد أن يعذب مخلوقا أو يثيبه خلق في جسده العذاب والثواب ، في مثل هذه التخاليط التي لا يعقلها عاقل ولا تنفهم لجاهل .

وقال عبد الوهاب : (وأما استدلالهم بأن أمر المعدوم لا يصح فهو محال لأن المعدوم يصح أن يؤمر بالأمر القديم على صفة الاقتضاء ، ممن سيكون إذا كان ، فصح أمر المعدوم .

فانظر ــ وفقك الله وأغناك ــ على ما قلدك وهذه المسائل في كلام الأشعرية وغيرهم وما احتج به كل فريق على صاحبه وجاوبني على كل مسألة وما احتج كل فريق على صاحبه ، لأن الأمر أشكل علي) .

الجـواب :

وقوله : (إن المعدوم يصح أن يؤمر بالأمر القديم على صفة الاقتضاء) ، ولو استدلوا على هذه أن محمدا أرسل إلينا وأمرنا وبلغنا على الاقتضاء لكان أشبه منهم بأمر الله تعالى وبإرساله محمد ﷺ ، فهذا الذي قالوا أبى منه العقل لأنه هيولى لا تنفهم للعقل .

وإذا أضافوا إلى الباري سبحانه جميع أفعاله ، وجعلوها صفاته في ذاته ، وإذا ردوها إلى المخلوق ذهبوا فيها مذاهبهم في المخلوقين ، فيحتاجون أن يجروا على أصلهم في الحياة والموت والوجود والعدم والحركة والسكون ، فمن جهة الله صار صفة ، ومن جهة الخلق كان حياة وموتا .

وقال عبد الوهاب : (فالله تعالى ينور قلوبنا ، ويشرح صدرونا للإسلام ، وفي علمك — أيدك الله — أن اختلاف المتكلمين في الأصول لا يصح أن يكون الحق في كليهما ، بل الحق في واحد ، فالمطلوب منك هذا الواحد — لا عدمتك — ونرغب من سيدي الابتهال في الدعاء : أن يحسن الله خلاصي ، ويطلق سراحي من بلاد السودان ، وأن ينشطني لقراءة العلم وفهمه ، ويرزقني منه حظًا وافرًا ، وأن يعصمني من المعاصي ، ولا يسلط عليَّ ظالمًا يبغيني بسوء ، فلك الفضل في الدعاء ، والرغبة إلى كل من عندكم هناك من العزابة أن تستوهب منهم لي الدعاء ، فإني على ضلالة إلا أن ينقذني الله منها .

وكتبه وليك في الله عبد الوهاب بن محمد بن غالب بن نمير الأنصاري . والله أعلم .

نجز الجزء الأول بحمد الله وحسن عونه ، والسلام على نبينا محمد وآله وسلم

* * *

يتلوه الجزء الثاني إن أمد الله في الأجل
وأعان على المقصود ويسر العمل

فهرست الجزء الأول

من كتاب الدليل والبرهان

* * *

الدليــل والبـرهــان

الجــزء الثـاني

بسم الله الرحمٰن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

الجزء الثاني من كتاب الدليل لأهل العقول لباغي السبيل بنور الدليل لتحقيق مذهب الحق بالبرهان والصدق

ونحن نريد أن نقدم في هذا الجزء الثاني مقدمة ، لتوكيد الحق الذي ذكرنا قبل وننبه على ما فيه من الاختلاف والائتلاف ، ونجعل الحق أصلا وأسا بيننا وبين الأمة ، وبيننا وبين أنفسنا .

والعقل برهان والشرع تبيان فإنه ينبغي للعاقل المحق أن يحاسب نفسه كما يحاسب غيره .

ولا ينبغي للعاقل أن يتخذ دينه لهوا ولعبا فإن من ورائه يوم الفصل بين الحق والباطل ، ولا أن يقلد الآباء دينا ولا مذهبا ، لأنه الداء العضال الذي أهلك القرون الماضية والأمم الخالية ، وانتصارا للسلف وأيضا للخلف ترك البحث عما في اليد من الهوى والردى تقليدا للأب والجد .

وأنشد الحسين بن علي بن الحسين بن عمرو بن علي بن أبي طالب لنفسه ، وكان من العباد ، وأكثر أولاد الحسين بن علي وأخيه عمرو بن علي على غير طريقة أبيهم وأولاد الحسن بن علي سلكوا على أسلوب آبائهم .

تريد تنام على ذي الشبه ... فلعلك أن نمت لم تنتبه
فجاهد وقلد كتاب الإله ... لتلق الإلٰه إذا مت به
وقد قلد الناس رهبانهم ... وكل يجادل عن راهبه
وللحق مستنبط واحد ... وكل يرى الحق في مذهبه
وفيما أرى عجب غير أن ... بيان التفرق من أعجبه

وروى عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا : أخبرنا قاسم بن أصغر قال : أخبرنا بكر بن حماد قال : أخبرني بشر بن حجر قال : أخبرنا جرير ابن عبد الله الواسطي ، عن عطاء يعني ابن السائب عن أبي البحتري عن علي قال : (إياكم والاستنان بالرجال فإن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة ثم ينقلب لعلم الله فيه ، فيعمل بعمل أهل النار ، فيموت وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار ، فينقلب لعلم الله فيه ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيموت وهو من أهل الجنة .. فإن كنتم ولابد فاعلين فبالأموات لا بالأحياء) .

وقال ابن مسعود : (ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلًا إن آمن آمن وإن كفر كفر ، فإنه لا أسوة في الشر) . واعلم أن الله تعالى شرع الدين ، وكلفه العقلاء ، وأثبته إسلاما ، وقال : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ . وقال : ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ ولن تختلف الأمة في هذا ، والحمد لله رب العالمين .

واختلفوا في الإيمان : ومن ذهب مذهب التصديق أثبته اعتقادا في الضمير لا غير ، ومن ألحق به النطق أثبته تصديقا للاعتقاد الذي في الصدور ، ومن ألحق به الأفعال أثبته عضدا للاعتقاد ، فشمل الكل اسم الإيمان والتصديق حقيقة ومجازا من جهة الشرع ، والشرع إذا ورد كان له الحكم دون اللغة . وسنذكره من جهة الشرع فيما بعد ، إن شاء الله .

ولنرجع إلى ذكر الإسلام . قال رسول الله ﷺ : « بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إلـه إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم شهر رمضان ، والحج من استطاع إليه سبيلًا » .

ولم يذكر هاهنا الاعتقاد وإنما ذكر الشهادة ، والاعتقاد هو الإيمان وهو الأصل والتصديق باللسان فرعه ، والتصديق بالفعل فرع اللسان .

الاختلاف في الإيمان واعتقادات الضمائر[١]

واعلم أن الاعتقادات في الضمائر والصدور خمس :-

أولها : الإيمان الذي هو التصديق بوجود الباري سبحانه ، واعتقاد السمع والطاعة له ، كما قالوا سمعنا وأطعنا .

الثاني : اعتقاد الأفراق .

الثالث : اعتقاد المذاهب .

الرابع : اعتقاد الخطأ .

الخامس : اعتقاد المباح .

ونحن نذكر حقيقة كل واحد من هذه وحده لغة ومعنى ، ومن وراء ذلك شرعا وحجة .

فإما تصديق القلب ، فهو المعهود المعلوم من الناس ، آمنت به : صدقته . وأمنته : أعطيت له الأمان ، قال الله تعالى حكاية عن أخوة يوسف بينهم وبين أبيهم : ﴿ وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين ﴾ . فهذا تصديق الاعتقاد في القلب والضمير .

وأما التصديق باللسان ، فأن تقول للواحد : صدقت فيما أخبرت به . وضده التكذيب ، كذّبه إذا رد عليه خبره وقوله .

أما تصديق الفعال ، فمثل أن يقول لك رجل : إن وراءك سبعا . فإن قمت وهربت من موضعك وأخذت حذرك فقد صدقته ، ولو قلت بلسانك كذبت فالتصديق ظاهر في فعلك ، وإن رميت بنفسك على قفاك ورقدت فقد كذبته ولو قلت بلسانك صدقت .

---

(١) هذا العنوان لم يكن موجودًا في ط البارونية (مراجعه ط ٢) .

القول في الدين

واعلم أن الدين هو بمعنى السمع والطاعة ، والأديان إنما تكون بين أهل الإسلام وأهل الشرك والملل .

كذلك ملة الإسلام ودين الإسلام وملة الشرك ودين الشرك . قال الله — عز وجل — في المشركين وأهل الإسلام : ﴿ لكم دينكم ولي دين ﴾ . ولا يقال دين القدرية ، ولا دين المرجئة ، ولا دين المارقة ، ولا دين أبي حنيفة ولا مالك ولا الشافعي .

وأما دين اليهود والنصارى والصابئين والمجوس والذين أشركوا فلا بأس به[1].

وأما الأفراق فيجوز ذلك على أفراق الأمة قال رسول الله ﷺ : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة » فيصلح هذا الاسم لكل فرقة فتقول : فرقة المعتزلة ، وفرقة القدرية ، وفرقة المرجئة ، وفرقة المارقة .

وإن قلت : طائفة . جاز ، وقد سماهم رسول الله ﷺ بذلك . والفرقة هي الطريقة ، يهلك بها معتقدوها ، واتخذوها دينا ، وصاروا بها من أهل النار إلا الفرقة المحقة .

وأما المذاهب : وهي طريقة الأمة في الشريعة من الفقهيات ومذاهبهم في التفسير وما يؤول إلى ذلك ، لا تفسيق ولا تضليل ، وهو سائغ الأخذ به والعمل للخاصة والعامة التخيير بين المذاهب .

وأما اعتقاد الخطأ ، فعلى ثلاثة أوجه :

أولها : في الآراء المأذون عن البحث إلى الصواب فيها .

والثاني : في الخطأ الموهوم فيما اختلف فيه الأمة من الأسماء والتسميات في الدين والإسلام والإيمان ، والكفر والشرك والنفاق ، والأسامي كمؤمن

---

(١) أي لا بأس أن يقال كذلك . (مراجعه ط ٢) .

ومسلم ومنافق ومشرك ، وأسماء الأبدان وأسماء الأفعال وخلق القرآن ، وأسماء الله وصفاته ، وأمثالها ، وليس إلا الخطأ فيها ، والخطأ فيها محمول لمن عرى من الشروط المهلكة ، وهي الاعتقاد أنها دين الله ، أو قطع الشهادة على أحد في ذلك ، أو هدم قاعدة من قواعد الإسلام .

والثالث : الخطأ الذي شابه أحد الشروط الثلاثة المهلكة .

وأما المباح : فلا أجر ولا وزر ، ولا وعد ولا وعيد ، ولا طاعة ولا معصية ، إلا إذا قارنته النية ، هنالك يكون أجرًا أو وزرًا ، كما قال الله — عز وجل — : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ﴾ . فتقرب إلى الله بالمحيا والممات وليس له فيهما صنع ، أعني إبراهيم عليه السلام .

باب
القول في اختلاف الناس في الإيمان والكفر

اعلم أن الشيخ أبا الربيع سليمان بن يخلف — رضي الله عنه — ، قد كفى وشفى في هذه المسائل ، لكنه لم يذكر مما لا يسع الناس جهله من الإيمان ، إلا طريقة المتأخرين من أهل الدعوة ، ونحن نلوح تلويحا إشارة إلى ما ذهب إليه كل واحد من هؤلاء المختلفين .

اعلم أن الناس اختلفوا في الذي يجب من الإيمان اعتقادا ونطقا ، وفي الناس عمومًا وخصوصًا .

قالت طائفة : ليس إلا أن ينطق بالشهادة ويعتقدها . وهو شهادة أن لا إلـٰه إلا الله ، محمد رسول الله ، وزاد بعضهم : وما جاء به حق . فهذا الإيمان الذي لزمه أن يعتقده ، وما وراء ذلك فليس عليه فيه شيء ، فالأول

طريق أبينا آدم ﷺ أيام كان في الجنة (لا إلـٰه إلا الله) خصوصًا وهو مذهب الصابئين ، وأول هذه الأمة (لا إلـٰه إلا الله محمد رسول الله) وأكدوه آخرا بقـولهم : (وما جاء به الحـق) ، فالأول طريقة أبينا آدم عليه السلام ، والثاني طريقة محمد ﷺ ، والثالث طريقة المسلمين بعد رسول الله ﷺ .

وقال بعضهم : عليه النطق والاعتقاد للإيمان بالله والملائكة والكتب والرسل والدار الآخرة . وإليه الإشارة في القرآن قوله : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ إلى قوله : ﴿ وإليك المصير ﴾ .

ويؤكد ذلك ويؤيده قول الله — عز وجل — : ﴿ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالًا بعيدًا ﴾ .

فمن جهل من هذا شيئًا ولم يعتقده مع البلوغ فهو مشرك ، والشاك فيه مثله ، والشاك في الشاك مشرك إلى ثلاثة ، وهو قول المعتزلة ، وقول أهل الدعوة إلى يوم القيامة .

وقال بعضهم : عليه الإيمان بالموت والبعث والحساب والثواب والعقاب والجنة والنار ، وتحريم دماء المسلمين ، وتحليل دماء المشركين ، والجاهل لشيء من هذا كافر ، والشاك في الشاك كافر إلى يوم القيامة .

وذكر أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر — رضي الله عنه — ما هو أعظم وأطم من هذا ، وعند نفوسة أزيد ، ونحن نرجو من سعة رحمة الله كثيرًا لا سيما العامة . وقد قال الشيخ سليمان بن يخلف — رضي الله عنه — فهذا مما يجب على كل بالغ عند بلوغه وصحة عقله حرا كان أو عبدا ، ذكرا كان أو أنثى ، فقد استغرق في التعميم ومن ورائه التخصيص .

واعلم أن الناس اتفقوا على أن من كان على دين من الأديان من شرائع الإسلام على دين نبي ، ولم تبلغه حجة محمد ﷺ أنه أوسع له إلى يوم القيامة .

والثاني : إذا ألهم الله عبده إلى الإيمان فآمن وصدق وأذعن وحقق ، وهو في موضع لا يسمع بالحجة في شيء ، مثل من كان بين ظهراني المشركين ، أو في جزيرة من جزائر البحور ، ففتح الله تعالى له في عقله وألهمه الإيمان به فآمن وصدق إلهاما ، أو من جهة الرؤيا ، أو وقف عليه من جهة الخطأ ، أو من جهة الكتابة من كتب الأولين ، أو من جهة الطير مثل الهدهد والنمل والنحل والحمامة فآمن وصدق وحقق ، فإن ذلك يسعه ما لم تقم عليه الحجة بشيء ، سواء كان مشركا فدعاه داع وشرع له دين أبينا آدم أو دين نوح أو غيرهما من الأنبياء عليهم السلام ، فاستجاب له فإن ذلك واسع له ، وكذلك الأطفال لا متربين على الفطرة ، ولا غير متربين ما لم يخالفوا إلى غير مقتضى فطرتهم ، ألم تسمع قول رسول الله ﷺ : « ما من مولود يولد إلا على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » وتبعهم على غير مقتضى فطرته فهناك يهلك .

وقال ﷺ : « خلقت هذه القلوب حنيفية إلا ما كان من الشيطان فإنه يخترمها عما خلقت له » .

وقال الله — عز وجل — : ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها ﴾ . وقال : ﴿ صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة ﴾ .

فإن سلموا من اخترام الشيطان وتحويل الآباء عما خلقت له فذلك واسع لهم ، وقال الله — عز وجل — في يحيى بن زكريا : ﴿ وآتيناه الحكم صبيًّا ﴾ .

وإنما التضييق أن يعلم محمدا ﷺ ويشهد به لمن كان في جزيرة العرب لمن

تناله الحجة ويسمع .

وهذه طريقة المعتزلة في أن الله تعالى ينال علمه والإيمان به من جهة الفكر ، لأنه قل ما ينفك الآدمي في مهلة بلوغه من تأمل الأشياء ، والنظر فيها وتجدد الأيام والليالي وما يعتريه من الأمراض والأوجاع والأسقام واختلاف الأهوية والأغذية والأزمنة والأمكنة والأرياح والأمطار وحدوث الثمار والنبات والأزهار إلا وقد اقتبس منها الحدوث .

ولو سألت مثل هذا عن عام أول أو قابل لفرق بينهما طبعا واستقراء ، وأول ما يستقر في نفسه حدوثه هو إن رأى من هو أكبر أو رأى من هو أصغر منه ، وإن استقر في نفسه وعقله إن كان بالغا ، أو يخبره أبناء جنسه فقبله اختيارًا أو علمه اختيارًا تحقق عنده الفاطر المحدث القاهر .

وقد يظهر في الأطفال شيء من هذا إذا اشتكى بكى وحن إلى والديه وشكا ورجا منهما الشفاء ، وإذا نظر إلى شفقتهما عليه وحنتهما لديه ولم يغنيا عنه شيئا ، اشتغل بتفجعه وتوجعه دونهما ، ويئس منهما وعلم أن معه من يشفيه ويكفيه ما به دونهما ، ومن وراء هذا كله قول الله — عز وجل — : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون ﴾ . ودين الصابئين أوسع لمن لم يسبق إليه دين غيره .

وفي مناغاة الأطفال آية للسائلين ، وتذكرة للمتأملين ، ذكروا أنه كان في زمان داود عليه السلام رجل وامرأته قاعدان على سطح لهما ، وبين أيديهما طفل لهما صغير ، يلعب بين أيديهما وفي حائط السطح كوة نافذة إلى زقاق السطح ، فدب الطفل ودخل في الميزاب فلما قرب إليه أبواه لكي يخرجاه هرب منهما وأشرف على الزقاق ، وإن تنحيا عنه قرب منهما ، حتى طال ذلك عليهما أرسلا إلى داود عليه السلام فجاءهما ، فلما رآه وتأمله قال لهما :

(إئتوني بتربه من الأطفال) فأتى به فقال لأبويه : (تنحيا عنه) فتنحيا عنه وأطلق الطفل إلى الآخر ، فلما قرب نغم أحدهما لصاحبه ونغم له الآخر ، فجرت بينهما مثل المحاورة بين الكبار ، فخرج الطفل إلى الآخر ، فقال داود عليه السلام : (أتدريان ما جرى بينهما ؟)

قالا : (لا) .

قال : (قال الطفل لابنكما : أخرج يا أخي لئلا تقع من هناك إلى الزقاق فتهلك .

فقال له الآخر : دعني يا أخي ، أن أسقط من هاهنا فأموت خيرا لي من أن أعيش فأكبر فأكلف ، فإن عصيت ربي دخلت النار .

فقال له الآخر : بل تخرج يا أخي وتعيش وتعمل بطاعة الله وتموت وتدخل الجنة .

فقال له الآخر : أما الآن فنعم) . فخرج الطفل .

ولا تلق هذا الخبر وترم به وراء ظهرك ولك في سليمان والهدهد أسوة حسنة ، وفي النمل آية للسائلين .

وقال الحسن البصري : (إن للناس في هذه الأموات لعجبًا) .

وقيل : إن الأرض إذا أصبحت نادى بعض البقاع بعضا هل مر بكن ذاكراً لله ؟ فإذا قالت بقعة منهن : (نعم) اغتبطتها البقاع .

وفي رسول الله ﷺ أسوة حسنة حين قال : « إن هذه الشاة لتكلمني إن بها سمًا » . وحين خوطب بالنبوة في غار حراء فأراد أن يرمي نفسه من أعلى الجبل فكلما هم أن يرمي نفسه من أعلى الجبل نادته الأحجار والأشجار : لا تفعل يا رسول الله .

وأما من ذهب من زاد « وما جاء به حق » ، وذلك أن أبا عيسى الأصبهاني

رجل من اليهود قال : (إن محمدًا رسول إلى الأميين وليس برسول إلينا ، لأن شريعتنا لا تتبدل ولا تتغير) ، فاحتاط المسلمون في دعائهم أن زادوا : (وما جاء به حق) .

وقال في كتاب أبي عيسى الترمذي وهو من الكتب الصحاح في الحديث حديثا رواه عن ربعي بن خراش العبسي وهو الذي قال فيه رسول الله ﷺ : « يتكلم رجلان من أمتي من بني عبس بعد الموت » ، وهو الذي كلم أخاه الربيع بن خراش بعد الموت ، وذلك أنه مات وأخوه الربيع غائب ، فجهزه أصحابه ، وكرهوا أن يدفنوه قبل مجيء أخيه فانتظروا به ، فلما قدم أسفر عن وجهه فقبله واستوى قاعدا ، فقال الربيع : (أبعد الموت يا أخي) فقال : (نعم) . فقال : (قدمنا إلى روح وريحان ورب غير غضبان ، والأمر أيسر مما تظنون ، ولكن اعملوا ولا تغتروا) فوقع ميتا كما كان أول مرة .

وروي عن ربعي عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ : « والله لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن بأربع : أن يشهد أن لا إلـه إلا الله ، ويشهد أني رسول الله ، ويشهد أن الذي جئت به الحق من عند الله ، وبالبعث بعد الموت ، وبالقدر خيره وشره » .

وروي أن زيد بن أبي خارجة العبسي ، الذي تكلم في أيام عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — بقباء بعد الموت ، وذلك أنه توفى فجهزوه ، فلما قاموا ليصلوا عليه وأحرموا كلهم ، فقال : (إن رسول الله ﷺ صدق ، صدق في الرعيل الأول — وقيل : في المهاد الأول — وأبو بكر صدق ، صدق في الرعيل الأول ، وعمر صدق ، صدق في الرعيل الأول — ويروى فيها : في المهاد الأول — وأما عثمان ففي بئر أريس) . وأريس رجل من اليهود كانت له حديقة في قبلة مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة ، وكان عثمان يأوي إلى بئر تلك الحديقة في الظهيرة فيستنشق روائح الماء ويتبرد فيها ، فبينما هو يومًا من الأيام

جالس فيه ، وفي يده خاتم رسول الله ﷺ — فتوفى عليه السلام وصار إلى أبي بكر ، ثم توفى أبو بكر وصار إلى عمر ، فقتل عمر وصار إلى عثمان — فبينما هو عنده إذ أخرج الخاتم من أصبعه يعبث به فوقع في تلك البئر فنزحوا البئر فغار ماؤها ولم يصيبوه بعد . ذكره البخاري في صحيحه .

فمن هناك فارق عثمان العدل .

وهما جميعا من بني عبس زيد بن أبي خارجة وربعي بن خراش — فروى ربعي عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ أنه قال : « والله لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن بأربع : شهادة أن لا إلـه إلا الله ، وأني رسول الله ، وأن الذي جئت به الحق من عند الله ، وباليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره » .

وقال الله — عز وجل — حكاية عن مؤمني النصارى ﴿ وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين . فأثابهم الله بما قالوا ﴾ . لابد من القول .

وأما مذهب من قال لابد من الإيمان بالملائكة والرسل واليوم الآخر مع الإيمان بالله — عز وجل — قال : فلهذه القولة إشارة في القرآن ، قال الله — عز وجل — : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ ومعناه اليوم الآخر ، ويصدق ذلك ويؤكده قول الله — عز وجل — : ﴿ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالًا بعيدًا ﴾ .

وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته ﴾ .

فمن عري من شيء من هذه الجملة كان غير مؤمن ، وأسماء الصفات دالة على المعاني والعلل ، فلأجل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر كانوا مؤمنين .

وقال الله — عز وجل — ﴿ والسارق والسارقة فأقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا نكالًا من الله ﴾ لأجل سرقتهما . ﴿ والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائةَ جلدة ﴾ لأجل زناهما .

وأما مذهب من زاد « والقدر خيره وشره » ففي حديث جبريل الروح الأمين صلى الله عليه ، حين جاء إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة ، وذلك أن رسول الله ﷺ جلس ذات يوم مع أصحابه ، إذ أقبل رجل جميل الوجه ، أبيض الثياب ، طيب الرائحة ، حسن العمة ، بعيدًا من المجلس ، فسلم وجلس ، فرد عليه رسول الله ﷺ السلام ، فقال الرجل : « أأدنو منك يا رسول الله ؟ » فقال له عليه السلام : « أدن » . فدنا حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ ، فنصب رجله اليمنى ، ووضع يده على ركبته ، وفرش فخذه اليسرى ، ووضع يده عليها ، فقال : « أسالك يا رسول الله ؟ » فقال : « سل » . فقال : « ما الإيمان ؟ » . فقال عليه السلام : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبلقائه واليوم الآخر — ويروى : وبلقائه والبعث — وتؤمن بالقدر خيره وشره » فقال له : « صدقت » ، فتعجب الناس من قوله : صدقت ، فقال : « ما الإسلام يا رسول الله ؟ » فقال : « شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم شهر رمضان والحج لمن استطاع إليه سبيلا ، والاغتسال من الجنابة » فقال : « صدقت » . ثم قال : « ما الإحسان يا رسول الله ؟ » فقال عليه السلام : « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » فقال : « صدقت » . فقال : « متى الساعة يا رسول الله ؟ » فقال عليه السلام : « ما المسؤول عنها بأعلم من السائل عنها ، وسأنبئك بأشراطها : إذا ولدت الأمة ربها وربتها ، وتطاول رعاة البهم في البنيان ، ووسد الأمر إلى غير أهله ، في خمس لا يعلمهن إلا الله وتلا ﷺ : ﴿ إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدًا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير ﴾ . فقام الرجل فلما ولى وتوارى ، قال

لهم رسول الله ﷺ : « عليّ بالرجل » فقاموا إلى كل ناحية ، فناداهم رسول الله ﷺ « ألا هلموا أنه جبريل جاء يعلمكم دينكم » وحسبنا الله ونعم الوكيل .

تسمية من وسع من الفقهاء في أكثر مسائل مالا يسع الناس جهله

فأول ذلك رسول الله ﷺ بعد القرآن العظيم والذكر الحكيم ، ثم محمد ابن محبوب وعزان بن الصقر وعمروس بن فتح وأبو خزر يغلا بن زلتاف وعبد الرحمن بن رستم — رحمة الله عليهم ورضوانه — .

القرآن أول :-

اعلم أن القرآن أنزله الله على قلب محمد ﷺ ليكون للعالمين نذيرا ولم يشرح مسألة خصوصية مما يزيدها على الناس إلا ما تضمن قوله : ﴿ آمن الرسول ﴾ وهي الخمس فرائض التي ذكرها الله — عز وجل — .

وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ قالوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ . فاجتمعت الأمة كلها أن ليس على الناس شيء من معرفة المذكورين فيها إلا على من قامت عليه الحجة بذلك ، وأنهم قد وسعهم جهل جميع من ذكرناه فيها إلا الله وحده خصوصا،قال الله — عز وجل — : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ . قال ﷺ : « الدين يسر » .

وكذلك قوله : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى ﴾ . الآية . فشمل في هذه الآية الفرض والندب .

وقال لإبراهيم ﷺ حين سأله إبراهيم : ﴿ رب أرني كيف تحي الموتى

قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ﴾ . فقنع منه ببلى .

وأما محمد ﷺ فهو القائل : « إني بعثت بالحنيفية السمحة السهلة » . وقال : « الدين يسر » . وقال : « يسروا ولا تعسروا » .

وكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها ، ولم يشرح للناس مسألة إلا شهادة : أن لا إله إلا الله وأنه رسول الله ﷺ ، وأول ذلك حديث جماعة عبد القيس ، حين وفدت إلى رسول الله ﷺ وعميدهم المنذر بن عائد ، وفيهم يقول الله — عز وجل — : ﴿ وله أسلم من في السمٰوات الأرض طوعًا وكرهًا ﴾ ، أي أسلم من في السمٰوات والملائكة طوعًا والأنصار وعبد القيس من ربيعة ، وكرهًا سائر الناس ، فقدموا على رسول الله ﷺ المدينة وكان بهم معجبًا فلما أرادوا الانصراف إلى بلادهم قالوا : (بماذا تأمرنا يا رسول الله ؟)

فقال : « آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع : آمركم بالإيمان ، أتدرون ما الإيمان ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وإقام الصلاة وأن تؤدوا من الغنيمة الخمس وسهم الصفي[١] » فقصر الإيمان على الشهادتين والصلاة .

قال : « وأنهاكم عن أربع : ألا تنتبذوا في الدباء والحنتم والنقير والمزفت » .

وحديث ربعي بن خراش قد تقدم ، « والله لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن بأربع » ، والحديث قد تقدم .

ولم يبلغنا عن رسول الله ﷺ أنه شرع للوفود التي جاءته شيئا سوى الجملة التي كان يدعوا إليها رسول الله ﷺ فإذا نطق أحد بالجملة ، فيقول ﷺ لأصحابه : « فقهوا أخاكم ولا تجاوزوا إليه مسائل الصلاة والزكاة والآداب » .

ولم يؤثر عن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أنه شرع لأحد من مسائل الاعتقاد شيئا .

ولرسول الله ﷺ الكتب إلى ملوك الأرض :-

---

(١) سهم الصفي هو السهم الذي يدفع إلى رسول الله ﷺ . (مراجع ط ٢) .

أرسل دحية بن خليفة إلى قيصر ولم يشرع له فيها مسألة سوى الجملة التي كان يدعو إليها فقال : « اسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، وإن أبيت فعليك إثم الأريسيين » .

وأرسل شجاع بن وهب إلى كسرى ليس إلا الشهادة لله ولمحمد أنه رسول الله ، فأخذ كتاب رسول الله ﷺ فمزقه ، فقال ﷺ إذ بلغه : « اللهم مزق ملكه كما مزق كتابي » .

وأرسل إلى أهل اليمامة ، وإلى الحارث بن عبد كلال ، وإلى النجاشي ، وإلى أهل عُمان ، وإلى المقوقس صاحب الإسكندرية .

وفرق رسله في البلاد ، وليس في كتابه إلا جملة التوحيد ، وأعظم من ذلك كتب عمرو بن حزم الأنصاري إلى أهل اليمن وشرع لهم فيها مسائل العقول ونصب الفرائض ، في مثلها ، ولم ينص على مسألة مالا يسعهم جهله سوى الجملة .

وذكر عن جابر بن زيد ــ رضي الله عنه ــ أنه قال : انتهيت إلى بني عمرو بن حزم فطلبت إليهم كتاب رسول الله ﷺ مع أبيهم عمرو بن حزم إلى أهل اليمن ، فأوقفوني عليه . وقد جاءته وفود العرب كما قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح * ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجًا * فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابًا ﴾ .

وقد شرع رسول الله ﷺ أحكام النجاسات والطهارات والغائط والبول والمحيض والاستحاضة والمخاض والنفاس ونهيه عن استقبال الكعبة بالبول والغائط والانتعال وآداب الطعام والشراب ، وأغفل هذا الأمر العظيم الذي لا يخرج أحد من الشرك إلى الإسلام إلا به ولا ينسب إلى التقصير في أوكد الأمور أمور الدين الذي لا يصح الإيمان والتوحيد والدخول في الإسلام إلا به[1].

(١) يقصد المؤلف ــ رحمه الله ــ ليس على المسلم أن يتوغل في دقائق علم الكلام وإنما يكفيه أساسيات التوحيد فإنه ﷺ كان يكتفي من الناس بذلك ، وهديه عليه الصلاة والسلام خير هدى (مراجع ط ٢) .

وكذلك أبو بكر الصديق — رضي الله عنه — وعمر بن الخطاب — رضي الله عنه — حتى صدر أول الإسلام ، ولم يؤثر عن أحد منهم مسألة في هذا ، وفي حديث الأمة « أعتقها فإنها مؤمنة » لمن تدبر هذا الأمر ، ويقولون في الجواري الأعجميات : علموهن الصلاة . إذا أرادوا تسريهن .

وقد وقفت على خطبة عبد الرحمن بن رستم كان خطب بها يوم جمعة في كتاب ذكر فيها خطبه — رضي الله عنه — فقال : (من قرأ في صلاة الصبح فاتحة الكتاب فقد تولى جميع المسلمين وتبرأ من جميع الكافرين ، ومن قرأ التحيات في صلاته فقد أتى بالتوحيد الذي عليه ، ولو كان هناك شيء يلزم العباد لأدرجه رسول الله ﷺ في الصلاة فإنها عمود الدين) .

ومن العجائب أنه يعلمهم التحيات كما يعلمهم السورة من القرآن ولا يعلمهم هذه المسائل .

وكان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن « اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات » .

وقول رسول الله ﷺ حين كان يعلمهم التحيات فلما بلغ إلى قوله : « والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين » قال : « إذا قالها العبد المسلم في صلاته أصابت كل عبد طائع لله في السموات والأرض » .

واعلم أن هذه الكلمة تأتي على الولاية التي أوجبها الله تعالى بين المؤمنين من الأنس والجن والملائكة ، وفي « المغضوب عليهم ولا الضالين » أنه البراءة التي أوجبها الله تعالى بيننا وبين الكافرين .

وأمر الدين قد جاء متواترا ظاهرا شاهرا ، ولم يقصد فيه إلى شيء يزداده على الجملة وقد ذكر الله — عز وجل — في القرآن أسامي القيامة والنفختين

والمحشر والمنشر والواقعة والحاقة والطامة والصاخة والقارعة ، في أمثالها .

وقد شرع أهل السنة هم بآرائهم أيضا فيما لا يسعهم جهله الميزان والصراط والصحف والمحشر والمنشر[١] في أمثالها ، ولو تتبعناهم في مذاهبهم ، لا تسع المجال ، وكثر المقال ، وضاع العيال ، ولم يدخل الجنة إلا المحال ، سبحان ذي الجلال .

وأما قول عمروس بن فتح فيما يسع جهله فيما ضيقه المشايخ على الناس وسعه هو .

قال عمروس : (والذي يسع جهله من الإيمان حتى يحل تفسيره فما كان من تفسير جملة التوحيد ، مثل إنفاء الحدود على الله — عز وجل — والأقطار ، وإثبات القدرة له والعلم ، وجميع الصنع والحدث أن يضاف إليه أنه صانعه ومحدثه ، وتصديق كل ما جاء به من خبر مما هو كائن أو يكون وإضافة كل شيء إليه مما رأوا وما لم يروا ، وتسمية خلق ذلك الشيء ونسبته إليه وليس معه مكون ، وأنه بائن من صفات المخلوقين ليس كمثله شيء ، فإذا ذكر[٢] هذا وحل تفسيره فلا يسعه ووسع جهل الجنة والنار والثواب والعقاب والبعث والحساب والملائكة والكتب والرسل ، في أمثالها) .

مذهب عزان بن الصقر فيما يروي عن محمد بن محبوب شبيه بمذهب عمروس بن فتح .

قال عزان : (من شك في التوراة والإنجيل والزبور والجنة والنار ، فإنه يسع جهله ما لم يذكر فإذا ذكر لم يسع .

ومن جهل أن الله يبعث من في القبور فذلك واسع له ، فإذا ذكر لم يسع جهله .

---

(١) أي تفصيل ذلك . (مراجع ط ٢) .

(٢) أي علم . (مراجع ط ٢) .

فإن شك في الثواب والعقاب ، فواسع ما لم يذكر ، فإذا ذكر أو قامت عليه الحجة لم يسع جهلهما .

فإن شك فيهما بعد قيام الحجة عليه ، فهو مشرك يقتل إن لم يتب .

وكذلك من شك في القرآن والكعبة والجمعة مالم تدخل أوقاتهما . فعلى مذهب هذين الإمامين التوسعة مالم تقم الحجة .

وأما مذهب أبي خزر يغلا بن زلتاف — رضي الله عنه — فإنه قال : (يسع جهل جميع الحرام ما خلا الشرك) وإنما أراد بالشرك ما ظهرت منه تسوية الباري سبحانه مع غيره .

وأما المستخرج من الشرك ، فليس عليه فيه شيء ، فمهما وجب عليه امتثال شيء أو معرفته قضى على المضيع بالحرام ، لا يتجاوزه حتى تقوم عليه الحجة بخلافه ، أو يقطع عذره ، مثل الإيمان بالملائكة والكتب والرسل والنبيين والآخرة ، وإنما راعى في ذلك من لا يقول بشرك من جهل وأنكر سوى الله ، فليس عليه شيء حتى تقوم عليه الحجة ، وأسقط عن الناس معرفة النفاق ومعرفة كفر الناقضين لما في أيدينا ، ومعرفة أن ثم كبيرًا غير الشرك ولا البراءة في شيء من هذا ، ولا تحريم شيء غير الشرك حتى تقوم عليه الحجة به ويعلم أنه معصية الله ، أو علم أن الله فرضه على العباد فيعلم إذا ضيعوه أن ذلك منهم حرام ، أو علم أن الله تعالى أوجب عليه أو على الناس معرفته فجهلوه ، أو حرام فارتكبوه ، والبراءة من الفعل وليس عليه البراءة من الفاعل ، فأبطل جميع ما كان معصية لله أن يعلمها أو أن يعلم تحريمها ، إلا إذا قامت عليه الحجة بشيء أنه معصية فيثبته حراما لا غير ، ولا يتجاوز به إلى الشرك ولا إلى الكفر ، ولا إلى الكبيرة ، ولا إلى الفسوق ، حتى تقوم عليه الحجة بذلك .

وأما قول القائل : (لا يسع جهل الناقضين لما في أيدينا) معناه أن تعلم أنه أتى حراما لا غير ، وبشرط أن يكون الناقض إنما نقض ما أوجبه الله علينا

دينا ، وأما نقض ما وراء ذلك مما يسوغ فيه اختلاف العلماء فلا ، وبشرط أن يعتقد أن هذا النقض دين الله عنده .

وأما اذا كان برأي ، فالرأي عجز .

وروي عن الشيخ أبي خزر — رضي الله عنه — : أنه كتب إليه الشيخ جنون بن يمريان أيام كان أبو خزر بمصر في مسائل لا يسع الناس جهلها ، فرد له أبو خزر جواب كتابه ، وكتب إليه بالجملة التي كان يدعو إليها رسول الله ﷺ لا غير .

ومن أصح ما روي عن أبي خزر — رضي الله عنه — أنه قال : بلغنا أن ما أسقط عن وهم الإنسان فلا يؤخذ به ، وهذه المسألة من فروع النسيان ، ويجانبها الخطأ .

ونحن نورد قول الشيخ أبي الربيع سليمان بن يخلف — رضي الله عنه — فيما لا يسع جهله ، قال في (باب ما لا يسع الناس جهله : مما يجب على كل بالغ عند بلوغه وصحة عقله ، حرًا كان أو عبدًا ، ذكرًا كان أو أنثى ، فعليهم معرفة إن الله واحد لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن ما جاء به حق من عند ربه ، وأن الله خالق لجميع الأشياء ، وأن له الملائكة والنبيين والرسل والكتب .

وعليهم معرفة جبريل بالقصد إليه وإنه رسول رب العالمين إلى محمد عليه السلام .

وعليهم معرفة محمد عليه السلام إنه رسول رب العالمين إلى الناس كافة والجن كافة ، وأنه خاتم النبيين .

وعليهم معرفة الأب الأكبر آدم عليه السلام باسمه ونبوته ورسالته إلى أولاده ، وأنه أول المرسلين ، وعليهم معرفة القرآن مقصودًا إليه ومفروزًا إليه من جملة الكتب .

وعليهم معرفة الجنة أنها ثواب لأهل طاعته على طاعتهم لربهم .

ومعرفة النار أنها عقاب لأهل معصيته على معصيتهم لربهم .

وعليهم معرفة الموت والبعث والحساب والعقاب .

وعليهم معرفة تحريم دماء المسلمين بتوحيدهم لربهم ومعرفتهم أياه وأفرادهم له .

ومعرفة تحليل دماء المشركين على شركهم لربهم ومساواتهم له بغيره .

وعليهم ولاية المسلمين جملة .

وعليهم أيضا أن يقصدوا بولايتهم إلى كل من لا يسعهم جهله ، مثل جبريل من الملائكة ومحمد وآدم من النبيين عليهم السلام .

وعليهم البراءة من الكافرين جملة .

وعليهم معرفة جملة النبيين أنهم من نسل آدم .

وعليهم فرز ما بين الكبائر وذلك أن يعرفوا أن الشرك مساواة الله بغيره ، وذلك أن يوصف بصفة غيره ، ويوصف غيره بصفته .

وعليهم معرفة أن الله أمر بطاعته ، ونهى عن معصيته ، وأنه مثيب على طاعته ، ومعاقب على معصيته ، وأن ثوابه لا يشبهه ثواب ، وعقابه لا يشبهه عقاب ، وأن الله موال لأوليائه ومعاد لأعدائه) .

وقد قيل عن الشيخ — رضي الله عنه — : أنه قال : (لا يسع جهل الملل وهم اليهود والنصارى والصابئون والمجوس والذين أشركوا) .

وقد ذكر الشيخ — رضي الله عنه — أنه قال : (لا يسع جهل موت محمد ﷺ ، لأن من جهل موته جهل أن الذي في يده من الشريعة ينسخ أو لا ينسخ ، ومن قبيل ذلك أشرك من جهل موت النبي ﷺ .

وعليهم ولاية المسلمين من الجن جملة لا يقصد إلى شخص بعينه ، ولا يسع جهل الإسلام والمسلمين والكفر والكافرين ، وذلك أن يعلموا أن الكافرين كافرون بكفرهم ، وأن المسلمين مسلمون بإسلامهم .

وهذا كله مما لا يسع جهله كل بالغ عند بلوغه ، إلا أن يعلمه ويعلم أن الله ألزمه علم ذلك ، وأن الله أوجب على العلم به ثوابًا وعلى الجهل به عقابًا .

وعليهم معرفة كفر من جهل شيئًا من هذا كله ، فإن شك في شيء مما ذكرناه فهو كافر والشاك في كفره كافر والشاك في الشاك كافر إلى يوم القيامة .

وعليهم معرفة أن الله حرم دماءهم بهذه الجملة التي ذكرنا ، وبمعرفة أشباهه ما لا يسعهم جهله ولا يسلمون إلا بمعرفته من توحيدهم ربهم وإفرادهم له ، يصح لهم توحيدهم لربهم والمعرفة به) .

باب القول في أسئلة مبهمة وأجوبة مدهمة

ولنرجع إلى من أغرق النزع وزاد في الوسع خصالًا جمة ، وقرنها مع الاعتقاد والشهادة من أول وهلة ، فأوجبها على البالغ من أول بلوغه ، وهي زهاء عشرين خصلة أو أكثر ، وحكم على جاهلها بالشرك ، وفي الشاك والشاك في الشاك بالكفر إلى يوم القيامة .

وأما قولهم في الأئمة المتقدمين الذين أطلقوا الخناق وأوسعوا الوباق ، وما حالتنا نحن الذين لم تبلغ عقولنا ولا علومنا إلى هذا الحد ، والأئمة عمروس ابن فتح ومحمد بن محبوب وعزان بن الصقر وابن بركة العُماني وأبو خزر يغلا بن زلتاف وعبد الرحمٰن بن رستم وابن زرقون .

فأول ما يقع السؤال في هذه المسائل على ثلاثة معان :—

أحدها : إظهار البرهان على قوله من طرق البراهين الدالة على الحق من الكتاب والسنة والاجماع والعقل ولا خامس إلا التقليد ، فالحق في التقييد دون التقليد ، والتقليد إما حق وإما باطل ، فإن كان عن معصوم كان حقا ، ولا معصوم إلا المهدي وعيسى ابن مريم عليهما السلام ، والتقييد في الأوجه الأربعة الكتاب السنة ورأي المسلمين والعقل .

الثانية : الحكم فيما بين هذين المختلفين بين موسع ومضيق ، فإن ساغ لهما ذلك ، كانت المسألة فقهية ولا يجاوز أحدهما إلى الآخر أخطأت في رأي الحق ، وإن كانت ديانة فلابد من الحق له عند الله تعالى في أحد هذين المختلفين وخلافه باطل ، وعلى المحق منهما أن يقطع عذر المبطل .

الثالثة : ما حكمهما في هذا الجاهل والشاك ، إن وسعا عليهما جميعًا مع تسمية أحدهما له بالشرك وتوسيع أحدهما له ، أو قطعا عذرهما ، أو وسع أحدهما أن يقطع عذرهما أو عذر أحدهما ، ولا يقطع صاحبه عذرهما ، أو عذر أحدهما ، أو عليهما أن يقطعا أولا يقطعا ، ولا يخلو الأمر من تقليد أو تقييد ، فالتقييد قد عاز ، والتقليد غير مقطوع به إلا من معصوم وهم الأنبياء .

وأقل ما في التقليد أن لا نثق بأن الحق في يدك دون غيرك ، وليس لك على المخالف لك مزية تفضلهم بها .

وأمر مسائل مالا يسع الناس جهله يرجع إلى الديانات والأفراق ولا يرجع أمرها إلى المذاهب ، فالقول بين الأديان بين الشرك والتوحيد وبين الأفراق بين الحق والباطل وبين المذهب بين الصواب والخطأ .

ونحن نبتدىء في مسائل الشيخ أبي الربيع سليمان بن يخلف — رضي الله عنه — مسألة مسألة ليتضح لنا تفسير مجملها ، والمعذرة إلى الله تعالى ، وإلى من بلغه كتابنا أن يظهر لنا من علمه ما يكشف عنها به الغمة ، فإن هذا الأمر المتعلق بالدين شأنه عظيم ، وخبره جسيم ، ولا يسعنا فيه إلا الحق عند الله

تعالى ، فإن علومنا ضعيفة وأحوالنا خفيفة وعقولنا كليله وأيامنا قليلة ، مع ظهور الفتن وكثرة المحن ، أعاذنا الله وإياكم من سوابق الشقا وجعلنا وإياكم من أهل الهداية والتقى .

واعلم أن السؤال في كل مسألة من هذه المسائل على أربعة أوجه : أولها : البرهان . والثاني : ما حال المختلفين . والثالث : ما حال الجاهل . والرابع : ما حال الشاك .

أما من طريق التلقى والقبول ، فلابد من التقليد ، والتقليد غير مأمون الخطأ ، وليس صاحبه على بصيرة من أمره ، فإن كان عن تقييد فلابد من البرهان ويصير ديانة بين موسع ومضيق ، ويقطع عذر المخطيء ، والبراءة من وراء ذلك ، وقد ورد عن المشايخ الاختلاف والوجهان ، ولا تكفير .

وكان الشيخ أبو يحيى زكريا بن أبي بكر يتعجب من قول أبي الربيع سليمان ابن يخلف : (والبراءة فيها وجهان) .

وقد قال الشيخ أبو خزر يغلا بن زلتاف — رضي الله عنه — : (لم يبلغنا من العلوم أن البراءة تجب بالرأي) .

فإن قال قائل : فما الحكم في الجاهل ؟ وهل على المضيق أن يلزمه الشرك وأحكامه من القتل والسبي والغنيمة والبراءة أم لا ؟

فإن أجرى عليه هذه الأحكام كلها فما حاله مع الموسع ؟ إن كان ينتصر لصاحبه ، ويبرأ ممن رماه بالشرك ، ويدافع عنه من أراد قتله ، ويدفع عن ماله ، ويكون على ولايته له ، ويبرأ ممن برأ منه ، أو يدع الضيق وإنفاذ جميع أحكامه في هذا الجاهل ، أو يقول البراءة فيها قولان ، وقد قال الشيخ أبو خزر — رضي الله عنه — : (لم يبلغنا في شيء من العلم أن البراءة تجب بالرأي) والقولان إنما تكون في الآرائيات ، وأما الديانات فلا .

فإن قال قائل : ما الدليل على « أن لا إله إلا الله » ؟

قلنا : من كتاب الله — عز وجل — : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين وللمؤمنات ﴾ .

فإن قال قائل : ما الدليل على أننا أمرنا أن نؤمن بالله ؟

قلنا : قول الله — عز وجل — : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله ﴾ .

فإن قال قائل : ما أنكرتم أن يكون هذا الإيمان غير واجب ولا بفرض ؟

قلنا : قول رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا (لا إله إلا الله) فإذا قالوها عصموا متى دماءهم وأموالهم وسبي ذراريهم إلا بحقها » . وهذا وعيد ولا يقع الوعيد والتهديد على غير واجب .

فإن قال : فما الدليل على أن محمداً رسول الله ؟

قلنا : المعجزات الخارقات للعادات .

فإن قال : ما الدليل على وجوب الإيمان به والإقرار به ؟

قلنا : قول الله — عز وجل — : ﴿ آمنوا بالله ورسوله ﴾ والإقرار به : قول رسول الله ﷺ إدراجه في التشهد : « أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله » . ومن وراء هذه كلها الإجماع .

فإن قال قائل : ما الدليل على أن الشهادة لرسول الله ﷺ توحيد ؟

قيله له : لأن الإنكار له شرك .

فإن قال قائل : ومن أين أشرك من أنكر غير الله ؟

قيل له : لأنه أنكر صفة من صفات الله — عز وجل — ، لأنه مرسل الرسل ، وأنكر اسما من أسمائه .

فإن قال : فمن أين أشرك من أنكر خلق شيء من الأجسام ؟

قلنا : من هذا الوجه ، وقد عمد إلى ما يعجز عنه المخلوقون فعزاه إليهم ، فأثبتهم في القدرة مع الله تعالى كهو سواء .

فإن قال قائل : ما الدليل على أن علينا معرفة جبريل عليه السلام ؟

فأول ما يقع السؤال على جبريل : هل هو من الملائكة أو غيرهم ؟

والثانية : ما البرهان على وجوب الإيمان به عند البلوغ ؟

والثالثة : ما حال المختلفين ؟

والرابع : ما حال الجاهل والشاك ؟

وأما إثبات جبريل من الملائكة ، فمن قبل كتاب الله — عز وجل — ، ومن قبل الإجماع ، قال الله — عز وجل — : ﴿ نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين ﴾ . وقال : ﴿ من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين ﴾ .

فإن قال : ما الدليل على أن جبريل عليه السلام هو الروح الأمين ؟ وبعد أن يكون روحا فليس ما يدل على أنه من الملائكة ، قال الله — عز وجل — : ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفا ﴾ فدل أن الروح ليس من الملائكة ، لأنه خصه بالذكر دونهم .

وأما قوله : ﴿ من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين ﴾ .

فالذي يدل عليه الخطاب : أن الرسل أقرب المذكورين إلى الملائكة ، وإن كان ولابد فالرسل هم الملائكة ، وأما جبريل وميكال فلم تدل الآية على أنهما من الملائكة ، وإن كان ولابد فهما عطف على الرسل ، على أن الواو قطع

ما بينهم ، كما أن الله تعالى قضى بالغيرية بين الميتة والدم ولحم الخنزير ، وليس في المسألة أكثر من الإجماع عند الشغب .

وأما وجوب الإيمان به عند البلوغ وبعده ، فالله أعلم .

وأما حال المختلفين بين موسع ومضيق ، فالله أعلم .

وأما حال الجاهل والشاك ، فهما مشركان عند الشيخ أبي الربيع سليمان بن يخلف ، وسالمان عند الشيوخ المتقدمين .

ومعرفة ما بين الشيوخ وأبي الربيع ، فالله أعلم لم يبلغنا فيها شيء .

ومسألة أبينا آدم ﷺ فيها ثلاث مسائل ، وفي كل مسألة أربع مسائل ، كمسائل جبريل عليه السلام .

أما الثلاث : فأولها : أن يعرفه باسمه — آدم — أنه الأب الأكبر ، لا أب قبله .

والثانية : أنه نبي وعلى الناس معرفة نبوته .

والثالثة : أنه رسول رب العالمين إلى أولاده ، وأنه أول المرسلين وأن جميع الرسل التي على الناس معرفة رسالتهم عليهم أن يعلموا أنهم من نسله ويؤمنوا بهم .

والأولى ما الدليل على أن اسمه آدم ؟ فهذا موجود في كتاب الله — عز وجل — : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾ . فهذا الذي يلزم الاقرار به للمقرين بالقرآن ، وعند السودان أن أبانا أسود وأن اسمه كامشلم ، قالوا : كالقرود أنتم مسختم البيضان كالقرود .

وقد ورد في بعض الآثار : أن الله تعالى خلق آدم أسود مشكا إلى ربه . فقال : يا ربي ، إني أسود . فأمره الله تعالى بصيام البيض من الشهر : الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ، فصام الثالث عشر فابيض ثلثه ، وصام

الرابع عشر فابيض ثلثاه ، وصام الخامس عشر فابيض سائره ، والكتاب والإجماع مغن في هذا .

وفي وجوب الإيمان بنبوته أربع مسائل : ما البرهان وما الحكم فيمن أنكر وما الحكم في الجاهل وما الحكم في الشاك ؟

وفي الرسالة أيضا أربع مسائل : كالنبوة وقول الشيخ ومعرفة القرآن مقصوداً إليه مفروزا إليه ، ومعرفة أنه من جملة الكتب ، وفي هذه المسألة أيضا أربع سؤالات كغيرها :

أولها : ما البرهان ، والثانية : حكم المختلفين ، والثالثة : حكم الجاهل ، والرابعة : حكم الشاك .

أما البرهان على أن علينا معرفته والإيمان به خصوصا من جملة الكتب . يقول الله — عز وجل — : ﴿ يَـٰأَيُّهَا الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ﴾ .

فإن قال قائل : إن الإيمان به مقصودًا ليس بواجب علينا ، لقول الله — عز وجل — في عقب هذه الآية .

﴿ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالًا بعيدًا ﴾ فكرر الوعيد على إخوانه واستثناه منها ، فصح أن الإيمان به فضيلة لا فرض خصوصا .

وأما حكم المختلفين فالله أعلم . وحكم الجاهل فالله أعلم . وحكم الشاك فالله أعلم .

وقال الشيخ : (وعليهم معرفة الجنة أنها ثواب لأهل طاعته على طاعتهم لربهم ومعرفة النار أنها عقاب لأهل معصيته على معصيتهم لربهم) ، والمسألتان ففي كل واحدة أربعة أوجه كما قدمنا .

فالجواب : فالله أعلم . ومن وراء الأربعة أوجه . هل الثواب والعقاب واجبان على الله — أم غير واجبين ؟ أو أحدهما دون الآخر ؟ وهل يجب علينا لعبيدنا أجرة خدمتهم أشغالنا ؟

الجواب : ليس علينا من أجرتهم شيء وإنما علينا ما يقيمهم لا خدموا أو لا لم يخدموا .

اعلم أن أحوال المكلفين تختلف ، ولو أبطلنا الثواب والعقاب كانت المعصية إباحة لا تكليفا ، ولكن الثواب من فضل الله على المؤمنين والعقاب بمقتضى الحكمة واجب للكافرين .

وقد ينوب أحدهما مناب الآخر ، فيقول الله — عز وجل — : اعملوا ، فمن عمل فله أجره ومن لم يعمل خاب ، فيكون الحرمان في مقام العقوبة ، وربما يقول الله — عز وجل — : اعملوا ، فمن لم يعمل عوقب ، ومن عمل سلم من العقوبة ، فتنوب السلامة مناب الثواب .

وقول الشيخ — رضي الله عنه — : (وعليهم معرفة الموت والبعث والحساب والعقاب) ففي كل واحدة من هذه أربع مسائل صارت ست عشرة مسألة ، ولم نجد في القرآن ما يدل ظاهره على الوجوب .

وأما الموت فعلمه ضروري ، فما باله في المفروضات ؟ قالوا إن الموت لأجل البعث ، وفيما يروى عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام من الليل يتهجد قال : « اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ، ولك الحمد أنت قيوم السمٰوات والأرض ولك الحمد أنت جبار السموات والأرض ، ولك الحمد أنت رب السمٰوات والأرض وما فيهن ، اللهم أنت الحق ، وقولك الحق ، ووعدك الحق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والموت حق ، والبعث حق » ، في كلمات يقولها ، روى ذلك ابن عباس ليلة بات عند رسول الله ﷺ ، فسمعه يستفتح الصلاة بها ، ولم يذكر هاهنا الثواب .

وقول الشيخ : (وعليهم معرفة تحريم دماء المسلمين بتوحيدهم لربهم ومعرفتهم إياه وإفرادهم له ، ومعرفة تحليل دماء المشركين على شركهم بربهم ومساواتهم له بغيره) ، وفي هذه المسألة ما ذكرنا في غيرها .

وقد ورد عن رسول الله ﷺ شيء من هذا في خطبته في عرفات قال : « أيها الناس أي يوم هذا ؟

قالوا : يوم حرام .

قال : أي شهر هذا ؟

قالوا : شهر حرام .

قال : أي بلد هذا ؟

قالوا : بلد حرام .

قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا .

قال : ألا هل بلغت ؟

قالوا : اللهم نعم ؟

قال : اللهم أشهد ، ليبلغ شاهدكم غائبكم » .

فإن استدلوا من هذا الحديث بأن الأعراض لم تبلغ حرمة الأموال ولا الأموال حرمة الدماء ، وهل يبلغ من جهل هذا عند البلوغ الشرك ؟ والشاك والمختلف فالله أعلم .

وقول الشيخ : (وعليهم ولاية المسلمين جملة ، وعليهم أيضًا أن يقصدوا بولايتهم إلى كل من لا يسعهم جهله : مثل جبريل من الملائكة ومحمد وآدم من النبيين عليهم السلام ، وعليهم البراءة من الكافرين جملة) .

واعلم أن ولاية المؤمنين الكون معهم على دينهم وتأدية حقوقهم من الاستغفار والتعاون على البر والتقوى ، ولم ينص إلا على الاستغفار ، وقال الله — عز وجل — : ﴿ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ﴾ . والبراءة مفارقة الكافرين ومباينتهم .

وأما ذكر جملة النبيين أنهم من نسل آدم فقد تقدم .

وقال الشيخ : (وعليهم فرز ما بين الكبائر ، وذلك أن يعرفوا أن الشرك مساواة الله بغيره ، وذلك أن يوصف بصفة غيره أو يوصف غير بصفته) .

وأما قوله : (أن يفرز ما بين الكبائر) . فعلى قول الشيخ أبي خزر — رضي الله عنه — : (اعلم أنه يسع جهل الحرام ما خلا الشرك ، والاستحلال والإصرار إذا علم) .

وكذلك باقي الدين إذا علم ، وإنما الكلام على من لم يعلمه .

فليس على أحد أن يعلم أن ثمّ كبيرة أو كفرا أو شركا غير الشرك الظاهر أو نفاقا ، وليس عليه من كفر الناقض ، أكثر من أن يعلم أنه أتى حرامًا لا من براءته حتى يعلم كفره أو نفاقه أو شركه الخفي ، ولا أن أوجب الله على شيء من المعاصي النار ما خلا الشرك .

وفي المساواة ما فيه ، والتسوية أفصح ، وقول الله — عز وجل — عن الكفار : ﴿ إذ نسويكم برب العالمين ﴾ .

وأما قوله : (أن يوصف بصفة غيره ، ويوصف غيره بصفته) وهذا معنى لا لفظا .

وقال الشيخ : (وعليهم معرفة أن الله أمر بطاعته ونهى عن معصيته ، وأنه مثيب على طاعته ومعاقب على معصيته ، وأن ثوابه لا يشبهه ثواب وعقابه لا يشبهه عقاب ، وأنه موال لأوليائه ومعاد لأعدائه) . وفي هذه المسائل ما في

أخواتهن الأول . والسؤال في الأوجه الأربعة قائم .

وأما حكاية الشيخ — رضي الله عنه — (أنه لا يسع جهل الملل وهم اليهود والنصارى والصابئون والمجوس والذين أشركوا) . فهذه أبعد من هذه المسائل كلها وأخمل .

و لم تبلغ درجة اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا أن يقرن الله تعالى بالإيمان بهم ، فالإيمان به منزلة لم تبلغها أنبياؤهم : إبراهيم وموسى وعيسى ، بل هم أخس من ذلك .

ولو كان شيء من ذلك لكان إبليس اللعين أولى أن ينوه به ، لعظم ضرره على الدين وأولياء الله المخلصين وعداوته لأبينا آدم عليهم السلام ، وقد ذكره الله — عز وجل — في القرآن ونوه به ونبه عليه فقال عز من قائل : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان أنه لكم عدو مبين * وأن أعبدوني هذا صراط مستقيم * ولقد أضل منكم جبلًا كثيرًا أفلم تكونوا تعقلون ﴾ .

وقال : ﴿ يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون ﴾ .

وقوله : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين ﴾ .

وقوله — عز وجل — ﴿ قل أعوذ برب الناس * ملك الناس * إلٰه الناس * من شر الوسواس الخناس * الذي يوسوس في صدور الناس * من الجنة والناس ﴾ . وأمرنا بالتعوذ منه لعظم ضرره وشأنه ، وأسقطوا عن الناس معرفته مع ظهور الأمر بالتعوذ منه .

وذكر الشيخ أبو الربيع عن أبي عبد الله محمد بن بكر — رضي الله

عنهما — (أنه لا يسع جهل موت محمد عليه السلام — لأن من جهل موته جهل أن الذي في يده من الشريعة ينسخ أولا ينسخ ومن قبيل ذلك أشرك من جهل موت النبي عليه السلام) .

واعلم أن النسخ من بعض أوصاف الشريعة ليس على الناس من معرفته ولا الإيمان به وإلا الإقرار به ، حتى تقوم عليهم الحجة بذلك ، وأحرى أن الذي يجوز عليه النسخ ليس مما يشرك به جاهله ، لأن التوحيد لا يجوز عليه النسخ ، وإنما يجوز في الفرائض التي دون التوحيد .

ولو شك في جميع الفرائض التي فرضها الله عليه أو جهلها ، لما أشرك .

ولو جهل أن الله تعالى افترضها عليه لما أشرك .

ولو شك أن الله تعالى افترض الصلوات الخمس أو جهل فرضها ، أو جهل أن الله تعالى أمر بها ، أو أنها طاعة لله — عز وجل — لما أشرك في شيء من هذا بجهله إياه وشكه فيه ، حتى يتعدى الشرك إلى الموت .

وقد وقع بعد رسول الله ﷺ في شريعته شبه النسخ وفي أحكام نصوص القرآن والسنة المتفق عليها بإجماع الأمة بعد رسول الله ﷺ النسخ ، أو الاستثناء إن كان كبر عليكم النسخ ، أو التخصيص إن ضقتم ذرعا بالاستثناء ، أو تفسير المجمل إن عز عليكم التخصيص بل مصادمة المنصوص لعلل ومعان طرأت ، فأجازوها وأمضوها و لم يشكوا بعد تركهم حكم المنصوص ، وهي السنن التي أحدثها عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — في ذوي القربى والمؤلفة قلوبهم ، والفيء ، وعتق أمهات الأولاد على مواليهم ، وإسقاط الجزية والذل والصغار عن نصارى بني تغلب ، ورد أراضي الفيء مشاعا لجميع المسلمين شركاء أهله الذين غنموه .

وقد تقدم سنة رسول الله ﷺ في قسمة أرض خيبر على قسمة الغنائم ،

فلم يشرك من فعل هذا بل ساغ له فعله ، فكيف يشرك من شك في جوازه ، بل من جهل موت محمد عليه السلام .

ويشرك أيضا من جهل موت عمر بن الخطاب بأن النسخ جائز له ، وقد قال رسول الله ﷺ : « إنكم في زمان التارك لعشر ما آمر به هالك ، وسيأتي على الناس زمان العامل بعشر ما آمر به ناج » . والله أعلم .

وقد وردت عن رسول الله ﷺ أخبار المهدي أنه يكون في آخر الزمان ، كادت أخباره أن تكون ضرورية ، وأنه يملأ الأرض عدلا وقسطا بعد إذ ملئت ظلما وجورا .

وفي التسمية أعظم درجة من التسمية بالهادي ، كظهور فضيلة عمار بن ياسر ، لقول رسول الله ﷺ : « إن الحق ليزال ما زال عمار » . ولم يقل أن عمار هو الذي يتبع الحق بل الحق في أثر عمار .

وقد ساغت لعمر بن الخطاب أمور كثيرة ، أفلا يسوغ للمهدي مثلها ، أو أعظم منها .

وجاهل النسخ لا يشرك فيشرك بجهل السبب الذي ربما كان مؤديا إلى المسبب أو غير مؤد .

وقول الشيخ — رضي الله عنه — (وعليهم ولاية المسلمين من الجن جملة لا يقصد إلى شخص بعينه) .

اعلم أن مسألة الجن في الوجوب عويصة ، ولكن ما الدليل على وجود الجن ؟

أولا : قال الله — عز وجل — ﴿ يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا ، لا تنفذون إلا بسلطان ﴾ .

وقوله : ﴿ من الجنة والناس ﴾ . وإجماع الأمة .

فإن قيل : فها هنا طائفة من اليهود والأطباء ينكرونهم ويقولون : إنها السوداء إذا غلبت على الناس .

قلنا : لا يعبأ بهم بعد القرآن وإقرار الناس بذلك من لدن أبينا آدم عليه السلام إلى اليوم .

وأما قول من قال : إنه واجب علينا الإيمان بهم عند البلوغ وولايتهم فالله أعلم . فأي شيخ من المشايخ قال : (وليس علينا من معرفة الجان شيء) والسؤال عن الأحكام قائم .

وإن سأل عمن وطئهم فكسرهم أو عزم عليهم فقتلهم ، فليس علينا من أمور ما بيننا وبينهم شيء حتى يظهروا .

فإن سأل ما الدليل على أن فيهم مسلمين ؟

قلنا : قول الله — عز وجل — : ﴿ وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون ﴾ إلى آخر قصتهم ورجوعهم إلى قومهم منذرين ، وداعين إلى الله — عز وجل — وإلى كتابه ودينه وقولهم لقومهم : ﴿ أجيبوا داعي الله ﴾ ﴿ ومن لا يجب داعي الله فليس بمعجز في الأرض ﴾ . وهذا وعيد يدل على التكليف ، فأثنى الله — عز وجل — عليهم بالدعاء إليه وإلى طاعته و لم يعقب بالذم فهناك علمنا أنهم مسلمون .

فإن قال : هذا نص أو استخراج .

قلنا : استخراج يقوم مقام النص ، ولم يختلف عليه أحد . وفي ﴿ قل أوحي إلي ﴾ أعظم بيان .

وقول الشيخ : (ولا يسع جهل الإسلام والمسلمين والكفر والكافرين ، وذلك أن يعلموا أن الكافرين كافرون بكفرهم ، وأن المسلمين مسلمون بإسلامهم ، وهذا كله مما لا يسع جهله كل بالغ عند بلوغه إلا أن يعلمه ،

ويعلم أن الله ألزمه علم ذلك ، وأن الله أوجب على العلم به ثوابا ، وعلى الجهل به عقابا ، وعليهم معرفة كفر من جهل شيئا من هذا ، فإن شك في شيء مما ذكرنا فهو كافر ، والشاك في كفره كافر ، والشاك في الشاك كافر يوم القيامة) .

والأسئلة المبهمة قائمة في هذه المسألة كما قدمنا ، وفيها زيادة العلة أنهم إنما كفروا بكفرهم ، وأنهم آمنوا بإيمانهم .

وقول الشيخ : (وعليهم معرفة إن الله حرم دماءهم بهذه الجملة التي ذكرناها وبمعرفة هذا وأشباهه مما لا يسعهم جهله ، ولا يسلمون إلا بمعرفته من توحيد ربهم وإفرادهم له ، فصح لهم توحيدهم لربهم والمعرفة به) .

والسؤال عن الأربعة الأوجه قائم إلى الآن .

وقد يؤثر عن عمروس بن فتح التوسعة ، وعن محمد بن محبوب وعزان ابن الصقر وعبد الرحمٰن بن رستم وأبي خزر يعلا بن زلتاف وابن زرقون التوسعة في هذا كله ، حتى تقوم به الحجة .

واعلم أن طرق الحجة والبرهان أربعة أوجه : الكتاب والسنة والاجماع والعقل .

أما الكتاب : أن يكون البرهان فيه منصوصا أو مستخرجًا ، فإن كان منصوصًا فلا كلام .

وأما المستخرج فيه فمحتمل والمحتمل ساقط من يد المحتج ، إلا أن يقع الكلام في الفقهيات المظنونات فعند ذلك يكون المستخرج حجة .

وأما السنة فلها ثلاث أوجه :

أولها : صحة الطرق وإثباتها من الوجوه التي تثبت به .

والثاني : صحة الحديث والمتن .

والثالث : استخراج الفقه والمعاني منه .

وفي صحة الطرق وجهان : تواتر وآحاد ، فالتواتر هو الحجة ، وطرق الآحاد هو الحجة في العمل لا العلم .

والإجماع إجماعان : إجماعْ أهل العلم من الأفراق مع العامة . فذلك الإجماع المقطوع به في أمور الديانات وشبهها ، والاجماع الذي يتعلق بأهل الصناعة دون الأول وهو حجة في الفعل لا العلم .

وأخبار الآحاد على وجهين : مأثور ومسند ، والمأثور حجة في العقول والعمل ، والمسند في الأعمال ..

* باب *

اختلاف الناس في الكفر والكبير والمعصية والسيئة والخطيئة

وإذ ذكرنا وجوه الإيمان فنحن نريد أن نذكر ضده الكفر .

اعلم أن الشرك قد أجتمع الناس عليه أنه كفر .

واختلفوا في كفر الأفعال فأثبته بعض وأبطله آخرون فمن أبطله السنية والمعتزلة ، ومن أثبته الأباضية والخوارج .

وأما الشرك فقد ذكرناه في غير هذا الموضع وفنونه الأربعة .

ومعنى قول الشيخ : (وندين بهذا) يتصرف على وجهين : على الدين والديانة .

فأما على الدين بمعنى أنه سائغ هذا في ديننا واخترناه على غيره من غير قطع العذر في خلافه ، وأما بمعنى الديانة فبقطع العذر وقطع الشهادة أنه دين الله .

وذكر مسائل جمة ، ذكر فيها : (ونذين لله) . ولم يفرق بين التصويب والديانة ، فأول ما ابتدىء به ذكر كفر الأفعال .

واعلم أن كفر الأفعال ثابت لغةً وشرعًا كتابًا وسنة ورأيًا وعقلًا .

أما في اللغة ، فالعرب تقول لمن أنكر نعمتك عليه ، أو لمن لم يكافئك عليها : كفر نعمتك وكفر إحسانك ، في الوجهين جميعا ، جحودا أو منعا عن مكافأتك .

وأصل الكفر الاستفساد إلى ولي النعمة . فقضوا عليه من أجل اللغة أنه كفر .

وقال عنترة :

نبئت عمروا غير شاكر نعمتي والكفـر مخبثـة لنفس المنعـم

والشكر في الأفعال أظهر وضده الكفر ، وفي منع المكافآت أكثر . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وأما كفر الأفعال : فمن كتاب الله — عز وجل — قوله : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ .

فقصره أهل الإقرار والإنكار على الإقرار والإنكار ، وأطلقه أهل الجميع إلى الجميع ، فما الحاجة إلى الإقرار مع منع الفعل ، والحاجة إلى الفعل أظهر منهما إلى الإقرار .

وهذه التسمية تتوجه إلى الفعل في الظاهر فإن خصوا عممنا ولنا الحجة عليهم والفضل .

واعلم أنه إنما وقع الخطاب على المؤمنين المصدقين بالله لا على المشركين المنكرين ، أفتقع مطالبتهم في الاقرار ولو سامحناهم لقضينا به في المعنيين جميعًا ،

وللفعل مزية ليس مراد الباري سبحانه من العباد الإقرار بل الامتثال .

وقول سليمان عليه السلام : ﴿ ليبلوني أأشكر أم أكفر ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم ﴾ . خاف عوارض الجسد .

وقول الله — عز وجل — : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ . فالحكم في الفعل وتركه ، فمن أقر ولم يحكم كمن صلى و لم يوتر ، ومن حكم و لم يقر قضى نصف الوطر .

وأما ثبوت الكفر في الأفعال من السنة فقول رسول الله ﷺ للأقرع بن حابس حين سأل رسول الله ﷺ عن الحج فقال : الحج علينا يا رسول الله في كل عام ؟ فقال عليه السلام : « لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت ما قدرتم عليه ، ولو لم تفعلوا لكفرتم » ، وهذا الخطاب يتوجه إلى فعله دون إيجاب فرضه .

فإن قالوا : إنما يتوجه الخطاب إلى إيجاب فرضه دون فعله .

قلنا : فما الحاجة بمن أقر لك بدينك ومطلك ولو قضاك وأنكرك لكان أيسر .

وقد روى عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة — رضي الله عنه — مثل ما قالوا . ولن يضرنا أنه إنما أراد الله — عز وجل — بهذا الخطاب اليهود الذين أنكروا نزول القرآن على محمد عليه السلام .

وقال عليه السلام : « من ترك الصلاة كفر » . وقال عليه السلام : « ليس بين العبد والكفر إلا تركه للصلاة » .

وقال عليه السلام : « ألا لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض » . وليس هناك شرك يضرب به بعضهم رقاب بعض إلا الفتنة والملك .

وقال ﷺ : « من أتى امرأة في دبرها كفر ، ومن أتى امرأة حائضًا كفر » . وقال : « الرشا في الحكم كفر » .

وقوله للنساء : « تصدقن فإني اطلعت على النار فرأيت أكثر أهلها النساء والأغنياء » .

فقالوا : بم ذلك يا رسول الله ؟

قال : « بكفرهن » .

فقالوا : يا رسول الله بكفرهن بالله ؟

فقال عليه السلام : « بكفرهن العشير ، ألا ترى إحداهن تمكث مع زوجها ما شاء الله ، فإذا ما رأت منه شيئا تكرهه قالت : ما رأيت منك خيرا قط » .

وقال رسول الله ﷺ : « لا تماروا في القرآن فإن مراء فيه كفر » .

وأما ثبوت كفر الأفعال فمن جهة الرأي : فإن أهل البصائر من المسلمين نظروا إلى ما أنفذ الله الوعيد فيه من الأفعال وأوجب عليه النيران والخلود ، فقضوا باسم الكفر على من دخل النار ولقبوهم أعداء الله والفاسقين والظالمين ، وسائر أسامي أهل النار تعميما لقول الله — عز وجل — ﴿ أعدت للكافرين ﴾ .

فمن تعدى إلى ذات الله — عز وجل — وصفاته ، وشبهه فيها بغيره صار كافرا مشركا .

ومن استعصى عليه في أوامره ونواهيه واتخذ معصيته ديدنه وحرماته دينًا ، وأصر واستكبر عن عبادته ، أفيقصر هذا عن اسم الكفر لأجل ما قصر عن الشرك واستظهروا بما ورد من الآيات والأحاديث على قولهم واستبصروا فيه ، فمن قصر علمه عن بلوغ هذا الحد عذرناه .

فإن جاوز وانتهك أحد الشروط المذكورة التي قدمنا هلك ، وهاهنا ينبغي أن يراعى قول الإمام الأجل أبي الشعثاء جابر بن زيد — رضي الله عنه — : (لا يحل للعالم أن يقول للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك .

ولا يحل للجاهل أن يقول للعالم : اجهل مثل جهلي وإلا قطعت عذرك . فإن قال العالم للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك . قطع الله عذر العالم ، وإن قال الجاهل للعالم : اجهل مثل جهلي وإلا قطعت عذرك . قطع الله عذر الجاهل) .

فإن قال قائل : ما يمنعكم من تشريكهم ، وقد ردوا القرآن والسنة والعربية والرأي ؟

قلنا : امتنعنا من تشريكهم حين لم يواجهوا النص ، وكفرناهم إذ انتهكوا ، وعذرناهم إذ توقفوا ، وصار كفرهم كفر نعمة .

فإن قالت المعتزلة : إن الذي لم يحج ليس بكافر لكنه فاسق ، قضوا نصف الحاجة ، واحتملناهم إذا قالوا رأيا .

وأما المرجئة إذ قالوا : إنه ليس بكافر ، واسمه مع ذلك مؤمن .

قلنا : قطعا أو مجازا .

فإن أرادوا بذلك البدن كان حقيقة ولا حقيقة عند من لم تصدق أفعاله أقواله ، ورد الله — عز وجل — مذهبه بقوله : ﴿ أولئك هم المؤمنون حقا ﴾ إذ قيده بحرف من حروف الحصر وشروط معلومة . قال الله — عز وجل — : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياتهم زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون ، الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا ﴾ .

ومعنى الذي نقول لأولئك هم المؤمنون كذبا .

وإن أرادوا بقولهم (مؤمن) مجازا وإنما غلب عليهم التفرقة بين أسماء الأبدان وبين أسماء الأفعال ، فقضوا بالثواب لأسماء الأفعال فحسبهم جهلهم واغترارهم .

وقد تقدم قولنا إن الأسماء غير مخصوصة بزمان مخصوص ، إن أردت به الفعل كان مجازا ، وإن أردت به البدن كان حقيقة ولا حقيقة عند من لم تصدق أفعاله أقواله .

ولما نظروا إلى جمهور خطاب الله بالمؤمن بمعنى المقر والمدعي الإيمان . قال الله — عز وجل — : ﴿ ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن ﴾ . حسبوا أنه المؤمن المجاز ، أو نسوا ما ذكروا به من قول الله — عز وجل — : ﴿ أفمن كان مؤمنًا كمن كان فاسقًا لا يستوون ﴾ وهذه التفرقة بيننا وبين المرجئة رضينا باللباب وقعنوا بالقشر .

وقد يتفق ما قالت المرجئة : من ذلك أحيانا مشرك وصدق في إيمانه غفر الله — عز وجل — له من ذنبه ما تقدم وما تأخر ، فأتاح الله من اخترمه من الدنيا ، فصار إلى الجنة كحال السحرة مع فرعون ، آمنوا إلى موسى عليه السلام ، فأخذهم فرعون وصلبهم وقتلهم وهم في مائة ألف وخمسين ألفا ونيف وصاروا إلى الجنة .

وأخرى أصحاب أهل الكهف وهم فتية آمنوا بربهم وزادهم هدى ورغبوا إلى ربهم في الرحمة والرشاد ﴿ فقالوا : ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيىء لنا من أمرنا رشداً ﴾ . فمنّ الله — عز وجل — عليهم أن ضرب على آذانهم في الكهف سنين عددا ، ثم أحياهم وردهم لطفا من الله تعالى ومنة عليهم ، إذ حال بينهم وبين التكليف — مع فقد الأنبياء والهادين — إلى النوم الذي غشيهم فصار لهم كالموت ، إن لله ألطافا خفية ، فسلموا من المعاصي ولم يرتكبوها ، ومن الفرائض لم يلتزموها ، فصاروا من أهل الجنة .

وأُخرى : لو ابتلوا عقيب إيمانهم وتوحيدهم بالجنون وفقد العقول ، كانوا كذلك .

ولو سري بمن أسلم بعد إيمانه وصعد به إلى السماء ، حيث لا فرائض

ولا معاصي ، لكان كذلك .

وكذلك لو صادف دين الصابئين دينا قلت فيه الفرائض ، أو وقع بجزيرة من جزائر البحور ، حيث لا يرى أنيسًا ولا جليسًا إلى الموت .

وكذلك من ألهم من المشركين الإيمان به ولم ير من يقيم الحجة بدين نبي من الأنبياء ، وصادف دين أبينا آدم عليه السلام .

وأخرى : ولو كان من أهل المعاصي والذنوب والموبقة ، وكان الله — عز وجل — منّ عليه بدين ليس فيه بدعة ، وفتح الله تعالى له باب التوبة ، أو أحد أسبابها عند الموت ، أو قتل في سبيل الله ، أو منّ عليه بالحسنات التي تذهب السيئات ، أو المصائب التي تكفر الذنوب ، أو استوت حسناته مع سيئاته وسلم من البدعة والاصرار ، أو منّ عليه بالدعاء والاستغفار وفتح له باب الجنة عند الموت ، لكان أقرب إلى السلامة في هذا .

وإنما أنكرنا على المرجئة خصلتين : البدعة والإصرار ، فمن التزمهما صار من أهل النار ، ومن سلم منهما فهو في مشيئة الكريم الغفار ، ولن يليق بحكمة الباري سبحانه مسامحة من عاند وأبى ودان بخلاف دين الله العزيز الحكيم .

ومن أصر واستكبر وتمادى وعثى وبغى وطغى ، حتى أتى عليه المنون بالخبر اليقين والحق المبين وقد قال : ﴿ ما يبدل القول لدي وما أنا بظلامٍ للعبيد ﴾ . فأيأسهم من تبديل الوعيد .

فإن قال قائل : فلم أطلقتم عليهم اسم كافر حين أتوا شيئًا من الكبائر ، وقد كانوا على عهد رسول الله ﷺ يأتون الكبائر ولا يسمون بهذا الاسم ، فما عبتم على الخوارج الذين يسمون أهل المعاصي باسم الشرك .

قلنا : لما كانت الكبائر على عهد رسول الله ﷺ مستخفى بها من منافق أو مؤمن فلتة ، أو عن عمد فتاب ، أو ذات حد فأقيم الحد عليه فصار مغفورا له ، فلما كان في هذا الزمان الذي ظهرت فيه المعاصي والكبائر وطاعة الجبابرة

معلنين يتبجحون بها على رؤوس العالمين ، فطاعة الجبابرة عندهم آثر من طاعة الرحمن ، ومعصية الرحمٰن أوهن عندهم من معصية الجبابرة ، ففاقت المعاصي المعهودة الخفية ، وأربت على المعاصي ذوات الحدود المغفورة ، سميناهم كفرة ، ولم تبلغ بهم تسمية الخوارج المارقة ، باستعمالهم السبي والغنيمة في إخوانهم الموحدين ، وأطلقنا عليهم اسم الكفر وأردفناه بالنفاق .

وإن كان حذيفة بن اليماني — رضي الله عنه — سئل عنهم فقيل له : هل هم منافقون ؟ قال : (لا ولكنهم كفروا كفرا مبينًا) ، لأن النفاق عند حذيفة ما كان مستورا من المعاصي .

أما إخواننا القدرية ، فإنهم عموا عن الكفر وعمشوا عن النفاق وأطلقوا اسم الفسوق وقضوا حاجة حين قضوا عليهم بجميع أحكام أهل النار ، ونفوهم من جميع أسماء الأخيار وأحكام المؤمنين الأبرار ، فاحتملنا جهلهم فيهم وغلطهم فيهم إذ نفوا عنهم اسم الكفر واسم النفاق ، وقضوا حاجة حين سموهم فساقا وأثبتوا لهم الخلود في النار ، وأصابوا إذ لم يرموهم بالشرك كالخوارج .

فأما إخواننا المرجئة ، فأنهم نظروا إلى أنفسهم لا غنى لهم عن المعصية ولا صبر دونها وقد تنغصت عليهم بالوعيد الشديد والخلود في النار يوم الخلود ، عمدوا إلى ما أنزل الله تعالى على نبيه محمد ﷺ أول مرة في دعائه المشركين الجاهلين إلى الدخول في الإسلام ، والباب الذي فتح لهم من الإيمان ، وعظم ما وعد الله للداخلين في الإيمان من الثواب الجزيل والأجر الجليل استصلاحا لعباده وتسهيلا لهم في الدخول في الإسلام ، وترغيبا لهم في عظيم الثواب ، فلما دخلوا في الإسلام وتمكن في قلوبهم الإيمان خاطبهم وقال : ﴿ ألم * أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ﴾ .

ثم عقبوا إلى الوعيد الذي عقب به الباري سبحانه في آخرية الإسلام على

المعاصي والذنوب وأبطلوه ولاشوه ﴿ ويوم القيامة ترى الذي كذبوا على الله وجوههم مسودة أليس في جهنم مثوى للمتكبرين ﴾ فاحولت أعينهم عمدوا إلى الناسخ فأبطلوه ، ورضوا بالمنسوخ وقبلوه ، وارتاحت أنفسهم بالخروج من النار تسليا وتوليا بعد قول الله — عز وجل — حكاية عن اليهود ﴿ وقالوا لن تمسنا النار إلا أيامًا معدودة ، قل أتخذتم عند الله عهدًا فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون ، بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ . إئتموا بإخوتهم اليهود ..

وأما الخوارج فحسبهم قول رسول الله ﷺ : « إن ناسا من أمتي يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، فتنظر في النصل فلا ترى شيئًا ، وتنظر في القدح فلا ترى شيئًا ، وتنظر في القديدة فلا ترى شيئًا . وتتمارى في الفوق » ..

وأما قول الشيخ — رضي الله عنه — : (وندين بتفسيق أهل التأويل) . فإن الشيخ أراد به من ذهب إلى تشبيه الباري سبحانه بخلقه ولم يصرح ، والجحود دون التصريح ، وحاد عن مذهب المسلمين الصحيح .

فإن توقفوا توقفنا ، وحسبناهم جهلتنا ، وأن تغشموا وتقحموا أحد الشروط الثلاثة هلكوا ولا عذر .

وأما قوله : (فندين بإنفاذ الوعيد والوعد) إلى ما ذكر فإنه كذلك ، ولهذا الوعيد شروط : أولها : عدم التوبة ، الثاني : خلوه من الحسنات ، والثالث : الاسترجاع[1] في مصيبة تكفر الذنوب ، بشرط أن يموت على الكبيرة فاعلها ولم يتب مصرا أو مبتدعا يدعو الناس إلى بدعته ، كما قال المختار بن عوف الكندي — رحمه الله — (الناس منا ونحن منهم إلا عابد وثن وطاعنا وباغيا وصاحب بدعة يدعو إليها) .

وقد عارضوا بالمشئة مشيئة الباري سبحانه ، حيث يقول : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ .

---

(١) لعل الصواب : عدم الاسترجاع ، والله أعلم (مراجع ط ٢) .

وقال جابر بن زيد : (قد أخبرنا الله تعالى بمشيئته فيهم . أولها التوبة : قال الله — عز وجل — : ﴿ وإني لغفار لمن تاب ﴾ . والثاني : الحسنات قال تعالى : ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ والثالث : الاسترجاع عند المصيبة قال الله تعالى : ﴿ الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة أولئك هم المهتدون ﴾) .

فوعد أفضل من المغفرة ، وما وراء هذا معاند مصر طاغ مستكبر ، وقالب فروته يدعو إلى بدعته ، ولا سبيل للمشيئة في هذين لإبطال الحكمة فيهما .

فمن أجازهما فقد عزى إلى الله — عز وجل — وجها غير وجه الحكمة ، وهم إلى الهلاك أقرب ، فما يمنع هذا أن يجيزه في الشرك لقول الله — عز وجل — : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعًا إنه هو الغفور الرحيم ﴾ .

ولو وعد المغفرة والرحمة من وراء ذلك لرجعت المعاصي بحال الإباحة ، ولم يبق إلا أن يأمرهم بها ، ولا سيما إن كان من أحد الشروط الثلاثة واحد .

وادعاؤهم أنهم يخرجون من النار بعد دخولهم فيها ، وزعموا أنه صح عندهم من جهة الحديث ، والحديث غير المشهور ولا المتواتر ، لا يوجب العلم ولا القطع إلا عين الغرور بعد قول الله — عز وجل — ﴿ وقد قدمت إليكم بالوعيد ما يبدل القول لديَّ وما أنا بظلامٍ للعبيد ﴾ .

ومن زعم أن تلك النار هي المحشر ، فهو أعذر ، لأن الناس يلقون في المحشر شدائد عظيمة ، وتدنو منهم الشمس قاب ذراعين على رؤوسهم ويسودون حتى لا يبقى منهم من البياض إلا نكتة في نحورهم ، ثم يجلى ذلك عنهم حتى يبيضوا ، وهم أصحاب الأعراف ويدخلون بعد ذلك الجنة وهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم .

وأما من قال منهم : (إن الجنة والنار والآخرة لهن انقضاء) فقد هلك ،

سواء قاله عن رأي أو عن ديانة ، وهذا إجماع من الأمة .

وأما قوله : (بأن لا منزلة بين منزلتين ، بين الإيمان والكفر) . فقد نقضت القدرية هذا بقولهم وحكمهم على أن أهل الكبائر ليسوا بمؤمنين ولا كافرين قال الله — عز وجل — : ﴿ أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقًا لا يستوون ﴾ . فلقب الرب تعالى هذا الفاسق بالكفر فقال : ﴿ وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به تكذبون ﴾ . وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ وإن جهنم لمحيطة بالكافرين ﴾ .

فالمؤمنون في الجنة ، والكافرون في النار ، والفاسقون في البرزخ على قولهم ، أو على الأعراف ، الذين لم يدخلو الجنة وهم يطمعون .

وقول المرجئة : (أمة محمد ﷺ لا تعرض على النار) ، ولابد من المحصول ، هذه الأمة ، إن أرادوا جميع من أرسل إليه رسول الله ﷺ من اليهود والنصارى والصابئين والذين أشركوا ويأجوج ومأجوج وغيرهم ، أشركوا .

وإن أرادو جميع من استجاب لرسول الله ﷺ ولو من المنافقين ، أشركوا .

وإن أرادوا المخلصين ، أصابوا .

وإن أرادوا أهل الكبائر ولو كانوا مصرين أو مبتدعين ، هلكوا مع عدم الشروط التي يكفر الله بها الخطايا من التوبة وأخواتها ، فقد افتروا على الله كذبا ، وضلوا ضلالا بعيدا حين جعلوه يبدل القول لديه .

وأما قول الشيخ — رضي الله عنه — (وندين بأن المنافقين غير مشركين) اعلم أن الشيخ قال : وندين بأن المنافقين غير مشركين . وإنما أراد أن المعنى الذي صاروا به منافقين من جهة الأفعال .

وقد اختفلت الأمة في هذه المسألة فقال جل الأمة : إن المنافقين إنما نافقوا

من جهة الاعتقاد ، لأنهم اعتقدوا خلاف ما أظهروا ، وليس النفاق في الأفعال بشيء ، وهو قول السنية والمعتزلة والروافض من الشيعة .

وأما قول الأباضية بأسرها : إن النفاق في الأفعال دون الاعتقادات . وبعضهم يقول : إن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ مشركون ، والنفاق بعد رسول الله ﷺ في فعل الكبير .

واعلم أن اسم النفاق اسم شرعي ، ولكل واحد من هؤلاء الأفراق متعلق .

وقول الشيخ : (وندين) أراد به ونصوب ، ولم يؤثر اختلافهم في تغيير شيء من أحكام الإسلام إلا في قول من أبطل العقاب على الكبير ، فإن اتخذه ديانة هلك وإلا صار من جهلتنا .

واعلم أن النفاق هو الخفاء مأخوذ من نافقاء اليربوع كما تقدم ، فكان ذلك في زمان خوفهم من رسول الله ﷺ فأخفوا ما بطن من معاصيهم .

وأما اعتقادهم ، فأخفى وأخفى ، ولم يعلم ما في اعتقادهم إلا من جهة القرآن . فقال هؤلاء : صاروا منافقين بإظهار الشهادة والإعتقاد . وأخفوا المعاصي . وقال هؤلاء : بإظهار الشهادة . وأخفوا الاعتقاد .

ولا يصح الحكم على الاعتقاد إلا من جهة الكتاب ، وقال للرسول عليه السلام : ﴿ لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ﴾ .

وقال أيضا ﴿ ولتعرفنهم في لحن القول ﴾ . فمعرفتهم في لحن القول علم مظنون ، ومن جهة القرآن علم متيقن ، ونحن نشير إلى حجج كل واحد من هؤلاء المختلفين إنصافًا وعدلًا ، ونستحكم عليهم الكتاب والسنة حكمًا وفصلًا ونقضي بذلك شرعًا وعقلًا .

اعلم أن اليربوع لحفره أربعة أسام . منها : الرهطاء والداماء والقاصعاء وهي معروفة عند العرب ، وله النافقاء وهي التي أخفاها إلى وقت الحاجة إذا طلب من حفره الثلاث خرج من الرابعة .

وأشار الشرع إلى أن من أخفى بعض أموره وأظهر بعضها أورى عن الناس منافق ويتجه ذلك إلى الاعتقاد ويتجه إلى الأفعال ، فأنزل الله — عز وجل — عن الذين تخلفوا عن الهجرة هذا الاسم ، ولقبهم به .

وذلك أن أناسا من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا بمكة وقد أسلموا فهاجر رسول الله ﷺ ولم يهاجروا ، فلما نزل فرض الهجرة وقطع الله عذر من لم يهاجر ، اختلف فيهم أصحاب رسول الله ﷺ ، فقال بعضهم : هم مشركون كما كانوا أول مرة إذ لم يهاجروا . فقضوا عليهم بحكم أهل الدار .

وقال الآخرون : بل هم مؤمنون مسلمون ، فأنزل الله — عز وجل — حكمه فيهم ، وتسميتهم بخلاف ما سموهم به المختلفون ، يعاتب أصحاب رسول الله ﷺ على الاختلاف ، فلو أطبقوا لأصابوا الحق .

وقال من قال إن النفاق في الأفعال إنما وقع من جهة ترك الهجرة وهو فعل واستدلوا بقول الله — عز وجل — : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا ﴾ فقال من شركهم قول الله — عز وجل — : ﴿ والله أركسهم بما كسبوا ﴾ أي ردهم إلى ما هم فيه أول مرة ، فأشاروا إلى الشرك .

والإركاس عند العرب : الرجوع إلى أسوأ حال الرجل ، أركسهم الله فارتكسوا بما كسبوا من ترك الهجرة ، وهذه عتاب لمن عذرهم .

وقال ﴿ أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلًا ﴾ ثم قال الله — عز وجل — إخبارًا عن ضمائرهم : ﴿ ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ﴾ فقضوا بالشرك حين حكى الله — عز وجل — عليهم الكفر ، ولا كفر في ذلك الوقت إلا الشرك .

وقال الله — عز وجل — : ﴿ فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله ﴾ قال يريد المواريث ولا يتوارث أهل ملتين .

وقال الآخرون في قوله « أركسهم » أن ترك الهجرة رجوع إلى الهلاك الذي فيه أهل الشرك ، فالكفر أحد أسباب الهلاك ، وترك الهجرة كذلك .

وقوله ﴿ ودوا لو تكفرون كما كفروا ﴾ فأوجه الكفر كثيرة ، ولا يقصرها إلى الشرك ، أي ودوا لو تركتم الهجرة كما تركوها ، فهو الكفر الذي ودوه هم ، فتكونون سواء ، فشملهم اسم الكفر ، فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله ، وقالوا : التراحم والاستغفار ثم قال : ﴿ فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليًّا ولا نصيرًا ﴾ .

فالتولي هاهنا : الرجوع إلى الشرك ، ولو كانوا في الشرك ما قال : ﴿ فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ﴾ .

فاستثنى الله تعالى منهم الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ، يريد ينتسبون إلى المشركين الذين بينكم وبينهم ميثاق ، فشملهم وإخوتهم الميثاق والعهد على أنهم تولوا والاتصال والانتساب . قال الأعشى :

إذا اتصلت قالت أبكر بن وائل وبكر سبتها والعيون هواجع

وأكثر ما في القرآن التولي إشارة إلى الشرك ، كما قال : الذي كذب وتولى — ويحتمل — وقال : ﴿ فأنذرتكم نارًا تلظى لا يصلاها إلا الأشقى الذي كذب وتولى ﴾ .

والأصل أن من كان على عهد رسول الله ﷺ من المنافقين ، قلما يسلمون من الشرك من مخالفتهم الرسول ومناقضته وكراهته بما جاء به ، ومحبتهم أن تكون الدائرة بينه وبين عدوه عليه ، ويظهر سلطان المشركين عليه ، وإرادتهم انفضاض جمعه ، ووسيلتهم إلى المشركين وإلى اليهود بإظهار بعضه وما جاء به ، واستثقالهم بجميع أموره ، وقلما يسلم من كان هكذا من الشرك ، وإظهار ما وصفهم الله تعالى به في القرآن بالشرك بالله قال الله — عز وجل — : ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم

إنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون ﴾ .

من هذا الذي يشهد بأنهم يشهدون بعد شهادة الله — عز وجل — إنهم كانوا كاذبين ، وليس بعد شهادة الله شهادة : ﴿ اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله إنهم ساء ما كانوا يعملون ﴾ .

و لم يأخذ عليهم في شيء إلا في الشهادة كذبا ، فقال : ﴿ ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا ﴾ .

ولا ينفي عنهم من الكفر شيء بعد أن أثبته الله لهم ، فطبع على قلوبهم ، فالطبع خلاف الاختيار في مذمة كبيرة ، وأرى الذم يتوجه إلى القلب دون اللسان الذي كذبوا به ، ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤوسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم إن الله لا يهدى القوم الفاسقين ﴾ .

والفسوق مأخوذ من فسوق الرطبة .

ومن أثبت لهم شيئا من الإيمان بعد شهادة الله تعالى بالفسوق منهم محتاج إلى دليل ، ﴿ ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ﴾ جاء الفسوق هاهنا أشد من الكفر .

وقال الله — عز وجل — أيضا : ﴿ لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولله خزائن السمٰوات والأرض ولكن المنافقين لا يفقهون ﴾ .

فمن لم يفقه ويؤمن أن لله خزائن السمٰوات والأرض فليس يعرفه ، ولا يطلب ويحب انفضاض بيضة الإسلام عن رسول الله ﷺ إلا مشرك ، وقوله : ﴿ يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ولله ﴾[1] نفوا العزة عن رسول الله ﷺ وأثبتوها لأنفسهم هم المشركون ، ولئن أثبتوا العزة لله ولرسوله ونفوها عن أنفسهم لهم الصادقون ، فليختر المختار من هذين المذهبين ما شاء ، ثم قال الله — عز وجل — : ﴿ ولكن المنافقين لا يعلمون ﴾ فيا

(١) تكملة الآية : ﴿ ... العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون ﴾ .

سبحان الله وهل العلم إلا في القلب ؟ وقد نفاه الله تعالى عنهم . أهؤلاء صفة الموحدين الذين اعتقدوا أن لله خزائن السمٰوات والأرض ، وله العزة ولهم الذلة ؟ أو لهم العزة ولله الذلة ، تعالى الله ولا نعمت عين ، وحسبك القرآن كله على هذا النمط وحسبك منه ﴿ آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ﴾ .. فهذا هو النص في عين الفص .

ثم قال ﴿ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ، فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ﴾ وأنت تعلم ما في التولي . ﴿ فأعقبهم نفاقًا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ﴾ فأرى عقوبة خلف الوعد باللسان والكذب به أن أعقبهم النفاق في القلوب إلى يوم يلقونه منافقين بالقلوب صادقين الأفعال .

وقوله : ﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون ﴾ .

فمعاذ الله أن يلمز رسول الله ﷺ من يعتقد أنه رسول الله ، ولن يفعل ذلك أحد إلا وهو مشرك .

وأما أمر الأحكام الجارية عليهم من حكم الإسلام ، فليس فيها دلالة على صدق ضمائرهم .

ولو كانت ضمائرهم صالحة وأسرارهم صادقة مع كذب ألسنتهم التي شهد الله تعالى عليها بالكذب ، لكان حسبهم خروجا من ملة الإسلام مع ما عزاه الله تعالى إليهم من إرادة انفضاض بيضة الإسلام والإيمان ، وتشفي المشركين من رسول الله ﷺ والمؤمنين لكان أعظم الشرك .

ولن يشهد لهم بالإيمان بالقلوب إلا من علم الغيب أو رجل يودهم .

ولن ينفع الإسلام والمسلمين تبرئتهم من الشرك شيئا .

ولن يضر الإسلام والمسلمين نسبتهم إلى الشرك ، وما علينا أن نحسدهم

الشرك ، والشرك المستخفى به نفاق ، وليس في الأحكام ما يدل على بواطنهم وإنما يتعامل الناس في الدنيا بما ظهر ، وبالضمائر يوم تبلى السرائر .

ولو أن أحدًا يقضى على شركه بالأفعال لكانوا هم ، وقد عرفنا الله — عز وجل — من خبيث ضمائرهم أفحش من ظواهرهم ، وقد أغنانا الله — عز وجل — عن ذلك بما عرفنا من سرائرهم .

ومن ادعى معرفة الضمائر والاعتقاد ، وعلم ما في الفؤاد من غير تعريف الله — عز وجل — ، فقد جاوز علمه ومعرفته علم العباد .

وإن ادعى الاستدلال بالأحكام على أنهم أبرياء من الشرك والارتداد وحسن سلامة الاعتقاد فهو أقرب إلى الخطأ والفساد .

فلو قاس البواطن على الظواهر ، لكان أعذر من أن يقيس الظواهر على البواطن ، ظواهرهم خبيثة وبواطنهم أخبث .

والمسلمون ظواهرهم طيبة ، وبواطنهم طيبة ، ليس في الأحكام دليل ، وهاهنا بعض أحكام المسلمين جارية على اليهود والنصارى وليسوا بموحدين .

وإنما وقع الاختلاف بين الأمة في أهل الكبائر ، فأطلق عليهم أهل البصائر في الدين اسم النفاق ، وقاسوهم على من قبلهم من أهل الشقاق ، وامتنع الآخرون وقالوا النفاق في الخفاء والفساد ، وهؤلاء السلاطين وجنودهم .

وأهل الطاعة لهم ليسوا بمنافقين لأن أفعالهم ظاهره ، وهذا أمر بني على الرأي والاختلاف ما لم يتجشم ويقتحم أحد أحد الشروط المتقدمة ، وقد سئل حذيفة بن اليماني عن هؤلاء الفجرة ، حين ظهرت كبائرهم و لم يستخفوا بها ، هل هم منافقون فقال : (لا ، هؤلاء كفروا كفرًا مبينًا) ونعذرهم إن ذهبوا مذهب حذيفة .

فإن قال قائل : ما الحكم فيمن نفي عن صاحب الكبيرة اسم النفاق ؟

قلنا : لا ضير ما أثبت لهم الفسوق ، و لم يجعلوه مؤمنا مستحقا للجزاء كالمرجئة أو قضي له بالخروج .

وكذلك من منع اسم الكفر عن صاحب الكبيرة ، فلا حرج مالم يبغ .

وكذلك إن أطلق عليه اسم مؤمن ومسلم يريد بمعنى الإقرار بالتوحيد والحكم به ، ولا يوجب له به الجزاء في الآخرة دون الأعمال ، فجميع ما قلنا صحيح وبعض ما قالوه خطأ ، ولا نقطع عذرهم به ، وهم جهلتنا ، حتى يصدموا أحد الشروط الثلاثة ، كما قال جابر بن زيد : (لا يحل للعالم أن يقول للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك) وبالعكس كذلك .

مسألة :

وقول الشيخ — رضي الله عنه — : (وندين بأن الله يغفر الصغائر باجتناب الكبائر ، ولا يغفر الكبائر إلا بالتوبة) ، وندين هاهنا بمعنى : نصوب ونستحسن .

واعلم أن الناس قد اختلفوا في هذه المسألة من جهة الأحكام الشرعية وأساميها .

قال بعضهم : الشرك أعظم الذنوب ، والكبير دونه ، وفوق المعصية .

والمعصية دون الكبير وفوق السيئة .

والسيئة دون المعصية وفوق الخطيئة .

والخطيئة دون السيئة وفوق الكراهية .

والكراهية دون الخطيئة وفوق الإباحة .

والتوحيد أفضل من الفرائض ، والفرائض دونه .

والفرائض أعظم من النوافل والنوافل دونها .

والنوافل أعظم من المباح والمباح دونها . قال الله — عز وجل — : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ الآية .

وعلى هذا القول : السيئة دون الصغيرة ، والصغيرة غير مكفرة باجتناب الكبائر ، وهو قول ابن عباس : (ليس فيما يعصى الله به صغير) ، فإنه ذهب إلى مناهي القرآن أنها الكبائر ، ومناهي السنة هي الصغائر وليست بمعصية ، ولم تدخل في الغفران باجتناب الكبير ، ولا يدخل في الغفران إلا السيئة فما دونها وهي الخطيئة ، ولم تدخل السيئة في المعصية فوقع الاجماع على السيئة فما دونها بدليل الخطاب وبقيت المعصية كلها في الوعيد والكبير .

وقال الشيخ : لأن الكبيرة لا تغفر إلا بالتوبة ، قال الله — عز وجل — : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعًا ﴾ وقال ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن شاء ﴾ .

وقال : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ .

وقال : ﴿ ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدًا ﴾ . فأطلق في الأولى ولم يشترط . فقال : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعًا ﴾ .

وأطلق في الرابعة ولم يشترط فقال : ﴿ ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدًا ﴾ . فجاءت الآيتان عمومًا .

ومن شرط العموم أن حكم الخصوص جار عليه وحاكم عليه فخص في الآيتين المتوسطتين ، وعلق الغفران إلى التوبة ، فقال : ﴿ وإني لغفار لمن تاب ﴾. فاجتمعت الأمة على هذا وصح ، وأطلق أهل السنة المشيئة على الكل قلنا : والشرك ؟ قالوا : لا . فخصوا .

وقال جابر بن زيد — رضي الله عنه — : (قد أخبرنا الله — عز وجل — عن مشيئته فقال : قد شاء أن يغفر بالتوبة قال الله — عز وجل — : ﴿ وإني لغفار لمن تاب ﴾) .

والثاني : الحسنة . قال الله — عز وجل — ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾.

والثالث : المصائب : قال الله — عز وجل — : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ . وقال : ﴿ الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴾ . فوعدهم أعظم من الغفران .

وفحوى الخطاب : أن الغفران حاصل إذا حصل الوعد الجميل والأجر الجزيل ، قال ﷺ : « ما من مصيبة يصاب بها العبد المسلم إلا كفر بها من خطاياه حتى الشوكة يشاكها » .

وقال عليه السلام : « الموت كفارة لكل مؤمن » وقد قيل : (إن القتل في سبيل الله كفارة) .

وقال عليه السلام : « إن الشهيد يغفر له عند أول قطرة تقطر من دمه » .

وقال عليه السلام : « إن الصلوات الخمس كفارة لما بينها » .

وقال عليه السلام : « إن صلاة الجمعة كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى » .

وقال في الذي سقى الكلب : « فشكر الله فعله فغفر له » .

والرابع : شفاعة المصطفى عليه السلام : روى ضمام بن السائب — رضي الله عنه — « إذا فصل الله بين الخلائق في المحشر ذهب أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار قال الله — عز وجل — لمحمد عليه السلام : اذهب اشفع ، فيأتي عليه السلام إلى المحشر ، فيختار منهم جماعة إلى الجنة ، فيقول الله — عز وجل — ارجع فيرجع ويأتي بجماعة منهم إلى الجنة ، فيقول الله — عز وجل — ارجع فيرجع ويأتي بجماعة إلى الجنة ، فيقول الله — عز وجل — ارجع فيقول عليه السلام : يا رب لم يبق إلا من حبسه الكتاب ، فيعزل الله منهم طائفة إلى الجنة مع ما فيه أهل الأعراف » .

قال ضمام : (هم قوم استوت حسناتهم مع سيئاتهم ، فأتت شفاعة الجواد

الكريم الرب الرحيم على من كان في قلبه مثقال حبة من الإيمان) .

وقد جاء الحديث به مشهورا عند أصحاب الحديث وذكره ضمام بن السائب عن رسول الله ﷺ .

قال ﷺ : « من قال : لا إلٰه إلا الله مخلصًا من قلبه دخل الجنة » . هذه رواية أصحاب الحديث ورواية ضمام أعظم وأطم .

قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان دخل الجنة » .

وسعة رحمة الله كثيرة ، ولا مطمع فيها لصنفين : مصر على معصية الله عازم أن يلقى الله — عز وجل — بها يوم القيامة ، ومبتدع في دين الله — عز وجل — منعكس منتكس عن الله — عز وجل — .

وقال الشيخ — رضي الله عنه — : (ونذين بتكفير من زعم أن معصية الله — عز وجل — كلها كفر ، وطاعته كلها توحيد) .

واعلم أن الشيخ قد أطلق هاهنا : (ونذين) وهي على الشروط المتقدمة وإلا فالرأي عجز .

فممن أثبت أن معصية الله كفر : ابن عباس حين قال : (ليس فيما يعصى الله به صغير) ، وما ليس بصغير فهو كبير ، وما هو كبير فهو كفر .

وغرض الشيخ ومراده مذهب الخوارج الذين زعموا أن معصية الله كلها كفر ، وأكدوا أنها شرك ، وديانتنا فيهم أنهم كفروا حين حققوا ما قالوا بالفعال وبالقتل والسبي والغنيمة .

ولو اقتصروا على قولهم دون فعلهم ، لكان لهم فيه مندوحة وقد وقع الشرط في الأفعال وهو الرياء ، فليس ذلك بمخرجه من أحكام الرياء إلى أحكام الشرك .

وإن عكست الطاعة أنها إذا شابها التقرب فهو توحيد ، فما فيه أكثر من الغلط على اللغة ، ولو ورد به الشرع لجاز .

ومراد الشيخ في (وندين) كما تقدم بمعنى نصوب إلا لمن انتهك أحد الشروط فهو هالك .

وقول الشيخ — رضي الله عنه — (وندين بأن جميع ما أمر الله به إيمان ، وليس جميع ما نهى الله عنه كفرًا ، وبامتنان من منان إذ جعل طاعته كلها إيمانا ، ولم يجعل معصيته كلها كفرًا) .

اعلم أن معنى : (وندين) هاهنا بمعنى ونصوب وليس بمعنى نتدين . وأن الصحيح كما قال الشيخ : إن جميع ما أمر الله به تعالى وندب إليه إيمانًا ، وإنما يقع القول هاهنا في أوامر الله — عز وجل — هل هي على الوجوب أو على الندب ؟ حتى يرد ما يوجب الإلزام أو على الفور أو على التراخي .

اعلم أن الناس قد اختلفوا في هذا كله ، فأوجب بعضهم أن جميع ما أمر الله تعالى به فرض ، ولا يقع الأمر على النوافل لكن الندب والدعاء إليها والتحضيض والترغيب والطاعة ، وأما الأمر فلا ، وهذا قول عمروس بن فتح ، وبعض الأئمة على هذا القول .

فليس يصلح في المسألة ندين إلا بمعنى نصوب لا بمعنى نتدين لئلا يقطع عذر عمروس في أمر مختلف فيه عند الأمة ، وهو مما يسوغ للفقهاء الاختلاف فيه .

واستدل من قال بهذا القول بقول الله : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ .

ولم يسوغ لهم التخير بين الفعل والترك فأكد ذلك بقوله عقب هذا ﴿ ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالًا مبينًا ﴾ .

وقوله — عز وجل — أيضا لإبليس اللعين : ﴿ ما منعك أن تسجد إذ أمرتك قال أنا خير منه ﴾ .

ولو احتمل الأمر التأخير أو التخيير لاعتل بذلك إبليس ، فيقول : أمر الله على الندب حتى يرد ما يوجبه ، أو على التراخي حتى يرد ما يضيقه ولأصاب إبليس اللعين مندوحة وفسحة .

وقول رسول الله ﷺ : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة وعند كل وضوء » ومعلوم أنه ندبهم إليه .

وقالت الأشعرية : إن أوامر الله — عز وجل — على الوقف ، قلنا لهم : قفوا .

وأما الدليل على أن الإيمان جميع طاعة الله — عز وجل — مأمورًا بها ومندوبا إليها ، قول الله — عز وجل — حين انتقلوا إلى استقبال الكعبة وتركوا استقبال بيت المقدس ، فقالت اليهود : ما حال صلاتهم أول مرة إلى بيت المقدس ؟ يعيبون المسلمين بذلك وأنهم قد أبطلوا أجور صلواتهم إلى بيت المقدس ، قال الله — عز وجل — : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ . يعنى صلواتهم إلى بيت المقدس .

فلو قال قائل : إنما يريد إيمانهم في استقبالهم بيت المقدس ، وأما الصلوات فإنها ضاعت .

قلنا : هذا آخر اليهود . فإن الله تعالى بشر المسلمين ببشارتين : الواحدة أن صلاتهم غير ضائعة والثانية : أن تلك الصلوات نفسها إيمان ، فجعل هذه التعزية مكان التهنئة ، وقال رسول الله ﷺ : « الإيمان نيف وسبعون خصلة أعلاها : شهادة أن لا إلـه إلا الله ، وأدناها : إماطة الأذى عن الطريق » .

وقال ﷺ : « الحياء من الإيمان » .

وأما قول الشيخ — رضي الله عنه — (وندين بأن الله خالق وما سواه مخلوق ، وأنه خالق لوحيه وكلامه ، وجاعل له ، ومحدث له) .

وقوله : (وندين) هاهنا محتمل ما لم يقع أحد الشروط الثلاثة ، وذلك أن هذه المسألة وقع فيها بعض المغالطة ، وكذلك مسألة الأسماء ، أسماء الله تعالى .

واعلم أن من شروط التناظر اتفاق المتناظرين على المعنى الذي أرادوا أن يتناظروا عليه ، فلابد من اتفاق عليه وإلا كان الكلام لغوا ، يسأل من يقول : القرآن غير مخلوق . ما هذا القرآن الذي تريده وما حده ؟

فيقول : إن الكلام أولا إنما يكون في النفس منا ثم يظهر على ألسنتنا فيكون الظاهر والباطن كلاهما كلاما ، فنظرنا إلى القرآن الظاهر عن كلام الباطن قام ونظرنا إلى كلام النفس قد يكون في النفس قبل ظهوره إلينا ، وأمور النفس عندنا آكد من أمور الجوارح ، والله تعالى لا يشبهه شيء في صفة ولا ذات ، فعلمنا أن كلامه كعلمه .

فقلنا : الكلام ، والقرآن إذ هو الكلام ليس بمخلوق . ثم قلنا لأهل الظاهر الذين يقولون : هذا المسموع هو القرآن : ما القرآن عندكم ؟

فقالوا : هو هذا المسموع بالآذان المتلو باللسان المقطع بالحروف المتعلق إلى الظروف المحتمل للتصريف الموصوف بالتربيع والتثليث والتنصيف ، وفي صدور الذين أوتوا العلم حجة الآخرين .

فها هنا وقعت المغالطة .

فإن اعترف أصحاب الظاهر لأصحاب الباطن بما قالوا صح قولهم : إنه الكلام في النفس ، وأنه معنى في النفس على قول الأشعرية .

وإن اعترف أصحاب الباطن لأصحاب الظاهر بما قالوا : إن الكلام هو هذا المسموع صح أنه مخلوق . فعلى كل واحد منهم أن يقيم الحجة على ما قال .

وإن أقاما ، صح ما قالا : هذا صفة وهذا فعل .

وإن عجز أحدهما صح ما قال الآخر .

وإن عجزا جميعًا صح ما قالا جميعًا أو بطل .

واستدل أصحاب الباطن بقول الأخطل التغلبي شعراً :ـــ

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

واستدل الآخرون بقول الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ﴾ .

فقال أصحاب الظاهر لأصحاب الباطن : صاحبكم نصراني ، ولا ينصت إليه في تفسير لغة العرب ، وإنما يكون حجة في القول بها والخطاب إذا خاطب بها ، ونحن استدللنا بكتاب الله ـــ عز وجل ـــ وما في الفؤاد غير مسموع بالآذان .

وقال آخرون : أثبتناه صفة لأن ضده منفي عن الله ـــ عز وجل ـــ وهو الخرس .

فقال الآخرون : لم يكن الخرس للكلام بضد وإنما هو آفة ، وضد الكلام السكوت وليس بآفة ، كما لا يجوز أن نقول ضد القدرة الخرس أو النوم أو الجوع أو العطش ، فهذه آيات ومجموعها هو ضد القدرة ، وبعد أن يكون الكلام في النفس ككون الفعل في النفس فلا يكونان صفة .

وإنما قلنا ككونهما في النفس متعلق إلى علم الله ـــ عز وجل ـــ ، بعلم الله في علمه ، الذي إن ظهر كان كلاما ، وإن أظهر كان فعلا .

وقد علم الله ـــ عز وجل ـــ كون الخلق في الأزل وكون الخلق يومًا ما وحينًا ما .

وقد علم الله — عز وجل — الكلام في الأزل ، وكون الكلام يوما ما وحينا ما .

وقولنا الله متكلم لم يزل كقولنا خالق لم يزل ، لأن الأسماء ربما تسبق الأفعال لم ترتبط الأسماء بزمن مخصوص والأفعال ذاته بذواتها على أزمانها .

وهذه المسألة قد جاز فيها المتكلمون وليس فيها من الحيرة أكثر مما ترى . فإن سلم أحد من الشروط الثلاثة كان المصيب فيها غانما والمخطىء سالما . والسلامة أقرب إلى من استدل بقول الله — عز وجل — دون من استدل بقول النصارى والمبتدىء بقطع العذر منها ظالم .

وقول الشيخ — رضي الله عنه — : (وندين بتصويب أهل النهر في انكارهم الحكومة يوم صفين بين علي ومعاوية) .

واعلم أن قوله في هذه المسألة (وندين) لا يحتمل أكثر من قطع العذر لانتهاك علي حرمة الدماء ، فلو لم يقع إلا القول ولم يتجاوزوا فيه إلى قطع العذر وانتهاك حرمة الدم لكان فيها ما فيها من الوسع ، ولكن الأمور التي لا تقتضي حكما وليس إلا بوار الغم ، ولا يؤدي إلى قطع العذر إلا رأي ففيه احتمال والله أعلم .

* * *

* بـاب *
(القول في الأفراق)

ونحن نشير هاهنا إلى الأفراق التي أشار إليها رسول الله ﷺ في أمته ، وقد قال رسول الله ﷺ : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهن إلى النار ما خلا واحدة ناجية وكلهم يدعي الناجية » .

واعلم أن الإشارة هاهنا إلى الأفراق لقطع العذر ، وأنهم أصحاب النار ، وإنما يتوجه الخطاب هاهنا إلى المبتدعين وهي كل فرقة تدينت .

ونص رسول الله ﷺ على ثلاث طوائف ، وهي المرجئة والقدرية والمارقة ، ونص المسلمون بعده على ثلاث : وهي : الرافضة وغاليتها والمجسمة والمشبهة .

أما المرجئة فلا مطمع فيهم ، لأن الله — عز وجل — شرع معالم الإسلام للأنام ، ونص على معالم الكفر والآثام ، فأمر ونهى ، ووعد وأوعد ، ورغب ورهب ، ودعا إلى طاعته بجزيل الثواب ، وزجر عن معصيته بأليم العقاب .

فعمدت المرجئة إلى هذه المعاني كلها ، فهدمتها ولاشتها ، بزعمهم ترغيبا منهم للناس في الدخول في دين الله مثل ما يفعل الأنبياء عليهم السلام في الدعاء إلى الإسلام تسهيلا عليهم ، فاقتصروا هم على قولهم : من قال : لا إلـٰه إلا الله دخل الجنة . وصدقوا ، لكن بقى عليهم الشرط الذي شرطه رسول الله ﷺ حين قال : « من قال لا إلـٰه إلا الله مخلصا من قلبه دخل الجنة » .

ولن يبلغ هذه الرتبة إلا من جد واجتهد في الأفعال فترك العوائق من المعاصي والآثام .

ولو قيل لأحد : إن كنزا بمكان كذا وكذا ، لدأب وتعب ونصب ، وأنفق الأموال ليتفق له الحال ، وحاد عن المطال .

لكن المرجئة أغرقت بالمعاصي طلابها ، وسهلت إلى الشهوات أسبابها وفترت النفوس عن الطاعة ، باستغناء الناس عنها بقول : لا إلـٰه إلا الله . فلم يدعوا شيئا يوجب عمل الطاعة إلا أوهنوه حتى قالوا : أمة أحمد لا تعرض على النار .

فأين الخوف والرَجاء والعمل والتقى مع هذا ؟ فلهذا لعنهم رسول الله ﷺ ، ولعنهم سبعون نبيا ممن ابتلوا بهم ونسوا ما ذكروا به من قبل ، قال الله — عز وجل — : ﴿ ألم * أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ﴾ . ما على أمة أحمد ﷺ أضر منهم ولا لإبليس أعون فيهم ، ولا للأخرة أجهل منهم سحقًا بهم وسحقًا .

وأما القدرية فأنهم ناهبوا الله — عز وجل — في أفضل خلقه وراموا الشركة بينهم وبين ربهم ، فله خلق ولهم خلق ، غير أنهم حازوا أفضل الأشياء لأنفسهم وهو التوحيد والإسلام والإيمان ، وتركوه وأفعال البهائم والأنعام وسائر الأعراض والأجسام ، ونقضوا قول الله — عز وجل — : ﴿ هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض ﴾ .

فقالت القدرية : لا أحد إلا نحن ، وهؤلاء وإخوانهم من المرجئة ممن لعنهم الأنبياء ، وكل نبي مجاب الدعوة .

وذلك أن الأنبياء يدعون عباد الله إلى الله — عز وجل — ترغيبا وترهيبا ، من بلغ في الإجابة إلى دينهم ، وبلغ في العبادة إلى غاية ما نظر إلى نفسه بعين الإجلال ، واقتداره على مثل هذه الأفعال فقال : إن الله تعالى بريء من الظلم ، و لم يعذب أحداً إلا على فعله ، ولا يرجوه أحد إلا على فعله . فنسبوا الأفعال إلى أنفسهم ، إذ لا تصح الشركة في فعل أحد .

ولو نسبت إلى الله — عز وجل — ، لكان قد عذبهم على مالم يفعلوا وهو يقول : جزاء بما كانوا يعملون ، ويفعلون ، فردوها إلى أنفسهم دونه .

وذهب عنهم النظر بالبصيرة إلى التفرقة بين الوجود والإيجاد والفعل والخلق فحادوا لما تخيل إليهم من قبح الأفعال والفحش والكذب ، ولم يبق إلا أن يقولوا : إن البول والغائط خلقهما لا خلق الله ، فلولا ما كانا قبيحين لانتحلوهما ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

وأما المارقة وهم الخوارج ، فلن يخفى على عاقل بسيرة ما ساروا في أهل الإسلام ، كسيرة أهل الإسلام في أهل الأوثان والأصنام ، كأنما بعث إليهم رسول آخر غير محمد عليه السلام .

وقد قال رسول الله ﷺ : « إن ناسًا من أمتي يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، فتنظر في النصل فلا ترى شيئا ، وتنظر في القدح فلا ترى شيئا ، وتنظر في القديدة فلا ترى شيئا ، وتتمارى في الفوق » ، وفي حديث آخر : « يخرج من ضئضيء هذا أناس يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية » — إلا أن الشفاعة قد أيأس منها رسول الله ﷺ طائفتين من أمته وهم القدرية والمرجئة وقال : « طائفتان من أمتي لا تنالهما شفاعتي » .

وأما الأفراق الثلاثة التي نص عليها الأولياء والصالحون ، فهم الرافضة والمجسمة والمشبهة .

أما الرافضة فأنهم ذهبوا على مذهب النصارى في المسيح عيسى بن مريم عليه السلام ، فعزوه إلى الألوهية ، فذهبوا في أولاده مذهب بني إسرائيل المحققين في تعظيم أنبيائهم فعظموا أولاد علي وعزوهم إلى النبوة ، وأبطلوا فائدة قول الله — عز وجل — في محمد عليه السلام : ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ .

وحسبهم خزيهم عند محمد ﷺ يوم المحشر وخزيهم عند الله — عز وجل — ، إذ نصبوا إلها آخر غير الله رب العالمين ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون ، وغرهم

أيضًا مجاورتهم النصارى بأرمينية واقتبسوا منهم هذين المذهبين الخبيثين ، وهم دون سبعين فرقة كلهم إلى النار .

وأما المجسمة : فحسبهم رجوعهم إلى دين آبائهم الأولين ، وعبادتهم الأصنام والأشباح والأجساد والأشخاص كسيرة أجدادهم الماضين ، فأبطلوا معنى قول الله — عز وجل — : ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ .

وأما المشبهة : فحسبهم رجوعهم إلى أعقابهم إلى إخوانهم المجسمة وتسليط المهدي عليهم ، فقطع دابر القوم الذين ظلموا ، والحمد لله رب العالمين .

وآحاد الأفراق بعد هؤلاء نصيبهم في المحشر .

﴿ يوم لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا ﴾ .

ولم يؤيس رسول الله ﷺ من الشفاعة إلا الطائفتين المذكورتين ، لله الأمر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء .

* * *

* بـاب *
في ذكر المذاهب والآراء والاختلاف والائتلاف

اعلم أن الله تبارك وتعالى جعل لهذه الأمة في الشريعة نصيبًا وافرًا و لم يجعله لأمة من الأمم قبله .

وقال الله عز من قائل : ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لا تبعتم الشيطان إلا قليلًا ﴾ . فذكر استنباطهم في معرض الامتنان على الخليقة والمدح لهم والهداية على أيديهم .

قال الله — عز وجل — : ﴿ كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه إلا الذين أتوه من بعدما جاءتهم البينات بغيا بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ﴾ .

فوعد الله تعالى لهذه الأمة الهداية إلى الحق ، في كل أمر مختلف فيه لابد لبعضم أن يهتدي إلى الحق .

وقال رسول الله ﷺ : « لن تجتمع أمتى على ضلال » وقال أيضاً : « ما كان الله ليجمع أمتي على ضلال » .

واعلم أن الأمم الماضية لم يطلق الله أيديهم في الشرائع بالرأي ، ليس لهم إلا المنصوص مشرعا ، فخص العرب بهذا اللسان ، وجعلهم أئمة لجميع العجم الذين دخلوا في الإسلام ، وفارقوا دين الآباء والأجداد .

وذلك أن الله تعالى منّ عليهم بلغتهم التي هي أفضل من سائر اللغات ، ومن فضيلة لغتهم أنها لغة أهل الجنة ، يتركون لغاتهم ويرجعون إليها ، وليس

في السبعمائة ألف لغة التي خلقها الله ــ عز وجل ــ وخاطب بها موسى عليه السلام لغة أفضل منها .

وإن كان أول ما ابتدأ لموسى بالخطاب بلغة البربر حين ناجاه . فقال : يا موسى نج أد يكش مقرن . فقال : ياربي لم أدر فمازال يخاطبه بلغة بعد لغة ، فكان آخر ما خاطبه به بالعبرانية فهم موسى وأجاب . وليس في اللغات لغة انفردت من سائر اللغات بالوشي الذي جعله الله تعالى زينا لها في الظاهر وكثرة المعاني في الباطن وحلوة على الألسن غيرها ، فاختار لها العرب واختارها للعرب مخصوصة في العرب ، خصهم الله تعالى بها .

وذلك أن الإنسان خلقه الله تعالى فجعله آية للسائلين ، وخلق الملائكة فركبها على طبع واحد ، لا يؤثر الزمان ولا المكان في طبائعهم ليس لهم شهوات إلا ما طبعوا عليه ، وركب فيهم العقول فكانت تمتثل الأفعال بمقتضى العقول ، وذلك وفق طبائعهم .

ثم خلق البهائم وحوجها إلى الغذاء وركب فيها الشهوات ، فكانت حركاتها بمقتضى شهواتها ، فأسقط عنها التكليف لعدم العقول ، وغلبة الشهوات .

ثم خلق الإنسان على خلقة البهائم في الغذاء والشهوات وعلى خلقة الملائكة في المعارف والمعقولات ، فهو أبدا في جهاد دائم وحرب قائم بين الشهوات والعقل وفي الترك والفعل .

ثم إن الله تعالى وهب لبني آدم الدنيا ، وأمر بها لهم ، وأخصبها عليهم ، فغدوا ونشأوا في اللذات التي هي أضداد العقول ، فهم يتقلبون في ظلال البيوت والقصور ، وفي أصناف الثياب والحرير تحت ثمار الأشجار والأنهار ولذات الطعام والشراب ونكاح الأبكار والأتراب ، في أمن ودعة وراحة وسعة يتفكهون بحوادث الأخبار ، فهم في طول دهرهم في تنعيم أجسامهم وتوطية أبدانهم ، فقوى سلطان الشهوة ، ووقع سلطان العقل ، فرجع العقل في خدمة

الشهوة ، فصار المالك مملوكًا والمملوك مالكًا ، فليس لهم إلا ما أبصروا بأعينهم ، فسلب الله تعالى هذا النعيم للعرب ، ورمى بهم في الصحاري والبراري والوهاد ، فليس لها غطاء إلا السماء ولا وطاء إلا الأرض ، يتبعون أذناب البهائم والأنعام بين أبل وبقر وغنم ومعز على وجه الأرض ، وأشجارهم العضاة والقتاد ، وأشربتهم المياة والثماد ليس لهم من الشمس كن ولا أنيس إلا الجن ، ولا طيب إلا اللبن ، ولا معقل إلا الحيل ، ولا ملجأ إلا القن في آفات التن[1] ، ولا لباس إلا الصوف والوبر والجلود ، فمسخت الألوان وتغيرت الأبدان ، فأعقبهم الله تعالى بتوفير العقول وذكاء النفوس وعلو الهمم في الجود والكرم ، وحفظ العلوم بالسماع والكلم بدلا من النسخ بالقلم في قراطيس الأدم .

وقد أشار ابن المقفع إلى شيء من هذا .

وكان ابن المقفع في النهاية من العلوم والحكم والأدب والشيم وخدم الولايتين : ولاية بني أمية ، وولاية بني العباس لحاجتهم إليه وإلى علمه .

وذلك أنه أقبل ذات يوم إلى سوق المربد بالبصرة ، وهو مشهور سوق تحضره الأخيار والسادات والفضلاء والأشراف ، فلما أبصروه قاموا إليه ، وسلموا عليه ورحبوا به .

فقال : (ما يحبسكم في مجالس الشياطين والعامة والغاغة والسوقة وفيكم الفقهاء والعلماء والشعراء والخطباء والسادة والأمراء ؟ اغدوا بنا إلى قصر ابن أبان فنتروح في ظله ، ونستنشق من نسيمه ، ونتفاوض في العلوم والحكم ونتذاكر أخبار الدنيا والأمم) .

فقالوا : (سمعا وطاعة) . فرجعوا إلى دوابهم خيلهم وبغالهم وحميرهم فركبوها ، وقصدوا قصر ابن أبان ، فلما وصلوا نزلوا في ظله ، وأكبروه أن يبتدئوه بالسؤال

---

(١) أي لا ملجأ لهم من آفات المرض إلا العيش مع أغنامهم وشرب حليبها ، وراجع إن شئت لسان العرب كلمتي قن وتن . (مراجع ط ٢) .

هيبة ، فرفع إليهم رأسه فقال : (يا وجوه الخير ، من أعقل الناس ؟) .

قال بعضهم : (أهل الصين) .

فقال : (بماذا ؟)

فقال بعضهم : (إن بلادهم تعمل صنائع الدنيا الديباج والحرير والوشي والثياب النفيسة كلها ، وأحكموها ، واستقامت أمور الرعية والجنود والكتاب ، وخراج الأرضين ، وترتيب القرى والمدائن ، فلا يكاد يحدث عندهم أمر من الأمور في جميع مملكة سلطانهم إلا وعنده منه خبر في يومه ، ولا يتوالد مولود ولا يموت ميت وإلا وصل خبره عند الملك ، ذلك اليوم ، أو تلك الليلة ، في مملكة قطرها مسيرة سنة ، وقد أعدوا النجب والخيل والفيوج[1] والطيور لمثل ذلك) .

فقال ابن المقفع : (هؤلاء قوم علموا فتعلموا ، وتحملوا أمورا فحملوها ، ووقع من الملوك وممن له القدرة عليهم فحملهم على تلك الأمور طوعا أو كرها) .

ثم قال لهم : (من أعقل الخلق ؟) .

قال بعضهم : (أهل الهند) .

قال : (بماذا ؟)

قالوا : (إنهم أعقل الخلق في سياسة النفوس في الأغذية والأدوية والحكمة ومعرفة نجوم الأسماء والطوالع والمواليد وسياسة الملوك والبددة[2] ، وفيهم تفرع وتدرع علم أبينا آدم صلوات الله عليه وسلامه) .

وقال ابن المقفع : (هؤلاء قوم تقدمت لأوائلهم هذه الأمور ، فجروا على أسلوبها ، ونشأوا عليها) .

ثم قال : (من أعقل الخلق ؟)

قالوا : (الفرس) .

---

(١) جاء في لسان العرب : الفيج : فارسي معرب ، والجمع فيوج وهو الذي يسعى على رجليه ، وفي الحديث ذكر الفيج ، وهو المسرع في مشيه الذي يحمل الأخبار من بلد إلى بلد . (مراجع ط ٢) .

(٢) البددة هي بيوت عبادتهم التي فيها الأصنام والتصاوير . (مراجع ط ٢) .

قال : (فبماذا ؟) قالوا : (إنهم أوتوا الملك في الدنيا على جميع أقطار الأرض ، فساسوها .وأحسنوا تدبيرها ، واستخرجوا بعقولهم سياسة الملك فساسوا بها الدنيا ، فصاروا للأنام كالشمس للدنيا) .

فقال : (هؤلاء قوم استظهروا بالصعاليك على المماليك ، وبالأجناد على العباد ، فجرت على أسلوب واحد) .

ثم قال : (فمن أعقل الخلق) ؟

قالوا : (الروم) .

فقال : (بماذا ؟)

قالوا : (قد أوتوا عظم الجثة في أبدانهم ، والقوة في مفاصلهم ، فاقتدروا على صنعة الهياكل العظيمة ، والصنائع العجيبة ، وعجائب الأشكال والصور والاقتدار على مقاساة الأسفار في البر والبحر) .

فقال ابن المقفع : (هؤلاء قوم جادت بلادهم لهم بآلات الصنع ، فظهر في جميع ذلك الصنع غرائب ما في الدنيا من البدع) .

قال : (من أعقل الخلق ؟)

قالوا : (الله أعلم) . فرفعوا إليه رؤوسهم ، فقال لهم : (أعقل الخلق العرب ..) فتعجب كثير ممن حضره ، واستعظموا قوله واستغربوه .

فقالوا : (بم ذلك ؟)

قال : (إنهم نشأوا في البادية ، ليس لهم ملوك تسوسهم في أمر دنياهم ، ولا أنبياء ولا علماء تفقههم في دينهم ، ولم يؤتوا أموالا يستخدمون بها ، ويستخرجون بها صنائع الدنيا ، فالسماء سقفهم والأرض فراشهم .

إذا ولد عند أحدهم مولود ، مهما ترعرع وبلغ الحلم ، خطب عليه أبناء عمه ودفع له غنيمات وعنيزات ، يأخذها ويتمعش فيها ، ودخل بها تلعة من التلاع ، أو بقعة من البقاع ، لا جليس ولا أنيس إلا نفسه وغنيماته ، يرعاها نهارا ويحرسها من الذئب ليلا ، فدعاه عقله وحسبه ونسبه إلى استخراج مكارم الأخلاق فاستعملها ، ومذامها فاجتنبها ، وتمعط ممن رماه بالدنية ، وربما يناله فيمتنع منها ، وفي تلعته ليس معه إلا النجوم الساريات والرياح الجاريات ، ويهتز لمكارم الأخلاق إذا نسبت إليه ، ويتمعط من مذامها إذا عزيت إليه .

فتعلموا بطباعهم مطالع النجوم وأزمنتها وخواص منافعها عند طلوعها ، وسجعوا في ذلك أسجاعا ، إلى أن رتبوا في بلادهم أسواقا في المواضع التي يجتمعون فيها ، فيتذكرون مآثر آبائهم ومناقب أجدادهم ومفاخر عشائرهم ، فيتفاخرون بها ، كذي المجاز وعكاظ ومجنة ، ويتحامون القبائح والرذائل لأجلها إذا اجتمعوا فيها ، ويتناشدون الأشعار ويحفظونها ، والخطب ويعونها ، وليس عندهم كتاب ولا سنة ولا شريعة ولا مصيغة ، لا يعلمون الكتاب إلا أماني ، أحفظ خلق الله لما سمعوا ، وأضبطهم لما استحفظوا) .

وقيل : إن ناسا منهم أدركهم العطش في بعض الصحاري ، وليس معهم ماء إلا شيء قليل فاقتسموه ، فأخذ أحدهم نصيبه فشربه فلم يغن عنه شيئا ، وأخذ الآخر نصيبه ، فلما أراد أن يشربه قال له الأول : أنقذني بنصيبك من الموت يا أخي ، فإني لا أراه يغني عنك شيئا . فقال الآخر : دونكه . فمد بها صوته حتى خرجت روحه ، ولهم في هذا مآثر كثيرة ، فأرسل الله تعالى محمداً ﷺ فكان بالموضع الذي ذكره الله ــ عز وجل ــ من الأخلاق الحسنة والأفعال الجميلة كما قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ وإنك لعلى خلق عظيم ﴾ فأنزل الله عليه كتابا يتلى ، تضمن من الحكم ما لم تتضمن الكتب الأولى التي كانت قبله ، قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ وإنه لكتاب عزيز

لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾ وسماه الله — عز وجل — من أسمائه بعشرة أسماء أو أزيد — كتاب حكيم ، عزيز ، نور ، ومهيمن ، وفرقان ، وقرآن وشفاء ، وضياء ، هدى ، ورحمة ، ومبين ليتدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب ، وفوض إلى رسول الله ﷺ بيان ما فيه ، فقال : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون ﴾ وقال ﷺ : « أوتيت جوامع الكلم » .

ففوض رسول الله ﷺ إلى علماء أمته وأهل البصائر منهم ما وراء ذلك ، فجعل إليهم حكم النوازل التي لم يشرعها القرآن ولم يسنها النبي عليه السلام .

وفوض إليهم تفسير ما في القرآن من مشكل وأمر ونهي ووعد ووعيد ، فكان جميع ما نظروا فيه وقالوه علما وحكما .

وقال الله — عز وجل — : ﴿ وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ﴾ .

ثم قال الله — عز وجل — : ﴿ ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما ﴾ فدل أن جميع ما قالاه حكم وعلم وأن أضدادهما من السفه والجهل منفيان عن حكمهم هذا ، ونفي هاهنا كلمتان : الحق والصواب ، فاختلف الناس فيهما ، فأجاز بعضهم أن حكمها حق عند الله ، بدليل نفى ضده من الباطن لغة ، والحق ضد الضلال شرعا ، قال الله — عز وجل — : ﴿ فماذا بعد الحق إلا الضلال ﴾ .

* * *

باب اختلاف الناس في الرأي[1]

وقال الشيخ : باب اختلاف الناس في اجتهاد الرأي :

قال قائلون : إن الحق في جميعهم وكل ما قالوه واختلفوا فيه فهو حق عند الله تعالى .

وقال آخرون : إن الحق في واحد ، وقد ضاق على الناس خلافه .

وقال أهل العدل والصواب : إن الحق في واحد ومع واحد ، ولا يضيق على الناس خلافه إلى آخر الفصل .

اعلم أن في اجتهاد الرأي سبع مقامات .

أولها : اجتهاد الرأي والأذن فيه ، من أين : من الشرع أو من العقل ؟

والثاني : في أي شيء الاجتهاد ؟

والثالث : ما صفة المجتهد ؟

والرابع : ما أسماء هذا المجتهد فيه ؟

والخامس : ما حكم الأفعال والفعال ؟

والسادس : ما المباح منه غير المأمور به ؟

والسابع : ما المحظور فيه المنهي عنه ؟

* * *

(١) في ط البارونية لا يوجد هذا العنوان ولكن أثبتناه على وفق ط التراث الأولى (مراجع ط ٢) .

باب في اجتهاد الرأي[1]

واعلم أن حد الاجتهاد في الرأي هو استفراغ الوسع في استخراج الحكم .

وقيل هو استفراغ الجهد في استخراج الحق للنازلة بمقتضى الشرع ، وليس هذا القول بصحيح .

والإذن في الاجتهاد من قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ وقوله : ﴿ كان الناس أمة واحدة ﴾ وقد تقدم القول فيه .

وصفة الاجتهاد : أن ينظر في أوصاف النازلة ، وما يليق بها ، ويقرب معناها من أحكام الله ــ عز وجل ــ وأحكام سنة رسول الله ﷺ ، فيقيس هذا بهذا مجتهدا أن ينال رضى الله تعالى ، والحكم الذي لو شرعه كان حقا عند الله تعالى وعند رسول الله ﷺ .

وأما العقل فلا حظ له في جواز الإذن إلا بعد ما ورد به الشرع ، فهي من الجائزات لا يقطع العقل فيه بشيء .

وأما من جهة السنة فقد قال رسول الله ﷺ : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران : أجر اجتهاده وأجر إصابته ، وإن أخطأ فله أجر اجتهاده » . وحط الله عنه المآثم .

ولا ينبغي للمجتهد إلا أن ينظر إلى الله تعالى بعين الخشية في أمر قد كلفه الله تعالى وأمره فيه بالاجتهاد ، فإن ضيع عصى ، وإن اجتهد فكتم عصى ، وإن اجتهد فأظهر خلاف ما رأى عصى ، ولا يجعل للشهوة في رأيه نصيبا ، فإن اجتهد ورأى رأيا إن كان يجوز أن ينتقل عنه إلى رأي غيره فتوى وفعلًا

---

(١) وهو المقام الأول . (مراجع ط ٢) .

فلا ما دام مستحسنا لرأيه الأول إلا من وجه واحد : إلا إن كان في رأي غيره حوطة ، فله أن ينتقل إليه فعلا لا فتوى ، مثل رأي من رأى جواز الصلاة في الظهر والعصر بفاتحة الكتاب لا غير ، إلى رأي من جوز قراءة سورة في الأولين مع فاتحة الكتاب .

ولا يرجع إلى رأي الغير ما دام هو على رأيه ، فإن رأى رأي غيره أقوى دلالة وأقرب في وهمه إلى رضى الله — عز وجل — فسائغ له الرجوع عن رأيه إلى رأي غيره .

وقد قيل لجابر بن زيد — رضي الله عنه — : (إن أصحابك يكتبون ما سمعوا منك) . قال : (إنا لله وإنا إليه راجعون ، يكتبون رأيا لعلي أرجع عنه غدا) ، وإن رجع عن شيء من رأيه لاستحسان غيره ، كان عليه أن يظهر ذلك ، ويكتب إلى الآفاق ، وينتفي من قوله ويخطئه .

واعلم أنه ليس عليه إلا أن يظهر الانتفاء منه والرجوع عنه ، فإن رجع عن رأيه فما حال من عمل به أول مرة ؟

قال : لا حرج . وكذلك من حكم به لا ينتقض حكمه .

وهل يفتى به أحد بعد هذا ؟

فالله أعلم . فإن وافق رأيه رأي غيره ، فأظهر الآخر رأيه أجزى عنه ، فإن السكوت رضى .

* * *

القول الثاني : في أي شيء يجوز الاجتهاد

اعلم أن الشيخ قال : في أي شيء يجوز الاجتهاد فيه ؟ قال : (ما لم يجدوه في كتاب الله ولا في السنة ، ولم يجدوه في آثار من كان قبلهم من العلماء) .

اعلم أن الشيخ ذكر وجها واحدا وترك غيره ، منها تفسير القرآن ، وذلك أن الله تعالى أرسل محمداً ﷺ إلى العرب بلغتهم التي يتفاهمون بها ، وفوض إليهم ما احتملته لغتهم ، وليس عليهم العمل إلا بما أنفهم لهم من القرآن ولو كان ذلك على عهد رسول الله ﷺ ، ويسألهم عن آرائهم فيجيبون ، وربما يستحسن قول بعضهم ولا يقبح على الآخرين رأيهم ، وإن كان أمرًا مقطوعًا به لم يرد غيره لعقب جبريل بخلافه ، وإلا كان ذلك كله تفسيراً للقرآن كالذي جرى في قصة المنافقين واختلاف أصحاب رسول الله فيهم ، فقال : لما نزل فرض الهجرة ، فاختلفوا فيمن تخلف بمكة من المسلمين ولم يهاجر .

فقال قوم : هم مسلمون .

وقال قوم : هم مشركون . فأنزل الله تعالى : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا ﴾ .

وعاتبهم على الخلاف فيما بينهم البين .

فلو قال الأولون : هم مسلمون . وصدقهم أصحابهم لمر عليهم ذلك الاسم .

ولو قال الآخرون : هم مشركون . وصدقهم أصحابهم لمر عليهم ذلك الاسم ، ولكن لما اختلفوا رد الله على الجميع فوعدهم بعد أن اختلفوا أن لابد للحق أن يقول به منهم ناس ، ولن يجتمعوا على ضلال .

وقد سأل رسول الله ﷺ عن أي آية أعظم في القرآن ؟

قال بعضهم : (يس) .

وقال بعضهم بما قال ، وأُبي بن كعب ساكت .

فقال رسول الله ﷺ : « مالك ساكتا يا أبي ؟ » قال : (الله ورسوله

أعـلم » .

فقال رسول الله ﷺ : « إنما أسألك عن علمك لا عن علم الله ولا عن علم رسوله » .

فقال أبي : (آية الكرسي) . فجمع رسول الله ﷺ أصابع يديه فضرب بها في صدره فقال : « ليهنئك العلم يا أبا المنذر » واستحسن جوابه ، ولم يعب على الآخرين شيئا .

وكاجتهادهم حين أمرهم رسول الله ﷺ فقال : « لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة » والقوم بعيدو العهد بأهليهم ، فتباطأ منهم أناس ولم يصلوا إلى قريظة صلاة العصر إلا بعد العتمة ، فلم يعب رسول الله ﷺ أحداً منهم في تفسير القرآن .

اعلم أن تفسير القرآن مفوض إليهم لما أنفهم لهم من القرآن ، لأن الله تعالى بعث إليهم رسولا مبلغا إليهم ما عرفوه من لغتهم ، فلهم الاتساع على قدر ما ذهبت إليه أنفسهم ، مالم يرد من الله تعالى ما يمنعهم ، أو من رسول الله ﷺ .

فأول ما وقع الاجتهاد بعد رسول الله ﷺ أيام أبي بكر في أهل الردة ، والسنة عندهم في المرتد القتل ، كما قال رسول الله ﷺ : « من بدل دينه فاقتلوه لا سبي ولا غنيمة » .

ثم أن أبا بكر نظر هؤلاء المرتدين ، فوجدهم قد انحازو إلى بلادهم أول مرة ، وهم قريبو العهد بالشرك فالغالب عليهم الرجوع إلى مذاهبهم أول مرة .

وكره بعض أصحاب رسول الله ﷺ قول أبي بكر . وقالوا له : إن رسول الله ﷺ قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » فقال : (والذي نفسي بيده لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، ولو منعوا مني عقالا مما كانوا يؤدونه لرسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه حتى ألحق بالله) ، فرجع المسلمون إلى رأيه ، فاجتمعت الكلمة ، فقاتلهم أبو بكر الصديق — رضي الله عنه —

والمسلمون معه ، فأظهره الله عليهم فهزمهم ، وقتل من قتل منهم ، وسبى وغنم وقسم على الغنائم ، وما وراء ذلك ــ رضي الله عنه ــ أحكامه فيهم أحكام المسلمين في الزنادقة لا أحكامهم في المشركين ، وذلك أنهم جاءوا تائبين يطلبون الصلح فأبى عليهم إلا عن شروط أن يدفعوا له الحلقة والكراع ، ويتركهم يتبعون أذناب البقر ، حتى يري الله خليفة رسوله ما يشاء .

وأحكام عمر ــ رضي الله عنه ــ في الشورى ، ومنها أحكامه في الدواوين والخراج : خراج الأرضين ، ونصارى بني تغلب في سلب اسم الجزية عنهم والخزية عنهم بعد قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ فجعلها صدقة وزكاة ، والتفرقة بين الأحرار والهجن في الخيل ، وقسمة الفرائض إذا تدافعت .

وذلك أنه جلس ذات يوم يتوضأ ، إذ دخل عليه رجل فقال : (يا أمير المؤمنين امرأة ماتت ، وخلفت زوجا وأختا وأما) ، فقال عمر : (للزوج النصف وللاخت النصف وللأم الثلث) ، فقام كما هو إلى المسجد فصاح : (يا للمسلمين) . فقال : (إن الله تعالى لم يجعل في المال إلا نصفين ، فأين مقام الثلث ؟) فقال له العباس : (اجعلوها كقسمة الغرماء في المواضعة) .

وفي خلاف ابنه عبد الله بن العباس ، وحكمه في المؤلفة قلوبهم ، وسهم ذي القربى ، ومن وراء هذا كله أحكام الكتمان التي ناقضت حدود الله وبعض سنن رسول الله ﷺ .

ومن الرأي تأمير أمير المؤمنين وعزله إن ضيع أمور الدين ، وقتله أن امتنع من العزلة إلى الهوان ، ومن الرأي الكون مع أئمة الجور تحت أحكامهم ما أقاموا حكم الله فيك ، ولم يحكمك على معصية ، وتأدية حقوق الله عليه إليهم وأخذ العطايا من بيوت أموالهم ، والجهاد والغزو معهم جميع ملل الشرك والخروج عليهم إذا جاروا وبغوا .

* * *

القول الثالث : ما صفة المجتهد ؟

اعلم أن استخراج العلم من كتاب الله — عز وجل — ومن سنة رسوله ﷺ ومن الاجماع ، يتعذر إلا لمن كملت فيه عدة شروط .

أولها : أن يكون قارئا لكتاب الله — عز وجل — وتاليا له .

والثانية : أن يكون عارفًا بتصاريف لغة العرب ومعرفة الاسم من الفعل والحرف منهما .

والثالثة : معرفة النحو ووجوه الإعراب .

والرابعة : معرفة وجوه القراءات .

والخامسة : أن يقف على تفسير مفسري القرآن الذين اعترفت لهم الأمة بالتفسير ، وقولهم حجة لأنهم أخذوه توقيفا .

والسادسة : أن يكون عارفًا بمن قد شذ[1] عن أحكام الشريعة ومراعيا زلل شواذ الفقهاء المتقدمة .

والسابعة : أن يحصل مقاليد أقفال الكتاب .

فمن لم تكمل له هذه الصفات ، فلا يوثق بشيء من علمه ، ولا بعلم من تعلم منه ، وإنما هو مغرور أو مقلد ، فالقائل والسامع بمثابة واحدة لا ائل لهما .

واعلم أن مثل القرآن كشجرة لها عروق وأعضاء وأغصان وأثمار :—

أما عروقها فعشرة : وهي المكي والمدني والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والظاهر والباطن والعام والخاص .

والأعضاء عشرة وهي : المجمل والمفسر والمطلق والمقيد والمقطوع والموصول والمقدم والمؤخر والكناية والتصريح .

---

(١) في ط البارونية خلل ، أصلحته هنا حتى يتم المعنى . (مراجع ط ٢) .

والأغصان عشرة وهي : الحدود ولحن الخطاب وفحوى الخطاب ودليل الخطاب ومعنى الخطاب والأسماء الذاتية لله تعالى وأسماء الأبدان وأسماء الأفعال .

وثمرات الشجرة عشرة وهي : الأمر والنهي والخبر والاستخبار والوعد والوعيد والمواعظ والأمثال والإعذار والإنذار .

اعلم أن من لم يحصل مقاليد أقفال الكتاب في القرآن العظيم كان من فقه القرآن بمعزل ، وقد بينا هذه الأقفال في غير هذا الموضع ، وشرحناها شرحًا بَيِّنًا ، تقف عليه إن شاء الله .

* * *

والرابع : ما أسماء المجتهد فيه ؟

اعلم أن الله تعالى أنزل على محمد عليه السلام قراناً كتابًا يتلى ، فلقبه بعشرة أسماء قال الله — عز وجل — : ﴿ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾ فسماه : حكيمًا ومهيمنًا ونورًا وفرقانًا وقرآنا وشفاءً وضياءً وهدًى ورحمةً ومبينًا وحقًّا ، قال عز من قائل : ﴿ ليتدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب ﴾ .

وكان رسول الله ﷺ بالموضع الذي ذكره الله — عز وجل — من الأخلاق الحسنة كما قال تعالى : ﴿ وإنك لعلى خلق عظيم ﴾ فقال : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ﴾ .

فأشار فيه رسول الله ﷺ إلى السبع فجعلها سنة اقتداء بالله تعالى ، إذ شرع فيه فرائض وحكم بأحكام عمدة الدين .

وفوض بيان البقية إلى الرسول .

وفوض رسول الله ﷺ إلى علماء أمته وأهل البصيرة ما وراء ذلك ، فجعل إليهم حكم النوافل التي لم يشرعها القرآن ولم يسنها عليه السلام .

وفوض تفسير ما في القرآن ، من مشكل ، وأمر ونهي ، ووعد ووعيد ، فكان جميع ما نظروا فيه ورأوه علمًا وحكمًا ، وعلى سبيل حكم سليمان حيث قال الله : ﴿ وكلًا أتينا حكمًا وعلمًا ﴾ .

واختلف الناس في الحق . فقال بعضهم : وحقا . فأجرى اسم الحق على القولين جميعا بنفي ضده عنهما من الباطل والضلال .

وقال بعضهم : القولان جميعا صواب .

وأما الحكم والعلم فمنصوص في كتاب الله — عز وجل — ، ذكرهما

حيث يقول ﴿ وكلًا آتينا حكمًا وعلمًا ﴾ .

وقال الشيخ أبو الربيع — رضي الله عنه — : (فأما الذين قالوا : إن الحق في جميعهم فقد قالوا بالمحال بما لا يصح القول به ، وكيف يكون الشيء وخلافه حقًّا ، ويكون الشيء حلالًا عند الله حرامًا عنده) .

فنحن ننتظر بما ظهر لنا أن هذه الإلزام لا يلزم القوم ، لأنهم يقولون : كما يكون الشيء وخلافه خلقا لله — عز وجل — ويكون الشيء وخلافه عرضًا عند الله ، ويكون الشيء وخلافه جسما ، فكذلك يكون الشيء وخلافه حقا عند الله وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه ﴾ والتعجيل والتأجيل مختلفان ومتضادان .

وأما قوله : (ويكون الشيء حلالًا عند الله وحرامًا عنده) فليس يلزم من هذا شيء ، وإنما أردنا تسمية الشيء وخلافه باسم واحد : إنهما حق . وأراد هو أن يلزمنا تسميته حلالًا وحرامًا بل يسمى الشيء وضده حلالًا عند الله ، أو يسمى الشيء وضده حرامًا عنده .

وأما أن تسمي الشيء الواحد باسمين متضادين فلا يلزم ، وإنما يلزمنا أن نسمي شيئين متضادين باسم واحد .

وإنما يلزم هذا من أجاز على أحد القولين أنه حق ، ولم يجز على ضده أنه باطل ، فإن أجاز عليه أنه باطل ، فهناك يلزم من يقول إنهما حق .

ثم قال الشيخ — رضي الله عنه — : (ويكون جميع ما اختلفوا فيه ، من الطلاق والعتاق ، والبيع والشراء ، والنكاح ، والديات ، والجراحات والحدود حقًّا عند الله بأجمعه ، فيكون ما اختلفوا فيه من الطلاق فأثبته بعض وأبطله بعض ، فتكون عند الله طالقًا لا طالقًا) .

وقوله : (إن قول القائل : طالق . حق ، وقول القائل : لا طالق . حق .

والجواب في العتق كذلك قول من أثبته ، حق .

وقول من أبطله ، حق ، وهما حقان .

ويكون الشيء الواحد حلالا لمن كان له حراما في حالة واحدة ، بل يكون الشيء الواحد حلالًا ، حق ، وقول من قال حرام حق ، ولا يقول هو أن أحدهما باطل .

واعلم أن جميع من قال في هذه الأمور الحقية مثل من قال : إن جميع هذه الأمور مأمور فقهاؤنا بالاجتهاد فيها ، وأسماء هذه الأمور المختلفة مأمور بها وطاعة وحكم وعلم .

وإنما وقع الحق هاهنا على القولين جميعا أنهما حق ، و لم يقع الكلام على المرأة ، وإنما وقع الكلام على الحكم فيها .

وقوله : (ويكون الشيء لمن كان حلالًا فيكون له حرامًا) فلم يقع القول في الحلال والحرام وإنما وقع في الحق .

وكذلك قوله في الشيء : (إنه صدق عند الله وكذب عند الله) ، وإنما الكلام علي الحق لا على الصدق والكذب ، فيجب عليه جميع ما عارض به في هذه الأمور في العلم والحكم .

فلو جاز قوله : إنما حكم داود وسليمان أنهما علم وأنهما حكم لجاز في جميع المتضادات ، فإن أجاز أن يكون قول داود وسليمان في شيء واحد : أنه حكم وعلم ، فمن أين يلزمه أن يكون الشيء حارًا باردًا في حالة ومتحركًا ساكنًا في حالة ، وحيًّا وميتًا في حالة ، وإنما أراد أن البارد والحار حقان ، والمتحرك والساكن حقان ، والحي والميت حقان ، وقع الكلام في شيء

واحد ، وعارض في شيئين .

ولا يلزم شيء من هذا من قال : إن الله أمر باجتهاد الرأي في استخراج الحكم ، واختلف المجتهدان ، فاختلافهما حق عند الله ، لأن الله أمرهما جميعا ، ففعلا ما أمرا به ، فهذا الذي فعلاه حق عند الله ، ولا يأمر الله بالباطل .

ثم إن الله توعدهما إن لم يجتهدا ، أو اجتهدا و لم يظهر ما عندهما ، وأعظم توعد إن أظهرا خلاف ما عندهما ، فلا يسقط الهلاك عن أحدهما محقًا أو مبطلًا ، لأن الحق إذا كان مع الواحد فالباطل مع الآخرين ، لأن الحق ضد الباطل ، فمن أخطأ الحق وقع في الباطل ، لأنه ضده من جهة اللغة ، وإن شئت من جهة الشرع وقع في الضلال قال الله — عز وجل — : ﴿ فماذا بعد الحق إلا الضلال ﴾ .

فإن امتنعوا أن يجعلوا خلاف الحق عندهم في هذه الأقاويل هو الباطل ، فهما حقان إذا وباطلان ، فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟

وأما قول من قال : إن قول المختلفين صواب . وهو قول علي بن أبي طالب ، لما وقع فيما وقع وارتطم فيما ارتطم فيه ، جعل يتوسع على نفسه العذر .

وصنيع أم المؤمنين عائشة — رضي الله عنها — حين وقعت فيما وقعت فيه ، جعلت تتساهل في العذر في تأويل قول الله — عز وجل — : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات ﴾ فقالت أول مرة : (ظالمنا ظالم ، ومقتصدنا ناج ، وسابقنا سابق) ، فلما وقعت رجعت فقالت : (ظالمنا مغفور له ، ومقتصدنا ناج ، وسابقنا سابق) .

ومذهب علي بن أبي طالب : أن طلحة والزبير مجتهدان أو تائبان ، وأما

معاوية وعمرو فلا ، وأما من معهما من أهل الشام فهم أهل الاجتهاد .

وأما أهل النهروان فهم أولى بالاجتهاد والصواب ، وقد كان سئل عنهم فقال : (إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم) .

واختلف القول في رسول الله ﷺ هل يجوز له الرأي أم لا ؟

قال بعضهم : يجوز له الرأي ، ورأيه أفضل الآراء .

وقال بعضهم : لا يجوز له الرأي ، لأن الله — عز وجل — أغناه بالوحي عن الرأي . وحجة الذين قالوا يجوز له الرأي قول ابن عباس : (كان رسول الله ﷺ يقضي بالقضية ، فينزل القرآن بخلافها ، فيستقبل حكم القرآن ، ولا يرد قضاءه) .

وكان عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — يقول : (كان الرأي من رسول الله ﷺ كله صوابا ومنا أحيانًا صوابًا وأحيانًا خطأً) .

* * *

الخامس : ما حكم الأفعال والفعال ؟

اعلم أن أحكام الأفعال في هذه المسألة واحدة ، وذلك أن الله تعالى جعل اختلاف أمة محمد رحمة ، قال رسول الله ﷺ : « اختلاف أمتي رحمة » .

فجعل سبيل ما اختلفوا فيه سبيله ، وجعل وسيلة الله وسعا لهذه الأمة ورفقا بها .

فمن عمل بشيء من اختلاف العلماء ، فهو على سبيلهم ولو صادفه من غير معرفة به فواسع له .

فمن أصاب باب الجنة فهو في الجنة ، عرف أو لم يعرف .

فمن صادف طريق المؤمنين فهو منهم ، وليس هو على قول من يقول : إنه لا يسع التقدم إلى شيء من أقاويل العلماء إذا لم يعرف به .

وكذلك المباحات كلها لا علم ولا لم يعلم .

والكلام هاهنا فيما انفرد به المخالفون ، متى لم يقطع المسلمون عذرهم فيه .

اعلم أن ذلك كله محطوط فيه الإثم لمن علم ولمن لم يعلم ، والتفرقة التفاوت في الفضل فيما بان به أهل الدعوة عن غيرهم .

ومن أخذ عن رسول الله ﷺ شيئا من دينه ، أو عن المسلمين ، فغاب غيبة متصلة ، فحالت الأمور بعده فنسخ ذلك على عهد رسول الله ﷺ ، فلا بأس عليه ما لم تقم الحجة عليه بغير ذلك ، قال الله — عز وجل — : ﴿ وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ﴾ .

* * *

* بـاب *
في اعتقاد الخطأ والمباح[١]

اعلم أن القول في أصول الديانات وفروعها ، والقول في أفراق الأمة وفروعها ، وذلك مثل اختلاف الأمة في الأسماء والمسميات ، فإن وقع مطلقا غير مقيد عاريًا من الشروط المذكورة منوطًا بالرأي ، كان عجزًا وكان خطأً مباحًا ، وإن انتهكت فيه أحد الشروط كان صاحبه مطاحًا مجاحًا[٢] .

فأول ذلك : اختلاف الناس في وجوب الفروض عند وجوب افتراضها ، فاختلف الناس في ذلك .

فقال بعضهم : ليس علينا إلا العمل ، وليس علينا من العلم شيء .

وقال أهل الحق : إن علينا العلم بافتراضها في حين ما يجب علينا العمل بمفروضه . فنظرنا إلى قول أهل الدعوة فيمن أفتى بإسقاط علم الفرض هل يكفرونه ويقطعون عذره أم لا ؟ فرأيناهم متوقفين فيه مالم يتخذ ذلك ديانة ، أو أحد الشروط المذكورة .

وإن ادعاه رأيا ، فالرأي عجز أعني القائل ، وأما العامل فقد أطلق عليه أهل الدعوة ، أن يكفر بجهله فرض الله ، حينما يكفر بترك فرض الله ، وفي المسألة نظر .

وحجة من اسقط معرفة علم الفرض قال : إذا تدبرت أحكام الشريعة فإنك تجد أكثرها ممزوجا فرائضه بنوافله ، وسننه بجوائزه وخطؤه بصوابه .

فأول ذلك : الصلاة ، فإنهم يعتقدون أنها فرض بجملتها ، ولا يذكرون التفرقة بين سننها وفروضها وواجباتها وفضائلها ، لأن القراءة فيها غير محدودة والتسبيح والدعاء والتحميد والتكبير والتحيات وسائر الأذكار .

---

(١) وهو المقام السادس والسابع (مراجع ط ٢) .
(٢) أي هالكًا مستأصلًا . (مراجع ط ٢) .

ودليل ذلك أن رسول الله ﷺ نظر إلى رجل دخل المسجد فأساء الصلاة ، فجاء وسلم على رسول الله ﷺ وجلس .

فقال له رسول الله ﷺ : « قم صل » فقام وصلى كما صلى أول مرة ، فجاء وجلس .

فقال له رسول الله ﷺ : « قم صل » .

فقال له : (قد صليت يا رسول الله) .

فقال له عليه السلام : « إنك لم تصل » .

فقال : (علمني يا رسول الله مما علمك الله) .

فقال له عليه السلام : « إذا قمت في صلاتك وقلت : الله أكبر ثم قرأت الفاتحة » .

وفي رواية أخرى : « ثم قرأت الحمد لله رب العالمين وما فتح الله لك من القراءة ، فأهويت إلى الركوع حتى تطمئن راكعا ، ثم ترفع حتى تطمئن رافعا ، ثم تهوي إلى السجود حتى تطمئن ساجداً ، ثم ترفع وتقوم إلى الركعة الثانية ، وتعمل فيها ما عملت في الركعة الأولى ، فإذا أنت قعدت وقلت فقد تمت صلاتك » .

فاقتصر له رسول الله ﷺ على مفروضات الصلاة ، ودل فعله على أن التوجيه ليس بفرض ، ووقع الاختلاف في الأمة كذلك على تكبيرة الإحرام .

فقال الجمهور : (إنها فرض) .

وقال أبو حنيفة : (ينوب عنها غيرها من جميع الأذكار من جميع اللغات . كقولك : الله أجل والله أعظم ، في مثلها) .

وذهب إلى أنه يسع فيها المعنى كما يسع في كلمة « لا إلـه إلا الله » سائر العجم أن يأتوا بها بلغتهم وتجزيهم .

الثانية : أن تقولها بأي لغة شئت ، وتقرأ القرآن بأي لغة شئت في الصلاة من لغات العجم وتجزئك .

والرابعة : الفاتحة ، قال بعضهم : فرض . وهو الربيع بن حبيب — رضي الله عنه — ، وجل الأمة : لا الإمام ولا المأموم .

وقال أبو حنيفة : يجزيك بعضها .

وقال بعضهم : يجزي الإمام فيها المأموم .

وقال الكل : لابد في الصبح من غير فاتحة الكتاب ، وفي الأولتين من الظهر والعصر والمغرب والعشاء الأخيرة .

وقال الغير : ليس فيما سوى الأولتين قراءة .

وقال بعضهم : بقراءة فاتحة الكتاب على كل حال في الأخيرتين .

وقيل : قراءة السر كله الفاتحة لا غير .

والتكابير كلها سنن إلا تكبيرة الإحرام فإنها فرض .

والتسابيح كلها سنن لا فرائض ، وسمع الله لمن حمده ، والتحيات سنة لا فرض ، والسلام كذلك . وبعضهم يوجب التحاميد بين كل فعلين بين السجود والسجود ، والركوع وغيره ، وهذا كله لا يقدح في أنها لا صلاة ، ولا يحكم على فاعله ومهمله بالمعصية ، ولا أنه غير مصل .

فمن اعتقد في صلاته أنها فرض ، ولا يدرك التفرقة بين مفروضها ومسنونها وواجبها ونافلها ، فإن وسعه ذلك فكذلك الإسلام عند هؤلاء إن اعتقدوا أنه دين الله الواجب فيما تضمنه من الأفعال ، فواسع له إن فعل و لم يضيع .

ومن هذا الوجه امتنع المشايخ أن يكفروا ابن يزيد وغيره ممن قال : ليس علينا إلا العمل لا العلم . وبشرط ما لم يركبوا أحد الشروط .

ونحن أيضا ما لم نتقدم إليهم بقطع العذر فنقع في قول الإمام جابر بن زيد — رضي الله عنه — لا يحل للعالم ، مع قوله ، لا يحل للجاهل(١) . فهذا الخطأ كله محمول .

وقول الشيخ أبي خزر — رضي الله عنه — : (يسع جهل جميع الحرام ما خلا الشرك) ، وهذه الكلمة مجملة لا غنى لها عن التفسير ، فإنه أطلق ولم يقيد ، والتقييد أنه قد يقع من الشرك ما ليس عليك أن تعلمه أنه شرك ، ولا أنه معصية ، ولا أن عليه عقابا .

وهذا الشرك الذي أراد هو الشرك المشهور لفظا ومعنى ، وهو على ثلاثة أوجه :—

أوله : من مثّل الرحمن بغيره ، أو أشار إلى شيء سواه فقال : إنه هو ، أو نفاه ، فهذه الأوجه الثلاثة لا يسع أحد جهلها وشركها ووعيدها وأسماءها . وأما ما وراء ذلك من الإشراك كله ، فإنه يسعك ألا تعلمه شركاً ، ولو وجبت عليك معرفته ، فليس عليك أكثر من أن تعلم أن الجاهل قد عصى وأتى حراما لا غير ، حتى تقوم عليك الحجة بهذا كله ، وهو على أوجه :

منها : تكذيب الله تعالى في خبره ، وإنكار الرسل ، وإثبات الرسالة لغير الرسل ، ونسبة هذا الخلق إلى صانع غير الله . فهذا كله في ذاته شرك .

ولو أوجب الله عليك معرفة شيء من هذا ، فليس عليك مع معرفة شركه شيء ، حتى تقوم عليك الحجة بكفر مضيعه أو شركه ، وليس عليك أكثر من أن تعلم أنه عصى ، وأنه حرام ما أتى .

---

(١) والعبارة وردت بكاملها سابقاً . (مراجع ط ٢) .

وأما قوله : (والاستحلال لما حرم الله ، والإصرار على ما حرم الله) .

اعلم أن من استحل ما حرم الله ، ولم يعلم أنه حرام ، فليس عليك منه شيء حتى تعلم ، وإن علمت أنه استحل ما حرم الله ، فليس عليك أكثر من أن تعلم أنه أتى معصية وأتى حرامًا .

وكذلك الفاعل نفسه ليس عليك أكثر من أن تعلم أنه أتى حراما والتوبة عليه ، وكذلك سائر المعاصي ، فما بال الاستحلال اشترط فيه : وذلك إذا علمت ، وكذلك سائر المعاصي ، لا فضيلة للتحليل ولا للتحريم عليها .

وأما المصر على فعل لا يدري ما هو حلال أو حرام ، فليس عليك منه شيء .

وأما إذا علمت أنه أصر على معصية ، فليس فيه أكثر مما علمت أنه فعل معصية ، وإن كفر عند الله على إصراره ، فليس عليك من معرفة كفره شيء كالمستحل .

والأصل : ليس عليك من معرفة الكفر شيء من الأشياء ، إلا في الشرك المذكور المشهور حتى تقوم الحجة .

وأطلق الشيخ : (ومن شك في كفر من استحل ما حرم الله ، أو في كفر من أصر على فعل ما حرم الله بعد إذ علم أنه حرمه ، فهو كافر إن يعلم المستحل ، والمصر كافر) .

ثم قال : (وأما إذا لم يعلم أنه إنما استحل ما حرم الله ، فهذا يسع جهل كفره) .

وأنا أقول : إنه يسع جهل كفره ، ولو افترض الله عليه معرفة ذلك ، أو أصر على فعل لا يسع جهل تحريمه ، أو استحل فعلا يسع جهل تحريمه ، فقال :

(فهذا لا يسع جهل كفره على حال من الأحوال) .

فعلى أصل الشيخ أبي خزر — رضي الله عنه — ليس عليه شيء إلا أن يعلم أنه أتى حرامًا .

* * *

مسائل الأئمة العشرة

أولها : جابر بن زيد الأزدي — رضي الله عنه — ، وهو قوله : (لا يحل للعالم أن يقول للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك . ولا يحل للجاهل أن يقول للعالم : اجهل مثل جهلي وإلا قطعت عذرك . فإن قال العالم للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك . قطع الله عذر العالم . وإن قال الجاهل للعالم : اجهل مثلي جهلي وإلا قطعت عذرك . قطع الله عذر الجاهل) . واعلم أن هذه المسألة صدرت من هذا العالم العظيم ، القريب من عصر النبوة ، وهو الفيصل بين جميع ما تشاجر فيه الأئمة .

واعلم أن الله تعالى أرسل محمداً ﷺ بالقرآن العظيم ، وفيه نبأ الأولين والآخرين ، وفيه الفقه في الدين إلى يوم الدين ، فشرع فيه أصول الفرائض ، وفوض بيانها إلى الرسول ﷺ ، قال الله — عز وجل — : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ .

وأطلق رسول الله ﷺ عقال المسلمين في التفقه في فنون العلم ، والأصل القرآن والسنة فرعه ، والأصل السنة والرأي فرعها ، وجعل الرأي حاكمًا على السنة ، والسنة حاكمة على القرآن ، فكثرت فنون الرأي وهي على ثلاثة أوجه :

فالأول : سائغ مأمور به مأجور عليه . وهو النظر في النوازل والأحكام وفي تفسير القرآن .

والثاني : لا أجر ولا وزر . كأنه بمنزلة مالا يغني أو المباح وقد تقدم .

والثالث : موزور صاحبه غير مأجور ، وهو كل رأي قطع فيه الشهادة أنه حق عند الله تعالى ، وقطع فيه عذر من بخالفه ، أو صادم فيه الشرع . ولك في القدرية والصفرية والخوارج وأشباههم معتبر .

وإلى هذه الفنون رجع اختلاف الناس في الكفر والإيمان والشرك والإسلام والطاعة والمعصية والفسوق والنفاق والقول في أسماء الله — عز وجل — وصفاته — عز وجل — وأمثالها والقرآن .

فليس لأهل العلم أن يحظروا على الجاهلين ، إن لم يتعدوا رأيهم إلى هدم الشروط ، وليس عليهم من معرفته شيء من ذلك ، ويؤيدها قول الله — عز وجل — حيث يقول : ﴿ كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ﴾ ..

وقد شاء الله — عز وجل — أن يهدي هذه الأمة إلى الحق ، وليس تخلو أقاويلهم من الحق لابد منه .

ولن تجتمع أمة أحمد ﷺ على ضلال وقوله : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام وما اختلفت الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيًا بينهم ﴾ .

الإمام الثاني : أبو معاوية عزان بن الصقر فيما ذهب إليه من المسائل التي لا يسع الناس جهلها في قول بعض الفقهاء ، ويسع في قوله ، حين وسع جهل البعث والقيامة والجنة والنار والأنبياء والملائكة والرسل والكتاب في أمثالها ، فغرضه ومراده فالله أعلم .

اعلم أن من نطق بجملة التوحيد ، هذه المعاني كلها مدرجة في كلمته ، وإن لم تخطر على باله ، والمعنى بقضيته .

لأن من أقر بالله وحده ، فقد تضمن هذا الكلام أن الله تعالى قبل الخلق ، فثبت له القدم والخلق محدث ، وأنه المحدث وأنه الذي خلق العاقل فكلفه ، وأنه الآمر والناهي وأنه المثيب والمعاقب .

فقضى قولك : (الله) إثبات وجوده وقدمه وحياته وعلمه وقدرته وإرادته ومشيئته ورضاه وسخطه .

قوله : « لا إلـٰه إلا هو الحي القيوم » .

وقوله : « لا إلـٰه إلا هو » تأكيد ، والحي تنبيه على هذه الصفات المذكورة فتقضي الحياة والعلم والقدرة والإرادة والرضى والسخط .

وقوله : « القيوم » يقتضي سفرًا جديدًا وهو العاقل ، والعاقل يقتضي الأمر والنهي ، والأمر والنهي يقتضي الطاعة والمعصية ، والطاعة والمعصية تقتضي الثواب والعقاب ، والثواب والعقاب يقتضي الجنة والنار ، والجنة والنار يقتضي الآخرة ، وهو معنى قوله : « وإليه المصير » .

فمن عرف الإنسان و لم يعرفه أنه لحم ودم وعظم وجلد لم يعرفه ، ومن عرف الله تعالى و لم يعرفه بصفاته أنه حي عالم قادر مريد لم يعرفه ، ومن أنكر واحدا من الخلق أن الله لم يخلقه ، فقد أنكر الجميع ، ولعل هذا أراد عزان بن الصقر ، وعذر من لم يسنح بخاطره شيء من هذا أو تقوم عليه الحجة .

وينبهك على ذلك قوله : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ .

والصابئون ينتحلون من الأنبياء آدم عليه السلام ، ليس إلا الإيمان بالله واليوم الآخر ، ويدلك عليه أن شريعة سبقت إلى المشرك وسعته في بعض الشرائع ، قالوا : إنه ليس عليهم إلا النطق بالجملة وهي : شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

الإمام الثالث : لواب بن سلام — رضي الله عنه — ذكر لواب بن سلام فيما يعتري الإنسان من الوسواس في صفة الباري سبحانه ، وما يخطر على القلوب من توهيمه أنه فوق ، وأنه في السماء وعلى العرش وأنه معنا ، وما يذكر ويسبق إلى النفوس من تجديده ، وذكر الآلات والجوارح من الوجه واليدين والساقين والقدم والجنب ، في مثل هذه الأمور ، ليس على الإنسان منها شيء ، ولا على السامع ، ما لم يقطع الشهادة على الله — عز وجل — أنه كذلك ، ويحلف عليه ويقسم أنه كذلك .

وإن كان لا يحلف على ذلك ، فليس بشيء ، ولا يضره ما يسبق إلى النفوس أو جرى على الألسن ، إلا مع وجود الشروط المذكورة ، من قطع

الشهادة ، أو قطع العذر في ذلك .

ومصداق ذلك حديث رسول الله ﷺ ، حين سأله رجل فقال : يا رسول الله إن في النفس أشياء أريد أن أسألك عنها ، وددت أني لو مت قبلها ، فقال رسول الله ﷺ : « كلنا يجد ذلك » .

وحديث ابن مسعود : (تلك برازخ الإيمان) ، وحديث زوجة جابر بن زيد حين سألت مجاهدا فقالت : (إنه تخطر ببالي بعد موت حبيبي أشياء لو مت قبلها كان أحب إليّ) ، قال لها : (ليس عليك بأس) .

الإمام الرابع : الربيع بن حبيب — رضي الله عنه — .

اعلم أن الربيع بن حبيب قد أثبت لجميع المشركين ما غنموه وحازوه من أموال المسلمين في الرقيق والمكاتب والمدبر وجميع الأموال .

وأثبت الأنساب بين المشركين ونساء الموحدين من حامل لا حامل وحامل واضع .

وقاس المتدينة من جميع أمة أحمد ﷺ من الصفرية وغيرها على المشركين ، إذا حازوه فاشتراه مشتر من أسواقهم ، أو وهبوه له بعد ما اقتسموه .

وكذلك جميع أهل البدع ، مهما أبصروا الإسلام وقبلوه ، فليس عليهم في جميع ما فعلوه بديانتهم بأس ، قد غفر الله ذنوبهم وأسقط عنهم التباعة ، وسوغ لهم جميع ما حازوه من ذلك ، إذا تصرف كما ذكرنا ، إلا في الأحرار لا في المشركين ولا في الموحدين ، وليس على أحد بأس أن يعاملهم في كل ذلك .

وكذلك ما بيننا وبين المخالفين من الأحكام ، إن كنا تحت أيديهم وجرت علينا أحكامهم ، ولو خالفوا في الأحكام مذهب المسلمين ، كما أن ليس علينا أن نمتنع من أحكامهم إذا أجروها علينا في جميع ما لم نقطع عذرهم فيه ، وهل يسعنا أن نمنع لهم أن يأخذوا من أموالنا ما وجب علينا من الزكاة والعشر والفطر ؟

فليس لنا ذلك ويجزئنا عند الله ، وليس علينا إعادة إلا في مذهب المعتزلة .

وأما ما غاب عن الأبصار ، فليس علينا أن نتبرع بها لهم إلا في مذهب عبد الله بن عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — .

وأما الموحدة فإنهم على طريق الحق في جميع ما امتثلوه بينهم وبين المجسمة ، من السبي والغنيمة والقتل ومقاسمة الأموال .

الإمام الخامس : أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارسي رضى الله عنه وعن جميع تبعته من المسلمين .

قال : (إن من الناس من يجهل العلم صغيرًا ، أو ينكره كبيرًا ، ويقول إذا سمع من العلم مالا يعرفه : ما على هذا أدركنا مشايخنا . والعلم قديم ، وقد سبق العلم مشايخه) .

اعلم أن الغالب على هذه الأمة ، حين افترقت وتوزعتها الأئمة الذين قال فيهم رسول الله ﷺ : « أئمة ضالون مضلون ، قاعدون على أبواب جهنم ينادون إليها كل من أجابهم قذفوه فيها » .

فالغالب عليها التقليد ، فاستبصرت كل فرقة في مذهبها ، وعلى أنهم يقضون على أئمتهم أنهم غير معصومين من الخطأ والزلل ، فأ صيبت الاثنتان والسبعون فرقة التي ذكرها رسول الله ﷺ من جهة التقليد لغير مأمونين من الخطأ والزلل ، وتركوا البحث فيما جاءهم عن أئمتهم ، عادة الله تعالى في الذين خلوا من قبلهم تقليد الآباء والأمهات والسلف الصالح والطالح ، فاستمرأوا ، وخيف على المحقة أهل التقليد أن يؤتوا من تخلفهم عن أوائلهم ، لعلل ومعان استأثر الله بالكمال ، ولم يبرأ أحد من النقصان . وذلك لعلل ومعان :

أحدها : ألا تبلغهم بعض علوم أوائلهم .

والثاني : أن يستحسنوا بعض أقاويل من خالفهم .

والثالث : أن تنقص عقولهم عن مبلغ عقول أئمتهم .

والرابع : أن تختلف بهم الأهوية والأغذية والبلدان والأزمان فيفرطوا أو يفرطوا .

والخامس : أن تسمحن لهم عبادهم مالا يليق عند علمائهم .

والسادس : أن تختلف بهم الأحوال في الظهور والكتمان ، ويجهلون التفرقة بين ما يجوز في الظهور والكتمان .

والسابع : أن يأتيهم الشيطان من حيث لا يحتسبون ، فيزين لهم بعض أقاويل المخالفين عن مدارسة دواوينهم .

والثامن : أن يكونوا في المواضع التي تغلب عليهم أئمة المخالفين فيحولوا بينهم وبين حقهم ، أو يلقنوهم بعض باطلهم .

والتاسع : أن يطول عليهم الأمد فتقسو قلوبهم .

والعاشر : أن يدركهم العذر ، والأولون أصيبوا من جهة التقليد والاستحسان ، والآخرون من فنون المعاذر ، لكن المحقين أحسن حالا وإن قصروا ، عمن تورط في المهالك ولم يبصروا .

الإمام السادس : عمروس بن فتح — رضي الله عنه — حين قال :

(إن ما يقيم الحجة في دين الله العالم الغاية الذي لا يوجد على قوله مزيد ، وقيل : العالم بجميع فنون الحجة) فعلى هذا الوجه يتعذر قيام الحجة على أحد من أهل عصرنا ، لعدم الصفة التي ذكرها عمروس .

ومن عول على التوحيد ، وعلى الخمس التي بني الإسلام عليها ، وهي الشهادة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم شهر رمضان والحج ، فقد فاز .

والإشارة بهذا الحديث : أن الحجة لا تقوم على عوام الناس إلا بمثل هذه الصفة ، وهذا الصفة معدومة ، فبهذا المعنى عذر أهل صفين من المسلمين وهم

عمار بن ياسر وعلي بن أبي طالب ومن معهم من المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان وهم في مائة ألف أو يزيدون جميع من شك في دم عثمان ، ولم يقطعوا عذرهم ، إذ لم يستبصروا في شيء ، ولما سبق إليهم من أمر الفتنة فتوقفوا ، فوسعهم مالم ينتهكوا الحدود الثلاثة التي قدمنا ذكرها .

فمن توقف وارتاب ، فواسع له على ما هو عليه إلى مذهب الحق إلا إذا ابتلي بالعمل ، فلا يسعه التوقف على العمل إذا وقع الابتلاء .

وقد قيدنا الأخذ من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ إلى فنون الحجة ، وفي هذا نظر لأهل الثغور والعوام من أهل القرى والكفور .

الإمام السابع : أبو القاسم يزيد بن مخلد — رضي الله عنه — .

قال الشيخ أبو القاسم في أبي يزيد النكاري حين خرب إفريقية وصنع فيها الأفاعيل ، واحتال عليهم الأباطيل ، فقال : (لقد فتح فيهم أبو يزيد بابا إلا أنه لم يحسن السيرة) .

اعلم أن هؤلاء السنية ظهر فيهم التشبيه والتجسيم العظيم ، تشبيه الباري سبحانه في عوامهم وذوي القصص منهم .

فلما كان أيام الربيع بن حبيب — رضي الله عنه — اجتمعت المشايخ والنكار ، فأشارت النكار إلى تشريكهم ، وأبى الربيع من ذلك ، وقال : (إنما ظهر هذا من عوامهم لا من أئمتهم وذوي الفضل منهم) فلما كان أيام ابن أبي زيد القيرواني وكان يسمى مالك الصغير لما أحيى من مذهب المالكية ، وعلى رأي مالك ألف ديواناً فقهياً ، وعقب في آخره بأن عمد إلى ذلك التشبيه فصرح به إلى حين مجيء المهدي ، وخاطب علي بن يوسف بن تاشفين في ذلك ، فألح على التشبيه .

ونهى عمن يقول : الله في كل مكان ، وضرب عليه الأبشار .

ثم أن عليا وفقهاءه أثموا على ذلك وقتلوا عليه فقيها من الفقهاء وهو الجزولي فحكم عليهم المهدي بالتشبيه وعزاهم إلى التجسيم ، فحكم فيهم حكم امسلمين في المشركين من القتل والسبي والغنيمة بعد ما حكم فيهم أول مرة بأحكام الموحدين .

وأما قوله في أبي يزيد : (إلا أنه لم يحسن السيرة) وذلك أنه إذا قصد بلدا قال لهم : (هل بات الإسلام عندكم أو سكن هاهنا الإيمان) فيقول أهل البلد : (لا) . لا يظنون أنه سأل عن رجال معروفة ، فيحل سبيهم بذلك .

وإذا سبوا السبايا شرعت فيهن طلبته ، فجرى حديث المهدي في أول بدئه وحكمه في هؤلاء المشبهة . فقال الشيخ أيوب بن إسماعيل بن أبي زكريا : لكن هذا — يريد المهدي — قد أحسن السيرة ، ردا على أبي يزيد ، قبل أن يتسمى المهدي بالمهدي ، فاستحسن ، وأنكر على أبي يزيد سيرته .

الإمام الثامن : أبو خزر يغلا بن زلتاف — رضي الله عنه — قال : (اعلم أنه يسع جهل الحرام ما خلا الشرك والاستحلال لما حرم الله ، والإصرار على ما حرم الله) قال : (وذلك إذا علمت أنه استحل ما حرم الله ، أو أصر على فعل ما حرم الله) .

واعلم أنه أشار إلى الشرك ، خصوصا أن على الناس معرفته والحكم فيه ، وذلك إذا كان شركا ظاهرا ظهر فيه التشبيه .

وإذا لم يظهر فيه التشبيه ، فليس عليهم من معرفة شركه شيء .

فإن كان في ذاته شركا فواسع له ما لم تقم الحجة به ، وذلك مثل الإيمان بمحمد ﷺ وبالأنبياء والرسل والملائكة والكتب وبالبعث وبالجنة والنار ، وأما ما سوى ذلك من النفاق والكفر والفسوق والمعصية ، فليس عليه منه شيء

إلا أن قامت عليه الحجة بشيء ، فعند ذلك يجب عليه .

فإن قامت عليه الحجة بأن هذا فرض ، أو حان وقته عليه ، فإن رأى من ضيعه فيعلم أن قد عصى .

وكذلك ما نهى عنه أن رأى من فعله ، فعليه أن يعلم أنه قد عصى ، وأنه أتى في التضييع والتصنع حراما ، وليس عليه ما وراء ذلك .

وإن قامت عليه الحجة أنه كبير ، فعليه أن يعلم أنه معصية والعقاب عليه واجب ، وليس عليه أن يعلم أن في شيء من أفعال العباد كفرا ، خلا اللسان والقلب ، ولا نفاقا ولا فسوقا .

وليس عليه فيمن نقض شيئا من دينه ، أنه كفر أو فسوق ، إلا الشرك ، فمن نقض عليه شيئا من دينه ، فقد أتى حراما لا غير .

وأما الإصرار على فعل الحرام ، فهو نفس الحرام ، فليس عليه أكثر من أنه أتى حراما .

وأما الاستحلال لما حرم الله ، فربما يقع أكثر وأعظم من المستحل منه ، ومن أصر على الشرك فهو شرك ، ومن أصر على الكبير فهو كبير .

وأما الاستحلال ، فربما يستحل صغيرا ويكفر به ، وربما يستحل كبيرا فيشرك به .

وفي الاستحلال مزية على الإصرار ، وربما أشرك المستحل ولا يشرك الفاعل .

الإمام التاسع : محمد بن محبوب — رضي الله عنه — .

قوله في الربا على الأصل الذي اجتمعت عليه الأمة بخلاف قول عبد الله ابن العباس ، وذلك أن ابن عباس عول في الربا على النسيئة ، وتأول قول

رسول ﷺ : « إنما الربا في النسيئة » وأبطله فيما وراء ذلك ، ولم ير في الدينار بالدينارين يدا بيد بأسا .

والأصل الذي عولت عليه الأمة أن الربا المعني هو الربا في النسيئة[١] ، وعولت على الحديث الذي يأثره عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، والبربالبر ، والشعير بالشعير ... حتى الملح بالملح ربا إلا ها وها ، يدًا بيد سواء بسواء ، مثلا بمثل » .

وفي حديث آخر : « فمن زاد واستزاد فقد أربى » .

وقوله : « فمن أجبى فقد أربى » . ونهيه عن المزابنة والمحاقلة ، وعن بيع الطعام بالطعام .

وقوله لبلال : « أربيت يا بلال » .

وقوله للأسود بن عزنة ، حين أتاه من خيبر بتمر جنيب فقال له : « أهكذا تمر خيبر ؟ » .

فقال : (والذي بعثك بالحق بشيرا ونذيرا ، إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع) .

فقال عليه السلام : « لا تفعلوا ، بع الصاعين من الجمع واشتر الصاع من هذا » .

وقوله : « إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم إلا ما نهيتكم عنه » .

وقول عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — : (إن آخر ما أنزل لآية الربا ومات رسول الله ﷺ ولم يبينها لنا ، فاحذروا الربا والريبة) .

واعلم أن هذه الآثار وردت عن رسول الله ﷺ من الطرق الصحاح ، وعولت عليها الأمة والأئمة والفقهاء ، وجل الصحابة عليها ، فخالف

(١) في ط البارونية اضطراب وأصلح هكذا ليستقيم المعنى . (مراجع ط ٢)

ابن عباس بالحديث الذي روينا عنه ، « إنما الربا في النسيئة » .

وسئل هل سمعه من رسول الله ﷺ ؟

فقال : (لا ، إنما حدثني به أسامة بن زيد وزيد بن أرقم عن رسول الله ﷺ) وهو حديث صحيح .

وذلك أن أسامة بن زيد وزيد بن أرقم كانا يشتريان من السوق القافلة من الطعام ، من بر أو شعير أو تمر ، بالدنانير ، فيصلون إلى دورهم ، وقد عازتهم الدنانير ، أو يشتريان بالدراهم ، فتعوزهم الدراهم .

فسألا رسول الله ﷺ : (إنا نشتري من السوق بالدنانير فتعوزنا ، فندفع الدراهم ونشتري بالدراهم فتعوزنا ، فندفع الدنانير بدلًا مم عاز) .

فقال عليه السلام : « لا بأس إنما الربا في الرجاء أراد أن يفسخ كل واحد منهما في صاحبه ولا نظرة » .

وكذلك حديث عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — لطلحة بن عبيد الله ، حين اشترى من مالك بن أوس بن الحرثان حليا بمائة دينار فقال : (انظرني حين يأتي خازني من الغابة) ، فسمعها عمر بن الخطاب ، فقال : (لا والله ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « وإن استنظرك إلى أن يلج بيته فلا تنظره » .

واعلم أن ابن عباس من علماء هذه الأمة وفقهائها وممن دعا له رسول الله ﷺ أن يفقهه في الدين ويعلمه التأويل ، ولكن أمرا آذن الله تعالى عباده بالحرب ، فلا ينبغي أن يتعرض له ، ولا أن يهون به ، قال الله — عز وجل — : ﴿ يـٰأَيـُّهـا الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ﴾ .

وإنما إنفاذ الشريعة ، أمر يسره الله فسهله فخذ فيه باليسر ما قدرت ،

ولا تتعد حدود الله تعالى ، وأمر عسره الله وشدد فيه فلا تتعرض له ، فقد شدد في آية الربا مالم يشدد في غيرها ، وآذن العباد بالحرب .

وقد قيل عن ابن عباس ، إنه قد رجع عنها في أيام مرضه بالطائف وفيه مات ، وقال : (أردنا أن نسد عنكم أبواب الربا فأبيتم إلا فتحها) . فرجع عنها قبل موته ، وإنما نبهناكم على هذا نصحية على أن ابن عباس بالموضع الذي هو فيه من الفقه في الدين والسنة والتنزيل بالموضوع الذي لا ينكر .

وقد قال أبو بكر الصديق : « ما من عالم إلا وفي علمه مأخوذ ومتروك ، ما خلا صاحب هذا القبر » وأشار إلى قبر رسول الله ﷺ . وليس مذهبه في الربا بفرض فيضيق على الناس مخالفته .

وقد فطن لمذهبه محمد بن محبوب فآثر السنة والجماعة[1] والرأي ، وهو النهاية في زمانه نسيج وحده ، وفرد زمانه .

الإمام العاشر : الشيخ مصالة — رضي الله عنه — :

قال : (ليس لله علينا أن نكون حفظة لا ننسى ، اعلم أن النسيان للإنسان أمر غالب ، وربما يكون عن أسبابه ، فيؤخذ به ، ولم ترد فيه شدة إلا في ناسي القرآن بأنه روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : « نظرت في ذنوب أمتي ولم أر ذنبا أعظم من ناسي القرآن » .

وقال أيضا : « من حفظ القرآن ثم نسيه لقي الله يوم القيامة أجذم » ، وقال الله — عز وجل — : ﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ وقال : ﴿ أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى ﴾ وقال : ﴿ نسوا الله فأنساهم أنفسهم ﴾ .

واعلم أن هذا الوعيد إنما يتوجه إلى من نسي الله — عز وجل — فليس الله — عز وجل — ممن ينسى ، كما أن ألم الضرب ليس مما ينسي ، فالله معك أين ما توجهت ، فارم ببصرك حيث شئت ، تجد صنعه لك حاضرًا ، أو

---

(١) أي جماعة المسلمين الذين خالفهم ابن عباس في مسألة الربا . (مراجع ط ٢) .

ناهيًا أو آمرًا .

ومن علم أثر السبع فلن يستطيع نسيانه ، ما دام معه أثره ، وقد علم بأسه .

وقد عذر الله تعالى ناسي الصلاة : قال رسول الله ﷺ : « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فذلك وقتها » فعذره عليه السلام ولو نسيها إلى المحشر لما كان عليه بأس .

وقد صلى عليه السلام صلاة العصر بأصحابه فقام من اثنتين ، فقال له ذو اليدين من أصحابه : (أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟)

فقال له عليه السلام : « كل ذلك لم يكن ، ولكن أنسى لأسن لكم » فقال عليه السلام لأصحابه : « أصدق ذو اليدين ؟ »

قالوا : (نعم) فرجع فأتم بهم أربعا . ولو لم يذكره أحد من أصحابه لوسعه ذلك إلى الحشر ولا ضير ، فشددت المشايخ في هذه المسألة غاية التشديد وقالت : إن من قامت عليه الحجة بفريضة من الفرائض من دين الله ، أو آية من كتاب الله ـــ عز وجل ـــ ، أو بنبي من الأنبياء والرسل والملائكة والمنصوص من بني آدم ، في خير أو شر ، أو ولي من أوليائه ، أو تباعه من التباعات من الأموال والأنفس ، أنه لا يعذر في شيء من هذا كله .

وحكموا بالشرك ، فيمن نسي نبيًّا ، أو ملكًا ، أو رسولًا ، أو فريضة منصوصة ، أو قضية من كتاب الله ـــ عز وجل ـــ مخصوصة .

وحكموا في الشاك أنه مشرك ، وفي الشاك في الشاك إلى يوم القيامة .

واعلم أن هذه المسألة قد شدد فيها وأرجو عند الله تعالى فيها السعة والرحمة ، قال الله تعالى حكاية عن المؤمنين : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ . فذكر ذلك في معرض الإجابة والإمتنان ، فنحن على عمومها

في هذه الآية ، حتى يأتي ما يخصها ، بل تفضل الله علينا من وراء هذا فترك المؤاخذة في الخطأ فهو كالنسيان .

وقد ذهب أهل التفسير الذين فوض الله تعالى إليهم بيان كلامه وخطابه للخليقة بأن قالوا : إن نسينا تركنا أو أخطأنا أي تعمدنا ، فجاوزوا النسيان إلى العمد ، والترك والخطأ إلى الترك والعمد .

ومذهب هؤلاء المفسرين مذهب صالح لائق برحمة رب العالمين في عباده المذنبين ، اقتبسوا هذه الطريقة من رسول الله ﷺ فيما حكاه الرب عنه . حيث يقول : ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴾ فلهذا المعنى قال رسول الله ﷺ ، في قول الله — عز وجل — : ﴿ إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليمًا حكيمًا ﴾ .

واعلم أن من سلم من خصلتين فلا يستبعد له هذا التفسير ، وهو حاصل في جملة المؤمنين ، من سلم من البدعة ، ومن سلم من الإصرار .

فالبدعة : أن يدين لله تعالى بدين كان به على الله شاهدا ، وفي شهادته عليه كذابًا ، حتى يلقى الله — عز وجل — على ذلك ، فعلى أي شيء يثيبه الله — عز وجل — ؟ أعلى غير ما قدمت يداه ؟ ﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى ﴾ .

وأما المصر والمعاند لربه والمتمادي على معصيته وارتكبها عمدًا ، وعول أنه لا يفارقها أبدًا حتى يلقى ربه ، فأصر واستكبر ، فخاب وخسر ، فلقى ربه غدا في المحشر منكوسا مركوسا ، فليس في هذا أيضا مطمع ، إذ لا يليق بحكمة الباري سبحانه إسعافه على اصراره وخلافه وما وراءه من الذنوب ، فليس بمستحيل العفو عنه ، بأسباب خمسة : التوبة النصوح ، والحسنة المقبولة ، والمصيبة الوجيعة التي قال صاحبها : ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون . أولئك عليهم

صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴾ . أو لم يقلها .

وقال الله — عز وجل — : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ .

وقال ﷺ : « ما من مسلم يصاب بمصيبة حتى الشوكة يشاكها إلا كفر بها من خطاياه » .

ومن وراء ذلك شفاعة المصطفى عليه السلام ، فكيف بمن له الشفاعة ، وهو الحكيم الكريم الرؤوف الرحيم رب العرش العظيم . وهو التائب عن عباده المذنبين قبل أن يتوبوا فقال عز من قائل : ﴿ يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلًا عظيمًا ﴾ .

وقضى على لسان نبيه عليه السلام : « أن من كان في قلبه مثقال حبة من الإيمان دخل الجنة » . رواه ضمام بن السائب عن رسول الله ﷺ .

وقوله — عز وجل — يوم الفصل الأكبر : « يا معشر المؤمنين إني قد وهبت لكم ما بيني وبينكم فتواهبوا فيما بينكم » ويقع القصاص فيما بين المسلمين والمسلمات ، ويتقاصون بالحساب بدل الأموال والتبعات ، ومن وراء ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم ....

* * *

تم الجزء الثاني

فهرست الجزء الثاني
من كتاب الدليل والبرهان

الموضوع — الصفحة

الموضوع	الصفحة

* * *

تم الفهرست

ص.ب : ٦٦٨ - الرمز البريدي ١١٣ - مسقط - سلطنة عمان

رقـــم الإيـــداع : ٢٠٠٦/١٣٥

طبع بالمطابع العالمية روي سلطنة عمان ت ٢٤٨١٥٧٧١

الدليل والبرهان

تأليف

العلامة أبو يعقوب يوسف إبراهيم الوارجلاني

تحقيق

الشيخ سالم بن حمد الحارثي

الجزء الثالث

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

الطبعة الثانية

الدليـل والبرهـان

الجـزء الثـالث

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

الجزء الثالث من كتاب

« الدليل لأهل العقول لباغي السبيل بنور الدليل لتحقيق مذهب الحق بالبرهان والصدق »

كتـاب الرسـائل

الحمد لله رب العالمين بمحامده كلها ، ما علمنا منها وما لم نعلم ، على جميع نعمه كلها ، ما علمنا منها وما لم نعلم ، لدى جميع خلقه ، ما علمنا منها وما لم نعلم .

والصلاة على محمد عبده ورسوله وخاتم النبيين ، وعلى جميع الأنبياء والملائكة والمرسلين والمسلمين أجمعين .

(أما بعد) : فإن عبد الله بن الشيخ سليمان أوقفني على كتابك الأغر الأجل ، فقرأته وفهمت مضمونه ، وذكرت فيه مسألة الرضى والسخط ، وما اعتراك فيها من التحير إلى آخر الفصل .

اعلم يا أخي أنك تحيرت فيما ينبغي أن يتحير فيه المتحيرون ، ويبتهل به المتدينون ، لقلة مبلغ علومنا ، ولعظم التوبة في ديننا ، ولكن الله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل .

اعلم يا أخي أن هذه المسألة ، سالت فيها ثلاث شروط :

أولها : إصابة وجه الحق عند الله تعالى فيها ، فهذا وجه .

والثاني : إقامة البرهان على صواب المصيب وخطأ المخطىء فيها ، فهذا ثان .

والثالث : أن يكون البرهان نيرا ساطعا بينا قاطعا . ومن لنا يا أخي بإصابة

وجه الحق عند الله إلا بتوفيق الله تعالى ، وإقامة البرهان إلا بعون الله تعالى ، وإيضاحه حتى يكون بينا ساطعا نيرا قاطعا إلا بأذن الله تعالى .

ومن لنا بك يا أخي ، بأن تنظر إلى ما نورده عليك ونصدره عنك بعين الرضى لا بعين السخط بتأييد وتسديد من الله تعالى .

والمعذرة إليك يا أخي ما نجده من ضعف النفوس وضعف العقول فأعنا عليك بالذهن الحاضر والعقل الوافر والفهم الثاقب والتأمل الواصب ، حتى يتضح المجمل ويتبين المشكل ، وأن تحمل كلامنا على أحسن وجوهه وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ فخذها بقوة وأمر قومك يأخذوا بأحسنها ﴾ .

اعلم أن من أراد أن يوقظ الصواب في نفوس المستمعين ، لابد وأن يكون في كلامه تمثيل وتشبيه واستعارات ومجاز ، والكلام لا يخلوا من هذا النمط ، وفيه متعلق للألد المشاغب الملد المذاهب ، ولكن إذا ظهرت المعاني التي أردنا ، والوجه الذي قصدنا ، فما علينا ولا بالنا .

فالمتعلق بالألفاظ دون المعاني ، راض وقانع بالقشر دون اللباب ، ألا ترى إلى قوله الله — عز وجل — كيف اعتذر إلينا وقال : ﴿ يأخذوا بأحسنها ﴾ وقال : ﴿ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب ﴾ .

فالله تعالى يا أخي يحملك وإيانا على السداد ، ويؤيدك ويلهمك سبيل الرشاد ويسددك .

ونحن نريد أن نقدم بين يدي كلامنا مقدمات ، ثم نشرع بعد ذلك في إيضاح الحق والبرهان عليه إن شاء الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وذلك يا أخي أنه محال ظهور الفرع قبل ثبوت الأصل ، ومحال أن يبرهن مبرهن على حق أو باطل ، بوجوه البرهانات ، إلى من لا يعرف البرهان ولا يقر به ، فإذا ما عرف وجوه البراهين وأقر بها أمكنك الكلام معه ، فإن

لم يف بالشرطين جميعا كان الكلام معه لغوا ، ولابد من معرفة الحق وإقراره به .

وقد تيقنت يا أخي بأن حجج القرآن أعظم الحجج ، وبراهينه أعظم البراهين ، ولن ينفعك في جاهل منكر ، حتى يقع الكلام في تثبيت القرآن أولا أنه حق من عند الله تعالى ، فهناك نشرع في إيضاح القرآن له .

وكما أنه محال يا أخي أن يرى اللون من فقد البصر ، ويسمع الصوت من فقد السمع ، ومحال أن يستعمل النحو فاقد اللغة ، وأن يحسن اللغة أبكم ، وأن يكون أبكم من ليس موجودا ، فإذا حصل الوجود أمكن البكم ، وإذا انطلق اللسان أمكن الكلام ، واذا أمكن الكلام أمكن النحو .

ومحال أن يعرف الحق ويقر به من لا يعرف البرهان ، ومحال أن يعرف البرهان ولا يعرف طرقه ، وهكذا عادة الله تعالى في الأمور كلها ، فالمقدمة الأولى توكيد للبرهان وتمهيد طرقه .

وذلك أن العلوم البرهانية لا تتطرق إلى العباد إلا من أحد ثلاثة أوجه : إما عقيلة ، وإما لغوية ، وإما شرعية .

وللعلوم العقلية قوانين ، وللعلوم اللغوية قوانين ، وللعلوم الشرعية قوانين ، ولكل حد مطلع .

وعلى هذه العلوم الثلاثة ينبني البرهان ومنها يتركب ، فمن لم يحسنها ويتعرف طرقها ، استعجمت عنه براهين الدنيا ، فضلا عن برهان واحد منها وأنا لا أدري أكنت تحسنها أم لا تحسنها .

فلو علمت أنك ممن يحسنها ، لاقتصرت لك عن إيضاح الحق في سطرين ، وأوضح لك البرهان في كلمتين ، ولكن يا أخي سأشرع لك في إيضاحها وإظهار معانيها ، حتى تكون طرق البرهان وسبل الحجاج عندك موجودة مدخرة عتيدة ، إن شاء الله لتحقيق الحق وإبطال الباطل ، والله المستعان .

وإنما وقعت المغالطات بين الخصوم من تضييعهم معرفة هذه الأصول ، فلما بطلوا عطلوا .

ويعتور على البرهان ثلاثة ألفاظ : برهان صحيح، ومموه صريح ، وخطاب فصيح .

وهذه الطرق الثلاثة هي التي سلكت بنو آدم في الدعاء إلى اعتقاداتهم ومذاهبهم .

فمن بنى برهانه على الحد والقياس والطرد والانعكاس ، كان برهانه صحيحا في العقليات .

والبرهان المموه الصريح : هو الذي تقع المغالطة في طريق استعماله من أحد الخصمين ، فيفترقان على غير طائل .

والبرهان في الخطاب الفصيح إقامة الحق والباطل في نفس المخاطب ، حتى يعتقده من غير دليل ولا برهان صحيح ولا تمويه صريح ، فإن سلك فيه طريق الحق كان حقا ، وإن سلك فيه طريق الباطل كان باطلا ، ويسوغ للأمرين .

والتمويه ليس فيه إلا الباطل ، والبرهان[1] ليس فيه إلا الحق ، فاحترز ما قدرت من التمويه ، ولا تركن إلى القول الفصيح ، حتى يقع البرهان الصحيح .

والبرهان الصحيح — كما ذكرت لك — هو الحد والقياس وهو الطرد والانعكاس ، وقد نبهتك أولا على تحقيق المعاني واطرح الألفاظ .

واعلم أن وصولك إلى معرفة المعاني بثلاثة مقامات : إحداها هلهلته ، والثاني ماهيته ، والثالث كيفيته .

---

(١) أي البرهان الصحيح (مراجع ط ٢) .

فالهلهلة : هي ذات الشيء ، ولن تفيدك برد اليقين .

والماهية : هي رسمه ، والرسم قد يبين وقد لا يبين .

والكيفية : هي حده ، والحد هنالك الحق المبين ، فمن لا يعرف الشيء لا بذاته ولا بشيء من صفاته ، لم يخرج منه بطائل ولم يقر إلا بقول قائل ، ومن عرفه برسمه كان بينا ، ومن عرفه بحده صح اعتقاده ، وثلج فؤاده ، وانطلق لسانه وظهر بيانه ، وأنا أبين لك حقيقة هذه الوجوه الثلاثة .

وإذا قال لك رجل مثلا : ظهر بالأمس عندنا شيء موجود في ناحية البلد فأعجب الناس . هل ظفرت من هذا الخبر بفائدة ، أو ترجع إلى نفسك منه بفائدة ، فهذه معرفة الهلهلة ، وهو معرفة هل هو ومعناه موجود أو غير موجود ، وهو إخبار عن وجود الذات .

وأما معرفته برسمه : بأن يقول لك رجل : رأيت رجلا واقفا فأعجبني . فهذه معرفة الماهية ، وهي معرفة بعض صفاته في الرجولية والذكورية والوقوف ، وهذه معرفة الرسم فأنت منه على لوائح لم تضبطه كل الضبط ولم تسقطه كل السقط .

وأما معرفته بحده بأن يقول لك : رأيت إنسانا حيا فعالا . فهذا هو الحد الصحيح ، الذي يمنع ما ليس منه أن يدخل فيه ، وما هو منه أن يخرج منه . وحسبي الله وحده .

ونرجع الآن إلى ذكر الطرق الثلاثة نرمز لك فيها رموزا تتعرفها وتضبط ألقابها إلى حين الحاجة إليها .

وذلك أن هذه العلوم الثلاثة المذكورة ينقسم كل علم منها إلى أقسام ثلاثة :

فالعقلية تنقسم ثلاثة أقسام : وجوب الواجبات ، وجواز الجائزات ، واستحالة المستحيلات .

واللغوية تنقسم ثلاثة أقسام : أسماء وأفعال وحروف .

والشرعية تنقسم ثلاثة أقسام : أصل ، ومعقول أصل ، وقياس .

وتنقسم هذه الأقسام إلى أقسام أخر :

فالأصلية تنقسم ثلاثة أقسام : الكتاب ، والسنة ، ورأي المسلمين .

ومعقول الأصل ينقسم ثلاثة أقسام : لحن الخطاب ، وفحوى الخطاب ، ودليل الخطاب .

والقياس ينقسم إلى ثلاثة أقسام : ارتباط الفروع بالأصول ، واصطحاب حال الأصل ، والاستحسان .

وأما الشرعيات فإن الكلام يطول في شرحها على قلة حاجتنا لهذه المسائل ، وإنما ذكرتها لك لتحصل ألقابها ، وتحكم أقسامها إلى حين التفسير ، لئلا يخذلك بشيء منها ، فيضرك عند التحصيل .

وأما العقليات واللغويات ، فسنشير لك ، إن شاء الله إلى لمع تضبطها للحاجة الماسة إليها في مسألتنا هذه . والله الموفق للصواب .

وقولنا : وجوب الواجبات . فإن الله تعالى خلق المكلف ، وركب فيه العقل ، وغرز في العقل هذه العلوم الثلاثة ، وجعلها فطرية لم تختلف العقلاء عليها منها وجوب الواجبات ، كدلالة الفعل على فاعل ، والصنعة على صانع ، والحدث على محدث ، ففي فطرة كل عاقل ، أنه إن ثبت عنده حدوث شيء ثبت عنده وجود صانعه ، وهذه من الواجبات ، وهي مسألة شيخنا أبي نوح سعيد بن زنغيل — رضي الله عنه — مع وزراء أبي تميم معاذ ، حين سألهم : ما الدليل على أن لهذه الصنعة صانعا ؟ فشرعوا في الجواب وأخذوا في الأدلة ، ولم يصنعوا شيئا .

فقال أبو تميم : أجيبوا ابن زنغيل من حيث يفهم .

قال الشيخ : فنظرت إلى وجهه فرأيته مبتسما ، فرددت إليه المسألة .

فقال : أعد سؤلك . فأعدته .

فقال : قولك صنعة ، دليل على أن لها صانعا . وقنع الشيخ — رضي الله عنه — بهذا الجواب ، ولكن لم يرد مطالبته بما وراء ذلك ، وليست المسألة الأولى إلا من جهة العقل لا من جهة الدلالة ، وإنما الدلالة في تثبيت الصنعة أنها صَنعة ، وأما ما وراء ذلك فقلبي .

ومن الواجبات معرفة بقاء القديم واستحالة الفناء عليه ، وأن من سبق الحدث فقديم ، وأن من عرفته حيا عرفته موجودا ، وأن من عرفته عالما عرفته حيا ، وأن من عرفته قادرا عرفته عالما ، وأن من عرفته مريدا كارها عرفته قادرا ، ومن عرفته راضيا ساخطا عرفته مريدا كارها ، ومن عرفته فاعلا عرفته راضيا ساخطا .

وهذه المسائل من ضروريات العقول ، والمسألة مطردة ومنعكسة وتنعكس المسألة .

وإن من عرفته فاعلا عرفته راضيا ساخطا ، ومن عرفته راضيا ساخطا عرفته مريدا كارها ومن عرفته مريدا كارها عرفته قادرا ، ومن عرفته قادرا عرفته عالما ، ومن عرفته عالما عرفته حيا ، ومن عرفته حيا عرفته موجودا .

وليس كل من عرفته موجودا عرفته حيا ، وهو الذي يدلك على أن الوجود ليس بصفة ، وأن كون الموجود حيا من الجائزات ، وكون الحي موجودا من الواجبات .

فإذا اطرد لنا هذا وانعكس في أن الحي فاعل وأن الفاعل حي ، فليس يصح في العقول كون الحي لا فاعلا ، ولا كون الفاعل لا حيا ، فلهذا قلنا : إنه علم ضروري لا يتطرق إليه الشك .

واعلم أن الحب والبغض كالرضا والسخط ، وأن الولاية والعداوة كالحب والبغض ، حتى لا يقع التكرار بعد هذا ، لأنها قريبة البعض من البعض ، إلا أنها فوق الفعل دون الإرادة والكراهة ، والإرادة والكراهة دون القدرة ، وفوق الرضا والسخط وأخواتها ، والقدرة دون العلم وفوق الإرادة والكراهة ، والعلم دون الحياة وفوق القدرة ، والحياة دون الوجود وفوق العلم .

ومهما تتبعتها من فوق إلى أسفل كانت عموما ، ومهما تتبعتها من أسفل إلى فوق كانت خصوصا من عموم .

واختلف أهل العلم في النظام . فقال بعضهم : العلم نظام الكل .

وقال بعضهم : القدرة نظام الكل .

وقال بعضهم : الحياة نظام الكل . ولذلك قال بعضهم : إنها ليست بصفة . ويذهبون بها إلى الذات ، وليس على الجميع ضرر ولا ضرورة ، والذي أميل إليه أن الحياة هي النظام ، لأن حد الحي الفاعل ، فكل حي فاعل ، وكل فاعل حي ، وقد اطرد وانعكس ، فإذا كان ذلك كذلك ، فلن يستقيم الفعل من حي ، حتى يكون عالماً قادراً مريداً كارهاً راضياً ساخطاً فاعلاً .

فإذا كانت حقيقة الحي هو الفاعل ، والحي يقتضي الصفات التي ذكرنا ، والفاعل يقتضي ما دون ذلك ، وهو الأمر والنهي يستدعيان الطاعة والمعصية ، والطاعة والمعصية يقتضيان بيان المطيع والعاصي ، ويستوجبان الثواب والعقاب وهما الجنة والنار .

وليس في الوجود إلا الفاعل والفعل ، فقد اشتمل اسم الحي الفعال على الكل ، وإليه الإشارة بقول الله — عز وجل — : ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾ ونص عليها رسول الله ﷺ ، « أنها أعظم آية في القرآن الكريم » .

وأشار بعضهم إلى أن فيها اسم الله الأعظم ما ذاك إلا لما تضمنته من الدلالة على الله — عز وجل — .

وهذه العلوم التي قدمنا أولًا من ضروريات العقول المذكورة في الجملة ، إلا إن غلط غالط على هذه الألفاظ ونحلها غير معانيها .

وغلطت فرقتان الدهرية وأصحاب الطبائع ومع ذلك لم يهدما هذا الأصل .

والدهرية تقول : إن العالم قديم . فلم يثبتوا حدثا ولا محدثا .

وأصحاب الطبائع قالوا : فاعل الكل الطبيعة . وأثبتوا الفاعل هو الطبيعة ، وهو قولنا ، إلا أنهم غلطوا فسموه طبيعة وسميناه إلها فسلمنا من أصحاب هذين المذهبين .

وقولنا : وجواز الجائزات . هو ما استوى في العقل وجوده وعدمه ، ليست إحدى الحالتين به أولى من الأخرى ، كنزول المطر وصدق الخبر .

وقولنا : استحالة المستحيلات . فظاهر عليه ، كالواحد لا يكون اثنين وواحدا في حالة واحدة ، وحيًا وميتًا ، وموجودًا ومعدومًا ، في حالة واحدة .

ولو قدرنا منه مسألة واحدة ولو أن رجلًا قال لنا : إن عندنا فرسًا يكون شرقًا ويكون غربًا في حالة واحدة لقلنا : محال .

ولو قال : إنه يكون في غير بلدكم هذا وينقاس في البلاد الفلانية[١] لقلنا : محال .

ولو قال : إنه قد كان في الأعصار الماضية والأمم السالفة[٢] لقلنا : محال .

ولو قال : إنه في الأدوية والعقاقير[٣] ما أن استعملته اتفق لقلنا : محال .

---

(١) أي يكون الفرس في بلدين مختلفين أي في بلدكم عندكم هنا وفي بلد آخر . (مراجع ط ٢) .
(٢) أي يكون الفرس عندكم في هذا العصر وفي عصر آخر في الأمم السابقة (مراجع ط ٢) .
(٣) لعله يريد الأدوية والعقاقير المتنافرة (مراجع ط ٢) .

ولو قال : هبكم عرفتم ذلك في أنفسكم ، فما عليكم في غيركم . قلنا : محال ، عرفناه بقضية العقل ، وحكم الشاهد على الغائب في العقليات كلها سواء واستحالته ، فلو انساغ ذلك لكان القديم حديثا ، والحديث قديما ، ولاستحالة الحقائق تبطل الكل .

وقولنا في اللغويات ، وأما اللغوية فإن الله تعالى لما أراد أن يخلق هذا الخلق المكلف ، خلق له العقل ، وفتق له الآذان للسمع ، واللسان للنطق ، لِيَفْهَم وليفُهِّم . فقسموه ثلاثة أقسام : أسماء وأفعال وحروف .

فالأسماء دلالات على الذوات والأعيان ، والأفعال دلالات على الحدوث والزمان ، والحروف دلالة على معاني البيان .

فمن لم يعرف أبنية الأسماء وتصاريف الأفعال ومعاني الحروف انسلخ من الكلام والبيان ، لاسيما النحو والإعراب ، خصوصاً للسان العرب ، فمن لم يحكم ما هنالك اختل عليه الخطاب ، وظهر في كلامه الاضطراب ، والحاجة ماسة إلى الكلام ، لأن به قامت حجة الله تعالى على العباد وبه يتوصلون إلى الأغراض والمراد .

ونفرض في هذا مسألة واحدة :—

ولو أن قارئًا قرأ ﴿ إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ﴾ أليس معناه : قد فتحنا لك فتحًا مبينًا .

فلو قرأه : أنى فتحنا لك فتحًا مبينًا . وهذا إنكار وهو ضد الأول .

ولو قال : أئنا فتحنا لك فتحًا مبينًا . على الاستفهام ، لكان كفراً أيضا .

ولو قال بالتخفيف : إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ، لكان فاتراً[1].

---

(١) فاتراً : ضعيفاً منكسراً (مراجع ط ٢) .

ولو قال : إنا فتحنا لك فتحا مبينا . معناه في وقت فتحنا لك فتحا مبينا ، مأخوذة من قوله : ﴿ غير ناظرين إناه ﴾ لبطلت فائدة الكلام .

ولو قال : إنا فتحنا لك فتحا مبينا ، لكن لحنا . وهكذا قوانين لغة العرب . ولو انساغ لأحد أن يبدل منها شيئا لما بلغ الخطاب مداه .

وقال الله — عز وجل — : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴾ .

فلو ذهب ذاهب إلى أن الميتة هو البول ، والدم هو الخمر ، والخنزير هو الحمار لتبطلت معاني لغة العرب ، فالأول إبطال فائدة الإعراب والنحو اللذين خص الله بهما لسان العرب ، وجعلهما لها وشيا وزينا ، فعطلوا جمال الله في لسان العرب فكفروا ، والآية الأخرى إبطال الغرض .

والمراد بتبديل حقائق الأشياء على المعتاد ، فلا يصح لأحد أن يجعل اسما فعلا أو حرفا ، أو فعلا اسما أو حرفا ، أو حرفا اسما أو فعلا ، فلو كان لبطلت المعاني ، وعميت العقول عن البيان ، وصار الكلام كالهذيان .

وأما دلالة الأسماء على الذوات والأعيان فليس يخفى ذلك على أحد ، لو قلت : هذا زيد . لدل على عينه دون زمانه .

وكذلك لو قلت : زيد خارج . لدل على عين الخروج دون الوقت والزمان ، ودلالات الأسماء دلالة الإفادة والإشارة ، ولم يدل قوله : زيد خارج . على زمان مخصوص بعينه لا ماض ولا مستقبل ولا حال ، ويسوغ لكل واحد من هذه الأزمنة ، وذلك إلى نية المتكلم ، فإن أراد به زمنا مخصوصا ، فهو ذلك الزمان بعينه وصار اسم فعل ، وإن لم يرد واحدا بعينه وأطلق ، كان الاسم بدنا ، ومن هاهنا تقتبس معرفة أسماء الأبدان من أسماء الأفعال ، ومنه جواز اسم خالق ورازق على الله سبحانه فيما لم يزل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

فصــل

واعلم يا أخي أن أكثر ما يوجـب الاختـلاف بين المتناظـرين تعلقهم بالألفاظ دون المعاني .

فمـن تناظـر في أمـر لم يظهـر معناه ، ولم يتبين غرضـه ومغـزاه ، كان المتناظران كالأحولين كل يعمل على شاكلته ، ويكون في غير مشرع صاحبه .

ونحن الآن إن شاء الله نشرع في وصف الحق الذي اعتقدناه ، وأخذناه عن أسلافنا تقليدا وتلقينا وبرهانا .

❊ ❊ ❊

* بـاب *

إيضاح الحق الذي اعتقدناه بالله سبحانه

وذلك أن الله تعالى خلق الخلق ، وخلق منه هذا الجنس العالي العقل المكلف ، جعلهم في أعلى الدرجات ، واختصهم بالعقول وفتق الألسنة بالنطق والكلام ، وفتق الآذان للسمع ، ليتوصلوا إلى الأغراض ، وعلمهم أسماء الأشياء ، وحد لهم حدودها كما قال عز من قائل : ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم . قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السمٰوات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون ﴾ .

فعند ذلك أمر الله — عز وجل — الملائكة بالسجود تفضيلا لآدم عليهم بمعرفة الأسماء فقال : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين ﴾ .

وجعل الله الفعل والحرف من الكلام تابعًا للأفضل ، وجعل لها موازين لغوية ، وقضى عليها بالموازين العقلية تمهيدًا أو توكيدًا للموازين الشرعية ، لأن نسبة صناعة المنطق إلى القلب كنسبة صناعة النحو إلى اللسان .

وحكم المنطق في المعقولات كحكم النحو في المقولات ، وليس في الوجود إلا الخالق والمخلوق فلم يفرد الرب نفسه بلغة مخصوصة يعرب لنا بها عن نفسه لا يشاركه فيها خلق ، فاللغة واحدة بها يتعارب[1] وبها يتناصف ، وجعلها في حقنا حقيقة لا مجازًا وفي حقه مجازًا لا حقيقة ، ومن وجه آخر في حقنا مجازًا لا حقيقة وفي حقه حقيقة لا مجازًا ، لأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير .

---

(١) أي يتضح المراد (مراجع ط ٢) .

فعرفنا الله تعالى حقيقة الوجود ، والحياة ، والعلم ، والقدرة ، والإرادة ، والكره والرضى والسخط وأخواتها ، والأمر والنهي ، والطاعة والمعصية ، والمطيع والعاصي ، والثواب والعقاب ، والجنة والنار ، فهذه إحدى عشرة مقامة ، فالأولى منها إثبات ، والخمس التوالي صفات ، والخمس الأخر أفعال ، وإن غلط في كل مقامة منها غالط ، وسنشرح ذلك إذا صرنا إليه إن شاء الله .

فحقيقة الوجود في متعارفنا المعهود فينا : كوننا تحت المكان والزمان ، هذه حقيقة الوجود .

فتقول : فلان موجود وفلان معدوم بعكسه . ووجود الباري سبحانه بخلاف الأول ، وهذا الوجود غير معقول إلا من جهة الشرع ، بدليل قوله ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ .

ولهذا قلنا : إن الإعبار عنه في حقنا مجاز ، إذ قصرت عقولنا أن تعقل كنه وجوده .

وأما حقيقة وجود الله وصفاته في ذاته فهو أولى بالحقائق من وجودنا وصفاتنا للنقص الشامل لنا عن كمال وجوده وصفاته ودوامه ، إذ صفاته جل وعلا فوق النطق وصفاتنا تحت النطق ، وليس الوجودان بصفتين على حال إنما هما إثبات الذاتين .

وحقيقة الحياة في متعارفنا المعهود فينا ، كون الروح في الجسد ، وهو عرض من الأعراض ، وحياة الباري سبحانه إنما هي صفة ذاتية ، لا هي عرض ولا هي غيره .

وحقيقة العلم في متعارفنا المعهود فينا ، تحلي العلوم في نفس العليم واعتقاد الشيء على ما هو به ، وهو عرض من الأعراض .

وعلم الباري سبحانه ليس كذلك ، إنما هو صفة ذاتية لا هي عرض ولا هي غيره .

وحقيقة القدرة في متعارفنا المعهود فينا ، استطاعة توجب الفعل فينا ، وهي عرض من الأعراض .

وقدرة الباري سبحانه ليست كذلك ، وإنما هي صفة ذاتية ، لا هي عرض ولا هي غيره .

وحقيقة الإرادة والكره في متعارفنا المعهودتين فينا ، فالإرادة ميل النفس إلى شيء ، والكره عكسه وهو نفور الطبع عنه ، وهما عرضان من الأعراض .

وإرادة الباري سبحانه وكرهه ليسا كذلك ، إنما هما صفتان ذاتيتان ، لا هما عرض ولا هما غيره .

وحقيقة الرضى والسخط في متعارفنا المعهود فينا ، قبول الشيء وإيثاره على غيره والسخط عكسه ، وهما عرضان من الأعراض .

ورضى الباري سبحانه وسخطه ليسا كذلك ، إنما هما صفتان ذاتيتان .

الحب والبغض سبيلهما سبيل الرضى والسخط ، والولاية والعداوة سبيلهما سبيل الحب والبغض .

وهذه المقامات الثلاث بعضها فوق بعض درجات ، ومنها هاهنا ابتداء عالم الفعل وانقطاع أسلوب الصفات وهو الأمر والنهي وحقيقتها التكليف وهو حمل ما يشق على النفس فعله ، والطاعة والمعصية نتيجتا الأمر والنهي ، والطاعة ما أوجب الله عليه الثواب لفاعلها ، والمعصية بالعكس وهما فعل العبد .

والمطيع والعاصي اسمان ملازمان إن نسبتهما إلى فعل مخصوص بأحد الأزمنة الثلاثة كانا اسم فعل ، وإن أطلقتهما للأزمنة الثلاثة كانا اسم بدن ، والثواب جزاء المطيع والعقاب عكسه ، والجنة هي الثواب والنار هي العقاب ، وسنلوح

هاهنا بفصل مختصر نبينه على وجه الدلالات على هذه المقامات الإحدى عشرة مقامة .

فإن قال قائل : ما الدليل على وجود الباري سبحانه ؟

قلنا : ظهور الفعل . وعلى حياته : صدور الفعل . وعلى علمه : إتقان الفعل . وعلى قدرته : حاجة الفعل . وعلى إرادته : تمييز وقوع الفعل . وعلى كرهه : عكسه . وعلى رضاه : قبول الفعل . وعلى سخطه : عكسه . وعلى حبه اصطفاء الفعل . وعلى بغضه : عكسه . وعلى ولايته : اصطناع الفعل . وعلى عداوته : عكسه . وعلى ثوابه وعقابه : حكمته . وعلى جنته وناره : شرعه .

فهذا الذي أردنا من تقرير الحق في أنفس المقلدين ، وسنشرع الآن في إقامة البرهان للمعتقدين المقيدين إن شاء الله تعالى والله المستعان .

ففي الدليل والبرهان الصحيح :-

فإن قال قائل : ما الدليل على صواب ما قلتم في الرضى والسخط والحب والبغض والولاية والعداوة إنها صفات الله تعالى في ذاته ؟

قلنا (وبالله التوفيق) : من أحد ثلاثة أوجه : أحدها من العقليات الضروريات ، وذلك ما شرحناه من كون الحي مرتبطا بصفاته التي لا تنفك من واحد منها إلا كان مواتا ، وهي العلم والقدرة والإرادة والرضى والحب والولاية ، ويكون مع ذلك فعالا ، فهذه حقيقة الحياة لا يعقل غيرها ، ألا ترى أنك إذا قلت : رأيت حيا . اقتضى فعالا .

وإن قلت : رأيت فعالا . اقتضى حيا .

وإن قلت : رأيت حيا لا فعالا . أكذبك الوجود .

وكذلك لو قلت : رأيت فعالا لا حيا . أكذبك الوجود . والمعنى في الحي والفعال واحد .

فقولك : حي . يقتضي الحياة والعلم والقدرة والإرادة والرضى والحب والولاية والفعل ، وقولك فعال يقتضي : الفعل والولاية والحب والرضى والإرادة والقدرة والعلم والحياة ، ضرورة .

فإن قلت : حيا . اقتضى صفاته من العلم إلى أوائل أفعاله .

وإن قلت : فعالًا . اقتضى صفاته من لدن أفعاله إلى وجوده .

ولن يصح من موجود إذا كان حيا ، إلا أن يكون عالمًا ، ومن عالم إلا أن يكون قادرًا ، ومن قادر إلا أن يكون مريدًا كارهًا ، ومن مريد كاره إلا أن يكون راضيًا ساخطًا ، ومن راضٍ ساخطٍ إلا أن يكون محبًا مبغضًا ، ومن محب مبغض إلا أن يكون مواليًا معاديًا ، ومن موال معاد إلا أن يكون فعالًا ، فالحب والبغض والولاية والعداوة من قبيل الرضى والسخط ، فأغنى عن إعادتهما .

وإن خرمت الرضى والسخط ، خرم غيرك الإرادة والكره ، وخرم غيركما القدرة ، وخرم سواكم العلم ، وخرم من ورائكم الحياة ، فبطل الوجود والفعل والخلق ، فتبارك الله أحسن الخالقين . ولا حجة لواحد من هؤلاء على الآخر إلا بإثبات الكل أو إبطال الكل .

فإن قالوا : لن يصح لأحد أن يبطل الإرادة والقدرة والعلم لأنها صفات .

قلنا : قد قال قوم من المعتزلة إن الإرادة حكم وفعل . وقالت الأشعرية : إن القدرة والعلم معنيان لا صفتان .

فما حجتكم عليهم ولن ينفصلوا ؟

وأما من استثقل من أصحابنا أن يكون الكره صفة ، فإنما يقع الاستثقال على الكره والكراهة والاستكراه .

والذي عندي أن الكره من صفات الذات والله المستعان .

والوجه الثاني في اللغة : وذلك إنا عرفنا التفرقة بين الوصف والواصف والصفة والموصوف من اللغة ، فالوصف فعل الواصف ، والصفة نعت الموصوف ، فأطبقت الأمة على أن الصفات النفسانية صفاتنا ، وهي أعراض حالة فينا .

فقلنا نحن : إن كل ما كان صفة لنا نفسانية كان لله صفة ذاتية ، وقد أجمعت الأمة على أن الرضى صفة الراضي ، والسخط صفة الساخط ، منا وإخواننا كذلك .

وإنما أطلقنا على العلم والقدرة والإرادة أنها صفات لله تعالى ، لمعرفتنا بأنها صفاتنا ، فاللغة واحدة و لم يفرد الرب نفسه بلغة مخصوصة ، لقول نبينا عليه السلام : « من عرف نفسه عرف ربه » وإنما عرفناه من ذات أنفسنا .

وإنما قلنا : إن العلم صفة ، لأن العرب أطلقت على علمنا أنه صفة ، فأطلقناه على علم ربنا أنه صفة .

وأطلقت على قدراتنا أنها صفاتنا ، وأطلقنا على قدرة ربنا أنها صفته .

وأطلقت على إرادتنا أنها صفتنا ، وأطلقنا على إرادة ربنا أنها صفته .

وأطلقت على رضانا وسخطنا وحبنا وبغضنا وولايتنا وعداوتنا أنها صفاتنا ، فأطلقنا على رضاه وسخطه وحبه وبغضه وولايته وعداوته فقلنا : إنها صفات ذات ربنا .

و لم ينكروا شيئا مما نقول : إنه راض وله الرضى إلا قولنا : إنها صفات ربنا . بل قالوا هم : إنها أفعال ربنا . وهي الثواب والعقاب والجنة والنار .

ولو عارضناهم فقلنا : إذ قلتم : إنها أفعال . فكذلك الإرادة والقدرة والعلم . إذا فالإرادة هي المراد والقدرة هي المقدور والعلم هو المعلوم ، كما قالوا هم : إن رضاه مرضيه وسخطه مسخوطه وحبه محبوبه وبغضه مبغضه

وولايته وليه وعداوته عدوه ، لما انفكوا من شيء منها إلا أن حاولوا التفرقة بين العلم والقدرة والإرادة وبين ما ذكرنا من الرضى وأخواته ، إن كانت معلومة ومقدورة ومرادة وجب حدوث العلم والقدرة والإرادة لحدوث المعلوم والمقدور والمراد .

قيل لهم : وكذلك لو كان رضاه مرضيه وسخطه مسخوطه ، في أخواتها ، لوجب لذلك حدوث الرضى والسخط .

فإن قالوا : هو قولنا .

قلنا لهم : كذلك نقول لكم في العلم والقدرة والإرادة : إنها محدثة .

فإن قالوا : إن حدوثها يدل على حاجته قبل الحدوث .

قلنا : وكذلك حدوث الرضى والسخط يدل على موت الحي قبل الحدوث .

فإن عارضونا وقالوا : إذ قلتم : إن الرضى والسخط صفتاه في ذاته .

فقولوا : إن الفعل والخلق صفتاه في ذاته ، كما قلتم في الرضى والسخط . وجوزته على الله راضياً وساخطاً وفاعلا وخالقاً لم يزل .

قلنا ــ والله الموفق للصواب : إن الفعل والخلق فعلان محدثان ، مأخوذ علم ذلك من لفظهما ، لأنهما لم يكونا ثم كانا ، هذا هو معنى الفعل ، وما كان محدثا لم يكن صفة لقديم ، إذ لا يوصف القديم بالحدوث ، ولا الحدث بالقدم ، هكذا في قضايا العقول .

ولهم معارضة في الأمر والنهي أيضا ، لأنه كان من قولنا : إن الله آمر وناه لم يزل . فيقولون : إن أمره ونهيه صفتاه في ذاته .

قلنا ــ والله الموفق للصواب : إن الأمر والنهي في عينهما محدثان ، وإن

لم يدل ظاهر لفظهما على حدوثهما فقد دل عليه معناهما ، ثم الأدلة التي دلت على حدوث العالم بأسره ، ولذلك قلنا : إنهما ليسا بصفتين . وإنما هذه المسألة بيننا وبين الأشعرية .

وأما الرضى والسخط وأخواتهما فإنهما صفات الله تعالى ، كما بينا أنها طبع الحي ، وإنما الجنة والنار والثواب والعقاب ثمرتهما .

كما أن الإرادة ثمرتها وقوع الأفعال ، وتمييزها بين الواقع منها من غيره .

والقدرة ثمرتها وقوع المقدور وإمكانها . والعلم ثمرته وقوع المعلوم .

فإن كان مرادهم هذا ، فقد تقول للمعلوم : هذا علم الله . كما يقولون : اغفر لنا علمك فينا . وللمقدور قدرة الله كما يقولون : اللهم أريتنا قدرتك فأرنا عفوك . والمراد إرادة الله كما يقولون عند التسلي : هذه إرادة الله تعالى للمقدور الكائن . والمرضى والمسخوط : رضى الله وسخطه على المجاز كما قالوا : وما أنزلت وما تنزله من سخط .

والوجه الثالث من جهة الشرع وذلك أن الله تعالى يقول في محكم كتابه ، حكاية عنه وعن المؤمنين : ﴿ أولئك هم خير البرية جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضي الله عنهم ورضوا عنه ﴾ .

وقال : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ وقوله : ﴿ ورضي له قولا ﴾ ، ﴿ ورضوان من الله أكبر ﴾ .

وقال في الحب : ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾ وقال : ﴿ فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ وقال : ﴿ إن الله يحب المحسنين ﴾ .

وقال في الولاية : ﴿ الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ﴾ وقال : ﴿ والله ولي المؤمنين ﴾ وقال : ﴿ ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم ﴾ وقال : ﴿ هنالك الولاية لله الحق هو خير ثوابًا وخير عقبا ﴾ .

وقال في السخط والكراهية والعداوة : ﴿ أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ﴾ . وقال : ﴿ واتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم ﴾ .

وقال : ﴿ من كان عدوًّا لله وملائكته وكتبه ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين ﴾ وقال : ﴿ يَـٰأَيُّـهَا الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ وقال : ﴿ كره الله انبعاثهم فثبطهم ﴾ .

وفي الحديث عن عائشة أم المؤمنين — رضي الله عنها — روت أن رسول الله ﷺ أنزل الله تعالى عليه ﴿ واسجد واقترب ﴾ ، فلما أمره بذلك سجد وتقرب إلى الله في سجوده ، ففتح الله له في عقله وشرح صدره ، فكوشف بمشاهدة الخلق ، فنظر في الخلق وليس شيء أعظم من عقاب الله ولا من عفوه . فقال : « اللهم إني أعوذ بعفوك من عقابك » .

ثم سجد مرة أخرى ، فتقرب أعظم من تقربه الأول فكوشف بمشاهدة الصفات فلم ير شيئا أعظم من سخط الله ورضاه ، فقال : « وأعوذ برضاك من سَخَطِكَ » . ثم سجد مرة ثالثة وتقرب أعظم من تقربه في المرتين الأوليتين ، فقصر عقله من عظمة ذات الله في الثالثة فحينئذ بهره الأمر قال : « وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » .

وقال ﷺ في أهل الجنة : « قال الله تعالى : لا أرضى حتى أحل عليكم رضواني » . فهذه الآيات والأحاديث قد وردت من كتاب الله — عز وجل — ومن سنة رسوله ﷺ .

فلما أخبرنا الله تعالى عن نفسه بهذه الأمور أثبتناها له صفات ذاتية ، إذ هي بظاهر لغة العرب لنا صفات نفسانية .

ولسنا ننصرف عن الظاهر إلى الباطن إلا بدليل عقلي أو بدليل شرعي ،

وليس في العقليات ما يبطله ، ولا ورد في الشرع ما يمنعه ، على أن هذه الأمور التي أخبر الله تعالى بها عن نفسه ، قد حصلت ووقعت وسبقت ، ولم تحصل الجنة ولا النار ولا الثواب ولا العقاب إلى الآن ، فصح ما قلنا ، اللهم إلا أن نقول : بل هي الطاعة أو المطيع أو هي المعصية أو العاصي .

فالمسألة على حالها كما قلنا ، ونفرض بيننا وبينهم مسألة واحدة ، تقضي بيننا وبينهم .

يقال في محمد صلوات الله عليه وسلامه وعلى آله وسلم : أتقولون قد رضي الله عز وجل عنه في زمان آدم صلوات الله عليه وأحبه ووالاه ؟

فإن قالوا : نعم . كان ما قلنا : إنها صفات ربنا ذاتية لا أفعاله محدثة ، ولم يكن محمد ولا ثواب ولا جنة .

أو يقولون : لم يرض عنه حتى وجد بعينه ، ولا أحبه ولا والاه إلا بعد الوجود ، أكذبهم الوجود ، ولزمتهم شناعة قبيحة .

وكذلك يلزمهم بعد فقده وموته أنه لم يرض عنه ولم يحبه ولم يواله حتى ينشر ليوم النشور .

ومسألة أبي جهل وفرعون وقارون وهامان وأشياعهم كذلك . ولسنا نطيل عليهم بل نقطع أن الله تعالى رضى على محمد وآله وأحبه ووالاه عند آدم صلوات الله عليه وعلى الخليل والكليم والروح المسيح صلوات الله عليه وعليهم .

ولقد سمى الخليل ﷺ مسلمي هذه الأمة قبل كونهم ، وقال — عز وجل — حكاية عنه : ﴿ هو سماكم المسلمين من قبل ﴾ .

فمن خرج من هذه التسمية لم يدخلها أبدا ، ومن دخلها لم يخرج منها أبدا ، أفتراهم سماهم مسلمين ولم يرض عنهم ، حشا لله من ذلك .

وأما قولنا في الرضى والرضوان : هل هما شيء واحد أم لا ؟ فإن الرضى والرضوان معناهما واحد غير أن المبالغة في الرضوان أكثر وأوكد والله أعلم .

وأما مسألة أسماء الأبدان ، وتسمية الله خالق ورازق وأشباههما من أسماء الأفعال ، فأقول — والله الموفق للصواب — حدهما في معرض واحد :—

أما بعد : فإن الأسماء تقتبس من جهة لغة العرب ، وذلك كما قلنا في اللغويات .

أولًا : اعلم أن الأسماء لا تقتضي الأزمنة قد تصلح لكل زمان ، وتصلح لجميع الأزمنة .

فإن جاءت لجميع الأزمنة ، صارت ملازمة البدن يسوغ عليه قبل كونه ، وبعد كونه ، وبعد حال وجوده ، وليست حالة من الحالات أولى به من الأخرى ، فهذا معنى قولنا : اسم بدن .

وإن كانت مقصورة على زمان مخصوص تدل عليه قرائن الأحوال والأقوال ، كان اسم فعل .

وذلك أن العرب قسمت الأسماء ثلاثة أقسام : قسم منها إخبار عن الذات أنها تصلح لأن يصدر منها ذلك الفعل ، لا يعتقدون فيه إلا الفعل لابد وأن يكون ، كإخبار العرب عن السيف القاطع والمهر السابق والسم القاتل ، وربما سموه سيفا قاطعا وهو سبيكة حديد ، ومهرا سابقا أيام ولادته إذا ظهرت عليه مخايل السبق ودلائل العتق ، وسما قاتلا وهو حاد في أشجاره ونباته وجثته . فهذا لم تتعلق التسمية به إلى وقوع الفعل ، وربما هلكت هذه الوجوه قبل أوانها ، أو تبطلت قبل إبطالها .

والوجه الثاني : إذا شرع في أول أفعاله التي يليق بها المعنى إلى آخرها كما يقولون : رجل حاج لمن ينويه ، ولمن اشتغل في حوائج سفره ، ولمن هو

في نفس المناسك إلى أن يتمها ، فيسمونه رجلا حاجا ، وسيفا قاطعا إذا قطع ، ومهرا سابقا إذا سبق ، وسما قاتلا إذا دخل قتل . هذا بخلاف الأول .

والوجه الثالث ، التسمية بهذه الأسامي لمن قد درج وذهب . كما تقول في الموتى : فلان صالح ، وفلان طالح ، وفلان شاعر ، وآخر مؤمن ، وكافر . هذا كله بعد موته وفقد عينه ، ولزمته هذه التسمية ملازمة أبدية .

فأما المعنى الأول فيه أجزنا على مولانا : أنه خالق وخلاق ورازق ورزاق فيما لم يزل ، إخبارا عن الذات أنها كذلك كانت ، ولا كان الخلق ولا لم يكن .

وإنما أخبرنا عن ذات إلهنا كيف كانت ، أنها تصلح بأن تصدر منها الأفعال ، لا صدرت ولا لم تصدر .

وإن كان غاظهم التسمية بهذا (لم يزل) فإن التسمية فعل المسلمين والفعل في الأزل محال ، والاسم منطلق على الذات ، والتسمية لا تكون إلا فعلا من مسم وهو حدث ، والاسم تبع للذات ، وكما أن الذات لم تزل عالمة وقادرة ومريدة ، والتسمية بهذه الأمور محدثات والأسماء ملازمة للذات ، إذ لا تقدر أن تنفي عنها أنها عالمة وقادرة ومريدة .

وظهر الفرق بين الاسم والتسمية كما قدمنا ، في مسألة الوصف والواصف ، والصفة نعت للموصوف ، وكذلك في مسألة التسمية والمسمى ، والاسم والمسمى .

فالعجب كل العجب من هؤلاء القوم الذين قصروا إلههم عن ذروة الجلال إلى حضيض السفال ، ونحلوا أنفسهم ذروة الكمال ولحظوها بعين الإجلال والجمال ، إذ زعموا أنهم متسمون بأسمائهم ، قبل وجود أعيانهم ، وقبل وجود أفضالهم التي استحقوا بها أسماءهم ، ولم يطلقوا على مولاهم أن يتسمى بشيء حتى تقع منه الأفعال ، ويصدر منه الخلق ، اللهم إلا أن زعموا أنهم ليسوا

بمسلمين الذين أخبر الله عنهم على لسان الخليل أنهم يكونون في هذه الأمة فحسبهم جهلا وخيبة .

وأما التفرقة بين أسماء الأبدان وأسماء الأفعال ، فأما أسماء الأبدان ، فإنها مأخوذة عندنا من المآل ، لأنا قدمنا أن الأسماء تلزم الأبدان قبل كونها وبعد عدمها ، فإذا كان هذا الاسم يعتور الجسم في هذه الأحوال الثلاثة ، فألزمناه اسم المآل والعاقبة ، فصار الاسم الذي يفارق لغوا .

ومنه قول رسول الله ﷺ : « خلق الناس أطوارا : منهم من يخلق مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا ويبعث مؤمنا ، ومنهم من يخلق مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت كافرا ويبعث كافرا ، ومنهم من يخلق كافرا ويحيا كافرا ويموت مؤمنا ويبعث مؤمنا ، ومنهم من يخلق كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا ويبعث كافرا » فهذه أسماء الأبدان وأسماء الأفعال قد جمعها الله[1] في حديث واحد ، فالحكم للعاقبة وما قبله لغو .

وقوله : يخلق كافرا وقوله : يخلق مؤمنا . أراد بين أبوين كافرين أو مؤمنين .

ونفرض بيننا وبينهم مسألة واحدة :-

يقال لهم : ما تقولون فيمن أخبره الله تعالى من الأنبياء ، عن فرعون وهامان وقارون وأشياعهم ، ومن تقوم عليه النفخة في هذه الأمة ، هل يسوغ لنبي من الأنبياء أن يسموهم كفرة ، أو أن يلعنوهم ويتبرأوا منهم أم لا ؟

فإن قالوا : نعم . انقطع العتاب .

وإن قالوا : لا . ظهر الفساد ، وحسبهم .

وكذلك من أخبر عنه ﷺ من أمته ممن لم يدركه منهم ، ومن أهداه السلام ، ومن أخبر عنه من أمته أنهم يكونون خيرا من خمسين من الصحابة ،

---

(١) أي : جمعها الله تعالى على لسان رسوله ﷺ (مراجع ط ٢) .

وعن الذين أخبرهم عنهم أنهم أخوانه إذ قال له أصحابه : (ألسنا بإخوانك ؟) قال : « لا ولكنكم أصحابي ، وإنما إخواني قوم يأتون بعدي ، وأنا فرطهم على الحوض ، يؤمنون بي ويعملون بأمري و لم يروني ، فأولئك لهم الدرجات العلا ، إلا من تعمق في الفتنة » .

وثناؤه على المهدي الذي يكون في آخر الزمان من ولده ، يملأ الأرض قسطًا وعدلًا كما ملئت ظلمًا وجورًا .

وقد أجمعت الأمة : أنه لا تقوم الساعة على مسلم .

وأما قولك : ما معنى قول الله — عز وجل — : ﴿ ووجدك ضالًا فهدى ﴾ أليس الضلال من أسماء الأبدان ؟

وقوله حكاية عن موسى : ﴿ قال فعلتها إذًا وأنا من الضالين ﴾ .

وقوله لمحمد عليه السلام : ﴿ إنا أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين ﴾ والغافل اسم مذموم .

وقوله حكاية عن يونس عليه السلام : ﴿ أن لا إلٰه إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ .

واعلم يا أخي أني قدمت لك قبل هذا التفرقة بين التسمية بالأفعال وبين التسمية بالأبدان ، بما فيه الكفاية ، إن شاء الله .

وإذا أطلق الرب تعالى لعبده اسما و لم يقيده ، كان ذلك الاسم له مطلقًا ، وهو يقول في نوح عليه السلام : ﴿ إنه كان عبدا شكورا ﴾ . فهو شكور أبدا وهو اسمه على أنه قال له قبل هذا : ﴿ إني أعظك أن تكون من الجاهلين ﴾ .

ولما قال لمحمد ﷺ في معرض الامتنان : ﴿ ووجدك ضالا فهدى ﴾ . فقيد الضلال بالهدى و لم يقيد الهدى بالضلال كما قال — جل وعلا — في

ثمود : ﴿ وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى ﴾ . فقيد الهدى هاهنا بالعمى ، فصاروا قوما عمين .

وأما محمد فقيد ضلاله بالهدى ، فصار هاديا مهديا ، والأسماء بالمآل والعاقبة ، وذهب الاسم الطارىء وبقى الحقيقي ، وذلك قول موسى عليه السلام حيث يقول : (فعلتها إذًا وأنا من الضالين) : ألا تراه قد فعلها إذا فقيد الفعلة والضلال بالوقت ، فعقب بالاسم الصحيح ، وذهب الطارىء وبقي الحقيقي فقال : ﴿ فوهب لي ربي حكما وجعلني من المرسلين ﴾ فبقي اسمه كليم الله وصفيه وذهب الضلال في ضلال .

وأما قول يونس عليه السلام حيث قال معترفا : ﴿ أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ ليس فيه أكثر من الاعتراف والإنابة والتقييد بذلك والانفكاك منه إلى اسمه في المآل لقوله : ﴿ فلولا أنه كان من المسبحين للبث في بطنه إلى يوم يبعثون ﴾ فذهب الطارىء وبقي الاسم الحقيقي .

وأما قوله في محمد ﷺ : ﴿ وإن كنت من قبله لمن الغافلين ﴾ وأنه اسم مذموم .

واعلم أنه ليس بمذموم ولا محمود إلا بقرينة تدل على الحمد أو الذم ، فإن عري منهما صار لا مذموما ولا محمودا ، وقد وردت هذه الوجوه الثلاثة في القرآن :

أما المحمودة فقوله : ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾ فقيد هذه الغفلة بالعفة والإيمان ، وذكرها في معرض الامتنان .

وأما المذمومة فقوله تعالى : ﴿ أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون ﴾ .

وأما العاري عنهما فكقوله لمحمد عليه السلام : ﴿ نحن نقص عليك أحسن

القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين ﴾ عن حديث يوسف عليه السلام وأمثاله .

وانتهى بنا الكلام إلى هاهنا .

* * *

فلنرجع الآن إلى البرهان الخطابي الفصيح ونذكر ما أشار به بعض السلف في مسألتنا هذه ، ونورد نص قوله لتدبره ، كما قال — عز وجل — في القرآن الكريم : ﴿ ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب ﴾ .

وكان في سياق كلامه لولا التفرقة بين ما يحبه الله وما يبغضه ، وما سمى من ذلك شكرًا مما يسمى كفرانًا . فقال :–

(فقد رجع حاصل الكلام إلى أن لله حكمة في كل شيء ، وأنه جعل بعض أفعال العباد سببا لتمام تلك الحكمة وبلوغها غاية المرام منها ، وجعل بعض أفعالهم مانعا من تلك الحكمة ، فكل فعل وافق مقتضى الحكمة حتى انساقت الحكمة إلى غايتها فهو شكر ، فكل ما خالف ومنع الأسباب من أن تساق إلى الغاية المراد منها فهو كفران) .

وهذا كله مفهوم ولكن الإشكال باق وهو فعل العبد المنقسم إلى ما تنتجه الحكمة وإلى ما يدفعها كلها من مراد الله وحكمته .

واعلم أن تمام التحقيق في هذا ، يستمد من تيار بحر عظيم من علوم المكاشفات ، وقد رمزنا فيما سبق إلى تلويحات مبادئها .

ونحن الآن نعبر بعبارة وجيزة عن آخرها وغايتها ، يفهمها من عرف منطق الطير ، ويجحدها من عجز عن الابضاع في البر ، فضلا عن أن يجول في حق الملكوت جولان الطير . فنقول :–

إن لله سبحانه في جلاله وكبريائه صفة ، يصدر الخلق والاختراع عنها ، وتلك الصفة أعلى وأجل أن تلمحها عين واضع اللغة ، حتى يعبر عنها بعبارة

تدل على كنه جلالها وخصوص حقيقتها ، فلم يكن في العالم لها عبارة ، لعلو شأنها ، وانحطاط رتبة واضعي اللغات عن أن يمد طرفه إلى مبادىء إشراقها ، فانخفضت عن ذواتها أبصارهم ، كما تنخفض أبصار الخفافيش عن نور الشمس ، لا لغموض في نور الشمس ، ولكن لضعف في أبصار الخفافيش فاضطر الذين فتحت أبصارهم ملاحظة جلالها ، من أن يستعيروا من حضيض عالم المتناطقين باللغات عبارة تريهم من مبادىء حقائقها شيئا ضعيفا جدا واستعاروا لها اسم القدرة ، فتجاسرنا لسبب استعارتهم عن النطق فقلنا :

لله تعالى صفة هي القدرة ، عنها يصدر الخلق والاختراع .

ثم الخلق ينقسم في الوجود إلى أقسام وخصوص صفات ، ومصدر انقسامها واختصاصها بخصوص صفاتها صفة أخرى استعيرت لها بمثل الضرورة التي سبقت عبارة المشيئة .

فمن توهم أمرا عملا عند المتناطقين ، فاللغات التي هي حروف وأصوات المتفاهمين ، وقصور لفظ المشيئة عن الدلالة على كنه تلك الصفات وحقيقتها ، كقصور لفظ القدرة عن كنه القدرة .

ثم انقسمت الأفعال الصادرة من القدرة إلى من ينساق إلى المنتهى الذي هو غاية حكمتها ، إلى ما يقف دون الغاية .

فكان لكل واحد نسبة إلى صفة المشيئة ، لرجوعها إلى الاختصاصات التي تسير القسمة والاختلافات ، فاستعير لنسبة البالغ غايته عبارة المحبوب واستعير لنسبة الواقف دون غايته عبارة الكراهة .

وقيل : إنهما جميعا توهم لفظ المحبة والكراهة منهما أمرا عملا عند طالب الفهم من الألفاظ واللغات .

ثم انقسم عباده الذين هم أيضا من خلقه واختراعه إلى من سبقت له في

المشيئة الأزلية أن يستعمله لاستيقاف حكمته دون غايته ، ويكون ذلك قهرًا في حقهم ، لتسليط الدواعي والبواعث عليهم ، وإلى من سبقت لهم في الأزل أن يستعملهم لسياقة حكمته إلى غايتها في بعض الأمور ، فكان لكل واحد من الفريقين نسبة إلى المشيئة خاصة ، فاستعير لسببه المستعملين في إتمام الحكمة لهم عبارة الرضى ، واستعير للذين استوقف بهم أسباب الحكمة دون غايتها عبارة السخط ، وظهر على من سخط عليه في الأزل فعل وقفت الحكمة دون غايتها فاستعير له الكفران وأردف ذلك بنقمة اللعن والندامة زيادة في النكال ، وظهر على من ارتضاه في الأزل الذي انساقت بسببه الحكمة إلى غايتها ، فاستعير له عبارة الشكر ، وأردف خلفه الثناء والإطراء زيادة في الرضى والقبول والإقبال ، فهكذا كانت الأمور تسلسلت الأسباب والمسببات تقدير رب الأرباب مسبب الأسباب .

وأنا أعقب لك يا أخي بذكر آية من القرآن أنبهك فيها على معرفة الوزن ، فالميزان العقلي الكلي الذي قرنه الله تعالى بذكر السموات والأرض في العشر الأوائل من سورة الرحمٰن ، فتجتمع لك حقيقة الوزن بالميزان العقلي والميزان الشرعي ، وأذكر حكاية جرت بين الأنبياء عليهم السلام وبين الأمم في المناظرة بينهم .

قال الله — عز وجل — : ﴿ ألم يأتكم نبأ الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم إلا الله جاءتهم رسلهم بالبينات ﴾ فأخبر الله تعالى عن الرسل كافة أنها جاءت الأمم بالبينات .

ثم أنه أخبر عن الأمم أنها أنكرت ما جاءت به الأنبياء من البينات . قال : ﴿ فردوا أيديهم في أفواههم ﴾ إخبارًا أنهم أنكروا ما جاءت به الرسل وكذبوهم .

ثم أخبر عنهم أنهم قالوا : ﴿ إنا كفرنا بما أرسلتم به ﴾ ومعنى الكفران

جحود لما وجب الإقرار به ، ويتضمن كفرهم جحودهم لما عرفوا ، وأن الأمم قد كابرت الأنبياء وعرفت حق ما جاءت به الأنبياء والرسل فكفرت .

كما قال موسى لفرعون : ﴿ لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر ﴾ لكن الأمم أرادت تكذيب الرسل .

ويدل عليه قولهم الذي عقبوا به آخرا ، حين قالوا : ﴿ وإنا لفي شك مما تدعوننا إليه مريب ﴾ .

فكأنهم تداركوا أنفسهم ، ورجعوا من لفظة الكفران إلى لفظة الشك ، وخافوا أن يتوهم عليهم متوهم ، أنهم أيقنوا وكفروا فرجعوا من الكفران إلى الشك ، لئلا يصير لهم ذلك نقيصة وللأنبياء فضيلة ، فلذلك قالوا : (وإنا لفي شك) فبرأوا أنفسهم من المكابرة ، وأقروا على أنفسهم بجهل ما جاءت به الأنبياء .

ثم نظروا إلى إثبات الشك على أنفسهم ، وخافوا أن تلزمهم الحجة في جواز صدق الأنبياء حين شكوا ، لأن في ذلك جواز أن يكون لما جاءت به الأنبياء صدقا ، فيصير ذلك نقصا لهم ، لأن الشك جهل ، ثم هربوا من الشك هروبهم من الكفران قالوا : إنا لفي شك مريب ، فتداركوا بقولهم : مريب ، ردا على الأنبياء ، لئلا يثبت أن ما قالت الأنبياء حق ، فترددوا بين الكفر والشك والريبة ، فاختلفت عليهم الأحوال ، واضطربت منهم الأقوال .

وأخبر الله تعالى – وهو أصدق القائلين – عن مجموع الرسل بما قالت في هذه المحاورة فقال : ﴿ قالت رسلهم أفي الله شك ﴾ ردا عليهم : إنكارا عليهم أن ليس في الله شك ، وليس بعد انتفاء الشك إلا العلم .

فوجب أن الأمم قد كابرت عقولها ، حين انتفت من أمر لا شك فيه ، على لسان الأنبياء .

وعقبت الأنبياء بالعلة العقلية التي لا يختلف عليها العقلاء فقالت : ﴿ فاطر السموات والأرض ﴾ . وإرادة الأنبياء أن من أقر بفطور السموات والأرض لاشك أنه يعلم الفاطر ، وهو الأصل الذي قلنا أولا من أحد أقسام العقليات وهو وجوب الواجبات .

ثم قالت الأنبياء : ﴿ يدعوكم ليغفر لكم من ذنوبكم ويؤخركم إلى أجل مسمى ﴾ وهذا النمط من الجائزات لا من الواجبات ولا من المستحيلات ، فلم تعرف الأمم حقيقة ذلك لا شرعا ولا عقلا .

ثم قالوا : ﴿ إن أنتم إلا بشر مثلنا ﴾ فهاهنا استدلت الأمم بالشاهد على الغائب وقالت للأنبياء : إن ما ادعيتم من هذا محال ، لأنكم بشر ونحن بشر ، وما جعلكم أولى بإصابة هذا الأمر دوننا وكلانا بشر ، فما استجاز علينا من جهل ما ادعيتم استجاز عليكم مثله ، واستدلوا بقضية العقل أنه محال أن تدرك الأنبياء إلا ما أدركوا ، وتعلم الأنبياء إلا ما علموا ، وكأنهم قالوا : عقولنا واحدة ، وزماننا واحد ، وأجسامنا واحدة ، فمن أين لكم ما ادعيتم ؟

ثم قالوا : ﴿ تريدون أن تصدونا عما كان يعبد آباؤنا ﴾ فكأنهم أشاروا أن للأنبياء في هذا غرضا ما ، وصدقوا ، وغرض الأنبياء مثل ما قالوا ، أن يصدوهم عن عبادة الأوثان إلى عبادة الواحد الرحمن .

ثم قالوا : ﴿ فائتونا بسلطان مبين ﴾ فالآن أنصفت الأمم لو تمت على انصافها ، حين تعرضت للبرهان ، بعد عجزهم عن حجة الفطور الظاهر الدال على الفاعل القادر .

وقال الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين : ﴿ إن نحن إلا بشر مثلكم ﴾ ، صدقتم نحن بشر وأنتم بشر ، ولكن هذه المسألة التي بيننا وبينكم الآن ليست من العقليات الواجبات ولا من المستحيلات ولكنها من الجائزات ، والدليل

عليها قولهم : ﴿ ولكن الله يمن على من يشاء من عباده ﴾ .

فوقعت التفرقة هاهنا بين الجائزات والواجب ، وأن للفاعل أن يفرق ويمن على من يشاء ويترك من يشاء .

فانقطعت الأمم هاهنا ، وظهرت عليهم الأنبياء ، صلوات الله عليهم وسلامه .

واعترفت لهم الأنبياء صلوات الله عليهم : أنهم لن يقدروا أن يأتوا بسلطان إلا بأذن الله فقالت : ﴿ وما كان لنا أن نأتيكم بسلطان إلا بأذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ فكأن الأمم أشارت بالمكروه لهم فقالت : ﴿ وما لنا ألا نتوكل على الله وقد هدانا سبلنا ولنصبرن على ما آذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون ﴾ فانقطعت الأمم هناهنا ، وانقطعت المناظرة ، وفرغت المحاورة ، ورجعت الأمم إلى قوتها وكثرة عددها بعدما غلبوا في الخصومة . ﴿ وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا فأوحى إليهم ربهم لنهلكن الظالمين ولنسكننكم الأرض من بعدهم ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد ﴾ .

فصل[١]

وأما ما ذكرت من قول الله — عز وجل — لعيسى عليه السلام حيث يقول : ﴿ وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ﴾ .

وذكرت أنك سمعت من الشيخ أبي موسى عيسى بن يوسف — رضي الله عنه — : أنه ألف الاستفهام ، ومن قال : إنه ألف استفهام . فقد أشرك ، ثم أنك قد سمعت من بعض العزابة أخبر : أنه ألف استقرار . ومن قال : إنه ألف اسقرار . فقد أشرك .

---

(١) كلمة (فصل) غير موجودة في ط البارونية (مراجع ط ٢) .

فاعلم يا أخي أن الذي أوجب الاختلاف هاهنا : تعلقهم بالألفاظ دون المعاني ، وقد أنذرتك قبل هذا وحذرتك أن لا تلتفت إلى شيء من ذلك إلا بعد تبين الحقائق .

واعلم أن القوم كلهم قد أصابوا ، وكلهم قد أخطأوا والقصور لهم شامل .

فمن قال : إنه ألف استفهام ، وأراد أن الله قد استفهمهم ليعلم فهو مشرك .

ومن قال : إنه ألف استقرار ، وإن الله تعالى أكره عيسى ، وأراد منه أن يقر بالشرك فهو مشرك ، وكذلك من قال : إنه ألف توبيخ لعيسى عليه السلام .

وأما من قال : إنه ألف استفهام كقوم عيسى ، أو ألف توبيخ لهم ، أو ألف استقرار لعيسى بالحق في ذلك ، فقد أصاب .

وأما قولك في الواو في (وصلى الله على محمد) .

اعلم أن تلك الواو إن عنيت بها العطف على ابتدائك بسم الله الرحمٰن الرحيم ، صلحت هنالك ، ومعنى عطفت أي ابتدأته بذكر الله ، ثم ثنيت بذكر محمد عليه السلام .

وأما قولك : (وهل يجوز وصلى الله بمعنى الخبر الماضي) . فهكذا جاءت الأدعية جلها . كما تقول : غفر الله لك ، ورضي عنك ، ورحمك الله ، وهو مع ذلك دعاء .

وكذلك : (وصلى الله على محمد) .

وإن أردت أن تظهر الدعاء فتقول : (صلِّ اللهم على محمد) ، صلح ذلك أيضا ، (واللهم صلِّ على نبينا محمد) . والكل سائغ . والحمد لله .

وأما ما ذكرت من مسألة الأنبياء عليهم السلام أنهم ذاقوا[1] ما خلا الخليل عليه السلام . وبلغني عنك يا أخي أنك ذبيت عني في غيبتي ذب الله عنك في يوم أنت فيه أحوج فيه مني منك إذ ذاك .

وكيف يسوغ لقائل هذا القول بعد قول الله — عز وجل — في عيسى عليه السلام : ﴿ وإذ تكلم الناس في المهد وكهلا ﴾ وقال عنه : ﴿ قال إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا أينما كنت ﴾ وبعد قول الله في يحيى : ﴿ ولم يك جبارا عصيا ﴾ فنفى عنه المعصية .

وبعد أولاد إبراهيم الخليل إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ، ومائة ألف أو يزيدون ، فمن ولد من الأنبياء على الفطرة وداود وسليمان وغيرهما صلوات الله عليهم أجمعين .

وهذا يا أخي ما يقوله من له أدنى عقل ، وما أظن أحدا من خلق الله يعتقد هذا ، إلا أن يكون إبليس وذريته لعنه الله ، ولا أظن إبليس دعا إليها أحد بمعرفتي بإبليس أنه لا يشتغل فيما لا يعنيه من غير ما عني به من سائر المعصية .

وأنا يا أخي ما سنحت في خاطري قط هذه المسألة ، ولا سمعتها قط من أحد سؤالًا ولا جوابًا .

وأنا ما أجبت هذه المسألة قط ، ولا قرعت سمعي ، وحسبي وحسيب الحاكي عني هذه المسألة الله ﴿ يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون ﴾ ولولا جلالتك عندي ، ووجوب واجب حقك الكريم ، لاقتصرت عن الكلام

---

(١) هكذا في ط البارونية ، ولعل الصواب ذاقوا المعصية ، أو من الذُّوَّاق وهو الملول لما هو فيه وذلك كما يتضح من سياق الكلام اللاحق . (مراجع ط ٢) .

فيها ، لأني لا أشتغل بمثل هذا ، ولا أعود نفسي ولا لساني مثل هذا ، لأني أعوذ مما لا يغني .

والسلام الجزيل عليك ورحمة الله تعالى وبركاته .

تمت الفهرست بحمد الله وحسن عونه وتأييده .

والصلاة على نبينا محمد عليه السلام وعلى جميع الأنبياء والملائكة والروح والمرسلين أجمعين .

والحمد لله رب العالمين .

❊ ❊ ❊

مسألة أبي الحسن على بن أبي طالب :

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على محمد وآله وسلم

وذكرت يا أخي مسألة أبي الحسن علي بن أبي طالب ، واختلاف من عندكم فيها : هل هي مسألة ديانة أو مسألة شهوة وهوى غالب ؟

وإن بعض أصحابنا من أهل دعوتنا قد أنكروا عليك ما حكيت عن الشيخ الفاضل أبي عمار عبد الكافي ، — رضي الله عنه — .

وادعوا أن عليا لم يفعل ما فعل إلا بشهوة وهوى غالب ، وأنه على عمد ارتكب ما ارتكبه من ذلك حلا ، قد عورض في التحكيم فاستدل في التحكيم بالتحكيم في الصيد ، وفي القتال من قاتل من أهل الجمل وأصل صفين وأهل النهروان بأنه مأمور بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين ، فهذه أفعال من تدين لا أفعال من اتبع الهوى .

واعلم أنه من توهم على عليّ أنه قاتل أهل النهروان بشهـوة ، وكذلك معاوية وعمرو بن العاص في قتالهما عليا ، إنما ذهب به ظاهر اللفظ في الديانة ، وقصر الديانة كلها على الحق ، وقد تكون الديانة حقا وتكون باطلًا وعمدًا وسهوًا ، وخطأً وصوابًا ، وصدقًا وكذبًا ، ولولا ما تعلق في المسألة من الأحكام لكان أشبه ، ولكن أحكام المتدينين خلاف أحكام المشتهين .

فإذا وقعت الضرورة في مجاوبتك فلا غنى بنا عن تقديم الكلام اعتذاراً عن فلتات الخواطر والأوهام .

اعلم يا أخي أن الكلام في مثل هذا مع من لم يسمع الأصول و لم يحكم الفصول سهوًا ولغو .

والكلام ومعانيه بحران عظيمان واسعان بينهما برزخ لا يبغيان عند ذوي

البصائر والعقول وهما بمثابة واحدة عند ذوي الجهل والفضول .

وإنما جعل الكلام خادما للمعاني ، وحافظا لها إلى حين تأديتها إلى الأنام ، والكلام قشر والمعاني لباب ، فمن قنع بالقشر دون اللباب فقد خاب ، ومن ألحق كلا بأصله فقد أصاب ، ومن استغنى عن القشر باللباب فقد طاب وطاب وطاب .

ومن هناهنا وقع التشبط في هذه الأمة ، والتخبط في فروع الملة ، حتى كفر بعضهم بعضا ، وقال عليه السلام : « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » .

وقد قال الحكيم وصدق : (ما أحسن الكلام وأحسن منه معناه ، وما أحسن المعنى وأحسن منه استعماله ، وما أحسن استعماله وأحسن منه ثوابه ، وما أحسن الثواب وأحسن منه رضى من عملت له) .

وقد تضمن هذا الكلام السفر إلى الله — عز وجل — والترقي إليه والقرب منه ، إذ ليس القرب من جهة المسافة ، لكن القرب من صفاته .

فالله عالم فأراد من عباده أن يكونوا علماء ، والرب حكيم فأراد من عباده أن يكونوا حكماء ، والرب حليم فأراد من عباده أن يكونوا حلماء ، والرب رحيم فأراد من عباده أن يكونوا رحماء ، وهذه مقامات المكلفين ولكل درجات مما علموا .

الدرجة الأولى : أهل القشرة والحثالة وهم الشعراء والخطباء[1] المتشدقون المتفيهقون .

الدرجة الثانية : العلماء والفقهاء .

الدرجة الثالثة : الربانيون والحكماء .

---

(١) في ط البارونية الخطاب ولعل الأصوب ما أثبتناه (مراجع ط ٢) .

الدرجة الرابعة : المفلحون السعداء .

الدرجة الخامسة : السابقون المقربون الأولياء .

أما الدرجة الأولى : فهم أهل التشبيه والشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة إخوان الشياطين ، والشعراء والخطباء ، والشعراء القانعون بالقشر دون اللباب .

أما أهل التشبيه فهم الذي قصرت عقولهم أن يتجاوزوا بإلههم منازل الحواس ، مثل البهائم والأنعام ، إلى منازل ذوي العقول والأفهام ، واستعملوا ظاهر الكتاب ، ورضوا بالقشر دون اللباب ، قبحا لهم وترحا .

أما الشيعة فتحذلقوا بعض التحذلق ، وترنقوا بعض الترنق ، فغاصوا في بحر الكلام حتى أنفذوه إلى بحر الظلام ، فاختلط الحلال والحرام ، وانطمست معالم الإسلام فلم يرجعوا بعدها . والسلام .

وأما الخوارج فإنه ذهب بهم الخوف حتى سلوا السيف في الأنام ، واستعملوه في أهل الإسلام ، استعمالهم في أهل الشرك والأصنام ، والسبي في الحرم وفي الأموال الغنم ، رضوا بظاهر قول الله — عز وجل — : ﴿ وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ .

وأما القدرية فقد ناهبوا الله في خلقه بل بأفضله ، وجعلوا له شركاء فيما آتاهم الله ، فتعالى الله عما يشركون ، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . وأما المرجئة فقد حلوا عرى الإسلام وأبطلوا الحلال والحرام ورضوا الله تعالى بقول : لا إله إلا الله ولو طمسوه بالآثام .

وأما الدرجة الثانية فهم العلماء والفقهاء ، فأهل العلم بالله فهم المتكلمون ، وهم الذين لم يتزندقوا ، وانفتحت أبصارهم ولم يترنقوا .

وأما الفقهاء فالذين فقهوا عن الله — عز وجل — معاني كتابه ، استخرجوا علوما جلة من خطابه ، حسبهم عند اسمهم .

ومن هاهنا وقعت الإشارة بقوله — عز وجل — : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين أصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بأذن الله ذلك هو الفضل الكبير ﴾ .

وأما الدرجة الثالثة : فهم الربانيون والحكماء الذين خلصوا باللباب وسر الكتاب ، واستعملوه في سواء الصواب وإليهم الإشارة بقوله ﴿ كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ﴾ جاوزوا القشر إلى اللباب ، واستعملوه ووداهم إلى يوم الحساب إلى حسن الثواب فاستقبلوه .

وأما الدرجة الرابعة : فهم السعداء المفلحون ، قد فازوا بثواب الله العظيم ، فأفلحوا وسعدوا بالخلود في دار النعيم فأنجحوا .

وأما الدرجة الخامسة : فهم السابقون المقربون ، أهل الظفر بالحضرة الألوهية ، المتنعمون بأسرار الربوبية فهم أهل الحل والعقد في دار البقاء والخلد .

* * *

واعلم يا أخي أن مسألتك هذه تقتضي ثلاثة علوم غريبة غير معهودة عند الناس ، يمجها السماع ، وتنكرها الطباع .

العلم الأول : في التفرقة بين الملوك ذوي الديانات وبين السلاطين أهل الشهوات .

الثاني : ما الحكم في أهل الديانات إن أبصروا الإسلام ورجعوا إليه قبل أن نقدر عليهم ، أو قدرنا عليهم قبل أن يرجعوا ، والحكم في السلاطين أهل الشهوات إن تابوا أو رجعوا ، أو أصروا واستكبروا وقدر عليهم ؟

الثالث : ما حكم المسلم إذا كان تحت هؤلاء وهؤلاء وجرت عليه أحكامهما ، وما الذي يسعه مما لا يسعه ؟ وإذا كان منقطعا في بلاد المشركين وجرت عليه أحكامهم أو أسلم وهي بلاده ولم يستطع منها الخروج ؟

* * *

* باب العلم الأول *

ولنرجع الآن إلى الألفاظ التي استعملتها الأمة ألقابا لدينها ، وهي أربعة ألفاظ : وهي الملة والديانة والفرقة والمذهب .

أما الملة : فإنهم أرادوا بها الأصلين اللذين بني عليهما الدين : دين الله ــ عز وجل ــ ودين الشيطان ، وهما التوحيد والشرك ومقتضاها كما قال الشيخ أبو الربيع سليمان بن يخلف ــ رضي الله عنه ــ : إن الملة هي الدين المجتمع عليه في حلال يحلونه وفي حرام يحرمونه وفي نسك يقضونها ، قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا ﴾ ، ﴿ هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ... ﴾ .

اعلم أن فروع الملة لا تأثير لها في الدخول في الملة ولا الخروج منها ، وإنما ذكرها الشيخ عرضا للأصلين التوحيد والشرك ، إذ لا يقال خرج أحد من ملة الله وملة رسوله بخروجه من بعض وظائفها ، ولا دخل في الملة بشيء منها .

وكذلك ملة الشيطان لا يقال : دخل في الملة ملة الشيطان بدخوله في جميع طاعة الشيطان إلا أن يكون الشرك ، ولا خرج من ملة الشيطان بخروجه من شيء من طاعة الشيطان إلا أن يكون خرج من الشرك ، وتسمية الأعمال دون التوحيد ودون الشرك من الملة مجاز .

وأما الديانات فالديانة اسم يشتمل على ما بانت به كل فرقة من صاحبتها مما اعتقدوه دينا يدان الله تعالى به ، وقطعوا فيه عذر من خالفهم سواء كان ذلك حقًّا أو باطلًا ، أو عمدًا ذلك أو خطأً ، ألا ترى أن دين الشيطان قد علم الشيطان أنه ضلال وخطأ وأن الصواب في خلافه ، فشرعه لأوليائه وهو منه على بصيرة فسقًا وضلالًا وجعل فيه حرامًا وحلالًا ، وهو دين الشيطان وديانته ، قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك ﴾ أي في حكمه وعادته .

وقال في الأشهر ﴿ ذلك الدين القيم ﴾ أي الحساب المستقيم .

فكل من شرع لنفسه دينا يأمره وينهاه فهو متدين ، وإن عليا قد اعتقد أن ما فعله في عثمان وطلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين ومعاوية وعمرو بن العاص وأهل النهروان من الدين والديانة ، كل يعتقد أن ما هو عليه دين يدان الله تعالى به ، فهم كلهم على بصيرة من أنفسهم وثقة من أمرهم .

ألا ترى إلى عثمان حين أشرف على الناس يوم الدار ، فاستشهدهم أن رسول الله ﷺ قال : « لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إيمان ، وزنى بعد إحصان ، وقتل النفس التي حرم الله تعالى إلا بالحق » . فأذعنوا له بذلك وصدقوه .

وكذلك علي وصنيعه يوم الدار ، ويوم الجمل في صفين ، وفي أهل النهروان ، أن مذهبه في هذه المواطن دين يدان به الله — عز وجل — عنده .

وكذلك خلفاء بني أمية من معاوية بن أبي سفيان ويزيد بن معاوية ومعاوية بن يزيد ومروان بن الحكم وعبد الملك بن مروان والوليد بن عبد الملك وسليمان بن عبد الملك وعمر بن عبد العزيز ويزيد بن عبد الملك وهشام[1] ابن عبد الملك والوليد بن يزيد بن عبد الملك ويزيد الناقص بن الوليد بن عبد الملك وإبراهيم المخلوع أخيه ومروان بن محمد بن مروان .

وكذلك خلفاء بني العباس : أبو العباس وأبو جعفر المنصور ومحمد المهدي وموسى الهادي وهارون الرشيد بن المهدي والمعتصم بن هارون[2] وغيرهم إلى الآن .

واعلم أن هؤلاء وإن كانوا أهل شهوات ولهو ولعب في أديانهم فليس من الشرط أن لا يكون أحد على ديانة إلا قادته ديانته ، وهذا الحجاج أعظم هذه الأمة إجراما ، فهو أقود رجل ممن ذكرنا ديانة ، فإنه لم يوبق قط في دينار

(١) في ط البارونية هاشم والصواب ما أثبتناه (مراجع ط ٢) .

(٢) في ط البارونية المعظم بن المهدي والصواب ما أثبتناه (مراجع ط ٢) .

ولا درهم قالوا : ولم يسرف في معيشة إسراف بني أمية وإسراف العباسيين ، لا يبالي ما لبس من الثياب ولا أي طعام أكل من الأطعمة وأحب ما إليه طعام الأعراب دون الشبارقات[1] ، غير أن الحجاج مغرى بالدماء طلبا لثأر عثمان بن عفان وأكثر حنقه على القراء الذين قتلوه وخذلوه ، ولم يسع في الأموال مسعى أهل الهوى ، ولهذا منع جابر بن زيد سهمه من العطاء حين لم يخدم ، وكان جابر مكتوبا في الدواوين غير أن جابرا امتنع من الجلوس عند أصحاب الدواوين ، فعابه يزيد بن أبي مسلم من الجلوس عندهم ، وكان يرفع له ستمائة درهم وهي عطاؤه .

وأنا أشرح لك يا أخي المسألة حتى تعلم من أين أوتي علي من جهل المعاني ، واختصر الألفاظ ورضي بالقشر دون اللباب وأتخذ ذلك حظًا ونصيبًا ، إن شاء الله .

وأما الفرقة ومعناها فهي اسم لأهل ديانة من هذه الأمة قال رسول الله ﷺ : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهن إلى النار ما خلا واحدة ناجية وكلهم يدعي تلك الناجية » .

وقد انفذ رسول الله ﷺ الوعيد في هذه الفرق إلا الواحدة ، فدل أنهم أهل ديانات ، إلا قول من يقول : إن الفرق هاهنا أصحاب أصناف المعاصي من الزناة وسفكة الدماء وأكلة الأموال ، حتى عدَّ كثيرا من أصناف المعاصي . وهو قول ضعيف ، لم يتابع عليه قائله ، وأضعف منه قول أصحاب الحديث الذين يأثرونه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهم إلى الجنة ماخلا واحدة إلى النار » .

وأما المذهب فهو الطريق التي بانت بها الفرق في الفروع ، وليس فيها تأثيم ، وإنما ظهرت المذاهب في هذه الأمة ، حين اقتسمت الأئمة الأمة ، فبانت كل فرقة بمذهب إمامها .

---

(١) اللحم المنوع المطبوخ (مراجع ط ٢) .

وإنما ظهرت الأئمة في آخر المائة الثانية من خلافة العباسيين ، ويحقق ذلك ويصدقه قول رسول الله ﷺ لحذيفة بن اليماني وقد سأله حذيفة فقال : (يا رسول الله هذا الخير الذي أتانا الله بك هل بعده من شر ؟)

قال : « نعم ، الفتنة » .

قال : (وهل بعد الفتنة من خير ؟)

قال : « نعم إغضاء على إقذاء[1] وهدنة على دخن » .

فقال حذيفة : (وهل بعد الخير من شر ؟)

قال : « نعم ، أئمة ضالون مضلون قاعدون على أبواب جهنم ينادون إليها ، كل من أجابهم قذفوه فيها » .

فالخير الأول على عهد رسول الله ﷺ والخليفتين اللذين بعد رسول الله ﷺ وهما أبو بكر وعمر وقد نص عليهما رسول الله ﷺ وقال : « اقتدوا باللذين من بعدي » وليس بعد رسول الله ﷺ[2] إلا أبو بكر وعمر ، وقد قال رسول الله ﷺ[3] : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي » .

واشترط في هذا الحديث ، ولم يشترط في الحديث الأول شيئا فصح في الثلاثة أنهم أهل الخير كما قال حسان بن ثابت :

ثلاثة برزوا لسبقهم	نصرهم ربهم إذ بشروا
عاشوا بلا فرقة حياتهم	واجتمعوا في الممات إذ قبروا

وأما الشر الذي بعد الخير الأول فالفتنة . كما قال — عز وجل — : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ وهي التي ذكرها رسول الله ﷺ من لدن مقتل عثمان إلى عام أربعين من الهجرة ، وهي الفتن الأربع :

(١) أي صبر على أذى (مراجع ط ٢) .

(٢،٣) في ط البارونية لم تكن الصلاة على النبي ﷺ موجودة فأثبتناها . (مراجع ط ٢) .

يوم الدار ، ويوم الجمل ، ويوم صفين ، ويوم النهروان ، ثم اصطلحت العامة على معاوية بن أبي سفيان كما قال رسول الله ﷺ : « يصطلح الناس على رجل » وهو الخير الذي أراده رسول الله ﷺ وفسره وقال : « إغضاء على إقذاء وهدنة على دخن » قال : « فيصطلح ما اصطلح الناس على رجل كورك على ضلع » ، إشارة إلى أن الأصل وخصية ما فيه – وذلك للعامة – خير ، أن يشتغل كل بما يعنيه من دينه وخصية نفسه .

وأما الشر الأخير المرتبط بالأئمة الضالين المضلين الذين يضلون ، ويضل من اتبعهم إلى يوم القيامة ، من بعد عصر الرسول وعصر الصحابة وعصر التابعين ، فهم من تابعي التابعين إمام الحجاز مالك بن أنس ، وإمام مصر الليث ابن سعد ، وإمام العراق سفيان الثوري ، وإمام الشام الأوزاعي ، وأبو حنيفة إمام قبلهم ، وفي كل إقليم إمام من خراسان إلى أرض الأندلس .

ونحن نشرح الحكم في أساميها ولهذه الفقهيات أربعة أسام اثنان مجتمع عليهما ، وهما الحكم والعلم سائغان على القولين المختلفين جميعا ، واثنان مختلف فيهما ، هل يسوغان على القولين المختلفين جميعا أم لا ؟ وهما الحق والصواب وأضدادهما من الباطل والخطأ ، فاتفقت الأمة على أن الأقاويل المختلفة يسوغ عليها العلم والحكم ، ولا تسوغ أضدادهما من السفه والجهل على واحد منهما بدليل قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلًا آتينا حكمًا وعلمًا ﴾ .

وأطبقت الأمة على أن الأقاويل المختلفة – وإن اختلفت – أنها حكم وعلم .

واختلفت الأمة في الحق والصواب ، فبعض أطلق على المختلفين أنهما حق كما أنهما علم وحكم ، ولم يسوغ ضده من الباطل على واحد منها ، وإلى هذه القولة أميل . والله المستعان .

وفي مناظرة الشيخ أبي الربيع سليمان بن يخلف في الرد على من أجاز الحق على القولين المختلفين مغمز لمن تأمله .

وأما الصواب والخطأ ، فجل الفقهاء قد أطلقوا هنا على المختلفين وإن ساغ الصواب في أحدهما ساغ الخطأ في خلافه بدليل إشارة القرآن ، إذ يقول : ﴿ ففهمناها سليمان ﴾ فدل على أن الصواب مع سليمان ، والخطأ في خلافه مع داوود ، وإلا فما الفائدة إن كانا مصيبين جميعا .

وشواذ العلماء قالوا : إن هذه الألفاظ الأربعة تسوغ على المختلفين جميعا ، ولا يسوغ أضدادها من السفه والجهل والباطل والخطأ . وهو قول علي بن أبي طالب وترقى بالتصويب إلى أحكام الفتنة والمختلفين فيها بشرط الاجتهاد ، وقال : كل مجتهد مصيب . وهذا يؤثر عنه في أهل الدار : عثمان وذويه ، وأهل الجمل ، وعائشة أم المؤمنين وطلحة والزبير ومن معهما ، وفي أهل صفين : معاوية وعمرو بن العاص ومن معهما ، لكنه له مغمز في معاوية وعمرو أنهما غشما الأمر غشما ولم يجهلاه ، وقال في أهل النهروان : لم يظهر عليه ظهوره في أهل النهروان .

وذلك أن أصحاب علي أرادوا أن يعرفوا ما حال أهل النهروان عند علي ، فقام رجل ينادي في العسكر : (من رأى لي البغلة الشهباء يوم قتلنا المشركين) فناداه علي ، فقال له : (لا تقل كذلك ، إنهم ليسوا بمشركين لكنهم من الشرك فروا) .

قال : (فمنافقون يا أمير المؤمنين ؟)

فقال : (ليسوا بمنافقين ، لأن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا ، وهؤلاء يذكرون الله كثيرا) .

ثم قال الرجل : (فمن هم يا أمير المؤمنين ؟)

قال : (إخواننا بغوا علينا) وترحم على طلحة ، وشهد أن عائشة زوج النبي عليه السلام في الجنة ، وقال رسول الله ﷺ : « بشر قاتل ابن صَفِيَّة بالنار » .

ويقول في عثمان حين شك فيه أصحابه وعاتبوه ، فصعد المنبر وخطب الناس وذكر عثمان فقال : (إن الله قتل نعثلا وأنا معه) فترضّى العامة بهذا .

وروي عن مالك أنه قال : (كل مجتهد مصيب) . لكنه في الفروع و لم يقلها في الأصول ، ولكن قوله في الأصول ما روي عن رسول الله ﷺ « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » .

قيل : (يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟)

قال : « لأن كل واحد منهما يريد أن يقتل صاحبه » .

وأما قول رسول الله ﷺ : « إذا اجتهد الحاكم فأخطا فله أجر اجتهاده ، وإن أجتهد وأصاب فله أجران : أجر اجتهاده ، وأجر إصابته الحق » . فإن هذا مقصور على الصواب والخطأ ، لا على الحق والباطل .

ودليل من قال : إن الحق فيهما جميعا . وذلك أن الله تعالى أمر المجتهدين باجتهاد الرأي وفرضه عليهم ، وأمرهم أن يستغرقوا وسع اجتهادهم في استخراج الحكم ، وأمر جميع من رأى رأيا أن يظهره ويوضحه ويبينه للناس ، ولا يكتمه كيفما اتفق ولو أنه أخطأ عند الله تعالى ، فمن لم يفعل عصى الله وأثم .

وكذلك لو أخبر بخلاف ما رأى كان غير واثق بما عند الله تعالى ، وما كان الله تعالى ليأمر بأمر من الأمور ، ويوجب عليه الثواب لمن فعله ، وتوعد العقاب على من تركه أو كتمه أو غيّره ، ولا يكون ذلك الأمر حقا .

فمن أطلق على أحد القولين أنه حق ، وأبطله عن الآخر فينبغي أن يثبته أنه باطل ، وقد قال الشيخ : (فما استجاز في شيء استجاز في ضده خلافه ، وقد أجازها هنا في أحد القولين أنه حق و لم يجز في ضده أنه باطل) . وجل مناظرته أن أقام الباطل مقام الخطأ والصواب مقام الحق ، وبينهما بون بعيد

ومذهب أهل الدعوة : أن الحق في واحد ، والخطأ في خلافه . وإنما ينبغي أن يقولوا : فالباطل في خلافه .

وأما الصواب فإنهم قالوا : الصواب في واحد ، والخطأ في خلافه . فهذا مستقيم .

وقد تقدم آخرون بمثل هذا فقالوا : إن الحق في واحد ومع واحد . وقد ضاق على الناس خلافهم .

وهذه القولة يرويها المخالفون عنا وينسبونها إلى أبي بكر الأهتم بن كيسان ويدل عليه تفسير القرآن ، قلما يعتمد إلا على قولة واحدة ، وعن بشر المريسي أيضًا وعن ابن الحسين أيضا وإسماعيل بن علية .

وأما مسألة علي في أن كل مجتهد مصيب ، فيما اختلفوا فيه ، ولو في أحكام الفتن ، وسنشير إلى بعض أدلته ، ونكل الرد عليه إلى غيرنا ، ونشير إلى اعتقاد معاوية وعمرو بن العاص فيما بينهما وبين علي ، أنهما على حق دون علي ، وأن عليا على الباطل دونهما[1] ، حتى تعلم أبدين كانا يعملان أم بشهوة وملك أم بدين متدين ؟ وإنما الكلام على بني أمية وبني العباس .

فأما على ما ظهر من ذلك استشهاد علي على أن كل مجتهد مصيب فإنه قال : (لما رأيت الناس يختلفون في الفروج والدماء والأموال ، وهي أعظم الأمور ، ويسوغ لهم الاختلاف ، ولا يجوز لأحد أن يفسق صاحبه ، ولا أن يحظر على من اتبعه ، ورأينا جل الفتن مقتصرة على هذه المعاني .

أما الاختلاف الواقع في الفروج ، والذي يقع في اختلاف الناس في المرأة تنكح بلا ولي ولا بشهود أو بصداق مجهول ، أو مجهول الحين ، وقال رسول

---

(١) قصد المؤلف – رضي الله عنه – هنا أن معاوية وعمرو قد تدينا بديانة – وإن كانت باطلة – عملا بمقتضاها فأعمالهما في الفتنة قد صدرت عن ديانة لا عن ملك وشهوة ، وأما الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه فقد أخطأ فعمل في الفتنة التي أصابت المسلمين على غير ديانته ، فقد كانت ديانته صحيحة ولكنه أخطأ في عمله . فليتنبه لذلك فإنه دقيق وخافٍ .

هذا قصد المؤلف رحمه الله في عمل معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص ، والحقيقة أن من ينظر إلى الأمور سيجد أن مبعث أعمالهما هي الشهوة وطلب الملك . والله أعلم ببواطن الأمور . (مراجع ط ٢) .

الله ﷺ : « لا نكاح إلا بولي وصداق وبينة » فوقع الاختلاف في مثل هذا ، فأبطل بعض هذه الأنكحة وأجازها بعض . فالذين أجازوه أباحوا فروجا محرمة عند غيرهم ، والذين حرموا منعوا فروجا محللة عند غيرهم ، وكذلك اختلافهم في نكاح المتعة ، وأبطله بعضهم ورأوه زنا منهم عمر بن الخطاب ، وقال : (ولو قدمت فيه لرجمت عليه) .

وأجازه بعضهم ورأوه حلالا وهو ابن عباس حين قال : (لو أطاعني عمر في نكاح المتعة ما جلد في الزنا إلا شقي) . وصدق وهو أشبه شيء بالزنا ، مواعدة الرجل المرأة مدة معلومة على خرج معلوم ، لا إرث ولا عدة ولا سكن ولا كسوة ، وإن حصلا في رأس الأجل استقبلا الخرج والأجل وإلا انصرفا في حل ويل[1] ، وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إن الله كان عليما حكيما ﴾ فهو العليم حقا أنهم مضطرون والحكيم فيما فعل أياما حتى يأتي السبيل .

وانفهم لابن عباس أن لا نسخ لهذا من رأي وقد مضى الناسخ ، والأمر أرفق بالأمة ، فليس عليهم فيه أمر ، وروى أبو هريرة أو أفتى (عن من تزوج امرأة بصداق وليس عنده وفاؤه فهو زان ما أقام عندها) .

ومصداق ذلك حديث أم شريك وهبت نفسها لرسول الله ﷺ فلم يقبلها فقال له رجل : (زوجنيها يا رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة ؟) فقال : « أعندك ما تصدقها ؟ » فقال : (عندي إزاري هذا) . فقال رسول الله ﷺ : « إن لبست إزارك لم يكن عليها منه شيء ، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء ، انظر ولو خاتما من حديد » . فقال : (لا أجد) . فقال : « زوجتها لك على ما معك من القرآن » . فلو جاز نكاح الأجل المجهول و لم ينقدها

---

(١) يقال صفاة يلاء أي ملساء مستوية والمقصود هنا لا شيء عليهما (مراجع ط ٢) .

شيئا ، لزوجها له رسول الله ﷺ بذلك .

وأساغ عثمان الفسخ في الفداء ولم يره طلاقا ، فأوجب فيها الاستبراء حيضة ، ولو فاداها عشر مرات ليس ذلك بطلاق ، وسوغ تزوجها ممن منع منه من رآه طلاقا ، ومنع الآخر من أجازه حلالا .

وأجاز علي نكاح الربيبة إذا لم تكن في حجر أمها بظاهر كتاب الله — عز وجل — ورآه غيره زنا ، وأباح آخرون نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها وجمهور الأمة يرونه زنا وقد قال رسول الله ﷺ : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها » .

وأجاز بعضهم نكاح إماء أهل الكتاب ، ورآه آخرون زنا .

وحرم بعضهم نكاح المجوسيات وأباحه آخرون في حديث حذيفة .

وحرم آخرون نكاح الكتابيات ، وأجازه آخرون .

وأجاز بعضهم نكاح الشغار ، وأبطله آخرون .

وأباح بعضهم نكاح التي زنا بها ، ومنع منه آخرون ، وساغ هذا كله للمختلفين ، ولا تأثيم ولا تفسيق ، فإن وقع التشابط في مثل هذا وقال هذا : هي زوجتي وقال الآخر : هي زوجتي ، ولم يفصل بينهما قاض ، وأخذ هذا بقول عالم وأخذ هذا بقول عالم ، فأيهما المبطل من اتبع سبيل المؤمنين وقد اتبعاه جميعا ، وقد نزلت هذه المسألة بعينها في رجلين أيام المشايخ بين أهل تموصين وبين بني ياجرين ، فانحازوا عن سبعين قتيلا من الحجاج يلي غيرهم ولم يؤنبوا أحدا من الفئتين بعيب .

وأما أحكام الدماء والاختلاف فيها ، فقد وقع الاختلاف فيها في القود في كثير من المسائل منها من قتل بالعصا ، فأجاز بعضهم فيها القود ، وأبطله آخرون .

وأجاز بعضهم القود في جميع من له جرح مجهز ، وفيمن له جرح غير مجهز ، فقال بعضهم بالقود فيهما ، وبعضهم بالقود في المجهز دون غيره .

وبعضهم يقول : إن كانا مجهزين إنما له القود على واحد .

وبعضهم يقول بالقود في الصائر في جميع من شغله أو منعه أو دل عليه ، ومنع منه آخرون إنما لهم القود على واحد ما بعينه .

وكذلك قتيل السباع وبني آدم والحيات والأفاعي والعقارب إذا اشتركت في قتيل واحد أن يرجعوا إلى الدية ، وبعضهم بالقتل لبني آدم ، وكذلك الصغير والكبير .

وللمجني عليه أن يعفو ، وأن يقبل ، وأن الحاكم إذا أخذ بقولة من هذه الأقاويل التي تحل بها الدماء فسفك بها دماء كثيرة ، ثم بدا له فاستحسن خلافه وأن يرجع إلى الدية ، فأبطل فيها القود ورجع إلى الدية ، أن ذلك جائز له .

ولا يحل البسط إلى دم أحد من الجناة بعد حكم القاضي بحقنها ، ويسوغ له الأمران جميعا في البدأة والعودة .

ويسوغ للناس الانتقال من حكم إلى حكم خلافه ، من تحليل إلى تحريم ومن تحريم إلى تحليل ، فإن علم الله منهم الاجتهاد ، فالكل سائغ له ما فعل على مذهب علي ، وهما إلى الجنة ، وغدا عند ربك يوم القيامة يختصمون .

فعلى مذهبه أن لأهل العراق أن يقاتلوا مع علي من امتنع من بيعته ، لأنه الإمام على أيدي المهاجرين والأنصار لأنهم الحكام على الأنام .

ولأهل الشام قتال علي ، لما انتهك من حرمة الإمام والخليفة بعد الخليفتين ، فقاتلوه طلبا لثأر عثمان ، إذ ليس لعلي شاهد يشهد أن عثمان حلال الدم إلا قتلته ، ولا يقبل قولهم وهو أحدهم ، وطلب علي أن يقروا بولايته فينصفهم من حقهم خدعة صبي عن ثديي أمه .

والفريق الذين شكوا إنما شكوا في تحلة دم عثمان ، وأدعت أن ذلك لها حلال ولهذا المعنى صار الأمر فتنة ، والفتنة عند العرب غير مذمومة . وإنما هي التحير والمشغلة ، ومنه قول عمر بن الخطاب الذي سمعه يقول : (اللهم إني أعوذ بك من الفتنة) . فقال عمر : (قل : اللهم إني أعوذ بك من الضغاطة ، أتسأل الله أن لا يرزقك مالًا ولا ولدًا) .

ومنه قول الله — عز وجل — : ﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة ﴾ فلهذا قال الله — عز وجل — : ﴿ ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون ﴾ .

فمن صحت نيته واجتهاده عند علي سلم من الفريقين جميعًا ، ومن خبثت نيته وخان اجتهاده عند علي فهم المخصمون عند الله تعالى .

فجميع أهل الشام مجتهدون عند علي إلا معاوية وعمرو ، فإنهما قد عرفا من الأمر ما عرفه علي وأهل العراق ، لأن أهل الشام لم يكلفوا علم ما غاب عنهم من الأمور واعتقادهم أن عثمان هو الخليفة وأنه أمير المؤمنين وأنه أفضل الخلق وأنه أصبح مقتولًا ، ولم يأت من الأمور التي قيد رسول الله ﷺ أنها تحل بها دماء المؤمنين شيئا ، وتعلقت قتلته بأمور أخر غير التي قيد رسول الله ﷺ فلم يقع الاتفاق عليها ، وهذا رأي من آراء علي وليس من رأي أهل الشام .

وهذا المعنى الذي عابوه في مالك بن أنس : (أنه أباح القتل تأديبا واستصلاح الثلثين بالثلث) .

وقد حكم رسول الله ﷺ « أن على المدعي البينة وعلى المنكر اليمين » ، ولا يقبل قول المهاجرين والأنصار أنه قتل مظلوما وإمامهم عائشة أم المؤمنين ثم عبد الله بن سلام ثم زيد بن ثابت ثم القتلة بنفوسهم المعترفين كطلحة والزبير وغيرهم ، وأي فتنة أعظم من هذه ؟

وهؤلاء يقولون نحن الحكام وولاة دين الله العلي العظيم واستظهروا بعمار ابن ياسر أن الحق يزول مازال عمار فأعظم منه الشاكة توقفوا في دم عثمان

وهم بالحضرة .

فلو كان عثمان حلال الدم لكانوا أعلم بذلك من غيرهم فأنهم علماء هذه الأمة كسعد بن أبي وقاص إمام أهل الشورى وعبد الله بن عمر بن الخطاب ومحمد بن مسلمة[١] الأنصاري ، لكن هؤلاء اعتزلوا ، فأفلحوا عند أنفسهم ، وأنجحوا وارتطم غيرهم ، كل يعمل على شاكلته فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا ، ويوم القيامة عند ربكم تختصمون .

وقد صدق الله — عز وجل — حيث يقول : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبين الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ وقول رسول الله ﷺ : « فتنة لا تدع قلب مؤمن إلا لطمته » . وأعظم حجة معاوية على علي معذرته المجتهدين .

وقول رسول الله ﷺ : « يثير دخانها تحت قدمي رجل من عترتي يزعم أنه مني وليس مني ألا أن أوليائي المتقون » .

ولنشرع الآن في حجة معاوية أنه على الحق دون علي[٢] :

اعلم يا أخي أن معاوية قد أدعى أنه على حق دون علي ، وأنه أولى بالأمر دونه ، أن قال : (إني سليم من فتنة الدار) ، وأن عليا قد ارتطم فيها على تخليط منه ، تارة يزعم أن عثمان قتل مظلوما ويقول : (ما قتلت ولا مالأت على عثمان) . ويقول : (لو إن بني أمية يرضون مني أن أقسم لهم خمسين يمينا ما قتلت عثمان ولا مالأت عليه) . وأن عليا منع قتلة عثمان والله يقول : ﴿ فقد جعلنا لوليه سلطانًا فلا يسرف في القتل إنه كان منصورًا ﴾ . ويقول لمعاوية : (بايعني فأحملك وإياهم على الحق) ، وأخرى أنه لم يثبت عن عثمان أنه قتل أحدا ولا زنا ولا أشرك بالله غيره ، فلم يبغ على أحد فيدافعه عن نفسه فيقتله على نفس أو مال ، وأخرى أن أهل الشورى إنما حلت لهم الإمامة ، وقصرها

---

(١) في ط البارونية محمد بن أبي مسلمة والصحيح ما أثبتناه كما أفاده صاحب أسد الغابة . (مراجع ط ٢) .

(٢) ما سيرد لاحقًا من كلام فهو احتجاج معاوية بن أبي سفيان على علي بن أبي طالب. لا رأي المؤلف رحمه الله في معاوية وعلي ، ويستمر كلامه طويلًا إلى حوالي الأربع صفحات . (مراجع ط ٢) .

عليهم عمر بن الخطاب ، قبل أن يحدثوا ما أحدثوا أرأيت لو ارتدوا أو أحد منهم ، أكانت تحل له الخلافة مع الكفر ؟ وعلي قد أحدث في الإسلام حدثًا وآوى محدثًا ، ومع أن صاحبيه طلحة والزبير وغيرهما من أهل الشورى قد ندموا وتابوا وجادوا بأرواحهم ، تنصلا مما عملوا في عثمان ، وليس هو أولى منه بها ، وحتى قال طلحة : (اللهم خذ مني لعثمان حتى يرضى) .

وقالت عائشة أم المؤمنين ــ رضي الله عنها ــ : (نقمنا على عثمان السوط والنوط فعدوتم عليه فقتلتموه والقتل أعظم من السوط والنوط) .

وأما سعد بن أبي وقاص وصاحبه عبد الله بن عمر ، فلم يقتلا و لم يمالئا وأعتزلا الأمر و لم يعينا عليه فلم يعتزل معهما ، فاثنان تائبان واعترفا بذنبهما في عثمان ، واثنان اعتزلا فلم يعينا عليه ، فلم يسلك سبيل صاحبيه المعترفين ولا سبيل صاحبيه المعتزلين فارتطم في فتن لا تحصى .

ومنه قتاله الزبير بن العوام الذي قال فيه رسول الله ﷺ : « الزبير ابن عمتي وحواري من أمتي » . وقال فيه ﷺ : « بشر قاتل ابن صفية بالنار » .

فعلي هو القاتل لابن صفية كما أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وغيرهما القاتلون لجميع من قتلت عساكرهم من المشركين ، وعلي قاتل من قتلت عساكره من المسلمين .

فلإن افتخر علي بقتل الفئة الباغية عمار بن ياسر ، ليفتخرن أهل الجمل بسلوك قاتل ابن صفية النار .

فلإن كان علي على الحق بعمار فإن عائشة وطلحة والزبير على الحق بالزبير ، ومن وراء ذلك لم يقد قاتل ابن صفية .

وأعظم آفات علي أن خلّف الحجاز الذي فيه الحرمان مكة والمدينة اللذان فيهما بيت الله الحرام وقبر نبي الله عليه السلام وفضلتا جميع مدن الدنيا

وحرمهما ، وعوضه الله منهما العراق دار الفتنة والشقاق والقسوة والنفاق ونيران المجوس والغفاق[١] .

ومعاوية يقول : (منّ الله تعالى علي بالشام التي هي قبلته في سالف الأزمان ، أرض الحشر والنشر وأرض وطنتها الأنبياء من قبل ، وهي الأرض المقدسة أرض الخليل ، وبئس البديل بلاد الفتنة وبيوت النيران من القبلتين والحرمين) .

وقد قال رسول الله ﷺ : « ألا أن الفتنة هاهنا » وأشار بيده نحو المشرق نحو العراق ، وقال : « حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر » اللذان هما قرنا الشيطان وعساكر معاوية أهل اليمن الذين قال فيهم رسول الله ﷺ : « ألا أن الإيمان هناهنا . وأشار بيده نحو اليمن » .

وقال عليه السلام : « الإيمان يمان والحكمة يمانية » .

ونزل معاوية بالمغرب ونزل علي بالمشرق ، وأشارت الكتب التي أنزلها الله على أنبيائه : أن مولد محمد ﷺ بمكة وقبره بيثرب وملكه بالشام ، وأن عليا أهون ملك محمد ﷺ بالعراق .

وأعظم حجج معاوية على علي أن وعد الله تعالى النصر والظفر لأمة محمد ﷺ على عدوهم ، وأن يظهر دينه على الدين كله ولو كره المشركون . كما قال الله — عز وجل — : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا فمن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ﴾ فلم ينصر علي على أحد ، ولم يظفر بأحد ولم يفتح مدينة من مدائن الشرك في الإسلام ، لكن فتح في الإسلام أبوابا ، سلكتها الخوارج وسننًا اتبعتها .

وقتل علي في قعر داره خائفا مترقبا ، وتوفى معاوية على فراشه آمنا مطمئنا ،

---

(١) الغفق : هو الإرتداد والرجوع . (مراجع ط ٢) .

فلم يفتح الله على يده قرية من قرى الشرك ولا مدينة من مدائن الشرك ، ولا أظهره عليها ولا أظفره بها .

وقد ظهر الظفر لمعاوية على بلاد المشركين ، فافتتح في أيامه قرى كثيرة ومدنا كبيرة ، فأعقب الله تعالى فيها الأذان بعد الناقوس والصلاة وذكر الله تعالى آناء الليل وأطراف النهار .

ـ ونجح الإسلام في أيام معاوية بعد الفتنة عشرين سنة ، وظهرت المساجد بعد الكنائس ، والمحاريب بعد البيع ، والتهليل والتحميد بعد الصلبان والأصنام ، وانبطل كثير من الشرك على يد معاوية ، ورأى[1] كثير من الفتنة على يد علي ، وابتلاه الله بالشيعة الملعونة الذين اتخذوه دون الله إلـٰهًا وذريته أنبياء بعد محمد خاتم النبيين فأبطلوا شرائع الإسلام ، وحلوا أنشوطة عقد الحرام .

ومعاوية ممن كتب لرسول الله ﷺ الوحي وأتمنه عليه ، وقد إئتمن رسول الله ﷺ عليا على ابنته فاطمة فأغضبه فيها حين خطب على ابنة أبي جهل ، فصعد رسول الله المنبر فخطب الناس وأثنى على بعض أصهاره خيرا تعريضا به ، وقال : « والذي نفسي بيده لا أحل حراما ولا أحرم حلالًا ، ولن تجتمع بنت نبي الله مع بنت عدو الله » ، فإنهم أولى على الأمة بالإمامة ، وأولى بالحق ممن بخته بخت سوء ولو سلم من كل شيء ، ولو ملّك الله تعالى ذرية علي على الأمة لا تخذوهم عبيد قن[2] وآفات تن والله أعلم حيث يجعل رسالاته .

وعوفي معاوية مما ابتلى به علي من اشهار السلاح والسيف في الأمة ، وأتى علي وليه وعدوه مسحا بالسوق والأعناق ، فعطل الثغور ، واستعمل القتل والقتال في داخل الدور ، فأراح الله منه العباد والبلاد ، فرجع النبل إلى نضابه ، والعز والتمكن إلى أربابه والخزي على أصحابه .

---

(١) أي ظهرت (مراجع ط ٢) .

(٢) عبيد قن : العبيد الذين ولدوا من آباء وأمهات عبيد . (مراجع ط ٢) .

والذي ذكرناه في الملوك المتدينة لم تقتصر فيه على علي ومعاوية دون أخلافهم بعد ، بل الحكم فيهم واحد أهل ديانة ، لما أظهروا على أيديهم من الجمع والجماعات ، والأذكار والصلوات ، والنسك والعبادات ، وظهور الشرائع الإسلاميات ، وعمارات الصبيان للحاضر لقراءة القرآن ، وظهور الغزو والجهاد في جميع البلاد والثغور البعاد ، والدعاء إلى الله وإلى طاعته ، وظهور عبادته .

وقد جرى لعبد الله بن أباض شيء من هذا ، وذلك أنه اتعد مع أصحابه منارة الجامع بالبصرة أن يجتمعوا فيها آخر الليل ، للاتفاق على الخروج ، فقام آخر الليل ، فسبقهم إلى المنارة وجلس عندها ، إذ سمع تحنين المؤذنين ، ورنين المتعبدين ، وصنوف الأذكار في الأسحار . فقال لهم : (لست منكم في شيء ، أعلى هؤلاء يجوز لي الخروج والاستعراض؟!) . وفارقهم ، وخرج أصحابه فاستعرضوا على طريقة الخوارج ، فسلم هو بحمد الله .

وذلك أن طريقة عبد الله بن أباض إنما هو الخروج على الملوك الجورة ، لا على العامة المسخرة كطريقة أبي بلال — رحمه الله — ، وليس في إن ظهر فجور هؤلاء الملوك في ذات أنفسهم وظهرت المناكر على أيديهم ما يخرجهم من ملة الإسلام ، بل هم من أهل الملة ، وإن كانوا أهل سوء .

ومن مناقبهم : أنهم أمنوا السبل والطرقات ، وجبوا الفيء والخراجات ، ونصبوا القضاة والحكومة .

وفي صنيع أبي بلال مرداس — رضي الله عنه — ما يدل على ما قلنا ، وذلك أنه لما خرج عليهم صادف أربعين جملا مالا من مال خراسان ، أخذها فأنزلها ، وأخذ منها عطاءه وعطايا أصحابه ، فسيبها إلى عبيد الله بن زياد ، وكتب لهم بذلك البراءات ، لو لم يكونوا أهل ديانة لما ردها عليهم .

وصنيع جابر بن زيد — رحمه الله — حين تخلف عن الجمعة فقال : (اللهم لك علي أن لا أعود) . ومن وراء ذلك أخذه العطايا من الحجاج

وشبهه ، ومطالبتهم بها ، وولاية الفتوى لهم والمساحات ، وولاية شريح القضاء وغيرهم من أهل العلم كثير .

وليس في ذلك ما يخرجهم أن يكونوا أهل ديانة مخطئة مبطلة والمسلمون أهل ديانة محقة .

وكيف بعلي ، كان لا يتابع مدبرًا ، ولا يجهز علي على جريح ، ولا يستخدم عبيدا ولا أحرارا ، وتأول في أهل النهروان وإن كانوا عنده من أهل الاجتهاد أن في صنيعهم الفرقة وتشتيت الأمة ، وبلوغ ابن أبي سفيان فيهم أعظم الأمنية ، وقد كان ذلك كذلك .

وأما السلاطين الجورة ، فهم الذين تغلبوا على الناس ، لا يراعون شرعا ولا يدعون إليه ، ولا يعملون به ، وعطلوا الزكاة والصدقات والعشور والخراجات ، ولا يهتمون بالأقضية والحكومات ولا بإقامة الحدود والقصاصات ، وشرعوا لأنفسهم طرقا في إقامة ملكهم ، خلاف طرائق الشرائع ، وشيدوا القصور ، وبنوا الدور ، وحصنوها بالحرس والأعوان ، ويغيرون على البلدان ، واستعملوا في جميع الأموال المغارم والقبالات ، واتخذوا الأعوان والكفاة ، وأظهروا شرب الخمور ولباس الحرير والمعازف والستور والجور في جميع الأمور .

تسمية السلاطين الجورة عندنا بالمغرب ، كأولاد بلجين بن زيري بن مناد بن مفكوش الصنهاجي ، وأولاده المنصور وباديس ، وتميم بن المعز بن باديس والمنصور بن بلجين وبني حماد بن بلجين والقائد بن حماد والناصر بن المنصور والعزيز ، وملوك بني يفرن كمعاد وزيري وملوك بني مغراوة بسجلماسة بني وانودين مثل مسعود بن وانودين والخير بن محمد والمنتصر ابن خرزون والمعز بن زيري ، وملوك سبتة بعدهم وهم بنو حمود وبنو عباد

باشبيلية وبنو حبوس بغرناطة وابن ممادح بالمرية ، وبنو هود بسرقسطة ، وبنو الأفطس ببطليوس .

وأما بنو العبيد قبل هذا بأرض المغرب فليسوا من الناس ، وهم أشبه شيء بالنسناس ، وكذلك حالهم بمصر بعد ما صاروا إليها .

وأما المرابطون فهم أهل ديانة أولهم يحيى بن عمر ، وأبو بكر بن عمر ، ويوسف بن تاشفين ، وعلي بن يوسف ، وأخوهم تاشفين بن علي ، حتى كشح الله تعالى هؤلاء كلهم بالمهدي وجنوده أهل التوحيد الموحدين رب العالمين فكان آخر العهد بهم ، والمشبهة أجمعين أبد الآبدين . والحمد لله رب العالمين .

❊ ❊ ❊

باب في العلم الثاني

والعلم الثاني في ذكر العلة التي أوجبوا بها أحكام المخالفين من أهل الديانات ، خلافا لأحكام فسقة أهل الإسلام وتشبههم بأحكامهم أحكام المشركين .

وذلك أن الله تعالى حكم في المشركين في أول مرة ، إذ أبصروا الإسلام وآمنوا ووحدوا إلٰههم أن عفا عنهم وغفر لهم جميع ما مضى لهم قال الله تعالى : ﴿ قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين ﴾ .

وقال : ﴿ وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم وسنزيد المحسنين ﴾ .

وقيل عن رسول الله ﷺ أنه قال : « التوحيد جب لما قبله » . ثم إن هذه المغفرة وقعت من الله — عز وجل — للمشركين عامة إذا أسلموا ، فذهبت أنفاس علماء الأمة إلى تعميمها في كل شيء لما علموا من رأفة الرب الرحيم الكريم سبحانه ، واستصلاح عباده بالدعاء لهم إلى التي هي أقرب ، والترغيب في الشروع في الإسلام والتسهيل عليهم في دخوله ، فلو كلفهم استصلاح الماضي لشق ذلك عليهم فغفر لهم الذنوب السالفة والسيئات الماضية ، فهي إحدى المغافر .

ثم الثانية : أن عافاهم من استملاح[1] ما مضى فلم يكلفهم رد المظالم ولا أوجب عليهم المغارم .

ثم الثالثة : أن هنأهم وسوغ لهم جميع ما في أيديهم من الأموال والديار والدمن والعقار ، والاستحوال والاستخمار ، كسبا كان أو نصبا ، ذاهبة أو

---

(١) أي : إصلاحه وإحسانه (مراجع ط ٢) .

قائمـة ، حلالًا وحرامًا ، على أي وجه من الوجوه كانت ، مغصوبة كانت للمسلمين أو مكسوبة لغيرهم أو لهم ، فجميع ذلك معفو عنهم فيها مهنؤ لهم .

ودليل ذلك حديث الأخنس بن شريق الثقفي مع ابن ظيبان بين يدي رسول الله ﷺ ، وذلك أن ابن ظيبان المرادي ذكر أن أرض الطائف أرض كانت لمراد ، فأعقبتها ثقيف . فقال : (أردد علينا بلادنا يا رسول الله) .

فقال الأخنس بن شـريق الثقفي : (إنه حاف سروات الطائف ، أرض كان لبني مهلا بيل بن قيان غرسوا واديه ، وذللوا أحساءه ، وأكلوا أثماره ، حتى جاء الله بالطوفان ، فأهلك من على وجه الأرض ، ثم نزلتها عاد حتى أتاها الله بالعذاب الأليم ، فأهلكها بالريح العقيم ، فتحامتها العرب ، ثم أن مرادا نزلتها فأتاح الله لها ثقيفا ، فقابلتها بسلاحها ، وفتحتها برماحها ، فهي أرضنا يا رسول الله) .

فقال رسول الله ﷺ : « إنما قيل للجاهلية جاهلية لجهالة أهلها وضعف علمها ، فمن أسلم على شيء وهو في يده فهو له » .

وحديث معاذ بن جبل : (من استخمر[1] قوما ولهم إخوان أو جيران مستضعون فأما قصر الملك في بيته فهم عبيدقن ، وما وراء ذلك فهم عبيد مملكة لا عبيدقن) وحديث ذي كلاع مع همدان عند عمر بن الخطاب ، طلب أن يسترقهم ، فوقفهم لهم عمر بن الخطاب ، وهم أربعة آلاف ، فلما رأى عمر توقف فيهم ، أشرف عليه من سطح فقال : (إني أعتقتهم لله ــ عز وجل ــ) . فأمضى ذلك عمر بن الخطاب .

وفي حديث الأشعث بن قيس مع أهل نجران ، وكانوا تحت حجر بن عدي

---

(١) استخمر : استعبد (مراجع ط ٢) .

ابن امريء القيس بن حجر وهو خال الأشعث فانتحلهم الأشعث من قبل خاله ، حتى هم عمر بن الخطاب أن يدفعهم له ثم قال له : (كدت أن يستغفلني هذا) وخفقه بالدرة ، في مثل هذه الأمور .

وقول عمر — رضي الله عنه — : (ولسنا بنازعين شيئا من يد أحد إذا أسلم عليه) وقضى في الأولاد بالملة .

وحديث سلمان — رضي الله عنه — حين أمره رسول الله ﷺ أن يستكتب وهو على دين ، فباعه المشركون لليهود ، فأمره عليه السلام أن يستكتب فاستكتب .

وأعظم من ذلك حكم رسول الله ﷺ في دور مكة ورباعها ، وقد دخلها على أهل مكة عنوة فهي لهم ، فسوغ لهم جميع ما في أيديهم من كسب أو غصب .

وأعظم من ذلك دور المهاجرين الذي أسلموا وهاجروا ، فتركوا دورهم ، فخالف عليها المشركون من بعدهم واغتصبوها ، فهنأها رسول الله ﷺ لهم ، ولم يرد على أحد من المهاجرين داره ، ولا انتزعها من أيدي المشركين .

وأعظم من هذا كله دور رسول الله ﷺ اغتصبها عقيل بن أبي طالب ، واغتصب المولد ودور بني عبد المطلب وباعها من المشركين ، وصارت دار خديجة زوج النبي ﷺ إلى أبي سفيان بن حرب ، التي فيها مولد فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، فردها إلى داره .

واغتصب أيضا أبو سفيان دار أبي أحمد بن جحش ، فاستعدى عليها رسول الله ﷺ فلم يعده ، فقال : (يا رسول الله ، دار أبي اغتصبها أبو سفيان) فأعرض عنه رسول الله ﷺ ، فأتاه من على يمينه فأعرض عنه ، فأتاه من قبل شماله فأعرض عنه ، ثم ناداه رسول الله ﷺ مناجاة ومضى وتركه ، وقال يعرض بأبي سفيان : (شعر)

دار ابن عمك بعتها تنفى بها عنك الغرامة
اذهب بها اذهب بها طوقتها طوق الحمامة

وابتيعت تلك الدار بعد ذلك ، في غلاء دور مكة بمائة ألف دينار ، اشتراها أبان بن عثمان في دور كثيرة على هذا النعت .

وقال أسامة بن زيد لرسول الله ﷺ وكان رحل رسول الله ﷺ بيده : (أين ننزل غدا يا رسول الله في يوم الفتح) فقال عليه السلام : « وهل ترك لنا عقيل من منزل ، أنزل بالأبطح » .

وانتهى الأمر بدار رسول الله ﷺ إلى محمد بن يوسف أخي الحجاج ابن يوسف ، ثم انتهى في أيام بني العباس إلى بعضهم ، فجعله مسجدا .

ومن العجب أنه تركهم على مناكحاتهم ومناسباتهم ، ولم يغير عليهم شيئا من ذلك .

وقد اختصم في عمرو بن العاص خمسة أنفس فقالت النابغة : (إنه أتاني خلق كثير ليس لهم فيه شيء ، ولكن هذه الخمسة كل قد أتاني فلا أدري لأيهم هو ، فاقتسموا بالأزلام عند هبل ، فطار السهم للعاص بن وائل السهمي ، فانتسبه إليه إلى الأبد ، ووقعت المناسبة والموارثة والمعاقلة والولاية على هذا النسق) والله ولي التوفيق .

فصل[1]

فإذ ذكرنا أحكام المشركين ، ومقتضى الحكم فيهم إذ هم أسلموا ، فلنذكر أحكام أهل الخلاف وأهل الديانات ، والحكم فيهم ، وهم على ثلاثة أصناف :

أولها : الملوك . والثاني : الولاة . والثالث : العامة .

---

(١) كلمة فصل غير موجودة في ط البارونية أضفتها إتمامًا للفائدة . (مراجع ط ٢) .

أما الملوك وأحكامهم ، فقد سماهم رسول الله ﷺ ملوكا . وقال : « الخلافة بعدي ثلاثون عاماً ، ثم تتحول ملكا بزبزيا »[1].

واعلم أن من ادعى الملك ، وتسلط على العباد ، وانتحل اسم الشريعة ، وحارب عليها ، وقاتل وناصب ، وعمل بمقتضى معتقده في دينه ، كعلي ومعاوية ومن دونهما والحجاج بن يوسف والأزارقة والصفرية ، وهم بمثابة أهل الدار ويوم الجمل وصفين والنهروان .

فمن تاب من سوء ما هو عليه ، ورجع وأبصر الإسلام وأهله وتبرأ من الخلاف وأهله ، من قبل أن يقدر عليه المسلمون وهو في منعته حتى تاب ، أنه معفو عنه كل ما جنى وأجرى من سفك الدماء وأخذ الأموال واستباحة الفروج ، كل ما أتى من ذلك مهدور عنه ، وصار كأحد من المسلمين ليس فيه فيما جنى على النفوس من قود ، ولا على الأموال من مواداة .

وحرام على من يطالبه بمال أو نفس أو غير ذلك وأعديناه فيمن جاوز إليه فيما ذكرنا .

وحكمنا في علي إذا أبصر الإسلام أن يهدر عنه جميع ما فعل في أهل النهروان ، سواء باشر القتل أو أمر أو منع الجاني .

وأما من فعل بأمره ، وقاتل من أهل جنوده فقتل وفعل ما أمره به علي من ذلك ، فمهدور عنهم جميع ما اجترحوا من ذلك ، سواء عليهم رجعوا إلى الإسلام ، أو تمادوا على اعتقاد مذهبهم ، بشرط ألا يخرجوا من حكم علي .

فإن خرجوا من حكم علي ، رجعوا كما كانوا أول مرة ، يحل قتلهم إذ قدر عليهم ، وجرى الحكم بذلك عليهم ، وهو حدهم ، ولا سبيل عليهم في تودية مال ، وإن أذعنوا لأهل الحق ولم يفارقوا مذهبهم واعتقادهم

---

(١) أي مأخوذ بالغلبة والقهر (مراجع ط ٢) .

وخلافهم ، بلا قود ولا تودية ، لأنهم فعلوا بأمر سلطان شارع ، وفعلوا بدين خلافا لمن فعل بشهوة .

وكذلك حكم معاوية وعمرو بن العاص إذا تابوا ورجعوا إلى أهل الحق ، هدر عنهم جميع ما أصابوا من نفس أو مال في تلك الحروب وتلك الفتن وما عملوا بغير مقتضى دينهم .

فإذا كان قائم العين فهو مردود إلى أهله ، وإما إذا لم يكن قائم العين ، فالله أعلم ، وأما ما تصرف فيه فهو مهدور ، وتصرفه أن يجري فيه المواريث والأحكام والبيوع والانتقال عن يد آخذه أول مرة إلى غيرهم ، في كل شيء إلا الأحرار ، فالعلة فيهم قاصرة ، سواء كانوا فعلوا بدين أو شهوة ، إن قدرنا على الأحرار أطلقناهم ، وجرينا الأثمان من بيت مال المسلمين ، إن لم يكن للجاني مال أو فقدوا .

وأما الحكم في خزائن الملوك وبيوت أموالهم ، فإن الحكم فيها كبيوت أموال المسلمين ، إلا أن يكون شيئا معروفا لم يسلكوا فيه سبيل الخلفاء الراشدين ، ولا سبيل مذهبهم هم ، فإنما هو غصب ومظلمة ، فهو مردود على أهله إلا أن يكون ذاهب العين ومضى لسبيله .

ومن داين بيت المال مال المسلمين ، في أيام الملوك الظلمة ، فبطلوه أو منعوه ، أو حيل بينهم وبينه ، فله ماله من بيت مال المسلمين على أحد ، وما كان لأحد من عدة في بيت مال المسلمين ، فلأمير المسلمين الوفاء بذلك ، إن رآه مصلحة له ممن يستحق ذلك ، وإلا فالخيار له .

وكل صلح بين هؤلاء الملوك وبين عدوهم من الروم وغيرهم ، فهم على صلحهم ألا أن يخافوا منهم خيانة ، فلينبذ إليهم على سواء .

وكل حق للملوك على الولاة ، فراوغوهم بها حتى زال سلطان الملوك ، فإن لأمير المؤمنين في ذلك إمضاء الحكم فيه على وجهه .

وإن عطل أهل الذمة ما عليهم من الخراج ومن الجزية سنين عدة ، فإنا نأخذهم بذلك ، إلا إن سوغت لهم الملوك ذلك ، وإن غاب أهل الذمة في بلاد بعيدة غير بلادنا ، فأتوا علينا ، فإنا لا نأخذهم بشيء من الجزاء ، إلا إذا مكثوا في بلادنا سنة كاملة ، سواء تلك البلاد التي جاءوا منها بلاد شرك أو بلاد إسلام ، إن أطاع لهم أهل تلك البلاد بها وإلا أخذنا الجزاء عدة تلك السنين ما خلا بلاد الشرك .

ولا نعشر أموالهم إلا لعام واحد ، فإن أدعوا أنهم أعطوا العشر أو الجزية لبعض أهل تلك البلاد التي جاءوا منها أو لأهل الخلاف ولهم على ذلك براءات ، فإنا نحط عنهم تلك الجزية أو الخراج ، ونعشرهم لعامنا الذي جازوا فيه علينا ، وما أحدثوه أيام الملوك من الكنائس والبيع بالرشا هدمناه ، وإن كان على أذن تركناه ، أو عن ظلم أزحناه .

وإن هم أهل الذمة بالإسلام وأرادوه ، ومنعهم منه الملوك ، وصابروا إلى أيامنا ، فليس علينا منهم شيء ، إن أسلموا فبسبيل ذلك ، وإن تمادوا على ما هم عليه ، فليس علينا منهم شيء .

وذلك أنهم في أيام الحجاج بن يوسف ، جارت عليهم الولاة ، فأسلم بعضهم ، فمنعوهم من الإسلام لئلا يضيع بيت مال المسلمين ، وإن أسلم أهل الذمة ، انتزعنا منهم الفيء ورددناه على جيرانهم ، وحططنا عنهم الجزية والخراج .

وإن كانت بلادهم بلاد صلح لا بلاد فيء ، فمن أسلم فله إسلامه وماله وعليه فيه الصلح والعشر ، إلا أن أراد أن يسلمها لإخوته ، ومن اشتراها من المسلمين كان عليه مثل ذلك ، ولا ينبغي لمسلم أن يذل نفسه ، وذكر أن جل أموال الليث بن سعد من ذلك .

وإن بنوا الكنائس والبيع بأمر الملوك وظهرنا عليهم تركناهم وإياها .

وأما إن كان على يد السلطان منعناهم منها .

وإن اصطفت الملوك الغنائم في أيامها ، وعطلوا فيها السهام ، وردوها إلى بيت مال المسلمين ، تركناهم وفعلهم ، وإن كانت قائمة لم يقضوا فيها بأمر أجريناها على السهام .

وإن عاقبوا بالأموال جميع من عمل المعاصي ، أو خالف أمرهم ، أو فيؤه وانتزعوا منه الديار والعقار والدمن والأموال ، وهي قائمة بأعيانها في بيت مال أو في يد من أعطوها له ، وليس علينا إصلاح شيء من هذا ، ولا النظر فيه ، تصرف أو لم يتصرف .

وإن كان بينهم نقض عهد ، أو عذر ، أو مظالم بينهم وبين أهل الذمة والمحاربين ، فإنا نصلح من ذلك ما أفسدوا ، ونحل عقد ما اجترموا ، سواء كان النقض أو العذر من أهل الإسلام ، أو من أهل الذمة والمحاربين .

فمن امتنع أجرينا عليه حكم الإسلام وأهله ، ومن امتنع قاتلناه وحاربناه .

* * *

باب ما ينبغي لأمير المؤمنين أن يفعله في أهل الخلاف

والذي ينبغي لأمير المؤمنين أن يستعمله بينه وبين أهل الخلاف ، أن يدعوهم إلى ترك ما به ضلوا ، فإن أجابوا اهتدوا ، وصاروا إخواننا ، ولهم ما لنا وعليهم ما علينا ، ونصير وإياهم شرعا واحدا كما تقدم كما قال أبو حمزة المختار بن عوف ، وقد خطب أهل المدينة فقال : (أيها الناس نحن من الناس والناس منا ، إلا عابد وثن وملكا جبارا ، وصاحب بدعة يدعو الناس إليها) .

وإن امتنعوا من ذلك دعوناهم إلى أن نجري عليهم حكم الله تعالى ، من دفع الحقوق والخضوع لواجب الأحكام .

فإن أطاعوا بذلك تركناهم على ما هم عليه ، ووجب لهم من الحقوق والأحكام ما يجب لنا وعلينا ، إلا ما كان من الاستغفار فلا حق لهم فيه ، ما داموا متمادين على ما به ضلوا ، ووسعنا وإياهم العدل ، ولهم حقوقهم من الفيء والغنائم والصدقات على وجوهها ، ولهم علينا دفع الظلم عنهم كما يجب لسائر المسلمين ، والعدل في الأحكام ، والدفاع عنهم .

وإن غزوا معنا ، فلهم سهماهم كما لنا ، وإن امتنع منهم مما وجب عليه من الحقوق أدبناه بما يقمعه ويرده إلى سواء السبيل ، وإن جاوز ذلك سفكنا دمه ، واستحللنا قتاله .

وإن اعترفوا بطاعتنا ، وانفردوا ببلادهم ، وأجروا فيها أحكامهم تركناهم ، وذلك مالم يكن ردا على آية محكمة أو سنة قائمة ، ونستقضى عليهم منهم من يقوم بواجب الحقوق عليهم ولهم ، ونقبل قوله في ذلك على أسلوب القضاة كلهم ، إذا كانوا ممن تقود لهم دياناتهم ، ولم يمنعنا من ولايتهم إلا ما هم عليه ، ونأخذ منهم كل ما يجب من الحقوق ، ونردها في فقرائهم وذوي الحاجة منهم .

وإن اتهمناهم في شيء أعذرنا إليهم وننبذ إليهم على سواء ، ولا نتركهم يظهرون منكرًا بين أيدينا إذا كان عندهم منكرًا في ديانتهم ، ونمنعهم أن يحدثوا في أيامنا مالم يكن ، إلا أن يكون أمرا لا مكروه تحته ، فلنا الخيار .

وإن حاربناهم في هذا كله وهزمناهم ، فإنا لا نتبع مدبرا ، ولا نجهز على جريح ، وأموالهم مردودة عليهم إلا ما كان لبيت المال فإنا نجوزه على وجهه ، ولا نتورع عن جميع ما في أيديهم من المظالم عندنا ، إذا كان جائزا في مذهبهم .

وما كان في أيديهم من مال بيت المال للمسلمين ، فإنا نأخذه ولا نرده إليهم ونصرفه في جوهه .

وإن كان مظلمة رددناها إلى أهلها ، ولا نستعمل معهم في ذلك طريقة الزهاد ، مثل ما فعل أبو منصور في ولد أحمد بن طولون ، حين هرب لأبيه من مصر بستين جملا محملة ذهبا من بيت مال مصر ، فنزل إليه أبو منصور من الجبل بعسكره ، والتقى معه دون برقة ، فاقتتلوا قتالا شديدا ، ففتح الله لأبي منصور إليه ، فولوا منهزمين ، فقتلهم المسلمون شر قتلة ، وحازوا الأموال ، فتورعوا عنها وسيبوها لأهل مدينة طرابلس ، فتوزعوها وانتهبوها ، مصيبة يالها من مصيبة .

وإن قدرنا عليهم ، قتلنا منهم كل من قتل أحدا منا بعينه ، ولا نستعمل فيهم حكم المحاربين ، ونقتل منهم الولاة والرؤساء ، ونترك العامة بسبيلهم ، ونسرح سبيل الأسرى ، ولا نتبع المنهزمين ، ولا نعترض من العامة أحدًا إلا من طعن في الدين ، أو قتل من المسلمين أو دل عليهم ، فهؤلاء يقتلون إذا قدرنا عليهم ولو تابوا ، إلا من تاب قبل أن نقدر عليه ، ونصلي على قتلاهم وندفنهم .

ونجري المواريث بيننا وبينهم على وجوهها ، والعدد والأموال والحرمات على وجوهها ، ولنا الدرجات إن شاء الله ، ولهم الدركات .

في أحكام الأمراء والقضاة والأعوان

وأما الأمراء والولاة الذين هم تحت الملك الأعظم ، إن اقتطع لهم الملك شيئا من أراضي الفيء ، فإن لهم أن يأخذوه وينتفعوا به ، ولو حاباهم بذلك دون نظرائهم أو دون أهل الصلاح ، فإن ذلك لهم قطيعة أو استغلالا .

كما فعل عثمان بمروان بن الحكم بذي خشب ، وبما حاباه في أمر الخمس الذي باع له بخمسائة ألف دينار شراء محاباة ، وهو خمس مال أفريقية ، يسوى ستمائة ألف دينار ، فبان به وحازه ، فقد طاب لمروان وأساء فيه عثمان السيرة .

وإن رجع إلينا مروان تائبا أو غير تائب ولو تاب عثمان ولم يتب مروان لكان لمروان ، وهذا في الأموال ، وأما عيون أراضي الفيء فلعثمان الرجوع فيه ، تائبا أو غير تائب ، كما جرى لعمر بن عبد العزيز وذلك أنه نظر إلى ما صار إلى بني أمية من أموال الفيء ، فرده أموالا جليلة ، فأتى بالأسفاط التي فيها وثائق الأموال فنادى : الصلاة جامعة . فاجتمع الناس فخطبهم وقال : (أيها الناس ، إني نظرت إلى ما في أيدينا من أموال الفيء ، فرأيته يناهز ثلث الفيء أو نصفه) ، ثم يفتح السفط ويأخذ منه الوثيقة ، ويدفعها لولده عبد الملك ، وعبد الملك على رأس المنبر فيقول : (اقرأ يابني) فيقرأ فيقول : (هذا ما دفع أمير المؤمنين عثمان بن عفان لمروان من مال الفيء أقطعه إياه قطيعة) . فيقول : (يابني ما تقول أنت ؟) . فيقول عبد الملك : (إن الله أقطعه المسلمين قبله) ، فيقول عمر : (مزق يا بني) ، فيمزق عبد الملك الوثيقة ، ويتتبع جميع مكاسب مروان وعبد العزيز أبيه ، من لدن الخلفاء ، فيقول : (مزق يابني) . فمزقها حتى أتى على آخرها .

ثم أن عمر قال لحاجبه يومًا واحدًا : (لا يدخلن عليَّ أحد إلا أموي) لا يأذن لغيرهم ، ولا يستأذن لغيرهم ، فلما اجتمعوا قال لهم عمر بن عبد العزيز : (إني نظرت إلى ما في أيديكم من مال الفيء ، فوجدته يزيد على الثلث أو

على النصف ، فالآن انخلعوا عما في أيديكم من مال الله) ، فسكتوا و لم يحيروا جوابا ، وقال لهم ثانية فسكتوا ، وقال لهم ثالثة فأجابه العباس بن عبد الملك ابن مروان ، وكان أسن القوم فقال : (إن هذه الأموال جعلتها الخلفاء لأجدادنا وأبائنا لسنا ننقضه ، أنفقر أبناءنا ونكفر آباءنا ؟ لسنا بفاعلي ذلك ، ما دامت هذه — وأشار برأسه — على كواهلنا) . فسكت عمر هنيهة ثم قال : (وأيم الله لولا أن تستعينوا بمن أطلب له حقه من هذا المال عليّ فتقاتلونني بهم ما فرجتم منها أو تتركوه) وقال لهم : (انصرفوا) فانصرفوا .

فكان من رأي عمر استرداد ذلك كله .

ولأمير المؤمنين فيه الخيار إذا دخلوا في الإسلام كرها ، وأما إن دخلوه طوعا فلا .

وإن اكتسب الوالي من عطاياه الأموال والرباع والمنازل والقصور ، ثم أبصر ، فرجع إلى دين المسلمين فهو له خالصًا ولو لم يرجع إلى مذهب المسلمين ، وكذلك ما يصيبه من عطاياه .

وأما إن أمره الملك بالمصانع من الرباع والديار والحمامات والقناطر والأجنة والمحارث والأشجار ، وامتثل ذلك كله وأخذه وتملكه ، إلى أن زال سلطان الملك الأعظم ، أو زالت ولايته هو ، فإن ذلك كله مردود في بيت مال المسلمين ، إلا أن يهبه له أمير المؤمنين بديا المرجوع إليه الأمر الآن ، وجميع ما يحدث في الفيء فهو فيء ، إلا أن اقتطعه لأحد ، فله ما اشتغل ، ومرجوع الفيء إلى الفيء .

وكذلك حكم القضاة وما استغلوه على هذا النعت ، والفيء ما دام وقفا لم يدفعوه لأحد فلجميع المسلمين أن يأكلوا منه بأفواههم ، ولا يتخذوا منه خبية ولا تبانا ولا حالا .

وإن دفعوا أرضِ الفيء لغيرهم اقتطاعا ، فله التصرف فيه والاستئثار به ما لم

يزل سلطانهم ، ولو زال سلطانهم ، ما لم ينزعه السلطان الثاني من يده فإذا نزعه صار ذلك المملوك فيئا كأول مرة .

وما أحدث الولاة والقضاة من المصانع والهياكل والمرافق والحصون والسجون والميادين والأسواق لما يصلح للولاة والقضاة والحرس والأعوان والفيوج[١] ، وهذه الأموال كلها من نفس بيوت المال اصطنعته ، أو من نفس عطايا من ذكرنا ليس له فيه مرتجع ، فهو باق على حال المعنى الذي عقل له .

وإن أخذ هؤلاء المذكورون عطاياهم أول العطاء ، فعزلوا بعد ذلك فهي لهم ، وأما إن أخذوها قبل مجيء وقت العطايا فلأمير المؤمنين استرداده .

وإن اكتتب في وجوه كثيرة فليأخذ بتلك الوجوه كلها ، وإن اكتتب في غزوة وتخلف عنها بعدما أخذ عطاءه فإن لأمير المؤمنين معاقبته ، ولا يسترد منه العطاء ، ولا يعاقبه بحرمان العطاء ، صنيع عثمان بن عفان ، فالعطاء من الله ــ عز وجل ــ والعمل من العبد فإن جاز العمل مضى العطاء ، وفي المقبل فاصل .

وأما العطايا الدارة فهي لصاحبها ، عمل أو لم يعمل ، ولعقبه من بعده ، وإن لم يكن له عقب فلمن يوصي له من بعده ، وإن عف عن عطاياه ، فليس على أمير المؤمنين منه شيء .

* * *

(١) سبق تعريفها . (مراجع ط ٢) .

في المحاربين وما يتصل بهم من أهل الفتن

وللمحاربين أحكام مذكورة في كتاب الله — عز وجل — وهو قوله : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادًا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم ﴾ .

واختلف العلماء في ظاهر هذه الآية وباطنها فمن قائل : إنها على ظاهرها . فمن وقع عليه اسم الحرابة ، الإمام مخير في جميع ما ذكرنا من هذه المعاني التي نص الله عليها ، من القتل والصلب وتقطيع الأيدي والأرجل من خلاف والنفي .

وبعض يقول : إن الآية مرتبطة بلحن الخطاب وقوله : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادًا أن يقتلوا ﴾ إذا قتلوا أحدًا من بني آدم ، كائنًا ما كان ، فيقتلون به جميعًا ، أو يصلبون إذا قتلوا وهم مشركون ، أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إذا لم يقاتلوا النفوس لكن أخذوا الأموال ، أو ينفوا من الأرض .

واختلفوا فيه على قولين : قال بعضهم : النفي أن يطلبوا حتى لا يأمنوا على أنفسهم في شيء من بلدان المسلمين .

وقال بعضهم : والنفي أن يسجنوا أو ينفوا من على وجه الأرض حتى يؤمن فسادهم .

واختلفوا أيضا في هذا الحكم : هل موقوف على الإمام أو سائغ للمسلمين جميعًا إنفاذه في كل زمان ؟

قال بعضهم : هو إلى الإمام ولا ينفذه غيره كسائر الحدود .

وقال بعضهم : إن حكم الله جائز لمن قدر على إنفاذه من جميع المسلمين .

وقال بعضهم : أما القتل فجائز في الظهور والكتمان ، وأما ما سوى ذلك

فلا يجوز إلا للإمام .

واعلم أن المحارب كل من أخاف السبيل وأعلن بالفساد في الأرض ، وأشار القرآن إلى بعض أوصافه قال الله — عز وجل — : ﴿ لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا * ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا * سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا ﴾ فأثبت الإرجاف أنه من موجبات القتل وكذلك ظهور خصال النفاق .

وإن أظهر قوم إخافة السبيل والإرجاف ، أعذرنا إليهم ، وإلا أجرينا عليهم حكم الله — عز وجل — .

وقد رويت أحاديث دالة على أن بعض الأفعال أن دم مرتكبها حلال ، وقد روي في تارك الصلاة ثلاثا يقتل بعد الإعذار والإنذار ، وروي أيضًا في شارب الخمر بعد الإعذار والإنذار ثلاثا يقتل .

ومما يوضح ذلك ويبينه قول رسول الله ﷺ : « لقد هممت أن أقدم رجلا من أصحابي يصلي بهم صلاة العشاء ، فأتخلف إلى قوم لا يحضرون العشاء ، وأحرق عليهم بيوتهم » .

ولقد رأى عمر بن الخطاب رجلا يسيء الصلاة فقال : (والله لا نتركك أن تظهر النفاق بين أظهرنا) فمن أظهر النفاق وخصاله بين أظهرنا ، وأخاف السبيل ، وأشهر السلاح ، وأعلن بالفساد ، لكنهم لم يقتلوا نفسًا ولم يأخذوا مالًا فإنا نضبهم السجون ، ونبسط إليهم الأيدي بالضرب والألسن بالمكروه ونؤدبهم بالتعزير والنكال .

فإن قطعوا الطريق ولم يصيبوا الأموال ، فإن قدرنا عليهم قطعنا أيديهم وأرجلهم من خلاف ، ولو أكلوا من الأموال دون النصاب الذي قطع به يد السارق ، فتقطع يده اليمنى ورجله اليسرى من خلاف .

وأما إن قتلوا الأنفس ولو نفسًا واحدة حرًا كان أو عبدًا ، مؤمنًا كان أو

ذميا ، أتينا على آخرهم بالقتل وقتلناهم أجمعين ، ولو لم يقتل منهم إلا واحد ، قتلنا من قتل ومن لم يقتل ، وهذا إذا قدرنا عليهم قبل أن يتوبوا ، فإن تابوا قبل أن نقدر عليهم أسقطنا عنهم حد الحرابة ، وأخذنا الجاني فيما جنى ، وقتلنا القاتل وحده فيما فعل إذا كان ممن يقتل به ، ولا نقتل غيره ، ويؤدي المال من أخذه دون من لم يأخذه .

وأما إن وقعت المحاربة بيننا وبينهم ، ولم يذعنوا لحق الله — عز وجل — فيهم ، حتى قتلوا منا رجالا ، وقتلنا منهم رجالا ، وأكلوا الأموال وأفسدوها ، فإن قدرنا عليهم قبل أن يتوبوا ، أجرينا عليهم حد الحرابة ، وقتلناهم عن آخرهم ، وإن لم نقدر عليهم لكنهم جاءوا تائبين ، بعد ما قتلوا منا وأكلوا الأموال ، اسقطنا عنهم حد الحرابة ، وأخذناهم بما فعلوا خصوصا ، وقتلنا القاتل فيمن قتل إذا كان ممن يقتل به ، واستردنا الأموال من آخذيها وآكليها ، وهدرنا عنهم جميع ما أصابوا منا في محاربتهم ، لأنا وإياهم في حال المتدينين ، لا نأخذ الحق ممن لا ندفع له الحق ، ويهدر عنهم جميع ما أصابوا منا في محاربتهم ، إلا قائم العين من الأموال ، فإنه مردود إلى أهله .

فإن وقعت المهادنة بيننا وبينهم ، أجريناها على وجوهها ، فمن نقض كان ملوما ، ومن تعرض كان مليما . ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء ﴾ ولا نستحل غدرهم ، ولا نقض عهدهم ، ولا خيانتهم ، ولا جميع ما خالفوه ، ممن ليس بيننا وبينهم محاربة ، أو كانت بيننا وبينهم مواثيق وعهود . فكمثل الفتن التي تقع بين أهل التوحيد .

والفتن ثلاثة أوجه : الأولى : الفتنة التي تقع بين أهل التوحيد بينهم البين . والثانية : فتنة تقع بينهم وبين المخالفين . والثالثة : هذه الفتنة المعهودة التي تقع بيننا وبين العرب والأعراب .

الأولى : وهي الفتنة بين أهل الدعوة ، وليس فيها استحلال دم ولا مال ،

وحركاتهم فيها حرام والقاتل والمقتول في النار ، وقد قال رسول الله ﷺ : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ». قيل : (يا رسول الله القاتل فما بال المقتول ؟) قال : « لأن كل واحد منهما أراد أن يقتل صاحبه » . وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ فهذه بعض فروعها : فكل من قتل فيها من يقتل به فهو به مقتول ، وتأدية الأموال كذلك ، ولا يتعدى القتل فيها كالمحاربين ولا المال .

ومهما وقعت المهادنة بينهم فهم على تلك المهادنة ، وهم على ما هم عليه من أول مرة غير أن الهدنة منعتهم أن يحدثوا حدثا ما غير ما كان ، ولا أن يبسطوا أيديهم إلى ما كان ، وليس فيهم محق دون مبطل بل هم المبطلان جميعا ، إلا أن يتنصل أحدهما من الفتنة الأولى فيكونوا محقين أن بغي عليهم ، وإن بغوا هم رجعوا أصحاب فتنة كأول مرة .

ومن شرط توبتهم أن يتركوا وجوه الفساد الذي استخدموه ، ويكفوا مظالمهم عمن لا يحاربهم ، وينصفوا من أنفسهم إن كان فيهم حق للغير .

وإن كانوا أهل ناحية فبغى أهل الناحية بعضهم على بعض من غير أسباب الفتنة ، فالمبغي عليه بحق ما لم يستعمل فنون الفساد كعادتهم .

وإن اتفقوا عند صلحهم أن يهدروا جميع من أصيب منهم من الأنفس والأموال ، فلا ينهدر .

وقيل : ينهدر إذا كان برأي من ينظر إليه على أيدي المسلمين .

وإن كانت لهم سلاطين وملوك ، يرجع رأيها إلى تلك الملوك وتلك السلاطين ، فأنهم المأخوذون بجميع ما في تلك الفتنة .

وإن قدر المسلمون عليهم من غير أن يأتوا تائبين ، والحكم فيهم أن تقتل

تلك السلاطين وجميع جنودها ، وتعفى العامة ومن أجبروه على الدخول معهم في قتلهم .

وإن وقعت المحاشدة بينهم ، فهل للمسلمين الذين لم يدخلوا في تلك الفتنة الذب عن الحريم وعن الضعيف واليتيم أم لا ؟ فالله يعلم المفسد من المصلح . وللشيخ أبي خزر ــ رحمه الله ــ : تأثم ، وفيه أسوة ، والهروب من الفتنة أحق .

وقد قيل : إنه ما كانت فتنة قط في بلد من البلدان ، إلا شملت العامة ، ولو كان نبي من الأنبياء إلا ناله نصيبه منها حتى تنجلي .

وقد قيل عن شريح القاضي : إذا كانت الفتنة أمسك لسانه فلا يكلم أحدًا حتى تنجلي .

في الفتنة التي تقع بيننا وبين والمخالفين

اعلم أن الفتنة التي تقع بين أهل الدعوة والمخالفين هي على وجهين ، إذا كان أصلها الظلم من أهل الدعوة بدءا ، فهي مثل التي تكون بين أهل الدعوة بينهم البين .

وإن كان أصلها الظلم من المخالفين ، فهذه دون الأولى ، فإذا وقعت الضرورة فيسع المسلمين أن يذبوا ويدفعوا عن المظلومين ، وأن يظهروا البينونة بينهم وبين أهل الدعوة إذا ظهر منهم الفساد مثل ما يظهر من أهل الفتن وينهوهم عن ذلك ما قدروا ، أو يبينوا أن ليسوا بأصحابهم فيها .

وإن رجعت من المخالفين ديانة ، دفعنا عن أهل دعوتنا ما قدرنا عليه ، ولا نساعدهم على فساد الأموال ، بل ننهاهم عن ذلك .

* * *

في فتنة الأعراب والعرب

وأما الفتنة التي تقع بيننا وبين العرب ، اعلم أن جميع الأموال التي بأيديهم الحكم فيها أنها السحت والحرام ، وليس علينا من نهبهم ولا أعدائهم ولا استعدائهم شيء .

فإن انتصلوا منها تائبين حكمنا بها للفقراء والمساكين ، ولا سببا من الأموال مالا ينسب إليه قبل دخولهم بلاد المغرب .

واختلاف العلماء وأيام دخولهم أرض المغرب ، ما حكم أموالهم ؟ فقال بعضهم : هي سحت وحرام أبدا .

وقال بعضهم : كل ما تنسب إليهم من أرض الحجاز فلا بأس في مبايعتهم فيها ، وغير ذلك ريبة مجتنب ، وليس على الفقراء تباعة في جميع ما أعطوهم من تلك الأموال المسترابة ، لأن الفقير إذا تصدق بها عليه أن يأخذها .

وقال أبو عمران الفاسي : تجتنب تلك الأموال إلى عشرين سنة ، ثم لا تحذر معاملتهم فيها .

وطريقة العباد والزهاد التحرج عن معاملتهم .

والأصل في العرب القتل لأنهم محاربون إلا التاجر والمتسأمن .

❊ ❊ ❊

باب في العلم الثالث

اعلم يا أخي أني أريد أن أذكر كيف حال المسلمين مع أهل الخلاف وأهل التدين منهم ، ومع السلاطين الجورة الضالين ، ومع سائر المشركين .

اعلم يا أخي أن مذهب أهل الدعوة في الخروج على الملوك الظلمة والسلاطين الجورة جائز ، وليس كما تقول السنية : إنه لا يحل الخروج عليهم ولا قتالهم ، بل التسليم لهم على ظلمهم أولى .

قالوا : وقد اختلفت الأمة في هذه المسألة على ثلاثة أقوال :

القولة الأولى : قول أهل الدعوة : إنه جائز الخروج عليهم ، وقتالهم ومنصابتهم والإمتناع من إجراء أحكامهم علينا ، إذا كنا في غير حكمهم ، وأما إذا كنا تحت حكمهم ، فلا يسعنا الامتناع من كثير من أحكامهم ، وإن أردنا الشراء والخروج جاز لنا ، فهذه قولة .

القولة الثانية : قول المخالفين : أنه لا يجوز الخروج عليهم، ولا قتالهم ، ولا الامتناع من أحكامهم ، ولا الدفاع عنك لهم .

القولة الثالثة : مذهب الأزارقة والصفرية والنجدات في الاستعراض لسائر الخلق ، الملوك وجنودها والرعية وعوامها ، لأنهم حكموا على الجميع بالشرك ، فاستعرضوا الجميع ، وأجروا عليهم حكم الشرك والقتل والسبي والغنيمة .

أما السنية فنقضوا أقوالهم بأفعالهم فقد خرج التوابون في أيام يزيد بن معاوية وهم أربعة آلاف ، وخرجوا من الكوفة شاهرين السلاح ، وهم يريدون الشام على أثر عبيد الله بن زياد ، وأخذوا الجزيرة طولا وعرضا ، يقتلون ويقتلون ، حتى قتلوا عن آخرهم ، بعد ما وصولوا أدان الشام : البقاع . فكان آخر العهد بهم ، فتسموا التوابين لأنهم زعموا أنهم طلبوا بثأر الحسين بن علي ، وقتل فيه من الفقهاء عدد صالح ، وخرجوا مع عبد الرحمن

ابن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي ، حين خالف سجستان .

وقامت العامة على الحجاج بن يوسف وخرج فيها الفقهاء زهاء خمسمائة ومنهم الشعبي وسعيد بن جبير . وقال للشعبي : (أخرجت علي يا شعبي) فقال الشعبي : (أيها الأمير إنها فتنة لسنا فيها ببررة أتقياء ولا بفجرة أقوياء) . فقال الحجاج : (صدق أطلقوه) .

واستجازت الشيعة الخروج عليهم كما استجزناه فخرج زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب على خالد بن عبد الله القسري ، وكان عاملًا لهشام بن عبد الملك بن مروان ، فاعترضته الروافض وقالوا له : (ما قولك في أبي بكر وعمر ؟) فقال لهم : (يا قوم ليس هذا أوان ذلك) . فقالوا : (كلا) فقال لهم : (إن أبا بكر وعمر هما اللذان أخرجاني وأقاماني هذا المقام) . فرفضوه وخذلوه ، فتسموا الرافضة ، فانهزم عنه أصحابه ، فأُخذ أسيرا وضربت رقبته ، وخرج بعده ابنه يحيى بن زيد بن علي في أيام يوسف ابن عمر بن حلوان ، والرأي له ، فهزم وأخذ وقتل وصلب .

وطلحة والزبير هما الذروة لهؤلاء كلهم على نكث الصفقة وقد جرى لي كلام مع الفقيه يحيى بن أبي بكر بن الحسن بن الشيخ يوسف ابن نفاث مناظرة في سلجماسة ، في مثل هذا فقال لي : (أول من سن الخروج على السلاطين أبو بلال مرداس بن أدية) . قلت له : (إن له في ذلك أسوة حسنة) . فقال (أو حسنة ؟) فقلت : (أو سيئة) . فقال : (ومن هو ؟) قلت : (طلحة والزبير) . فقال لي : (إن طلحة والزبير اجتهدا فأخطأ) . فقلت له : (ولعل هذا اجتهد فأصاب) فقال لي : (أو أصاب ؟) فقلت : (ولعله اجتهد فأخطأ) . فقال : (الله يغفر للجميع) .

وقولنا هو الصواب إن شاء الله . وذلك أنا نقول : لا يحل لنا أن نستعرض أحدا من الرعايا والمسافرين والتجار والحراثين وغيرهم ، إلا الملوك الظلمة الجورة ، وندعوهم إلى ترك ما به ضلوا ، ولا نعترض من العامة إلا جنودهم ،

وأنهم وجنودهم بمثابة واحدة ، وأجزنا الخروج عليهم ، والكون معهم .

فإن خرجنا عليهم قاتلناهم حتى نزيل ظلمهم على العباد والبلاد ، وإن لم نخرج عليهم ورضينا بالكون معهم وتحتهم فجائز لنا ذلك ، ونعيش في كنفهم حراثين فدادين لسوء حال .

كما ذكر في كتاب فتوحات إفريقية : أن رسول الله ﷺ قال لعمه العباس : « ماذا تلقى ذريتي من ذريتك يا عم ؟ » فقال له العباس : (أفلا أجيب نفسي يا رسول الله ؟) قال : « لا ، أمر قضي » . ثم قال رسول الله ﷺ : « تعلموا من قريش ولا تعلموها وقدموها ولا تتقدموها وأطيعوهم ما أطاعوا الله ، فإذا عصوه فلا طاعة لهم عليكم ، ثم خذوا أسيافكم واجعلوها على عواتقكم ، واضربوهم بها حتى تبيدوا خضراءهم ، وإلا فعيشوا فدادين حراثين ، حتى تلقوني بسوء حال » .

وجوز الخورج والقعود ، فمن خرج فواسع ، ومن قعد فواسع ، وإنما الضيق في مثل هذا عند الخوارج ، فلا يجوزون القعود لضعيف ولا لقوي ، حتى قال قائلهم :

أبا خالد أيقن فلست بخالد ... وما جعل الرحمن عذرا لقاعد
أتزعم أن الخارجي على الهدى ... وأنت مقيم بين لص وجاحد

* * *

باب الغزو معهم والجهاد

اعلم أنه يجوز الغزو معهم والجهاد والقتال والمحاربة لجميع المشركين الذين حل قتالهم ، فالناس تحت الظلمة على ثلاث طبقات :

الطبقة الأولى : من باين الظلمة وناصبهم ما قدر عليهم ، وهو يأمرهم وينهاهم عن المنكر ويرد عليهم سوء مذهبهم ويناقضهم ، فكان معروفا عند الناس في ذلك ، فهذا يسوغ له الكون تحتهم والجهاد معهم ، ويأخذ سهمه من الغنيمة ويلي لهم على العشر وعلى الغنيمة ، ويلي لهم على الفتوى وقسمة الساحات ، كجابر بن زيد والحسن البصري وشريح وابن عباس وكثير من الصحابة ، ممن ظهرت منهم مناقضتهم ومخالفتهم .

فهؤلاء ليس عليهم بأس أن يلوا من الأمور ماليس به بأس ، بشرط أن يعملوا بأمر الله ، ويستعملوا طريقة العدل ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ، ولا يكونوا بذلك معاونين لأهل الباطل الذين قال فيهم رسول الله ﷺ : « لعن الله الظالمين وأعوانهم وأعوان أعوانهم ولو بمدة قلم » كما جرى للحجاج ابن يوسف مع جابر بن زيد .

وذلك أنه كان يكتب إذ أسقط القلم من يده فقال لجابر : (ناولني القلم) فقال له جابر : (قال رسول الله ﷺ : « لعن الله الظالمين وأعوانهم وأعوان أعوانهم ولو بمدة قلم ») .

فلو أن جابرا سعى في حاجة مسلم كأبي بلال وغيره ، فسقط القلم من يد الحجاج في كتابته لناوله جابر القلم والدواة وغير ذلك ، بل يرشونه بجعل من وراء ذلك .

وقد قضى شريح على العراق قريبا من سبعين سنة ، والعطايا دارة والأمور قارة .

وكذلك عبد الله بن الحكم بن عمرو الغفاري الذي قال فيه رسول الله ﷺ : « يأتي إمام أهل المشرق غداً يوم القيامة » .

وأما من لم يكن له عهد بهذه الأمور ولا الشروع فيها ، ولم يكن ممن عرف بمناقضتهم ولا الرد عليهم ، فلا ينبغي أن يلي من أمورهم شيئا ، إلا أن يكون أمر يعرف الناس صلاحه ولا بأس عليه منه .

وأما أن يسير فيجا أو بريدا في مصالح المسلمين ، فإن كان أمرا يعرفه ويعرف صلاحه فلا بأس .

وأما أن راودوه على معصية أو أكرهوه عليها، فلا طاعة لمخلوق في مصعية الخالق.

وأما أن يلي أمور المساجد والإقامة والتأذين والمحاضر والتذكير والتخويف ، فلا بأس عليه في كل هذا .

وأما أن يصير أمينا على الأسواق ، أو على المقاسم ، أو عونا ، أو رأس الأعوان وعريفا لهم ، أو من الحرس ، أو على الدواوين ، دواوين التحقيق ، ودواوين الجنود ، ودواوين الخراج ، وجباية الأموال ، والحراسة من عدو يحاربهم ظالما أو مظلوما ، فلا ، في هذا كله .

وأما إن كان لهم أمينا في أمور المعصية كلها ، فمن ظهرت منه معصية ما أخبرهم بها ، ولا يأمن أن يعاقبوا العاصي بخلاف مقتضيات الشريعة ، فلا يكون أمينا ولا يخبرهم به .

وإن كلفوه إقامة الجمعة ليصلي بالناس أو التأذين ، أو قيام رمضان أو إمام مسجد ما ، فجائز ، كما تجوز له الصلاة خلفهم إذا أقاموها .

وأما ما يتعلق بالحدود والقصاص والرجم وغيره ، والقطع والجلد ، فيرجم معهم المحصن الزاني ، ويقطع السارق ، ويجلد القاذف ، وتضرب رقبة المرتد في أمثالها فلا بأس .

وقد كان عدو الله الحجاج بن يوسف ، امتحن عبد الله بن عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — في ولده سالم ، وذلك أن الحجاج أتى برجل ، فأمر

سالم بن عبد الله ليضرب عنق الرجل . قال : فقام سالم فأخذ السيف ، فأتى الرجل فقال له : (هل صليت الغداة الصبح ؟) قال الرجل : (نعم) . فرجع سالم إلى الحجاج فقال له : (سمعت من أبي هذا : إن رسول الله ﷺ قال : « إذا صلى العبد المسلم صلاة الصبح فهو في ذمة الله ورسوله » فلا ينبغي لأحد أن يحقر ذمة الله وذمة رسوله) فقال له الحجاج : (ضع السيف) . فأمر بالرجل فضربت عنقه . فقال الحجاج لسالم : (خذ برجل الرجل وأخرجه عني) . فأخذ سالم برجل الرجل ثم قال : (لأن آخذ برجلك يا أخي ، أحب إلى من أن أضرب عنقك) ، فقام إليه أبوه عبد الله فقبل بين عينيه فقال له : (ما سميتك سالما إلا لتسلم) .

وإن كلفوه أن يضرب عنق أحد على مالا يستحق به ضرب الرقبة ، والرجل المضروب العنق ممن يحل دمه ، ممن طعن في دين المسلمين أو دل عليهم ، أو قتل أحداً على الدين ، أو علمت منه خصلة يحل بها دمه ، فلا تطاوعهم على ما أرادوا من ذلك .

وإن استحلفوه ألا يخونهم ولا يغدر بهم ، أو على أن يرجع إليهم إذا أطلقوه ، فلا يغدر ولا يخون ، وأما الرجوع فالله أعلم .

مسائل بين علي ومعاوية

فإن حشد علي جموعه إلى بلد من بلدان معاوية يريد أن يتملكه ، أو يغلب عليه ، ودعا إلى الخروج معه ، فلا تخرج معه ، ولا تعنه على بلد من البلدان مما يلي معاوية أو غيره .

وإن كان الرجل ساكنا في بلد من بلدان معاوية ، وهو يأكل من خراجها ، فيأخذ العطايا عنها ، فإنه يدافع مع معاوية عليًّا في بلدانه .

وكذلك من سكن مع علي في بلد من بلدان العراق وحشد إليه معاوية ، فإنه يقاتل مع علي ليدفع معاوية .

وبالجملة : أن كل بلد من البلدان ممن يأخذ العطايا عليها ، فإنه يدافع عنها جميع من أراد ظلمها من جميع الموحدين والمشركين ، إلا أهل الحق من المسلمين ، فالواجب معاضدتهم ، والعون لهم على ما أرادوا ، والنصحية في جميع ما حاولوا .

وإن منع أهـل الذمـة الجزية أو الخراج ، أو واجب الحق عليهم ، فأنت مخير في قتالهم مع كل إمام يمنعهم من الظلم ، ويحوطهم إلى أمير المؤمنين فواجب .

واعلم أن الأرض التي تأكل خراجها لها عليك حقان : تقاتل عليها من أراد ظلمها ، وتدفع عنها .

واعلم أن جميع ما يلزمك من حقوق الله — عز وجل — إن طلبها منك الملوك فواسع لك أن تدفع إليهم كل ما كان ظاهرا ، من الحب والتمر والأنعام ، وليس لك أن تمنعهم ، فإن قدرت أن تصرفه بنفسك فاصرفه .

وأما ما كان باطنا كالذهب والفضة ، فلا يجزيك أن تقصدهم بها .

وقال عبد الله بن عمر بن الخطاب : (يجزيك كل ما دفعت إليهم ظاهرا أو باطنا ، اضطرارا أو اختيارا) .

وقالت المعتزلة : لا يجزي عنك ما دفعت إليهم اضطرارا ولا اختيارا ، فلابد أن تعيدها في غيرهم . وقال ﷺ : « أعطوهم حقهم ، واسألوا الله حقكم » .

وقال عليه السلام : « أطيعوهم ما أقاموا فيكم الخمس » . وفي حديث : « ما لم يمنعوكم الخمس » .

وقال عمر : « أطع إمامك وإن ضربك أو ظلمك أو حرمك » . فكما

لك أن تدفع لهم واجب الحق عليك من العشر والصداقات والزكاة والخمس ، فكذلك أن تأخذ واجب الحق لك عليهم ، وتستسلم لجميع أحكامهم عليك ، ما لم تكن بدعة أو خروجا من الملة ، ولو كان خلاف مأخوذك في تسخير السلاطين العامة .

واعلم أن السلاطين الجورة ، يستخدمون العامة في بنيان القصور والدور والحصون والمتنزهات العظيمة في الخالي والجالي[1] وفي القرى والرساتيق والحمامات والمصانع كلها .

فإذا زال سلطان هؤلاء الظلمة تائبين أو غير تائبين ، فهو مشاع بين المسلمين ، فإن كان ذلك في الجالي فهو مردود على أهله ، وللعامة الإنتفاع به من غير ما مضرة أصحاب الجالي .

وإن كانت فيه مضرة صرفت ، وأعطى أثمانها للفقراء والمساكين ، وصارت لهم وجميع بيوت أموال المسلمين فيء ، وسواء في ذلك جاءوا تائبين ، أو قاتلناهم فغلبناهم عليها ، ليس لهم إلا الانتصال من جميع ما في أيديهم إلى المسلمين ، وليسوا كأهل الديانات المسوغ لهم ما في أيديهم .

وأما ما وقع بينهم وبين الناس من المظالم ، فإنا نعدي عليهم الناس ، وليس علينا منهم شيء ، وثبتت لأنسابهم كما كانت ، ولو كانت لغير رشدة ، مثلما فعلت زناتة أيام ولايتها سجلماسة ، مهما تزوج رجل منهم نكاحا صحيحا ، فعند ليلة البناء يدخل على أهله ، والخلائق حضور ، ويكشف عن وجهها ويقول : أنت طالق ثلاثا على رؤوس العالمين ، فيفترق الناس ، ويبني بأهله ويقول : لا يصح أن يكون الفتى إلا ابن قحبة ، يضاهون عمرو بن العاص[2]، ويثبت نسبه على هذا المعنى .

---

(١) الجالي : المكان الواضح . (مراجع ط ٢) .

(٢) قد مر ذكر عمرو بن العاص حول هذا الموضوع (مراجع ط ٢) .

ومن جاء إلينا تائبا ، وقد سعى أموالا كثيرة تحت أيديهم ، وجاء تائبا ، وأبصر الإسلام واستجاب به ، فإن المسلمين يأخذون جميع ما في يده ويردونه له على وجه اللقطة ، حيث أمر رسول الله ﷺ بالانتفاع بها ، فإن جاء مدعيها أداها له .

قيل : إن رجلا يقال له ورتموزي وكان ممن خدم زناتة بسجلماسة ، وكان في يده أموال كثيرة ، فأتى تائبا راجعا إلى المذهب ، فأفتى له المشايخ أن ينتفع بتلك الأموال ، أيام حياته وأجرة لمواليه ، وهذه الأموال لا تعرف أربابها فهي للفقراء ، من أجل ذلك فتوه أن ينتفع بها ما دام حيا ، فإذا مات قسمت الأموال على ورثته على السهام انتفاعا لا تملكا صدقة على أرباب الأموال ، وكان عندنا بوارجلان حتى مات ، وورث أولاده الأموال ، ولم يحرجوا على أحد في معاملته .

وقال بعض الفقهاء : إن من كان عنده أموال الناس ، غصبا وخيانة أو دينا أو أمانة ، فإذا تاب إلى الله — عز وجل — ، وليس عنده ما يؤدي منه ، أن يعتقد بجميع نفقاته صدقة عليه لأرباب الأموال .

وليس عليه أن ينفقها على أفقر منه ، وتخرج هذه الأموال غدا من حسناته ، كما أن جميع حسنات ماله تتبعها غدا يوم القيامة عند الفقراء ، كما أنه لو أنفق بنفسه وتصدق ، وإن لم تكن له حسنات ، رجع بها على مولاهم الله

وإن كانوا مسلمين تحمل الله بها ، وعافى المسلمين ، والقصاص لابد غدا ، فليكثر من الأعمال الصالحات ، من ابتلى بأموال الناس ، فقد ذكر ضمام ابن السائب عن رسول الله ﷺ : « أن من له عند أحد مظلمة ، إنه يأخذ من حسناته يوم القيامة ، بمقدار مظلمته ، فإن لم تبق له حسنات رجع الطالب إلى الله — عز وجل — بما بقي له على صاحبه ، ورجع المطلوب إلى فضل الله ورحمته وتوحيده » وهذا بعد التوبة والانقطاع والندم وفقره إلى مولاها .

وفي قول : « للغير أن يرد الطالب عليه من سيئاته فيدخل النار » .

وأما أموال السلاطين فليس على الفقراء منها تباعة إن أعطوهم إياها متصدقين أو مستخدمين .

وأما على وجه المعاملة فلا ، لأن ذلك تسويغ لهم سحتهم ورضى عنهم ، لكن بالصدقة فنعم .

* * *

باب عمارة الأرضين

قال الله — عز وجل — : ﴿ هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور ﴾ .. وقال تعالى : ﴿ وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعًا منه إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ وذكر عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من حاز أرضا وعمرها عشرين سنة فهي له » .

واختلف العلماء في عمارة الأرضين قال بعضهم : لا يجوز لأحد من الناس أن يسبق إلى أرض فيعمرها إلا بإذن الإمام ، ولو كانت فيافيا وقفارا ، حتى يأذن له الإمام في ذلك ، ومنه قول عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — : (لنا عادي الأرض) .

ويدل على ذلك قول رسول الله ﷺ للذي أقطعه ملح مأرب ، فأقطعه إياه . فقال رجل : (هو يا رسول الله ﷺ كالماء العدّ[1]) فقال عليه السلام : « فلا إذاً » فارتجعها ، وبينها وبين رسول الله ﷺ مسيرة شهرين أو أكثر ، وقبل أن يبلغ ملك رسول الله ﷺ إياها .

وحديث الدهناء في حديث طويل حين سأل رجل أرض الدهناء ، فأعطاها له رسول الله ﷺ . فقالت المرأة : (لا صاحبت الرجل ، أرض الدهناء مقيد البعير ومربض الشاة ، ومن وراء ذلك نساء بني تميم أين تضطر مضرك يا رسول الله إلى البحر ؟) فقال عليه السلام : « صدقت المسكينة ، المسلم أخو المسلم لا يسلمه ولا يخذله ، يرعيان الشجر ويردان الماء ويتعاونان على الفتان[2] » فقال الرجل : (أنا إذًا مثله وافد قوم عاد يا رسول الله) . فقال رسول الله ﷺ : « ما حديث وافد عاد ؟ » فذكر الحديث . منعنا منه الاختصار . فمنع الرجل من أرض الدهناء بقول المرأة ، وفعله في المعادن القبلية .

---

(١) العد : موضع يتخذه الناس يجتمع فيه ماء كثير . (مراجع ط ٢) .

(٢) الفتان : الشيطان . (من ط البارونية) .

وبعضهم يقول : إن جميع أرض الفيافي والخراب يسوغ لمن يسبق إليها ويعمرها . وإليه يتوجه حديث رسول الله ﷺ : « من حاز أرضا » ويصدق القولة الأولى فعله ﷺ في المعادن القبلية حين وهبها لأبيض بن حمال .

فإن أذن أحد من الملوك التي ذكرنا بعمارة الأرض ، فهي لمن عمرها ، وإن لم يكن في تلك الأرض أحد من الملوك فهي للملوك التي بالقرب منهم ، وربما تقوم جماعة المسلمين مقام الملك إذا كان لهم إمام ولو إمام الكتمان .

فلو اقتطعها من البغدادي فأقطعه إياها ، لكان أيام كانت الخطبة عليه في الأرض ، وأما إذا كانت القطيعة من المهدي مضت على من أحب ومن كره .

وإن أقطع أمير المؤمنين أرضا لرجل فعطلها ، فلأمير المؤمنين أن ينتزعها منه ويقطعها غيره ، ولو أعطاها أميرا وملكا كان قبله إلا قطائع رسول الله ، وكان عمر يسترد قطائع أبي بكر ممن لم يشتغل بعمارتها ويقطعها غيره .

وإن عمرها بالحدود والحيطان والزروب ، فليس في ذلك عمارة ، وإن عمرها بالمحارث والأشجار والبنيان ، ثم عطلها بعد ذلك ، فللأمراء أن يرتجعوها إذا اندرست وخرجت ويدفعونها لمن يعمرها .

وإن كانت أرض فيء فدفعها له الإمام على خرج ما ، وزاد فيها وبنى الدور والقصور ، وأحدث فيها جميع ما يزين الأرض ، أو يزيد في قيمتها على ما أعطاها له أول مرة ، فإنه يكون في تلك الأرض على الخرج الأول ، فإن أراد أمير المؤمنين أن يخرجه منها ، فإنه يدفع له قيمة ما زاد فيها وترجع أرض فيء كما كانت .

وأما القرى الصغار التي تكون في قطر المدائن الكبار ، إن خلت واندرست من عامرها وممن تنسب إليهم ، أخرجهم الجدب أو العدو ، أو انتقلوا بأنفسهم إلى ما هو أفضل منها ، والأرض معروفة بأسماء أهليها ، والجنات والأشجار قائمة والعيون جارية ، فهذه لا يؤكل من أشجارها ولا نباتها ، إلا بإذن أهلها .

ومذهب ابن عباس : أن كل مالا يحيطون من ذلك من السباع والتافية[1] لا بأس على من يأكله ، وإن كانوا بالموضع الذي يخدمونه ويحصدونه ، فليس للمارة إلا ما سقط وضاع وتأكله السباع وأما الأصل فلا ، وأما إن عطلوها وبعدوا عنها حتى لا يدركوا جذاذها ، فهي لمن احتاج إليه ولا يتملكها .

وأما القصور فإنهم يعمرونها على كرههم ومحبتهم إذا عطلوها ، وأما المزارع والمحارث فإنها تزرع ولا تحتاج إلى إذن أربابها ولا يحتاج في ذلك إلى إذن الإمام .

وأما إن كان أهلها في بلاد بعيدة ، حيث لا يقدرون على عمارتها ، فللإمام النظر فيها أن يهبها أو يقطعها لمن أراد .

فإن اندرسوا حتى لا يعرف لهم موضع ، ولم يبق في أيدي الناس منهم إلا الاسم فهذه أهنأ وأمرأ لمن يأكل ، ويأذن الإمام لمن يتملكها .

وسئل ابن عباس عن أرض بعيدة عن الناس ذات أشجار ، لا يتناولها إلا السباع والضباع ، هل لمن يلتقط بلحها أو بسرها وحشفها فأجاز ذلك .

فقيل له : (فإذا سقط من ثمارها شيء ؟) .

فقال : (اللقطة) .

قال : (فإن التقطتها ، فأتى مولاها فطلبها مني ؟) .

قال : (لا ، ولا نعمت عين) .

فمذهب ابن عباس أن الأرض مشتركة فالأولى بالأولى .

وأما إن اندرست البلاد وخربت حتى لا يقف أحد على ماله منها ، فإنها تصير مشاعا بين القبيل ، ويتواقفون فيها بالرجال الذكور دون الإناث .

فإن أذن الإمام لمن يعمرها ، ويحرث ويبني وينزل ويسكن ، فما أحدث فيها فهو للذي أحدثه .

---

(١) التافية : جمع التفة وهو سبع الأرض لا يقتات إلا على اللحم . (مراجع ط ٢) .

وما كان قائم العين ، فللداخل أن يتملكه ، أعني المنافع ، ويبيع ويشتري طنيا ، والأصل لأهلها كما جرى في تاهرت أيام علي بن يوسف سيد الناس ابن يلومي بعمارتها فعمر منها دوراً وعقارا فهم يتبايعون المرافق ، والأعيان لأهلها في الأموال وما يتعلق بها .

فإنا نظرنا إلى حرمتها في الشريعة ، وحرمة الدماء ، فوجدنا الأموال أعظم حرمة منها ، لأن الله تعالى حرم دماء المؤمنين وأموالهم ، قال رسول الله ﷺ : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا » ، ثم إن الله تعالى جعل عقوبة كثير من المعاصي في أنفس الأموال ينتهك به حرمة الدماء ، ولم يجعل حرمة الدماء ينتهك بها حرمة الأموال ، أولها المحاربون : جعل الله عقوبتهم في معصيتهم حين انتهكوا حرمة السبيل في الأموال والأنفس أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وقيل : إنهم يقتلون في الأموال .

والسارق جعلت عقوبته إن سرق نصابا من المال يساوي ربع دينار أن تقطع يده التي تساوي خمسمائة دينار .

ومن وراء ذلك من أراد أن يظلمك في قليل من المال ، فقد أباح الله لك دفعه وقتله ولو بخروج روحه ، والروح تساوي ألف دينار ، والمال درهم .

ومن وراء ذلك النكالات والتعزير والتأديب على أدنى شيء من الأموال ، ولو انتهك فرج امرأة زنا إذا أحصن رجم عليها ، وإن لم يحصن جلد عليها ، والعقوبة متوجهة إلى البدن في المال .

فإن قال قائل : قد جعل الله عقوبة الدماء في الأموال الديات في الجراحات ، وفي النفوس ، وفي الخطأ ، وفي فساد الأموال بينها البين .

قيل : أجل لكن لم يجاوز قيمة الدماء في الأموال بأضعاف مضاعفة كما فعله

في الأموال ، ولم يحكم على من قتل عمدا أو خطأ ، أن يؤدي من المال أضعاف جنايته كما فعله وحكم به في الأنفس .

واعلم يا أخي أن عليا قد استشهد في الأموال أن الاختلاف فيها كله صواب ، وأعظم من ذلك أن الرأي حاكم على السنة والكتاب ، ومصداق ذلك قضايا عمر بن الخطاب في الأموال ، وذلك أن الله تعالى حكم في كتابه بسهم ذوي القربى ، فحكم رسول الله ﷺ أيام حياته ، وقد جعله الله تعالى وقاية لهم ألا يحتاجوا إلى أوساخ الناس من الصدقات وغيرها ، ثم حكم به أبو بكر الصديق — رضي الله عنه — أيام حياته ، اقتفاء بفعل رسول الله ﷺ ، ثم جاء عمر في بعض أيام استحسن برأيه أن يمنعهم منه بما عوضهم الله تعالى من الغنائم والفيء ، فمنع سهم ذوي القربى ، وانفهم له من كتاب الله — عز وجل — ما انفهم له وعليه أنزل وإليه نزل .

وكذلك المؤلفة قلوبهم ، لما نظر إلى الإسلام قد استغنى عنهم ، وأخذ ذلك من الاسم ، ونظر إلى حاجة الاسم قد أرادها الله تعالى . فقال لهم : (إذ ذاك كان الإسلام حقيا ، وأما الآن فقد بذل) . فمنعهم سهمهم ، وتتابع عليه المسلمون ، وما كان الله ليجمع أمة أحمد ﷺ على ضلال .

فلو أن ذوي القربى ، والمؤلفة قلوبهم ، قاموا في طلب سهامهم ، وانتصروا لأحكام القرآن ، أن تكون ماضية إلى الأبد ، لكان فيه ما فيه .

ومصداق ذلك : لو أن قوما قالوا : إن المواريث إنما تجري أحكامها مدة أيام معلومة ، فتنبطل بما بلغ في الناس من الغنى ، ورجعت أموال الناس زيادة في حسناتهم ، ويتصدق بها عليهم ، لكان فيه ما فيه . وكذلك الصلوات والصوم والحج .

فإن ساغ لعمر ما ساغ له من ذلك ، فما بال الغير ألا يسوغ له ذلك في غيره ، وهو اليسر في دين الله — عز وجل — ، ولو وقع التشابط والقتال

على هذا كله ، فأيهما المبطل ، وكانوا كلهم مبطلين ، فمن استبطلهم كلهم ، شدد على الأمة ، وحكم بأن العسر أولى من اليسر ، ومن صدق أحد الجانبين ، فمن اتبع كتاب الله تعالى أولى ممن اتبع رأيه ، ولا الرأي أصوب في هذا ، إلا أن يكون الكل مصيبين لشريطة الاجتهاد ، ولا سيما وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبين الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ فقد شملت الظالم والمظلوم ، والسلامة للمجتهد المصيب رحمة للعالمين . وما ربك بظلام للعبيد .

❊ ❊ ❊

أفـــراد المســـائل

رجـل كان تحت أحكام المخالفـين فتزوج وغاب عـن زوجته ، فأعـذر القاضي إليه فلم يفعل ، فطلق عليه القاضي زوجته ، أو أوجب عليه من النفقة عليها ما أوجبه الله تعالى ، فامتنع أو لم يكن له مال ، فطلق عليه القاضي زوجته ، ما حكم هذه ؟ أهي مطلقة أم غير مطلقة ؟ فإن كانت غير مطلقة ، فهل له أن يلم بها ، ولا ينظر إلى حكم هذا القاضي ، وتقع المواريث والحقوق والنسب أم لا ؟

اعلم أن هذه مطلقة ، وإن لم يكن في مأخوذ المسلمين هذا الجواب فلا يحل له أن يلم بها ، ولا أن يقربها ، وقد سقطت جميع الحقوق التي بينهما ، ولها أن تتزوج غيره ، وتقع الحقوق بينه وبين زوجها الأخير وترثه ويرثها ، وإن كان نسيبها ورثها إن ماتت .

وهكذا كل حكم لم يقطع المسلمون عذرهم في خلافه ، وكل حكم حكموه بالشاهـد واليمـين ، فهو ماض لنا وعلينا ، إلا أن تنزهنا منه ، ولنا معاملتهم في جميع ما حكموه بالشاهد واليمين لنا وعلينا ، وتجري فيه المواريث على وجوهها ، وليس لهم مقاضاتها إلى الديان ، إلا أن علم أصل المال كما في الشاهدين ، وله المقاضاة إن علم أن الشهادة زور .

وأما في الفـروج فلا سبيل إلى شـيء من ذلك ، لا سيما إذا انقطعت العصمة بنكاح آخر أو تسر ، فلا يجعل إلى نفسه سبيلا ولو كان مظلوما .

فلوا استبرأت المفتدية بحيضة ، فتزوجت ما كان له عليها سبيل بعد ، وله أن يتزوجها إن فارقت زوجها الأخير .

وأما ما يتعلق بالعبادات كالصـلاة والزكاة والصـوم والحج ، فليس إلى خلاف الإجماع سبيل ، كصوم الشيعة يصومون آخر يوم من شعبان ويفطرون آخر يوم من رمضان فهذا فاحش ، وأهل الدعوة يكرهون القنوت في الصلاة .

باب مسائل ما بيننا وبين المشركين

اعلم أنه لا يجوز لأحد أن يتخذ دار الشرك وطنا لقول رسول الله ﷺ : « ثلاثة من الكبائر : خروجك من أمتك ، وتبديلك سنتك ، وقتالك صفقتك » .

ومعنى خروجك من أمتك : أراد بذلك عليه السلام اتخاذك دار الشرك وطنا ، وقوله تبديلك سنتك : رجوعك إلى البادية بعد القرار ، وقوله : قتالك صفقتك : قتالك من بايعته بلا حدث .

وقال ﷺ في المسلمين والمشركين : « لا تتراءا دارهما » دليل على أن لا يجوز مساكنتهم ، ويجوز لنا السفر إلى بلادهم ، إن أمنا أن لا يغدروا بنا ولا يجرون علينا أحكامهم ولا يكرهونا على معصية .

ويجوز دخولنا عليهم عيونا وجواسيس ورسلا ، ودعاة إلى الإسلام وإلى الصلح ، أو نقض الصلح ، أو الأمر يحدث مما للمسلمين فيه فرج ومخرج .

وإن طلبوا منا الأمان للتصرف في بلادنا للتجارة أو للإسلام أو رسل إلينا ، فجائز لنا تركهم أو للفكوك أو للبيع والشراء بالأمان فلا بأس ، قال الله تعالى : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ﴾ .

وإن افتتح المشركون بلاد المسلمين ، فإن أهل البلاد جائز لهم الكون معهم وتحتهم وتجري عليهم أحكامهم ، ولا يجوز لأحد أن ينزلها وأن يتخذها وطنا من سائر الناس .

وإن خرج أحد من المسلمين من بلاده من خوفهم ، فهو مثل من لم يسكنها قط .

وإن كان المشركون أهل الكتاب كاليهود والنصارى ، فللمسلمين مخالطتهم

ومبايعتهم ومؤاكلتهم ، ويأكلون ذبائحهم وسمونهم وأقطهم وجبنهم ، ما لم يظهروا على حرام ، وكذلك طبيخهم وطعامهم وشرابهم ليس الخمور ، وإن اتهموهم على النجاسة ، فليخرجوا ما قدروا .

ولا يتزوجون إليهم ، ولا يتسرون ، ولا ينكحونهم ، ويعاملونهم في أموالهم ولا يحذرون منها شيئا ولو كان أثمان الخنازير ، أو من أثمان الربا ، ولا يعاملونهم بالربا ، ولا يأكلون خنازيرهم ، ويدفعون عن بلدهم من أراد ظلمهم إلا عساكر المسلمين فلا يدفعونهم .

ويتقون من المجوس جميع ما يؤكل ، كل مما يخافون عليه النجاسة ، أو من السمون والأجبان والطبيخ وغير ذلك .

وإن غصبونا نساءنا وبناتنا ، فإنا على الأصل لا تحرم علينا نساؤنا إذا رجعت إلينا ، ونستبريهن ثم لا نباليهن ولا نحتاج إلى نكاح جديد ، وأما اشتراكهن فلا .

ويجوز لنا منهم جميع ما يجوز للمسلمين الذين لم يتملكوهم ، من غدر وخيانة ودلالة ، والخروج عليهم ما لم نجعل إلى أنفسنا سبيلا ، في عهد أو ميثاق أو أمانة .

وإن دخلنا بلادهم بأمان فإنا لا نخون ولا نغدر .

وإن دخلنا أسارى ، فإن قدرنا على الهروب هربنا ، ونسوق معنا من أموالهم ما قدرنا عليه ، ومن الحرم والذرية ، وليس علينا منهم شيء وليس لهم فينا عهد ولا ميثاق .

وإن دخلنا إليهم في بلادهم بأمان ، أو رسلا ، أو لافتكاك أسارانا ، فإنا لا نخون ولا نغدر .

وإن جاءونا إلى بلادنا بأسرانا لنفكهم ، فإنا نتفق معهم ، فإن اتفقنا كان

ذلك ، وإن لم نتفق سلمنا اليهم إخواننا ، وذهبوا بهم إلى بلادهم .

فإن وقع منهم اشتطاط في الفـداء ، منعناهم في بلادنا ، ولا نمنع لهم إخواننا ، ويكونون في أيديهم ، والله أعلم في هذه المسألة .

وإن دخلوا في بلادنا بأمان ، فما أتوا به من المحارم ، أجرينا عليهم حكمه كما نجريه على أنفسنا ، من السرق والزنا والقصاص وغرم الأموال ، إلا إن رأى أمير المؤمنين غير ذلك ، فليصلح ما أفسدوا من بيت مال المسلمين .

وإن أتونا بهدايا من ملوكهم وسلاطينهم ، قبلناهم وأنبأناهم[١] عليها ، ونرسل إليهم هدايانا استصلاحا للمسلمين .

وإن طعنوا فينا ، أو في رسول الله ﷺ ، أو في السلف ، فليس علينا منهم شيء حتى يخرجوا من بلادنا .

وإن أسلم واحد منهم وهو في بلادهم ، ولم يصب السبيل إلى بلاد المسلمين ، وعليه زكاة وعشور وفطر ، ولم يصب من المسلمين أحدا إلا المخالفين فإنه يدفعها لهم ، وإن لم يصب أحدا فإنه يدفعها لفقراء المشركين ، وإن أصاب إرسالها فليفعل .

وإن قاتلناهم ولم نقدر لهم على شيء ، ووقعت المهادنة بيننا وبينهم ، واشترطنا عليهم أن يخرجوا معنا في عساكرنا لقتال عدونا ، فنسهم لهم ، أو على خرج معلوم ، أما الخرج فنعم وأما الاسهام فلا .

وإن وقعت منهم شروط مذلة مثلما جرى لرسول الله ﷺ لأهل مكة ، فإنا لا نجيبهم إلى شيء من ذلك ، وقد انتسخت شروط المهادنة في قول بعضهم .

وقال بعضهم : كل ما جاز لرسول الله ﷺ جاز لنا حتى تضع الحرب أوزارها .

---

(١) أعطيناهم وبادلناهم بهدية من عندنا . (مراجع ط ٢) .

وقد مضت أحكام كثيرة لعمر بن الخطاب في بني تغلب .

إن أحكام الكتمان الضعيفة المثارة من الرأي كادت تأتي على أحكام القرآن الذي جاء من عند الله تعالى وعلى أحكام السنة الماضية التي جاءت من الرسول عليه السلام ، أو قد أتت عليها .

فمن تأمل هذا بحقيقة ، انفتح له كثير من العلم والفقه في الدين ، حتى لا يحكم بالمعصية إلا على أمهات المعاصي دون البنات ، فكيف بالشرك والكفر والبراءة .

ويؤيد ذلك قوله عليه السلام : « أنتم في زمان التارك العشر ما أمر به هالك ، وسيأتي على الناس زمان العامل بعشر ما أمر به ناج » والله تعالى يلهمنا الرشاد ، ويوفقنا للسداد ، إنه الكريم الجواد . والصلاة والسلام على محمد خاتم النبيين ، وعلى جميع أوليائه أجمعين .

* * *

باب في أحكام فسقة أهل الإسلام

وإذا ذكرنا أحكام المتدينين فلنذكر أحكام فسقة أهل الإسلام .

واعلم أن الذنوب التي يأتيها العباد على وجهين : ذنب بين العبد وبين ربه ، وذنب بينه وبين العباد .

فأما الذنوب التي بينه وبين العباد وهي المظالم ، فعلى ثلاثة أوجه : وجه يلزمهم منه الإثم والغرم والعار والنار ، ووجه يكسبهم العار والنار ولا غرم ولا نكال ، ووجه يكسبهم الغرم لا غير .

فأما الوجه الأول : فهو وجوه الغصوبات كلها من السرق والتعدي في الفسادات كلها في أيام الظهور ، خصوصًا منع الزكاة والعشور والصدقات والخموس وشبهها ، فهذه فيها الغرم والإثم .

وأما في أيام الكتمان فلا جبر ولا قهر .

والوجه الثاني : فأمر لا يحكم به عليهم في الدنيا ، ويلتزمونه في الآخره ، ويخرجونه من حسناتهم ، فكذلك الباب الأول ، إن لم يستدركوه ولم يصلحوه ما داموه في الدنيا مثل ما يفسد على يديه بتضييع أموال الأغياب أو اليتامى إذا استخلف عليهم ، أو أموال الأجر كلها ، أو أموال السلاطين ، وجميع ما ضيع من نفقات من وجبت عليه نفقاته من الأهل والأزواج والبنين والعبيد ومضاربات ، وما غسق بعينه ، أو دل عليه من يأكله أو يفسا وتنجية الأنفس كلها من ماله من الجوع والعطش والهلاك والعداة والهبات وكفارات الأيمان والمغلظات وكفارات الظهار وكفارات الدماء ، والنذور وشبه هذا ، فإنه لا يؤخذ بشيء من هذا في الدنيا ، ولا تأدية عليه فيه ، ويؤخذ به في الآخرة إن لم يصلحه بنفسه في الدنيا .

والوجه الثالث : ما يلتزمه من العواقل والنوائب والأحكام الظاهرة ، التي

لا تلزمه بينه وبين الله تعالى وتلزمه في الظاهر كالحكومات بالباطل وبشهادة الزور إن عوفي سلم لا ذنب ولا إثم وإن ابتلى غرم .

الوجه الأول : إذا ارتفع الخصمان إلينا ، وقد غصب أحدهما مال صاحبه ، أو سرقه أو خانه أو داينه فمنعه ، فإن أقر ألزمناه التأدية إن أثبت عليه البينة ، فإن أبى جبرناه ، فإن امتنع فإن لقاضي المسلمين أن يبسط يده إلى ماله ، ويقضي منه غريمه شاء أو أبى .

وإن كان الشيء المطلوب قائم العين ، وقد غيبه الغاصب أو السارق ، بحيث لا يقدر عليه ، فإن أتلفه حكمنا عليه بالقيمة ، وجبرناه بالسياط إن لم نظفر بماله ، وإن ظفرنا بماله قضينا منه واجب الحق عليه .

وإن كان الشيء المغصوب قائم العين فإنا نجبره بالحبس أو بالضرب ، أو بجميع ما يستخرج به منه ، أو نقضي من ماله قيمته لغريمه بغير مؤامرة ولا مشاورة ، فإن امتنع فليس لنا إلى قتله سبيل ، إلا أن ظهر الشيء ، ومنع مع ذلك ، وإن حكمنا بالقيمة عليه ، وأخذها صاحبه ، ثم ظهر الشيء المغصوب ، فصاحبه بالخيار ، إن أراد رجع إلى شيئه ورد القيمة التي أخذ .

ولسنا نأخذ بقول أبي حنيفة : إن الغاصب مخير إن شاء رد الشيء المغصوب ، وإن شاء أمسكه وأعطى القيمة ، فهذه إحدى المظالم .

وإن كان الشيء المغصوب في موضع لا يصل إليه إلا بمؤنة كلفناه جمعه ، وإن ظهر العذر منه وبين ذلك الشيء ، كقطاع الطريق ، والخوف من العدو ، أو من يطالبه بظلم ، فنعذره ، وأما غير ذلك فلا .

ومن غصب مالا قيمة له ، كمن غصب ملحا في وارجلان ، فقدر على الغاصب في بلاد السودان استأديناه الملح أو قيمته هنا في هذا الموضع الذي قدرنا عليه فيه .

وإن كان شيء له مؤنة ، فعلى الغاصب إيصاله إلى الموضع الذي غصبه منه ، وكذلك في الديون التي لها مؤنة ، إذا وقع المنع بعد حكومة الحاكم ، فإنا نستأديه حيثما قدرنا عليه ، وإن لم يقع المنع ، فلا يحكم عليه إلا في الموضع الذي وقعت فيه المعاملة ، وليس للغريم أن يضعه في غير الموضع .

أما المغصوبات كلها فالقول قول المغصوب ، حيثما طلبه أخذه ، والعين يأخذه به حيثما طلبه إلا أن يكون معدوما فالقيمة .

وإن غصب له حيوانًا ، وأنفق عليه الغاصب ، حتى ظهر فيه السمن وارتفعت قيمته ، فليس للغاصب عناؤه ولا مناه ، وذهب ماله وعناؤه خسارة وتعبا ، لقول رسول الله ﷺ : « ليس لعرق ظالم عناء » .

وقال الربيع بن حبيب — رحمه الله وغفر له — : (يكونان شريكان بمقدار ما أنفق ، وبمقدار قيمة الشيء) ، وقال : (إنما الحديث « لا عناء لعرق ظالم » في الأصول) ، وجل الفقهاء على ما أخبرتك .

وأما جميع ما اشتغل من المغصوبات من الثمار التي حدثت عنده ، والغلل والألبان من البهائم ، وسكنى الدور ومثلها ، فهذه كلها نستأديه إياها في الآخرة .

وكل ما أفسد في الأموال إن كان حاضر العين وأراد أن يأخذه ربه ويقف المغرمون على حقيقة قيمته ، فليس للمغصوب إلا القيمة .

وكذلك إن كان غائبا ، واتفق الغاصب والمغصوب على الصفة ، فليس له إلا تلك الصفة وتلك القيمة ، ولا يمين بينهما .

وإن لم يتفقا على الصفة واختلفا ، أو خفيت عليهما قيمته في الزمان الذي غصبه فيه، فليأخذ ما وجد وليلحق الغاصب ما بقي له عليه حق ، واختلف العلماء في أي القيم له : فقيل : قيمته يوم غصبه . وقيل : يوم ترافعا .

وقيل : أغلى القيمتين . وقيل : أغلى القيمات .

وأما ما يكال أو يوزن فإننا ندرك عليه كيله أو وزنه ، فإن غصب في الزمان الذي يساوي فيه الصاع دينارا أو ارتفعت الخصومة في الزمان الذي يساوي فيه الصاع درهما ، فإنما يحكم الحاكم له بكيله أو وزنه ، لكن القصاص غدا يوم القيامة ، فينبغي للغاصب أن يستحله أو يترضاه .

وكذلك لو غصبه الطعام حتى مات صاحبه ، فليس للورثة عليه إلا الطعام لا غير ، لكن عليه القصاص غدا في عدل الآخرة .

وكذلك لو غصبه الماء فمات عطشا ، فليس عليه غير قيمة ذلك الماء في الدنيا ، والقصاص في عدل الآخرة .

وإن غصب حيوانا ، فهو ضامن له ولجميع مستغلاته ، والحكام ليس عليهم أن يحكموا إلا بما ظهر .

وأما الألبان والأصواف والانتفاع كله ، فيدرك في الآخرة ، فإن شاء أن يتنصل في الدنيا فعل ، وإلا فليستحلل .

ففيما قدمنا من المغصوبات أربعة شروط : أولها : المؤديات كما ذكرنا ، والثاني : الوعيد الذي حكم الله تعالى به ، والعار في الدنيا ، ومن وراء ذلك النكال على قدر ما قدر عليه المسلمون مما رأوه من ذلك .

وأما الزكاة وأمثالها ، ففي أيام الظهور فيجبر عليها ، وأما في أيام الكتمان فيكسب صاحبها العار والنار والإثم فيما بينه وبين الله تعالى ، ويتعلق به الفقراء والمساكين في الآخرة ، وأما في الدنيا فلا ، إلا في زمان الظهور لا استعداء ولا عداء ، وهذه ترجع إلى الأمور التي لا يحكم عليه بها في الدنيا ، مثل من يصيب الناس بالعين ويفسقهم ، فيصيبهم في الأنفس والأموال التي لا يحكم عليه بها ، فهذه كلها وأمثالها ، يضمنها فيما بينه وبين الله تعالى .

وكذلك الدلالة على أموال الناس من يسرق أو يغصب أو يخون يلزمه ذلك غدا .

وكذلك ما ضيع من جميع ما عليه من النفقات على الأزواج والسكنى والكسوة ، وتضييع أموال اليتامى والمساكين والأولاد والعبيد ، فإن هذه كلها ذنوب بينه وبين الله تعالى .

فإن قدر المسلمون عليه في الدنيا جبروه وما فات ففي رقبته وليس عليه فيها مؤداة إلا الإثم والعار والنار .

وأما الأمور التي يلتزمون فيما بينهم وبين الله كالعواقل ، وذلك أن من قتل أحداً خطأً ، إنما الدية على عاقلته ، إذا حكمتها الحكام .

وإن كان في زمان الكتمان ، ولم يحكمها الحكام ، فليس عليه منها شيء .

وكذلك النوائب التي تجري بين الناس ، فإن طلبت إليها وإلى الأولى ، فهي عليك واجبة .

وكذلك المؤداة التي تلقيها السلاطين على العامة ، فإن استثنوك منها فليس عليك منها شيء .

وكذلك المغارم والمظالم ، وكذلك المعونات التي تفصلها العامة على أنفسهم ، فإن عفوك فليس عليك منها شيء .

وأما كل ما يجريه الناس كالأسوار والخنادق والحصون فعليك ، وإن لم يطلبك فلا شيء ، فإذا ذكرنا أحكام الفسقة في الدنيا فلنذكر أحكامهم في الآخرة .

* * *

واعلم يا أخي أن الله تعالى جعل للفسقة مخرجا في الدنيا ما داموا فيها ، وتكفير ذنوبهم مرتبطة بخمسة أشياء : أولها : التوبة ، وهي الترياق الأعظم ، فجعل الله الذنوب أدواء وللأدواء أدوية ، وأدوية الذنوب التوبة ، أن يتوب

من كل ذنب قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ وإني غفار لمن تاب وآمن ﴾ فقضى بالتكثير في غفار وبالتقليل في تاب .

وقال : ﴿ يغفر الذنوب جميعًا إنه هو الغفور الرحيم ﴾ . والغفور أعظم من الغافر ، والغفار أعظم من الغفور .

وقال : ﴿ غافر الذنب وقابل التوب ﴾ . فوعد كثيراً على قليل وجليلا على صغير بمنه ورأفته ورحمته .

والثاني : الحسنات . قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ . حدثني يس بن يحيى عن الشيخ : ماكسن ــ رحمة الله عليه ــ قال : (ذلك ذكرى للذاكرين : ذلك توبة للتائبين) . وجل القرآن فيه تكفير السيئات بالحسنات كما قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ونكفر عنكم من سيئاتكم ﴾ .

وإذا تتبعت جل سور القرآن الكبار ، وجدت فيها المغفرة بالحسنات .

وقد جعل الله تعالى في أعمال الحسنات ثلاث فضائل : أولها : تضعيف الحسنات ، وثانيها : ارتفاع الدرجات . وثالثها : تكفير السيئات ، ولكن لكل سيئة حسنة تكفرها ، لكن الترياق الأعظم يكفر الكل .

والثالث : المصائب ، قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ ما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ وقال : ﴿ الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴾ فهؤلاء أصابوا أعظم من المغفرة .

وقال عليه السلام : « ما من عبد مسلم يصاب في مصيبة إلا كفر له بها من خطاياه حتى الشوكة يشاكها » .

والرابع : كفارة الصغائر باجتناب الكبائر ، لقوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما ﴾ . وقال تعالى : ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة ﴾ .

وقال : إن رجلا قال لرسول الله ﷺ : (يا رسول الله إني معي امرأة ما تركت منها حاجة ولا داجة[١] إلا آتيتها غير موضع الولد ، فهل لي من توبة ؟) .

فقال له ﷺ : « أصليت معنا الصبح ؟ » .

قال الرجل : (نعم) .

فقال عليه السلام : « إن الله غفر لك ذنبك » حدث به أبو هريرة فسمعه ابن عباس فقال : (الله أكبر إلا اللمم من الصغائر ، وليس فيما يعصى الله به صغير) .

أراد أن مناهي القرآن كبار ، ومناهي السنة هي الصغار ، فقال : (إلا اللمم من الصغائر) فجعل فروع الذنوب من الصغائر .

واختلف الناس في الصغير والكبير فمن ذلك قال : ليس فيما يعصى الله به صغير . ومذهبه الآخر ما قدمنا : أن لكل ذنب معظما فهو كبير وفروعه هي الصغار .

وقال بعضهم : كل ذنب تاب منه العبد فهو صغير ، وما لم يتب منه فهو كبير وهذا لا يلائم الآية ، لابد من صغير وكبير .

والخامس : شفاعة المصطفى ﷺ لأهل الذنوب ، فمن خنس منها خنس من فضيلته ﷺ .

وإن وقعت الشفاعة لمن لم يتب ، فلو لم يشفعوا لعذبوا وإن كانوا غير

---

(١) لا حاجة ولا داجة بالتخفيف : الكبيرة والصغيرة . (مراجع ط ٢) .

مذنبين لأنهم مسلمون ، فما الحاجة إلى الشفاعة ؟ إنما كانت للملائكة كما قال الله — عز وجل — : ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ﴾ . وعلى أن الملائكة لا يشفعون إلا لمن ارتضاه الله — عز وجل — فما حاجته إلى شفاعتهم ؟

دل قوله : ارتضى ، أنه تحمل عنه ، ولو لم يتحمل عنه لقال : لمن رضيه . وعلى أن جابر بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ : « ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي »

ثم قال والله اعلم بما يروى عن أنس بن مالك أنه قال — قال رسول الله ﷺ : « إنما شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » . ففيه إثبات الشفاعة لأهل الكبائر وإن كان حديثه مرسلا ، فما يمنع جابر بن زيد أن يأتي أنس بن مالك ، وقد جمعه وإياه عصر واحد ، وسبقه جابر إلى الموت .

وأعظم من هذا كله شفاعة الباريء سبحانه لعباده لقوله — عز وجل — : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ .

ومن وراء ذلك أيضًا قوله غدًا في المحشر لعباده المؤمنين : « تواهبوا فيما بينكم ، وأما مالي عليكم فقد وهبته لكم » .

وأخرى : أن الذنب الذي بين العبد وبين ربه يغفره الله تعالى ، وما بين العباد لا يغفر إلا بإرضاء الخصوم .

وقول حذيفة بن اليماني لعمر بن الخطاب — رضي الله عنهما — حين سأله عن الفتنة فقال حذيفة . (أما فتنة الرجل في نفسه وماله وأهله ، تكفرها الصلاة والصيام والصدقة وصلة الرحم) .

فقال عمر : (لست عن هذه أسألك إلا عن التي تموج موج البحر) .

فقال حذيفة : (إن بينك وبينها بابا مقفلا) .

فقال عمر : (أيسد أم يهد ؟) .

فقال : (بل يهد) .

فقال عمر : (إذاً لا يسد إلى يوم القيامة) .

فقيل لحذيفة : (أفهم عنك عمر ما أردت ؟) .

فقال : (أي والذي نفسي بيده كما أن دون غد ليله ، وذلك أني حدثته حديثا ليس بالأغاليط) .

ومن وراء ذلك كله قول الله — عز وجل — : ﴿ وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون . وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين . ونادى أصحاب الأعراف رجال يعرفونهم بسيماهم قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون ﴾ .

وجل الفقهاء يقولون : إن هؤلاء قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ، وقال ذلك ضمام بن السائب — رضي الله عنه — ، وقال : (هم قوم معجبون بأنفسهم) .

ولنشرح الآن معنى التوبة وطبقات التائبين :

اعلم أن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم فقال عليه السلام : « الندم توبة » لعلمه أن لابد للندامة من باعث ، والباعث هو معرفة شؤم الذنوب ، فإذا تقرر في القلب الإيمان بشؤم الذنوب ، انبعثت الندامة لا محالة ، وإذا حصلت الندامة انبعث الإهتبال بما يعني ويغني ، لأن حقيقة المعرفة بشؤم الذنوب ، تكسبه العلم بما فاته من النعيم المقيم ، وبما ارتطم به من عذاب الجحيم .

فهنالك الحرقة في فؤاده ، تبعث الندامة في قلبه .

فهناك يشتغل بما يعنيه ويهتبل بما يغنيه ، عادة الله التي قد خلت إن لكل شيء سابقا يقتضيه ولاحقا يتبعه .

فثمرة الندامة : العمل بالطاعة وتنكيب المعصية بما فتح الله للعبد فيها .

* * *

باب طبقـات التائبين

الأولى من الطبقات : فاسق لم يترك لله حرمة إلا انتهكها ، ولا معصية إلا أتاها ، مـن سفك الدماء المحرمة ، وأكل أموال الناس ظلما ، والربا ، والفحش ، والزنا ، وشرب الخمر فما دونها .

ثم إن الله تعالى منّ عليه بالتوبة ، فانخلع على ما كان عليه من المعصية ، ورجع إلى الطاعـة وإصـلاح جميع ما سفك وأفسـد وأكل بالقـوة ، وتأدية الأموال ، وأعقب بعد الغفلة ذكرا ، وبعد الكفر شكرا ، وبعد الفساد صلاحا وبعد الهلاك نجاحا حتى الموت ، فهذا قد انسلخ من اسم الفسوق والكفر إلى الإيمان والشكر ، وجاهد في الله حق جهاده بنفسه وماله لإصلاح حاله ومآله .

الثانية : من فقد أصحاب الجنايات والحقوق وأرباب الأموال بعد إصلاح ما أصلح ، فهذا ينفق على المساكين جميع ما عليه من ذلك من الأموال والديات والحقوق ، فيحيل أصحاب تلك الأموال على المساكين غدا يوم القيامة ، كاللقطة من الأموال تنفق على الفقراء لأربابها .

الطبقة الثالثة : الناسي لما عليه من تبعات العباد وحقوقهم ، فإن علم الله تعالى منه النية والاجتهاد ، جعل أجور ما تصدق به في الدنيا لأرباب الحقوق وأحالهم عليها ، لأن الله تعالى قال في كتابه حكاية عن أوليائه : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ .

فإن كانت له حسنات أخذوا منها ، وإن لم تكن له حسنات تحملها عنه مولاه ، وأدخله الباريء سبحانه الجنة بإيمانه وتوحيده لربه وحسن نيته .

الطبقة الرابعة : المعسر الذي لا مال له ، فإن هذا يتحمل الله عنه جميع ما عليه من تباعات العبـاد وحقـوقهم ، ويترضى الله تعالى عنه جميع أهـل

الحقوق ، بغرف يظهرها لهم في الجنة . ويقول : « من ترك لأخيه مظلمة كانت له عنده في الدنيا ، فهذه الغرفة له ، كما يجري لداود عليه السلام مع أوريا » والحديث معروف . ينبغي لهذا أن يكثر من ذكر الله تعالى في الدنيا وتكون له حسنات كثيرة ، فترضى بها الخصوم ، ويحسن إلى الناس ما استطاع ، فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا ورضي له قولا .

الطبقة الخامسة : من ابتلى بما ذكرنا ، وأصلح ما قدر عليه ، ابتغاء رضوان الله تعالى وسلامته ، وكتب وصيته بما بقى عليه من تباعات العباد وحقوقهم ، واستخلف عليها الأولياء والاتقياء فأنفذوها بعده كما يجب وينبغي ، فهذا بحمد الله سالم في الدنيا والآخرة .

الطبقة السادسة : من امتثل ما ذكرنا من وصيته واستخلف عليها أمناءه ، ثم أنهم أضاعوها وفرطوا فيها ، أو أكلوها وأتلفوها ، فهذا قد أخبرنا الله عنه أنه برىء الذمة سالم الجنية بقوله — عز وجل — : ﴿ فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم ﴾ .

ولا يتوجه قوله : ﴿ إن الله سميع عليم ﴾ إلا على المبدلين لا إلى الموصي المجتهد . وكذلك قوله : (فإنما .. الخ) من حروف الحصر عند أهل اللسان .

الطبقة السابعة : من اجتهد وعلم الله تعالى منه النية الخالصة وكتب وصيته ووضعها عند رأسه ، قال رسول الله ﷺ : « ما يحق لا مرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عند رأسه » . فعلى الناس امتثال ما أصابوه مكتوبا عند رأسه ، فلو لم يكن هذا نافعا لما نوه رسول الله ﷺ به ، ودل عليه ، وأوجبه عليه .

الطبقة الثامنة : إذا سلم من تباعات العباد وتخلص منها ، و لم تكن له ذنوب إلا التي بينه وبين الله تعالى ، فهذا ينفعه مجرد التوبة ، وما عمل من الحسنات ،

ووجوه التكفيرات ، والمصائب ، ودعاء الصالحين ، وشفاعة الصالحين .

وروي عن أويس القرني أنه يدخل الجنة بشفاعته مثل ربيعة ومضر .

الطبقة التاسعة : المتمادي في المعصية ، ومن نيته التوبة يوما ما من الدهر ، وفي ديانته أن الله تعالى لا يغفر الذنوب إلا بالتوبة ، فغافصه الأمر ، كعدو نزل به فقاتل حتى قتل ، أو داهمه العدو ، ولم يستطع سبيلا إلى التنصل مما عليه ولا إلى الوصية .

فهذا إن لم يكن الأمر الذي نزل به عقوبة من الله ، وإلا فيرجى له ، فهذه حالة أولاد يعقوب عليهم السلام لكنهم لم يفاجأوا ، وعسى أن يكون القتل لهذا كفارة ، كما قال الحسن بن علي : (بلغني أن القتل كفارة) .

وأما غريق أو حريق أو لسع أو هدم أو مثل هذه الأمور ، فإنه يخشى عليه ، على أن في هذه الأمور كفارة .

واللسع شهادة والسليم شهادة ، والمرأة تموت بجنين شهادة ، وكذلك صاحب السل والمبطون والغريق وصاحب الهدم .

الطبقة العاشرة : المصر . والفرق بين المصر والمتمادي : أن المصر من نيته أن يلقى الله — عز وجل — بالمعصية ، والمتمادي من نيته الانفكاك منها يوما ما ، كما قال أخوة يوسف عليه السلام : (اقتلوا يوسف أو اطرحوه أرضا يخل لكم وجه أبيكم وتكونوا من بعده قوما صالحين) فالمتمادي سيتوب يوما ما ، والمصر من الهالكين .

وهاهنا اختلفنا مع المرجئة ، فرجوا له الجنة مع مناصبته الله تعالى بالفجور .

الطبقة الحادية عشرة : صاحب بدعة يدعو إليها ، ويعتقد أنه حق عند الله تعالى ، وأنها دين الله يدان به ، ويقطع به عذر من خالفه عليها ، أو هدم

قاعدة من قواعد الشرع ، فمهما انخرم من هذه الشروط شيء فعاد ، فهذا لا مطمع فيه ، ولا المصر الذي قبله ، فهما من أهل النار .

واعلم أن المبتدع إذا رأى وزعم أنه حق عند الله ، ولم يره دينا ، ولا قطع عليه عذر من خالفه ، فهذا محمول عنه عادة لا يحكم عليه ببدعته .

وليس في أن قال حق عند الله ما يوجب له البدعة ، لأن الأقاويل المختلفة قد أطلق بعض عليها أنها حق عند الله . وهو قول القائل : (إن كل مجتهد مصيب) .

وقوله حق عند الله ، وخلافه حق عند الله ، بشرط أن يكون في الموضع الذي يجوز لهم فيه الرأي ، ولم يقطع المسلمون عذرهم في ذلك ، ألا ترى أن المشايخ قالوا أول مرة أن من قال : ريح المروحة خلقه لا خلق الله ، أنه إن قاله برأي فالرأي عجز ، وإن قاله بدين هلك .

وكذلك إن قطع عذر أحد من المسلمين فيما أوسع الله عليهم العذر فيه ، وأما من رأى خلافهم ، فلم يقطع عذرهم فواسع له ، والعالم والجاهل في هذا سواء ، فأيهم قطع العذر أولا ، فهو المقطوع العذر .

ولا يحل لعالم أن يقطع عذر من عجز من علمه عما أدركه هو ، ولا الجاهل أن يقطع عذر العالم فيما يعلمه دونه .

فمن الأشياء التي هي خطأ عند الله من زعم أن ريح المروحة خلقه دون الله تعالى ، لكنه محمول عند من لم يبلغ علمه وجه الحق فيه عند الله ، لكنه اقتصر على رأيه فيه ، وهو من الخطأ الذي عفا الله عنه لهذه الأمة حيث قالوا : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ .

وإلى هذا أشار جابر بن زيد — رحمه الله — في القول فيما لا يسع جهله . والاختلاف فيه قد أوجبه بعض الفقهاء : معرفة آدم صلوات عليه باسمه ، وأنه

من الأنبياء ، وأنه أول المرسلين ، وهذه المسائل الثلاث مبنية على الرأي ، وليس فيها في الكتاب نص ولا في السنة أثر ، فإن كان فمستخرج .

وأما التسمية فإنما اقتبس الناس معرفتها من القرآن والتواتر ، من غير أن ينص في القرآن أن علينا معرفته وأنه أبونا ونحن ذريته ، لكنه أخبرنا عما أخبرنا عن كثير من أخبار بني إسرائيل والأمم الماضية ، وليس في ذلك ما يوجب علينا معرفته .

وأما نبوته ورسالته ، فليس في القرآن ما يدل عليهما نصا ولا استخراجا ، إلا أن يكون من محاورة الله تعالى لأبينا آدم – اقتبسوا ذلك حيث يقول : ﴿ ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين ﴾ .

وقد جاءت محاورة الرب لابليس مشابهة بمحاورته لأبينا آدم صلوات الله على نبينا وعليه لقوله : ﴿ يا ابليس مالك ألا تكون مع الساجدين ﴾ ولقوله : ﴿ ما منعك أن تسجد ﴾ وأمثاله ، ولكن المسلمين قد أثبتوا نبوة أبينا آدم ورسالته ، ولن يختلفوا فيهما ولن تجتمع أمة أحمد على ضلال ، ولهذا قال بعض العلماء : ليس علينا من معرفة الاسم والنبوة والرسالة شيء . فمن جهل من هذه المعاني الثلاثة التي ذكرنا شيئا ، فهو مشرك عند هؤلاء وسالم عند هؤلاء .

وأما هؤلاء المختلفون ربما يسعهم هذا ، ولكن عند الأحكام يظن الجاهل لمن شركه براءته وقتله وسباه وغنم ماله أم لا .

فإن ساغ هذا لمن ذكرناه فما حال من أوسعه عذرا؟ هل له أن يحرم براءته وقتاله وسباه وغنيمة ماله أم لا ؟ فإن كان له ذلك ، فقد وقع التشابط الذي قاله علي بن أبي طالب ، واحتاج الناس إلى تصويب الفريقين أو تخطئتهما .

وأن أجزت لواحد أحكامه ، ومنعت الآخر ، كان ما قال الأول أصوب مما

قال الآخر ، فقد وقع التحظير في المختلف فيه . وقد قال الشيخ أبو خزر : (لم يبلغنا في شيء من العلم أن البراءة تجب بالرأي) .

ومن تحرى أن يسبي ويغنم من علم جميع مالا يسع ، فسباه وغنمه على جهله لأبينا آدم وجهله لنبوته ورسالته ، فقد تجرأ وأوعد عليه مع هذا النار .

وكذلك جهالة جبريل عليه السلام أنه من الملائكة ومعرفة الملل وأحكامها وتحريم دماء المسلمين .

وكذلك من قصر علمه أن يثبت الشرك لجاهل محمد عليه السلام ، وجعل معرفته فرضا لا يبلغ جاهلها الشرك .

وأما الذين قالوا بتشريك الجبابرة والطائعين لهم من الجنود ، وتشريك كل من أتى معصية الله تعالى ، فليس علينا منه شيء حتى يشرعه دينا ويقطع عذر من خالفه عليه ، أو يخالف إلى الأفعال التي يصادم فيها القرآن والسنة .

ولهذا قالت المشائخ في نافع بن الأزرق حين أظهر تشريك الجبابرة : دعوه حتى تروا ما يحدث من الأحكام ، وإن لم يتجاوز قوله ذلك إلى الأفعال فخطأ محمول عنه وخطؤه لم يتجاوز اللغة . والرب تعالى قد عفا عن هذه الأمة خطأها ونسيانها ، وما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم ، فلما أحدث من الأحكام ما خرق به الإجماع ، ورد فيها السنن القائمة ، قطعوا عذره وألحقوه بالمتدينين .

وعلى هذا المعنى عول أصحابنا من أهل عُمان ، الذين لم يقولوا بخلق القرآن ، فإذا لم يعتقدوه دينا و لم يقطعوا عليه عذر أحد من المسلمين الذين خالفوهم عليه ، فلا بأس عليهم بذلك ، وذلك خطأ محمول عنهم .

وكذلك القول له الرضى والسخط والحب والبغض ، والولاية والعداوة ، واعتقادنا أن هذه المعاني صفات الباريء سبحانه ، واعتقادهم أنها أفعال ، فكل

له معنى ، غير أن علمهم قصر عن أن يبلغ الغاية القصوى ، فنظروا نظر الخفافيش .

وقد روي مذهبهم هذا عن محمد بن محجوب ، وإليه يدعوا أهل الهند أيام كان بالهند ، فمن ذهب به مذهب الأفعال خلافا لمن ذهب به مذهب الصفات ، ولكل معتقده ما لم يبغ بعضهم على بعض ، والباديء أظلم والتالي أسلم .

فصل[1]

مسائل ما بيننا وبين المرجئة ، في الإيمان والكفر ، والمؤمنين والكافرين ، والإسلام والنفاق ، والمسلمين والمنافقين .

اعلم أن قولنا في الإيمان : إنه جميع ما أمر الله به من قول واعتقاد وفعل ، والكفر هو جميع ما توعد الله تعالى عليه النار ، فمن أتى كبيرة عندنا فهو كافر .

وأما قول المرجئة فهو إن الإيمان في الضمير واللسان ، ولا يسمى شيء من أفعال الجوارح إيمانا ، وقولنا أيضا : إن النفاق في الأفعال . وقالوا : إن النفاق في الضمير لا غير ، فالمؤمن : الموفي عندنا ، والمؤمن : الموحد عندهم .

واعلم أن اسم المؤمن قد ورد في القرآن على وجهين ، ورد على التسمية لمن ادعى الإيمان وانتحله ، وورد على التحقيق بالقول والفعل وله الجزاء في الآخرة غدا .

فأما المؤمن على المجاز والانتحال ، فقول الله — عز وجل — : ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ﴾ . وقد دخل في هذا الاسم كل من انتحل اسم الإيمان وأقر بالشهادتين .

---

(١) كلمة فصل غير موجودة في ط البارونية أضفتها . (مراجع ط ٢) .

وقال أيضا : ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأً ﴾ . فقد وقع هذا المؤمن على جميع من أقر بالشهادتين بدليل الأحكام ، أن من قتل مؤمنًا متعمدًا قتل به ، وإن كان أفسق الفاسقين ، على أن الله تعالى قال : ﴿ أفمن كان مؤمنًا كمن كان فاسقًا لا يستوون ﴾ .. يريد في الجزاء والمثوبة غدًا .

ومن قتل مؤمنًا خطأً ولو كان فاسقًا فالدية لا محالة ، ومن تعمد قتله فهو في النار خالدا . قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنًا ﴾ . فهذا على الانتحال والتسمية .

وأما المؤمن الحقيقي الذي له الجزاء عند الله تعالى في الآخرة فالمقر بالشهادتين والعمل بالأركان ، أعني أركان الإسلام ، على اجتناب أركان المعاصي . قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إنما المؤمنين الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانًا وعلى ربهم يتوكلون ، الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقًّا ﴾ وغيرهم المؤمنون باطلًا .

والكفر نقيض الإيمان ، والإيمان قول وعمل ، والكفر قول وعمل . بدليل قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلًا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ .

ومن لا يحج فإن الله تعالى غني عنه ، ومن أقر وأبى أن يحج فما فائدته وهو مستطيع . ولهذا قال رسول الله ﷺ : « لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت ما قدرتم عليه ، ولو لم تفعلوا إذا لكفرتم » .

وقوله عليه السلام : « من لم يحج حجة الإسلام فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا » وقال : « ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة » . وقال : « من ترك الصلاة كفر » . وقال عليه السلام : « سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر » . وقال : « الرشا في الحكم كفر » . وقال عليه السلام : « من أتى امرأة في دبرها أو حائضًا كفر » .

واعلم أن من ضاق ذرعا بمذهبنا هذا أو توقف دونه ، فإنه يسعه ذلك على الشروط التي قدمنا ، بأن لا يقطع عذر أحد من المسلمين في خلاف قوله ، ولا يعتقده دينا يدان الله به ، ولا يغير من الأحكام شيئا البتة ، فهذا واسع له ، وقليل ما هم ، وإنما رجعوا إلى تحسين مذاهبهم واعتقادهم أنها دين يدان الله تعالى بها وقطعوا عذر من خالفهم ، هؤلاء المختلفون ، فبهذا قطعنا عذرهم ويوسعنا ذلك فيهم .

وكذلك الشبهة في تخلفهم عن مذهبنا واعتقادنا في إلهنا ، فواسع لهم ما لم يحدثوا أحكاما يخرقون فيها الإجماع ، أو يرجعون صراحا إلى المعنى المكروه في الإله العظيم ، الذي يشبهون الله تعالى بخلقه .

فإن فعلوا فمآلهم إلى الشرك ، وأن تذبذبوا جهلا عذرناهم ، وإن كان عن بصيرة قطعنا عذرهم ، ولم نخرجهم من الملة حتى يصرحوا بالمعنى المكروه .

وقد قطع رسول الله ﷺ في الثلاث فرق أنهم أهل بدعة ، وأنهم أهل النار : وهم القدرية والمرجئة والمارقة .

وقطع المسلمون أيضا عذر ثلاث فرق ، لم ينص عليها رسول الله ﷺ وهم : المجسمة والشيعة وأصحاب الفتنة ، وانقسمت هذه الفرق الست على فرق كلها إلى النار تزيد على السبعين ، كما حكم رسول الله ﷺ فيهم ، في أصناف البدعة وتفاوتهم فيها .

اعلم أن أصناف المبتدعين : أولهم من ابتدع في دين الله غير دين الإسلام ورآه دينا ، واعتقده أنه حق عند الله تعالى ، وقطع عذر من خالفه ، فهذا هو المبتدع الذي قضينا عليه بالنار والخلود فيها ، ولا مطمع له في التوبة ما دام على مذهبه معتقدًا ، ولا تكفر عنه سيئة بحسنة يعملها ، ولا بمصيبة يحتسبها ، ولا بشفاعة المصطفى ، ولا بمجاورة الله المتعالي إلا إن رجع عن

مذهبه واعتقاده ، إذ ليس من الحكمة المجاوزة عن من ناصب وأصر .

وبسوء اعتقاد الأمة بينهم البين انطبقوا على المبتدع ، ألا يغفر لهم انتصارًا لمذهبهم على مسامحة بعضهم لأهل الكبائر العظام ، وطمعوا لهم في الغفران مع الإصبرار .

الثاني : من سمع منه هذه البدعة ، ورضيها وقبلها ، وسلك سبيل صاحبها الذي ابتدعها ، ونصبها دينا قيما حنيفا ، مثل صاحبها الذي اخترقها أول مرة ، فهو بمثابة صاحبها وعلى أسلوبه .

وفي مثلهم قال الله — عز وجل — : ﴿ قل فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين ﴾ . ولم يقتلوهم ، ولكن هم رضوا بفعل آبائهم وقلدوهم .

والثالث : من سمع منه البدعة وعلم أنها من مذهبه واعتقاده ، ولم يكن مستبصرا مثل الأولين ، ولم يعلم صوابه من خطئه ، ولا خطأه من صوابه ، ولم يتخذه دينا ، ولم يقطع عذر من خالفه ، ولا عذر من خالف صاحبه . ولو قيل هذا المذهب رأيا ولم يعتقده دينا ، مالم يكن ما ذكرنا من الشروط ، ولا حمله على فعل يخالف دين الإسلام .

فإن سلم هذا ، فبفضله وبرحمته ، وإن هلك فبعدل الله تعالى .

الرابع : من بلغته هذه البدعة ، ولم يعتقد في هذا حقا ولا باطلا ، ولم يقبلها ولم يردها ، ولم يرضها ولم يسخطها ، ولم ينتصر لها بقول أو بفعل ، وهذا ربما يسلم وقليل ما هم .

والخامس : من لم تبلغه البدعة ، ولم يبلغه إلا شرائع الإسلام ، من الصلاة والصوم والزكاة والحج بعد توحيد الله تعالى ، ولكنه يوالي إمامه ويقدمه في الدين ، وربما لم يبلغه اختلاف الأمة ولا الفرق ، كأصحاب الثغور والرباطات فالله أعلم بهذا ، أو هو أقرب من الذين قبله .

السادس : من جهل الاختلاف في هذه الأمة ولم يسمعه ، ولو سمعه ما فهمه ، وهو في غفلة كالعيال والبله وأهل البلد . فالله أعلم بهؤلاء . وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ .

والكسب سهل والاكتساب صعب ، وقد بعث رسول الله ﷺ بالحنيفية السمحة السهلة ، ولم يبعث بالرهبانية المبتدعة .

وروي عن لواب بن سلام ، فيمن وقع في خواطره تشبيه الباريء سبحانه : أنه لا يضره ذلك ، مالم يتخذه دينا ، ويقسم أن الله تعالى كذلك كان . وقد قالت المشايخ في المنقول : إن قاله بدين هلك ، وإن قاله برأي عجز ، لأن الرأي عجز . على أنهم قالوا في حديث نافع بن الأزرق وحديث ريح المروحة حديث القدرية : إن قالوه بدين هلكوا وإن قالوه برأي فالرأي عجز .

❊ ❊ ❊

« في الدعاء والمسألة من الله تعالى »

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

والذي كتبت يا أخي من أمر مسألة الدعاء إلى الله — عز وجل — أعامة أم خاصة ؟

قوله تعالى : ﴿ ادعوني استجب لكم ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعا وخفية ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ وادعوه خوفًا وطمعًا ﴾ .

وسألت يا أخي عن هذه الأدعية : إن كانت عامة لجميع الناس فتجب إجابة الكافر إذا دعا وإن كانت خاصة فلم ؟ إلى آخر الفصل .

اعلم يا أخي أن ظاهر هذه العموم وهي في ذواتها خصوص واعلم أنه لا يتعرف المراد والغرض من مثل هذه الأشياء لمن لم يحكم ثلاثة أشياء :

أولها : لسان العرب وهي لغتهم ، وهم الحجة فيها .

والثاني : ما يقتضيه اللسان من المعاني .

والثالث : ما آذن الشرع فيه من المعاني وهو الفقه . فاللسان مذانب ، والمعاني أودية والفقه رياض .

فمن لم يحكم هذه الثلاثة الأصول اختل علمه وعزب حلمه، وقال الله تعالى : ﴿ ادعوني استجب لكم ﴾ . في أخواتها من الآي عموما في الظاهر خصوصا في الباطن .

ولابد من شرح هذه الأمور . أولها : الدعاء ومحصوله ، ثم الداعي ومحصوله ، ثم المدعو ومحصوله .

أما الدعاء في لغة العرب فعلى ثلاثة أنحاء :

أولها صيغة اللسان : (اللهم اغفر لنا) ، (اللهم ارحمنا وتب علينا) ، فقولك : (اللهم) فنداء ودعاء . وقولك : (اغفر لنا وارحمنا) فسؤال وطلب .

وروي عن رسول الله ﷺ كان يتعجب من قول أمية بن أبي الصلت في عبد الله بن جدعان يقول :

* كفاني من تعرضك الثناء *

فذهب رسول الله ﷺ أن من أثنى على الله ــ عز وجل ــ فقد تعرض لطلبه وسؤاله ، وإن لم يأت بصيغة الدعاء والطلب .

وأما الفعل الماضي فكثير كما تقول : (غفر الله لك ورضي الله عنك) . فهذا وجه مقطوع به وهو الحقيقة .

الوجه الثاني : ما يقوم مقام الدعاء والطلب من الحركات والإشارات من الإيماء بالرأس والإشارة بالأصبع ومد اليدين ، ولهذا روي عن رسول الله ﷺ : « ترفع الأيدي في سبعة مواطن » .

وأما الإشارة بالأصبع ، فما روي عن ابن عباس أنه قال لرجل يدعو الله ــ عز وجل ــ وشخص ببصره إلى السماء ، فقال له ابن عباس : (ليس الدعاء كذلك ، ولكن أن تبسط اليسرى ، وتقبض اليمنى ، وتشير بأصبعك المسبحة) فهذه الصفة عند العرب دعاء وسؤال وطلب .

ولا تنس نصيبك من الصلاة وما سميت الصلاة صلاة إلا أنها دعاء وسؤال ، فاختلف الناس فيها . فقال بعضهم : هي كلها صلاة ودعاء وجيمع ما يعمل فيها .

وقال بعضهم : إنما الصلاة منها ما تعرضت به إلى طلب الباريء سبحانه ودعائه ، وما وراء ذلك تبع لها .

وقال الأعشى ميمون بن قيس :

تقول بنتي وقد قربت مرتحلًا   يارب جنب أبي الأوصاب والوجعا
واستشفعت من سراة الحي ذا شرف   فقد عصاها أبوها والذي شفعا
عليك مثل الذي صليت فاغتمضي   نومًا فإن لجنب المرء مضجعا

وقال أيضا :

وصهباء طاف يهوديها   فصلى عل دنها وارتشم

غير أن ما ذكرناه من الحركات والإشارات دعاء وصلاة عند العرب لكنها ما قدمنا .

والوجه الثالث : أن يكون جميع ما يتقرب به العبد إلى الباريء سبحانه من طاعته دعاء سؤال ، لأنه يسأل بذلك الجنة والقربة من الباريء سبحانه ويطلب منه الأجر ، ولذلك ترى السودان يسجدون لسادتهم وملوكهم ، وهذا الوجه طارىء على اللغة من جهة الشرعيين استخراجا من المعنى ، وللطارىء حكمه . فهذه فصول الدعاء من الأوجه الثلاثة .

وأما صفة الداعي ومحصوله فعلى ثلاثة أوجه :

أولها : أن يكون طالبا راغبا ، لأن صفة الدعاء وصفة الأمر واحدة ، وإنما يفترقان في صفة المتكلم .

فإن كان الخطاب ممن فوقك ، كان أمرا .

وإن كان ممن دونك ، كان طلبا وسؤالا ودعاء . ألا ترى إلى الله — عز وجل — يقول : ﴿ اتقوا الله وأطيعون يا أولى الألباب ﴾ فبإجماع أمر .

وقولك : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطانا ﴾ فبإجماع دعاء وسؤال .

الثاني : يتأدب في طلبه وسؤاله مع الباري سبحانه ولا يكون كالعجوز التي قالت : رب أعطني وإلا تفعل فمالك هاهنا عجوز تتضرع .

الثالث : ألا يطلب من الأمور إلا ما أذن له الشرع ، وإن طلب ودعا وعصى فما هو بداع ولا بطالب .

ولا يطلب المحال ، فمن فعل فما دعا ، لأن جميع ما يتعلق بالمحال فليس بدعاء ولا يجوز ذلك . مثل من يدعو : أن يجعله الرب إلها ، وأن يجعل الجسم عرضا والعرض جسما والأكثر أقل من الأقل ، والأقل أكثر من الأكثر ، في أمثال هـذه مما يتعلق بالمحال . وأن يفعل له ما أخبره الباريء سبحانه : أنه لا يكون كالكافر أن يجعله من أهل الجنة ، أو أحد من أهل الجنة أن يجعله من أهـل النار ، أو أن يعافيه من التكليف ، أو يجعل التكليف في الأطفال والمجانين ، أو أن يكون نبيا ، أو شبه هذا . فكل ما تعلق من ذلك فهو محال .

وأما صفة المدعو ومحصوله : أن يدعو ويسأل ما يليق به ، مما هو ظاهر الحاجة إليه ، كالجنة والإسلام والإيمان والسلامة والعافية والخلاص من النار في مثل هذا من غير شرط وهو على ثلاثة أوجه : هذا هو مثل الأول .

والثاني : إذا كان الشيء المدعو منهما أن يشترط الأصلح . اللهم ارزقني من المال ما يصلح لي ومن الولد ما ينفعني ، واحيني إذا كانت الحياة خيرا لي وأمتني إذا كان الموت خيرا لي ، في مثل هذا .

والثالث : الدعاء بجميع ما فعله الباريء سبحانه أن يفعله ، كالذي يدعو ويقول : اللهم اجعل السمٰوات سبعًا ، والأرضين سبعًا ، والجبال شدادًا ، والعقلاء مكلفين ، والأطفال معفوين ، والماء مبلولًا ، والهواء رخوًا ، والنار محرقةً ، والثلج باردًا . في مثل هذا . فهذا الباب مما لا يعني ، وشبه له وهو دونه من جعل عمره في لعنة إبليس وأن يخلده في النار ، وأن لا يجير أهل النار من النار وأن يضيق عليهم أنفاسهم وأن يديم أتعاسهم ، وغفل عن نفسه وندم يوم القيامة لم يطلب جنة ولا هربا من النار .

صفة الاستجابة على ثلاثة أوجه :

الأول : أن يعطيه الباريء سبحانه ما سأل ، وطلب على إدلاله كما سأل ، كان ذلك محمود العاقبة أو مذمومها ، على ما يتعارف الناس أنه قد أجيبت ، كما قال الله — عز وجل — : ﴿ قد أجيبت دعوتكما فاستقيما ﴾ وكما قال — عز وجل — : ﴿ إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ﴾ وهذه بين محمد عليه السلام وأبي جهل لعنه الله فدعوا فاستجيب لهما فهذه هي الإجابة المعقولة .

والثاني : أن يصرف الله تعالى الإجابة إلى الأصلح له ، ويجعلها له مكان عود[1] ، كالذي يسأل الله تعالى أن يدفع له من المال ألف دينار ، وقد علم الله سبحانه وتعالى أن يموت تلك الليلة ، فإن أعطاه كانت عقوبة للداعي لا فائدة ، وإن صرفه الباري إلى أجر يدخره له كانت أفضل ، أو يمن عليه تلك الليلة بفعلة تساوي ألف دينار ينال أجرها في الميعاد كان أفضل .

وأكثر دعاء الصالحين منصرف إلى هذه الجهة ، وقد جرى علينا في طريق .. الخ . ما فيه معتبر لمن يتذكر ، وذلك أنا عللنا وجعنا وعطشنا ، فقلت لهم : (هلموا ندعوا الله — عز وجل — أن يهيىء لنا الماء) فما استتممنا دعاءنا حتى طلعت علينا سحابة ، فاستدارت فوق رؤوسنا ، فأبرقت وأرعدت ، ثم صرفها الله — عز وجل — ، فتعدت البحر إلى الجانب الغربي ، فكاد أصحابي أن ينسوا ، فصبرتهم ووعظتهم ، وذكرت لهم حديث الشيخ أبي زكريا يحيى بن أبي بكر — رحمة الله عليه — التي جرت للعزابة في المسجد الكبير في جربة وأظنك تعرفه ، فتصبرنا وسرنا مع البحر أربعة أيام ، وانتهينا إلى رأس أيلة ، ثم رجعنا مع البحر إلى الجانب الغربي مسيرة ثلاثة أيام ، ووصلنا مستنقع سحابتنا وقد عطشنا أكثر من أول مرة ، فأغاثنا الله بمائها .

وربما يعلم منه الباري لو أعطاه ألف دينار لضن به ودفنه حتى يموت لا ينتفع به ، أو يدخره لولده ، فربما يعطيه سبحانه لولده من بعده ، ويقول : يا عبدي قضيت حاجتك إنما تريد لولدك قد أعطيت الألف لولدك . وهذا الفن كثير .

---

(١) لعله يقصد أن الله تعالى يجعل له أجرها يوم الميعاد أو ستعود له في مكان آخر . والله أعلم : (مراجع ط ٢) .

والثالث : كما روي لك عن أبي عمر وقد روى في الإسرائيليات أنه قال الله — عز وجل — لموسى عليه السلام : « قل لظلمة بني إسرائيل ألا يدعوني ، فإني قد جعلت على نفسي أن أجيب من دعاني ، وإن دعاني منهم أحد أن أجيبه باللعنة » وعموم هذه الآيات قد خصها الشرع كما قدمنا ، وخصها العقل ، وذلك غير مستنكر من القرآن .

وأما قول الله — عز وجل — : ﴿ وأضله الله على علم ﴾ معناه : وأضله على بيان أي ليس في ضلالته شبهة ولا لبس .

وقوله : ﴿ قد أنزل الله إليكم ذكرا رسولا ﴾ بعض المفسرين يذهب إلى أن الذكر هو الرسول ، يعني أنزل إليكم ما يذكركم وهو الرسول .

وبعض يذهب إلى ما فيه ذكر تذكرة لكم ومعتبر ، وهو الرسالة . والكل قريب .

وأما الحروف الخمسة المعجمة إذا لم يعجمها القارىء في صلاته ، فإن كان القارىء أعجميا فإنه محمول عنه ما لم يتعمد ، وقد ذكر عن رسول الله ﷺ أنه اشتكى إلى جبريل عليه السلام أن في أمته العجمي والشيخ الفاني ومن لا يحسن القراءة .

وفي بعض الروايات : أنه قال : « اقرأه على حرف فما زال يستزيده » . فقال : « اقرأه على سبعة أحرف ، كلها شاف كاف » .

وفي رواية أخرى : « أن الملك قال له : اقرأه على حرف ، فأمره جبريل أن يستزيده إلى سبعة أحرف » .

وفي رواية أخرى : « أن جبريل قال له : كل ذلك محمول عن أمتك فمن قرأه بخلاف ما هو به أصلحه الملك » ، لمن تعمد اللحن في صلاته ، فإن كان يخرجه إلى خلاف القرآن انتقضت صلاته ، وإن كان لا يخرجه إلى خلاف

القرآن انتقص أجره ، وهذا في المتعمد ، وأما غير المتعمد فقد تقدم ذكره .

وأما قولك : « إنكم في زمان التارك فيه لعشر ما أمر به هالك ، وسيأتي على الناس زمان العامل فيه بعشر ما أمر به ناج » فالرواية صحيحة عن الرسول عليه السلام .

فالظاهر من الرواية أن من كان في زمان النبي عليه السلام وظهور الدين ، كان عليه إقامة أمهات الطاعة كما أمر في ذلك الزمان وربما يشق عليه ما يتخلف عنه من شذوذ الدين فلذلك شدد عليه رسول الله ﷺ .

وأما قوله في المتأخرين فظاهر ، لأن الله — عز وجل — أسقط عنهم كثيرًا من الأحكام التي تتعلق بالظهور من الجمع والجهاد والحدود والأحكام ، فالذي يخص الواحد في نفسه هو الملتزم ، وربما يعذر الرب سبحانه كثيرًا من خلقه بالتقية التي ظهرت في زماننا .

وإن كان في علم الله سبحانه ما يسقطه ويعذرهم فيه عن أهل آخر الزمان ، فغير مستنكر ، ولهذا شرح يطول ، وليس فيه ما ينقص ديننا ولا مذهبنا .

والإيمان عندنا : جميع ما أمر به الباريء سبحانه ، ولو رجع أكثر أصل الفرائض نوافل فما ذاك مما ينقص أصلها ، والطاعة كلها إيمان .

فلو كان محمد ﷺ نسخ بعض الفرائض لكان جائزا ، وبقيت مع ذلك من الإيمان ، ليس لهم من الرواية متعلق ، معنى الإيمان بالفرائض والتوحيد والنوافل واحد .

فلو نسخت الفرائض كلها عن الخلائق إلا التوحيد ، لكانت مع ذلك مع النوافل من الإيمان ، لا يخرجها إلى أن يكون الإيمان قولا بلا عمل .

وإنما الاتساع في الإيمان الذي دون التوحيد ، فلو أراد الله تعالى لجعله أولى من الإيمان المضيق المؤكد ، ولو أراد الله تعالى لجعله منه ما أراد من الإيمان

الموسع . وقد سنحت في خاطري نكتة من هذا الحديث : « إنكم في زمان التارك لعشر ما أمر به هالك ، وسيأتي على الناس زمان العامل فيه بعشر ما أمر به ناج » .

اعلم أن أصول الشريعة مبنية على ثلاثة أمور : الكتاب ، والسنة ، ورأي المسلمين . فالكتاب أصل للسنة والسنة أصل للرأي ، وبالعكس ، إن الرأي يقضي على السنة ، والسنة تقضي على الكتاب . فيا سبحان الله ، كيف صار الأصل فرعًا ، والفرع أصلًا ، حيث يقضي الأدنى على الأعلى ، ومع أن الأعلى أعلى له .

وبيان ذلك أن الله — عز وجل — قال : ﴿ وما أرسلناك إلا لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ فأول ذلك قول الله — عز وجل — : ﴿ يَـٰأَيُّهَا الناس ﴾ ﴿ يَـٰأَيُّهَا الذين آمنوا ﴾ فهذا الخطاب يستغرق جميع الناس وجميع المؤمنين ، فخصت السنة منه الطفل حتى يكبر ، والمجنون حتى يفيق ، والنائم حتى يستيقظ .

وعم عموم هذه الآي جميع العقلاء البالغين ، من الرجال والنساء . فقال ﴿ فاتقوا الله وأطيعون يا أولى الألباب ﴾ فأمر بطاعته وتقواه جميع أولي الألباب ، فدخل النساء في الخطاب ، على أن لهن خطابا مفردا .

وقد يكون ذلك عند العرب على أن الأفضل آت على المفضول والرجال على النساء . ثم قال : ﴿ وقاتلوا المشركين كافة ﴾ ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه ﴾ ثم قال : ﴿ جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ﴾ فخرج النساء من الجملة بحكم الشريعة والسنة .

ثم إن السنة جاءت معلومة فكر عليها المسلمون بآرائهم فضعضعوها ، من ذلك الأخذ باليمين على الشمال ، وهو من سنن المرسلين ، وتركته الأمة حتى ترك ، والزكاة لليهود ، والإحسان إلى أسارى المشركين قال الله — عز

وجل ــ : ﴿ ويطعمون الطعام على حبه مسكينًا ويتيمًا وأسيرًا ﴾ .

ومعلوم أن الله قال : ﴿ قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم ﴾ فهذه عموم محتملة للتبعيض ، فنسخ الله تعالى منهم أهل الذمة ، فقال : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنـون بالله ولا باليوم الآخـر ولا يحرمـون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ .

ثم خص رسـول الله ﷺ مـن الجملة النسـاء ، فنهى عن قتل نسـاء المشركين .

ثم نسخ أبو بكر الرهبان الذين هم في الصوامع .

ثم نسخ منها عمر بن الخطاب نصارى بني تغلب ، وأسقط عنهم الجزية ، وأخذ منهم الصدقة ، وأزاح عنهم اسم الذلة والمسكنة ، وغزا معهم المشركين ورضخ لهم وسالمهم .

ومن وراء ذلك عشرة أحكام نطق بها القرآن ومضت بها السنة ، أن عمـر بن الخطاب تتبعها حكمًا حكمًا وثلمها ثلمًا ثلمًا ، وغيَّر الأحكام المتقدمة إلى غيرها ، وسوَّغ الله ــ عز وجل ــ ذلك له ، ورضي المسلمون وأذعنوا ، وأتى رأيه على الكتاب والسنة .

ولهذا قلنا : إن الرأي يقضي عليهما جميعا ، أولها : تعطيل حق القرابة من الخمس ، والثاني : بطل سهم المؤلفة قلوبهم ، والثالث : إسقاط القطع عام الرمادة عن السارق ، والرابع : اطراح الصدقات عن الناس عام المسغبة ، والخامس : اعتاقه أمهات الأولاد على أربابها ، والسادس : صلحه نصارى بني تغلب ، وما أسقط عنهم من الأسامي التي سماهم الله بها . والسابع : منعه في الفيء الذي أفاءه الله على المسلمين ، والثامن : تحرير المشركين بعد ما صاروا أرقاء ، والتاسع : إجلاؤه اليهود والنصارى من بلادهم بعد ما تركهما عليه السلام فيها ، والعاشر : تمصيره الأمصار ، وتدوينه الدواوين وقسمة الفيء .

فإذا ساغ هذا كله لعمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ وقد صادم فيها القرآن والسنة ، فلم لا يسوغ لأهل آخر الزمان من المسلمين – مع الضر وكثير من محظورات الشريعة – اتباعا لسنة عمر وغيره ، ولا سيما الشدائد في أيام الدجال ، وطلوع الشمس من مغربها ، ويأجوج ومأجوج ، وهذا السحت الذي عم البلاد ، وشمل العباد ، والملوك الجورة الذين عكسوا الشريعة ، وقلبوها ظهرا لبطن .

وفي امرأة فرعون آية للسائلين ، كيف لها بالدين مع فرعون وأهله وحشمه ودخلته ، وقد حار عقلي في هذا الحديث ، وحديث آخر : أن أمته تكون في ثمانين صفًا من مائة وعشرين من أهل الجنة ، مع ما ذكر من الثلاث والسبعين فرقة ، كلهن إلى النار إلا واحدة . فما بقي وقد تقدم في الجزء الأول الإشارة إلى شيء من هذا .

* * *

بسم الله الرحمٰن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

عونك اللهم وتوفيقك .

اعلم يا أخي أنه وصل كتابك الأعز والأكرم ، فوقفنا على مضمونه ، وقد شفيت وكفيت ، فجزاك الله عنا أفضل الجزاء ، وصادفني ذلك وأنا في ورجلان سدراته ، ولم ألتق بالشيوخ أبي عمرو عثمان وصالح حفظهم الله ، وكان إذ ذاك أبو عمرو عثمان ، سلمه الله ، مريضًا ضعيفًا كما استنقذ من مرض به .

وأما ما ذكرت من كتاب زهرة العيون لابن قتيبة ، حديث الأوزاعي عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب : سأل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ . فقال رسول الله ﷺ : « لا سررنا بها ، لا سررت بها يا علي ، سر بها أمتي من بعدي : الصدقة على وجهها ، واصطناع المعروف ، وبر الوالدين ، وصلة الرحم ، يحولن الشقاء سعادة ، ويزدن في العمر ، ويقين مصارع السوء » .

اعلم يا أخي أن ابن قتية عالم رواية ، وليس بإمام عند أهل مذهبه ولا حديثه مما يكون حجة بين المذاهب ، ولقد أخذ عليه المتكلمون في مذهبه في استواء الله تعالى على عرشه ، وذهب به إلى الاستواء المعقول ، ورد على من قال بغيره وانبهم ، وزعم أن الله تعالى خاطب الناس والعامة بما يعقلون ويفهمون ، فأحالتهم المتكلمة عن ذلك .

أما الأوزاعي فإمام أهل مذهبه ، وأهل الشام قاطبة غلب عليها مذهبه ، حتى انتهى مذهبه إلى الأندلس وعلى مذهبه كان أهل الأندلس إلى اليوم ، وليس ينتحل مذهب مالك في الأندلس إلا خدمة المرابطين في أيامهم ، وهم ينظرون

إليهم بعين الزراية ، أعني بقية أهل الأندلس ينظرون بعين الزراية إلى من خدم المرابطين ، أما أحكام مالك فمهجورة في الأندلس ، والمرابطون أيضا ينظرون إلى من خدمهم من فقهاء الأندلس بعين الشك والارتياب ، وهذا الذي شاهدناه منهم في زماننا هذا .

وقد دخل الأندلس من أصحاب مالك أربعة لا غير : يحيى بن يحيى ويحيى بن بكير وفرغوس ، ذهب عني الرابع ، فلم يقضوا شيئا ، ولم يتجاوزهم علمهم إلا بعد الأربعمائة والخمسين سنة من الهجرة ، دخلها البجائي وبعده ابن عبد البر ، فغلب البجائي على أهل غرب الأندلس بطليوس وقطرها ، وغلب ابن عبد البر على المرية وحواليها .

اعلم أن الأوزاعي إليه انتهت إمامة الشام ، وفي أيامه كانت الأئمة : مالك بالحجاز إمام ، وسفيان الثوري بالعراق إمام ، والليث بن سعد إمام بمصر ، وهم في الصدر الرابع ، لأن الصدر الأول صدر الصحابة ، والثاني صدر التابعين ، والثالث صدر تابعي التابعين ، والصدر الرابع صدر الأئمة ، وإلى هذا الصدر الإشارة بقول رسول الله ﷺ لحذيفة حين سأله فقال : (يا رسول الله هذا الخير الذي أتانا الله بك ، هل بعده من شر ؟) قال : « نعم ، الفتنة » . قال : (وهل بعدها من خير ؟) فقال : « نعم ، إغضاء على إقذاء وهدنة على رهق » . فقال : (وهل بعد الخير من شر ؟) قال : « نعم ، أئمة مضلون قاعدون على أبواب جهنم ينادون إليها ، كل من أجابهم قذفوه فيها » .

على أن هذه الأئمة ذكرت هذه الأحاديث التي جاء فيها التشبيه تشبيه الباريء سبحانه في الرؤية وغيره . فقالوا : أمروها كما جاءت .

وأما محمد بن علي بن الحسين فهم بيت العلم ، غير أن علمهم قد هجنته الرافضة ، وعلي بن الحسين هو القائل :

يـاربَّ جوهر علم لو أبوح به ... لقيل لي أنت ممن يعبد الوثنا
ولا ستحل رجال مسلمون دمي ... يرون أقبح ما يأتونه حسنا

وأما أخبار جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه[١] فقد ضعفتها العلماء ، وجعلوا حديثه مرسلا ، لأجل روايته عن جده ، لأن علي بن الحسين لم يدرك جده علي بن أبي طالب ، فإن أراد الحسين فإن محمد بن علي لم يدرك جده الحسين ، فلهذا المعنى طعنت الأمة في حديث مالك في الشاهد مع اليمين ، ورواه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ وجعلوه من المراسيل .

وأما قوله : « يحولن الشقاء سعادة ». ونحن نذكر الآن قبل مذاهب الأمة في قوله تعالى : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ .

ذهب ابن عباس إلى أن الحفظة إذا نزلت من السماء ، كتبت عمل العبد وصعدت إلى العرش ، وتنزل أيضا ملائكة يكتبون ما عمل ، فتلتقي الملائكة في السماء الدنيا ، فتتقابل النسختان ، فما صح في نسخة اللوح المحفوظ ، فهو الذي يحاسب عليه العبد ، وما خالف ترك هناك فيمحى ، وهو معنى قوله تعالى : ﴿ إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون ﴾ .

وقيل : معناه أن الله قسم الأرزاق والآجال لكل أمة ، فمن زيد في رزقه وأجله فيفعله ، ومن نقص من ررقه وأجله فيفعله ، ومصداق ذلك قول رسول الله ﷺ : « أعمار أمتي من الستين إلى السبعين » .

وليس في ذلك ما يوجب أن من جاوزها أو مات دونها ، أنه ليس من الأمة ، ولكن الأجل المرفوع لأمته ما ذكرنا ، ويكسبون طول الأعمار والأرزاق بالأعمال التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ ، من الصدقة والمعروف ، وبر الوالدين ، وصلة الرحم ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، وتنخرم أعمارهم وأرزاقهم بنقيضها .

---

(١) عبارة (كرم الله وجهه) جاء في ط البارونية فوق السطر ، فالله أعلم هل هي أصلًا عن المؤلف رحمه الله تعالى أو من غيره . (مراجع ط ٢) .

وقيل : إن معنى قول الله — عز وجل — : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت .. ﴾ آجال من توالد وأرزاقه ، وآجال وأرزاق من انتقصت آجاله وأرزاقه .

وقيل : يمحو الله ما يشاء من السيئات بالحسنات ، ويثبت ما يشاء من السيئات ولا يمحوها بالحسنات ، كالترياق الأعظم الذي هو التوبة ، وما دونها من الحسنات التي هي كالأدوية تصلح لشيء ولا تصلح لشيء .

وقيل : إن معناه : يمحو الله ما يشاء من المنسوخ ، ويثبت ما يشاء من الناسخ .

وقال بعضهم بالبدا في أفعال الله — عز وجل — ترويه الشيعة عن أهل البيت محمد بن علي وذويه ، ويرويه عن جده علي بن أبي طالب . وقالوا عن علي : ما منعه أن يخبر عن كل ما يكون إلى يوم القيامة إلا مخافة أن يبدو فيه لله ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ، وهذه القولة أفحش الأقاويل .

فرووا عن محمد بن علي أنه قال : (هو ديننا ودين آبائنا في الجاهلية وفي الإسلام) وهذا مذهب الروافض .

ولقد صدق مالك بن أنس الذي قال : (تحملوا ويل غيهم)[١] فتحمل حين قال هذا عنهم ، وإنما أرادوا هذا كله حمية في علي وأولاده فتعاموا لهم .

مسـألة

وأما المسألة التي جرت بين عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس — رحمهما الله — وهل يجوز أن يقول الرجل : أنا مسلم عند الله حقا ، أم لا يجوز له ذلك ؟

(١) في ط البارونية : تحملوا أو يزغيهم . ولعل الصواب ما أثبته (مراجع ط ٢) .

قال ابن عباس (لا يقول ذلك) .

وقال ابن مسعود : (بل يقول ذلك) .

فكتب إليه ابن عباس : (إن زعمت أنك مسلم عند الله حقا ، فأنت إذا داخل في الجنة وبسأتينها وقصورها) .

فرد له ابن مسعود : (إن لم تقل ذلك فأنت شاك في دينك) .

وقلت : ما معنى قول ابن مسعود ؟ وهل يجوز للرجل أن يقول : أنا مسلم عند الله حقا ؟ ولم ينزل فيه خبر .

اعلم أن هذه الرواية ما وقفنا عليها في كتاب ابن بركة العُماني ، إلا أن طرأ له من الدواوين مالم نقف عليه .

والذي صح عندنا وثبت عكس هذا ، عن ابن مسعود في كتاب الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام أمين الحديث : أنه قال : (قال رجل يوما من الأيام بين يدي ابن مسعود : (أنا مؤمن) . فقال له ابن مسعود : (فأنت إذا في الجنة) . فقال له الرجل : (إن شاء الله) . فقال ابن مسعود : (أفلا وكدت في الأولى كما وكدت في الثانية) . وهذه الرواية عكس الأخرى . وسنجيب في الوجهين جميعا إن شاء الله ، ومنه التوفيق .

وذلك أن الأمة قد اختلفت في هذه الأمور ، فأثبت أهل الدعوة التسمية بالعاقبة والمآل .

وقال غيرهم : بل بالحيل والحال . وكلا الأمرين سائغ في لسان العرب في حقنا ، ومذهبنا ظاهر في حق الباريء سبحانه .

فظل الفريقان يتخاطفان أبصارهما ويتخالسان فيما بينهما ، فعول أهل الدعوة على المعاني ، والغير على الألفاظ ، والمعاني والألفاظ بحران عظيمان زاخران ، قد غرق فيهما كثير من الناس ، إلا من قاده التوفيق إلى سواء الطريق

وأعطى كل ذي حق حقه فالألفاظ وقشور المعاني لباب ، فاختر أيهما شئت ، وقد يسوغ ما قاله الغير فيما بيننا ولا يسوغ في بارئنا سبحانه فأبى الغير من[١] فما رأينا في هذا سواء ، ونحن ــ إن شاء الله ــ نوضح المذهبين جميعا .

اعلم أن أصول هذه المسألة في اللغة وبعدها الشرع ، أما اللغة ، فإن معهود العرب في الأفعال والأسماء متفاوتة ، وذلك أن الأفعال تدل على الحدوث والزمان ، ماضيا وحالا ومستقبلا ، فجعلوا لكل زمان صفة تدل عليه من الأفعال ، والأسماء من وراء ذلك تقتضي هذه الثلاثة المعاني ، وهي موقوفة عليها ، ونقدر كلمة واحدة من الأفعال ، ونركب عليها محتملاتها الأدنى فالأدنى حتى يتضح المعنى ، وهي كلمة (فعل) وقد جعلها الله معيارا لجميع الأفعال . فقال عز من قائل : ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ .

فلو قلت (فعل) لدل على الحدوث في وقت ماض من الزمان ، ولو قلت (يفعل) لدل على الحين الذي أنت فيه من غير تحمل ، ولو قلت (سيفعل) لدل على الآتي من الزمان .

فالأمس دال على ما مضى ، والآن دال على الحين ، وغدا دال على المستقبل ، وكل واحد منهما دال بصيغته على مقتضى معناه ، لا تنوب إحداهما عن الأخرى إلا مجازا ، ونحن الآن في الحقائق .

فلما استغرق الفعل الزمان ، وبقي الاسم يصلح للكل : ماضيه وحاله ومستقبله ، فليس يقتضي معنى دون معنى إلا بقرينة وتقيبد . وهو قولنا : (فعل ، يفعل ، سيفعل) فهو فاعل .

ثم إنا رجعنا إلى أبنية الفاعل فوجدناها على وجوه كثيرة ، كلما زيد في

---

(١) بياض في البارونية (مراجع ط ٢) .

المعنى تغيرت له الصورة ، فأولها فاعل ثم فعيل ثم فعول ثم فعلان ثم فعال ثم فعالة ثم فعلة .

فهذه السبع الكلمات لا تختص بوقت دون وقت ، ولا حال دون حال ، وتصلح للجميع وبرهانه في لغة العرب :

إنك تقول : هذا رجل حاج . لمن أراد السفر إلى الحج واشتغل في حوائجه وإن كان في عقر وطنه . وحاج : لمن جازه السفر إلى حجة . وحاج : لمن كان في المناسك . وحاج : لمن فرغ منها . وحاج : لمن كان في القبر ميتا . وحاج : لمن كان في الرحم جنينا إذا ورد فيه خبر .

ولنرجع إلى قولنا (مسلم) فأجريناه على هذا المجرى . أوله : لمن أخذ في شرائع الإسلام ، ولو لم يكن إلا الشهادة . ثم لمن تقول في معظم الإسلام وصدر منه القول والعمل ، ثم لمن تحلى به في حياته ولو كان ميتا في قبره ، ولمن لم يخلق بعد أن صدر القول من الصادق كإبراهيم الخليل حين سمى هذه الأمة مسلمين ولما يخلقوا .

فإن وقع التخاطب بأن هذا مسلم لمن شرع فيه ، كاليهودي والنصراني والمشرك الشارع فيه نصا ، مسلمان على أنهما لم يلتبسا من الدين إلا باسمه . الثاني : لمن تغلغل فيه وإن بقيت عليه العاقبة . الثالث : من فرغ من الإسلام بموت أو جنون . الرابع : من جرى عليه حكم الإسلام كالصبيان وأهل الجنة .

فمن العادة المتقدمة أن بيضة الإسلام تسمى مؤمنة وإن خالطها الغير ، وإن كنا لا نعرف الضمائر و لم نبل السرائر ، فمن علم أن هذا مراده ، فإطلاق اسم الإيمان عليه سائغ . فهذا بحر الألفاظ .

أما بحر المعاني فإذا كان الله — عز وجل — عالما بالعاقبة والمآل ، فإن

المكلف لابد أن يوجد ، ولابد له بعد الوجود من الإيمان أو الكفر وعلى أحدهما الخاتمة .

ومن كانت عاقبته الجنة فاسمه مؤمن مسلم ، ومن كانت عاقبته النار فاسمه كافر ، أجرينا الاسمين عليهما قبل أن يوجدا أو قبل أن يخلقا وهذا ليس فيه اختلاف .

والدليل عليه : فعل إبراهيم الخليل ، عليه وعلى نبينا محمد السلام حين سماهم المسلمين .

وقول الجميع : إن الساعة لا تقوم إلا على كافر . وفي لغة العرب مصداق ذلك ، وذلك أنهم مهما أبصروا شمائل السبق في مهر سموه سابقا ، كما ولد قبل أن يسبق ، فلم يبق إلا المعارضة التي بين الفريقين .

فقال أصحابنا : إن جميع من علم أن مآله إلى الجنة ومرجعه ، فهو مسلم عند الله في جميع حالاته ولو كان عابد وثن ، في تلك الحالة فهو مسلم عند الله في جميع حالاته ، وقبل أن يخلق وبعد ما خلق طفلا ، وبعد ما بلغ أشده .

واختص بالكفر والشرك والنفاق إذا علم الله تعالى أنه يموت على غير الإسلام ، ولا يجوز لأحد أن يسميه بغير هذا الاسم إن علم بذلك من عند الله تعالى .

وقالت الفرقة الثانية : إنه لا يسمى بشيء من هذه الأسماء حتى يصدر منه فعل ، فيسمى مسلما إن فعل الإسلام ، وكافرا إن فعل الكفر والشرك والنفاق ، ولو علمنا العاقبة والمآل . وكلا الفريقين قد انتصر لمذهبه .

فمذهب من قال بالمآل ، قد ذكرناه حكاية عن الخليل ، صلوات الله على نبينا وعليه ، عن آخر هذه الأمة .

واستدلت الفرقة الثانية بقول الله تعالى : ﴿ ومن أحسن قولا ممن دعا إلى

الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين ﴾ وبقوله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ فإن حصر الاسم إلى معلومه خرج غيره من هذه التسمية ، فيكون الخطاب خاصا لمن علمه الله أنه مؤمن ، وإن كان الجميع دخل فيه المسلم والكافر .

وقال أهل الدعوة : إنه أراد المسلمين عندكم . وقد سمى أهل الدعوة مؤمنا بمعنى مقر ، وسموا مسلما بمعنى مدع ، وهذا منتقض علينا من وجهين : أحدهما : أن صاحب الكبيرة عندنا كافر قاتلا كان أو مقتولا . فإن خرجنا من هذا الخطاب ، ووقعت الإباحة لهم أفلن نقيد فيمن قاتل منافقاً لأنه ليس بمؤمن . وكذلك قوله : ﴿ ومن يقتل مؤمنا فجزاؤه جهنم خالدًا فيها ﴾ فوقعت الإباحة في قتل صاحب الكبيرة .

الوجه الثاني : قولنا : ومن يقتل مؤمنا ، يريد المؤمن عندكم ، فهذا التحكم يرجع علينا في فروع الشريعة كلها ، وخصالها من موحد ومصل وصائم وحاج ومزك وظالم ، فما وسعت من ذلك وسعهم .

وأما لتسمية أنفسنا بمؤمن ومسلم ، وذلك على وجهين : فإن كان السؤال فيه عن المآل ، فالجواب عنه يرجع فيه إلى علم الله الكبير المتعال ، وإن كان السؤال عن الحال فالجواب مرتبط بالحال .

وقد وردت أحاديث عن رسول الله ﷺ ، في مثل هذا حديث محجن ، وذلك أن رسول الله ﷺ جالس في مجلس له ، وأذن المؤذن لصلاة العصر ، فقام ﷺ بالناس ، ونظر إلى محجن جالسا في موضعه ، فأتاه رسول الله ﷺ وجلس بين يديه وقال : « ما منعك من الصلاة ؟ ألست برجل مؤمن ؟ » قال : (بلى يا رسول الله ، ولكن صليت في أهلي) فقال عليه السلام : « إذا جئت والناس يصلون فصل معهم وإن صليت في أهلك » وفي بعض الرويات « واجعلها فرضك » .

وفي الأمة حين سألها عن الله فأشارت إلى السماء ، ثم سألها عن نبيها فأشارت إليه فقال : « اعتقها فإنها مؤمنة »[١].

وحديث سعد بن أبي وقاص ، حين قسم رسول الله ﷺ غنائم هوازن ، فأعطى فيها رسول الله ﷺ عطايا جليلة ، فقام إليه سعد بن أبي وقاص ، وذكر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ فقال : (أين أنت عن فلان يا رسول الله ؟) فرفع رسول الله ﷺ رأسه ، فلم يكترث به هنيهة . فقام إليه ثانية فقال : (يا رسول الله أين أنت عن فلان ؟ إنه مؤمن) . فلم يكترث به رسول الله . قال سعد : (فأخذني ما قرب وما بعد . ثم قمت إليه ثالثة فقلت : يا رسول الله أين أنت عن فلان ، إني أراه والله مؤمنا ؟) فقام رسول الله ﷺ والتفت إلـيّ فقال : « أو مسلما » فقال عليه السلام : « إني والله أعطي الرجل عطاءًا وغيره أحب إلـيّ منه ، وأعطي هذا أتألفه ، وأكل هذا إلى إيمانه » .

واعلم أن الحكم في المسؤول إن سئل فقيل له : (أمؤمن أنت ؟) فالذي ينفهم للناس منه : هل ادعيت الإسلام ، أو طريقة الإيمان ، أم لا ؟ فالجواب : إني مؤمن .

ومعنى قوله : (فأنت في شك من دينك) ، معنى إن سئلت عن الحركة وقد تحركت أن تقول : تحركت عند الله . ومن شك أنه يتحرك وقد تحرك عند الله كدافع الضرورات ، وإنما أوقع في نفسه : هل هو على الإسلام أم لا ؟

فإن قلت : أنا مسلم عند الله حقا . فإنما ذلك عندك على الحال ، كما لا تشك أنك متحرك كذلك لا تشك أنك مسلم عند الله حقا ، وإذا وقع ما عنده على ما عند الله لم يجز ، وإذا وقع ما عند الله على ما عنده جاز .

وليس في هذه المسألة طائل فائدة حيث وقع الاختلاف في الأسماء : هل هي على الفور أو على المآل ؟ وليس بين الفريقين تناقض كل يعمل على شاكلته ، الأجوز له حمل المآل على الحال ، ولا الحال على المآل .

---

(١) هذا الحديث لم يصح هكذا . (مراجع ط ٢) .

مســألة :

وأما ما ذكرت في مسألة هود بن محكم عن ابن عباس : (أن إبليس لو كان من غير الملائكة ، لم يؤمر بالسجود معهم) .

والذي تحكم عليه ابن عباس غير محال ، كما أنه ليس بمحال كونه من الملائكة ولا يؤمر بالسجود ، لأنهم قالوا في بعض الأخبار : ما سجد إلا أربعة وعشرون ملكا من الملائكة .

فإن ادعى ابن عباس التوقيف فمصدق ، وأما من ظاهر الخطاب فلا ، وقد قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ ولقد علمت الجنة أنهم لمحضرون ﴾ يريد الملائكة ، فالجنة قبيل من الملائكة . ومن الجنة أيضا إبليس .

وأما قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ وما أنزل على الملكين ﴾ فمن قرأه بالفتح فإنه أراد ملكين من الملائكة ، ومن قرأه بالكسر فإنه أراد ملكين من ملوك الدنيا ، والكل سائغ ، وهو معركة العلماء التي يسوغ لهم فيها الاختلاف ، ولا يقطع فيه بالحق عند الله تعالى .

وأما ما ذكرت عن معصيتهما من جهة الأخبار فليس عندنا في ذلك نصوص تحيل عنهم المعصية إلا عموم القرآن المحتملة للتخصيص ، وليس أيضا عندنا توقيف على معصيتهما .

واعلم أن أفعال الملائكة وعلومهم منوطة بالاجتهاد والإلهام ، وأن الخطأ يقع في اجتهادهم ولا يؤديهم ذلك إلى المعصية ، وعلومهم كذلك .

واعلم أن من دين الله ــ عز وجل ــ غير مبرأ من الخطأ والزلل . وأفعال المكلفين تتعاورها ألفاظ كثيرة ، من ذلك الطاعة فيها فرض ونفل ، والمعصية كبير وصغير ، وبينهما أسام متغايرة .

منها : المباح لا ثواب ولا عقاب . والخطيئة : ما في فعله مكروه وفي تركه ثواب .

والسيئة : ما في فعله خطيئة وليس فيها معصية . والمعصية إما صغير وإما كبير . وترتبط بالمعصية الخطيئة والسيئة وإن كانت دونها .

والخطيئة : إتيان مالا ينبغي ولا يليق بالعبد .

والسيئة : ما أساء فيه العبد إلى نفسه ولا يحكم عليه فيه بالمعصية .

وأول درجات العقوبات المعصية ، وأول درجات الثواب النفل ، وما بينهما فمحمول على العبد إن فاز وسلم .

والكلام الآن على الخطيئة والسيئة ، لأن من الناس من لا يفرز بينهما وبين المعصية .

والدليل على أن الخطيئة تكون ولا معصية : ما حكى الله — عز وجل — عن عبده إبراهيم الخليل ﷺ : ﴿ والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين ﴾ ولم تؤثر عليه خطيئة إلا في أمر يماحل فيه عن الإسلام ليس بمعصية ما .

والثانية : حديث داود عليه السلام حين سجد ومكث في سجوده فيما قالوا : أربعين يوما حتى نبت البقل من دموعه ، ثم غفر الله له . ثم قال : (يارب أنت الحكم العدل ، وقد أخطأت على الرجل فيما فعلت ، فيكف لي به أن يغفر لي وقد غفرت لي أنت يارب ؟) فأمره الله تعالى أن يذهب إليه ويبعثه من قبره ، فأتاه فصلى ركعتين فضرب القبر بالعصى فناداه فأجابه ، فسأله المغفرة فغفر له ثم ذهب وبقي في قلبه وحشة الخطيئة . فقال : (ما هذا يارب ؟) فقال : (وحشة الخطيئة) . فصاح فوقع مغشيا عليه ، فمكث أربعين يوما أخرى ، فأتاه الملك فصاح به . فقال : (ارفع رأسك فقد غفر

الله لك) ، فلم يكترث بالملك ، ثم قال له الملك : (ارفع رأسك ، فإن آخر أمرك شبيه بأوله ، فأوله خطيئة وآخره معصية) ، فكان معنى المعصية خطيئة بلجاجته ، ففرق بين الخطيئة والمعصية .

ونحن الآن نتقلب في سهمنا من خطيئة أبينا آدم ، صلوات الله عليه ، وعلى نبينا محمد عليه السلام .

وقال ﷺ : « البزقة خطيئة وكفارتها دفنها » ولهذا قال ابن عباس : « ليس فيما يعصى الله به صغير » حتى قال بعضهم : إن مناهي القرآن كبير ، ومناهي السنة خطيئة وليست بمعصية .

وأما أفعال الملائكة واجتهادهم ، اعلم أن الله تعالى فوَّض إليهم الاجتهاد في أفعالهم ، وربما يقع الخطأ فيها نادرًا ، وليس ذلك بضارهم شيئًا .

ويدل على ذلك قصة طينة آدم عليه السلام ، قال الله — عز وجل — : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون ﴾ .

ففي هذا الخبر أمران : الاعتراض على الله تعالى في أفعاله . والثاني : مدحهم لأنفسهم . والذي ينبغي لهم التسليم لأمر الله تعالى والرضا بقضائه ، ولكن الحبيب محبوب .

وأما تحكمهم أن بني آدم مفسدون في الأرض وسفاكون الدماء ، اقتبسوه من قول الله — عز وجل — حين سألته الملائكة عن صفة الخليفة ونسله ، قال الله — عز وجل — لهم : (لو عذب أحدهم أو أذى فقرض بالمقاريض ما فارق أمري) .

فقالوا : (من يفعل هذا بهم ؟) .

قال : (بعضهم ببعض) . فلذلك قالوا : ﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ؟ ﴾ .

فأجابهم الله — عز وجل — وقال : ﴿ إني أعلم مالا تعلمون ﴾ .

فلما أجابهم بهذا الجواب اتهموا أنفسهم وخافوا أن يكون الله غضب عليهم من قولهم ، فقصدوا نحو العرش فطافوا به ساعتين ونصف ساعة .

فقال الله لهم : (ابنوا لي بيتا في السماء السابعة ، وطوفوا به على نحو طوافكم بالعرش) فهذا هو البيت المعمور .

فلما أحكم الله — عز وجل — خليقة آدم عليه السلام وأمرهم بالسجود له ، خلق الأواني وأدارها بآدم عليه السلام . فقال : ﴿ أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين ﴾ .

فاعترفوا وأجابوا . فقالوا : ﴿ سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ﴾ .

فقال الله — عز وجل — معجزا لآدم عليه السلام ومفاخراً لهم حين نازعوه في فعله وعلمه . ﴿ يا آدم أنبئهم بأسمائهم ﴾ .

فلما أطاعوا لذلك، وعلّم الله آدم الأسماء بالطبع قالوا : (يا آدم ما هذه الأواني ؟) .

قال لهم : (هذه القصعة) .

قالوا : (ما هذا ؟)[١]

قال لهم : (للخبز يثرد فيها) .

---

(١) خ : لماذا .

قالوا : (وما يثرد ؟) .

قال : (يطبخ بالماء الحار ويسكب عليه) .

وقالوا : (من أين ؟) .

قال : (من القدر يوقد تحتها النيران لغليان الماء) .

فما زالوا يسألونه عما علمه طبعا ، فعلموه منه خبرا .

فلما ظهروا على أسامي الأواني وخواصها ، قال : ﴿ ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون ﴾ .

فاعترفوا وأطاعوا وأذعنوا بعد السؤال والجواب والمديح والعتاب .

وكذلك قصة المَلَك الذي سأل الله — عز وجل — وقال : (يارب هذا الخلق خلقته وهو محدود ، فمن رمى بسهم إن سار ففي الخلق ، وإن رجع إنما رده الخلق) .

فقال الله — عز وجل — : (طر حتى تصل طرفي الخلق) . فطار مائة عام . فقال : (يارب طرت مائة عام) .

قال : (فطر) . فطار مائة عام أخرى .

فقال له : (يارب قد طرت مائة عام أخرى) .

قال له : (طر مائة عام أخرى) . فاتهم الملك نفسه وفعله . فقال : (حسبي الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، ليس وراء الله منتهى ، ليس وراء الله مرمى ، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) .

فقال الله — عز وجل — : (وعزتي وجلالي لو لم تقل هذه الكلمات لتركتك تطير إلى يوم القيامة) .

وقصة الملائكة أيضا ، حين أراد الله — عز وجل — أن يخلق آدم بعث

إسرافيل إلى الأرض أن يأخذ منها من كل موضع قبضة ، فجاء إلى الأرض فقالت الأرض : (أعوذ بالله من أن تأخذ مني من يعصي الله تعالى) فقال إسرافيل : (لقد عذت بمعاذ) وقال الله — عز وجل — : (ما فعلت ؟) وهو أعلم به منه ؟ فقال : (يارب عاذت بك فأعذتها) .

فقال الله — عز وجل — لميكائيل : (اذهب إلى الأرض خذ منها من كل موضع قبضة) ، فأتاها فصنع معها كما صنع إسرافيل .

فبعث الله جبريل الروح الأمين ، فكان كذلك .

فبعث الله عزرائيل فاستعاذت منه كما استعاذت من الأولين ، فقال لها : (وأنا أعوذ بالله أن أرجع ولم أفعل ما أمرني به ربي) .

فقال الله : (أنت على قبض أرواح بني آدم) .

وقد تختلف الملائكة فتبتلي بني آدم فتحكم بينهم ، كقصة الذي قتل مائة نفس بالعالم الذي استفتاه ، والقضية مشهورة .

وكما ابتلي محمد عليه السلام بالروح الأمين حين جاء يعلم المسلمين دينهم .

وقصة ملك الموت مع موسى عليه السلام .

وقصة ميكائيل وجبريل عليه السلام ، حين لعن إبليس ، فقعدا يبكيان فقال الله — عز وجل — : « ما يبكيكما وقد آمنتكما ؟ » قالا : (فمن يأمن مكرك يا ربنا) فقال : « أصبتما كذلك فافعلا » . فجرت القضية على الملكين ببابل ، وذكر المحدثون ما ذكروا ، وليس بمستنكر منهم شيء فيما ذكروا أن لو ورد عن تثبت ، إذ الملائكة مثل بني آدم ، وبنو آدم عليه السلام أفضل منهم ، وليس في عموم القرآن الوارد بتنزيههم ما يحيل ذلك عنهم ، إذ العموم يحتمل والمحتمل ساقط من يد المحتج .

ولقد وردت أخبار تدل على أن بني آدم أفضل منهم . قال الله — عز

وجل ــ : ﴿ نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ فهم حفظتنا وخدمتنا ، وناهيك فضلا منهم من خدمنا ، وخلقت الجنة والنار لنا ، وخلقت السمٰوات السبع والأرضون السبع لنا ، وأباح لنا ما في السمٰوات والأرضين ، قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ خلق سبع سمٰوات ومن الأرض مثلهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير ﴾ . فقصر العلم إلينا ، وهم سفرة بيننا وبين ربنا .

وفي الحديث : « إن المؤمن من بني آدم أفضل عند الله من جميع الملائكة » .

وحدثني الشيخ نوح بن تافي عن الشيخ أبي سليمان صاحب الشيخ أبي خزر إلى مصر ، أنه روي له عن الشيخ أبي خزر قال : (إن المسلم عند الله من بني آدم أفضل من الملك) من أمثال هذه .

والملائكة مكتسبة لأفعالها كنحن ، ولو يصدر منهم ما شاء أن يصدر حين ختم بالتوبة بعد الفتنة وتعليم السحر ، فأيهما أحسن حالا ، من عوفي أو من ابتلي مثلهما ؟ وليس علينا فيما ذكر عن الملائكة شيء لمن اعتقد أنهم أولياء الرحمٰن وقد قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ﴾ فهو مخصوص في الزبانية .

وأما قوله : ﴿ يسبحون الليل والنهار لا يفترون ﴾ هكذا حال أولي العزم من الرسل والأنبياء والصديقين والسابقين والمقربين .

وأما قوله : ﴿ ومن يقل منهم إني إلٰه من دونه فذلك نجزيه جهنم ﴾ . وعيد شديد .

وأما قوله : ﴿ ولا أقول إني ملك ﴾ فهذا الذي ينبغي ويليق به ألا يتعظم عليهم ، وليس في اعتذاره لمن لا يعي ولا يفهم متوهما أن الملائكة أفضل من النبيين ومن سائر الصالحين طائل ، ومحمد ونوح صلوات الله عليهما متواضعان .

مسـألة :

والذي ذكرت أن الجان أبو الجن وهو رجل صالح ، فهذا غير مستحيل لو جاءت به الأخبار الصحيحة ، وإنما يخشى على قائل هذه المقالة ، إن كان إبليس أبا الجن أن يجعله رجلا صالحا ، وليس في المسألة ما يحتمل الإطناب .

مسـألة :

وقولك : (ما معنى قول عمروس في كتابه ــ رضي الله عنه ــ حين ذكر الجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ فألزم الناس معرفتها والنطق بها ، ثم ذكر غير ذلك من مسائل التوحيد مما ذكره أبو الربيع سليمان بن يخلف ــ رضي الله عنه ــ في (باب ما لا يسع الناس جهله) أن ذلك كله من تفسير الجملة ، وأن ذلك كله واسع على الناس مالم يخل بالتفسير ، ثم بعد ذلك ذكر مسألة الأخوين ومحاورتهما ، وجعل الشك في البعث شركا بربه ، اشرحوا لي ذلك كله ، وكل ما لا يسع جهله مما لا اختلاف فيه) .

اعلم ــ وفقنا الله وإياك ــ أن العلم إنما يؤخذ من أصله لا من فصله ، وأنا أحب ــ إن شاء الله ــ أن قدم لك مقدمة ، أحصل لك مسائل مما لا يسع الناس جهله جملةً وخصوصًا ، وآتي من وراء ذلك ــ إن شاء الله ــ على طريقة الإمامين : عمـروس وعزان بن الصقر ، وطريقة الشيخ الفاضل أبي الربيع سليمان بن يخلف ، رضي الله عنهم أجمعين وعلى أوليائه المسترشدين .

واعلم أن الله تعالى أرأف بعباده وأرحم مـن أن يتركهـم ولما يوضح مسائلهم التي لا يسعهم جهلها .

وكذلك محمد خاتم النبيين الرؤوف الرحيم بالمؤمنين والمؤمنات ورحمة للعالمين ، وقد شرع لهم الدق والجل والنقير والقطمير ، وبين وأوضح لهم ما يأتون وما يتقون ، حتى حلف صلوات الله عليه وسلامه فقال : « والذي نفسي بيده

ما تركت لكم شيئا مما أمرني الله به إلا أمرتكم به ، ولا تركت لكم شيئا مما نهاني الله عنه إلا نهيتكم عنه » وأنا أشرح في الأمر — إن شاء الله ، وحسبي الله ونعم الوكيل — ومعولي بعد الله تعالى على أمرين : آية من كتاب الله — عز وجل — وحديث من حديث الرسول ﷺ .

أما الآية فقول الله — عز وجل — ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله ﴾ .

والحديث : حديث جبريل عليه السلام حين جاء أصحاب رسول الله يعلمهم أمور دينهم .

وأما قوله : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾ فالرسول محمد ﷺ بدليل لام التعريف ، فهو تعريف العهد إذ ليس بتعريف الجنس ، فلو قال قائل : أرأيت رجلا ؟ فقيل : من الرجل ؟ لدل لام التعريف أن المرئيَ هو المسؤول عنه ، ولم يكن منكرا بدليل قول رسول الله في تفسير قول الله — عز وجل — : ﴿ فإن مع العسر يسر إن مع العسر يسر ﴾ . وقال : « لن يغلب العسر يسرين » . فدل تكرار المعرف أنه واحد ، وتكرار المنكّر أنه اثنان ، فقال : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾ فأخبر الله عنه أنه آمن ، فأطلق ولم يقيد ، فأثبتناه أنه آمن قولا وعملا واعتقادا .

ثم قال : ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته ﴾ فظهرت العلة في ذلك : إنما سموا المؤمنين لأجل الإيمان ، والحكم تابع العلة .

وأسماء الصفات إذا قرنها الباريء سبحانه بحكم دلت على التعليل ، وفي التعليل أوضح الدليل على منهاج السبيل .

ألا ترى إلى قوله تعالى : ﴿ اقتلوا المشركين كافة ﴾ لأجل ماذا ؟ لأجل

شركهم ، والسارق والسارقة والزاني والزانية[١] لأجل ماذا ؟ فهذا الأمر الذي عزاه إليهم ووصفهم به .

ولو عرف الاسم من الصفة والشرط وصار لقبًا ، لكلف العلماء للبحث عن علمه ، فلهذا المعنى كلفت العلماء استخراج العلل والألقاب دون الصفات .

واعلم أن الأسماء لا تفهم إلا بحقائقها وحدودها ، فلو سمعت قائلا يقول : (هذا عبد) لا نفهم لك منه إنسانا تملكه وتحكم عليه وله فيه التصرف في البيع والشراء والأخذ والعطاء والاستخدام والعناء وأنه كونه في منزله .

ولو قال لك : (هو صاحب) لا نفهم لك منه المقارنة والمصاحبة .

ولو قال : (مَلِك) لانفهم لك منه الاستيلاء والقهر والرعية والجنود .

ولو قال : (هو الإله) لانفهم لك منه المحدِث الفعال القادر . ولهذا قال الله — عز وجل — : ﴿ قل أعوذ برب الناس * ملك الناس * إلٰـه الناس ﴾ إلى آخرها .

ثم إن الله تعالى قصر الإيمان على الله فقال : ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله ﴾ .

فمن أقر بالله انفهم له أنه المحدِث وغيره الحدَث قال الله — عز وجل — : ﴿ أفي الله شك فاطر السمٰوات والأرض ﴾ فأثبت انتفاء الشك عمن انتفى عنه الشك في الفطور .

فحصل من قولك : الله الفاطر المحدِث ، وجوده أولا ، إذ محال محدَث ولا محدِث له ، وهذا تلقيناه من قول الله — عز وجل — حكاية عن كل نبي مرسل محتجين به على أممهم .

---

(١) أي عرف (السارق والسارقة والزاني والزانية) لأجل اتصافهم بالسرقة والزنى ، كتعريف (المشركين) لاتصافهم بالشرك . (مراجع ط ٢) .

وقد حصل لنا من المحدِث الوجود والإيجاد ، ومن الوجود والإيجاد القدم والحياة ، ومن حصل له القدم والحياة حصل له العلم والقدرة ، ومن حصل له العلم والقدرة حصلت له الإرادة والمشيئة ، ومن حصلت له الإرادة والمشيئة حصل منه الفعل ، لأنه محال فاعل ليس يشاء ، وشاءٍ ليس بمريد ، ومريد ليس بقادر ، وقادر ليس بعالم ، وعالم ليس بحي ، وحي ليس بموجود .

وقد تضمن قولك : (الله) جميع ما يتصف به الباريء سبحانه كما قدمنا . وهذا تفسير قول الله تعالى : ﴿ الله لا إلـٰه إلا هو الحي القيوم ﴾ .

فالحي يتضمن الصفات ، والقيوم يتضمن التكليف والتصرف .

فإذا دل قولنا : (الله) أنه قديم ، وأنه حي ، وأنه عالم ، وأنه قادر ، وأنه مريد ، وأنه شاء ، وأنه فاعل ، فهذه السبع يقتضيها قولك : (الله لا إلـٰه إلا هو الحي) ويقتضي قولك : (القيوم) الفعل وهو الخلق والتكليف وهو الأمر والنهي ، ويقتضي الأمر والنهي الطاعة والمعصية ، وتقتضي الطاعة والمعصية الثواب والعقاب ، ويقتضي الثواب والعقاب الجنة والنار ، والجنة والنار يقتضيان المصير .

فهذه الستة يتضمنها قولك : (الفاعل) فهذه الثلاث عشرة خصلة اقتبسنا معرفتها من معرفة الله — عز وجل — والإيمان به .

ثم أن الله تعالى شرع مالا يتضمنه قولنا : (الله) وهو الإيمان بالملائكة والكتب والرسل . فهذه الثلاثة لابد من سماع فيها .

فثبت أن مسائل ما لا يسع الناس جهله عموم ، فحصل لنا من قوله تعالى : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾ على جميع ما لا يسع الناس جهله نصا أو متضمنا .

ومصداق ذلك قوله تعالى : ﴿ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالًا بعيدًا ﴾ .

ويؤيد ذلك حديث جبريل عليه السلام ، وذلك أن رسول الله ﷺ جلس ذات يوم مع أصحابه ، إذ أقبل إليهم رجل في هيئة عظيمة ، وعليه عمامة حسنة طيب الرائحة نقي اللون ، فلما كان من رسول الله ﷺ قريبا سلم وجلس ، فرد عليه رسول الله ﷺ السلام ثم قال : « أأدنو منك يا رسول الله ؟ » قال : « نعم » . فدنا منه ، فلما كان بين يديه جلس فأوقف إحدى ركبتيه وأضجع الأخرى . فقال : « إني أريد أن أسألك » فقال : « اسأل عما شئت » . فقال الرجل : « ما الإيمان يا رسول الله ؟ » قال : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبلقائه وباليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره » . فقال الرجل : « صدقت » فتعجب الناس من قوله لرسول الله : « صدقت » . ثم قال : « ما الإسلام يا رسول الله ؟ » فقال : « شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام شهر رمضان ، وحج بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلا ، وتغتسل من الجنابة » . فقال له الرجل : « صدقت ، ما الإحسان ؟ » قال : « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » . فقال : « صدقت » . فقال : « متى الساعة يا رسول الله ؟ » فقال عليه السلام : « ما المسؤول عنها بأعلم من السائل عنها ، وسأنبئك بأشراطها : وهي إذا ولدت الأمة ربها أو ربتها ، ووسد الأمر إلى غير أهله ، وتطاول رعاة البهم في البنيان ، في خمس لا يعلمن إلا الله ، فتلا رسول الله ﷺ : ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ إلى آخر الآية . فقال الرجل : « صدقت » . ثم قام وانصرف ، فقال رسول الله ﷺ : « علي بالرجل » . فقاموا في أثره فنظروا يمينا وشمالا فلم يجدوه ، فناداهم رسول الله ﷺ فرجعوا إليه فقال لهم : « إنه جبريل جاءكم يعلمكم أمر دينكم » .

فهذه المسائل المذكورة هاهنا هي المسائل التي لا يسع الناس جهلها بقضها وقضيضها ، ولم يؤثر عن رسول الله ﷺ فيما لا يسع جهله غير ما ذكرنا ، فلو كان لما خفي عن أمة أحمد ﷺ فالرواية مقبولة فمن شرع غير هذا رضينا

به ، وقد شرع رسول الله ﷺ الدق والجل من أمر دينهم ، حتى الاستطابة بالأحجار وأمورا يستحى من ذكرها أفيدع مالا يسلمون إلا بمعرفته ؟

وقد ذكر الشيخ أبو الربيع هذه المسائل ، وذكر فيها معرفة آدم وجبريل عليهما السلام وعلى نبينا محمد ، وتحريم دماء المسلمين وتحليل دماء المشركين وولاية المسلمين وبراءة الكافرين ، ومعرفة الشاك والشاك فيه إلى يوم القيامة ، ومعرفة القرآن مفروزا من جملة الكتب .

وتأول فيه قول الله تعالى : ﴿ يَـأَيُّهَا الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله ﴾ الآية .

وقد ورد في القرآن ما هو أوكد من هذا ، فلم يوجبوا معرفته كقوله تعالى : ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ مع إجماع الأمة أنه ليس علينا من معرفة إبراهيم شيء ولا معرفة سائر الأنبياء وما أنزل إليهم ، وإن كان علينا الإيمان بهم جملة من غير قصد إلى معرفة أحد منهم باسمه وما أنزل عليه ، على أن ظاهر القرآن لم يدعنا إلى الإيمان بهم هكذا بل إلى القول بالإيمان بهم وعلى أن الله تعالى لم يكلف أحدا الشهادة إلا قول : « لا إله إلا الله محمد رسول الله ، وما جاء به حق » وما سوى هذا فليس عليك فيه من الشهادة شيء ، إلا الإيمان بما قامت عليك به الحجة .

وأما معرفة جبريل وآدم عليهما السلام ، وفرز القرآن من الكتب ، فلم يرد فيه عن رسول الله ﷺ توقيف إلا أن يكون حمل ذلك على الشهرة ، والله أعلم .

ولم يرد في نبوة أبينا آدم صلوات الله على نبينا وعليه ، ولا في رسالته أمر يقطع به الشهادتين لا متواترًا ولا مسندًا .

وأما ولاية المسلمين فاعلم أن من قبل عن الله دينه فقد تولاه وتولى الملائكة والأنبياء والرسل والمسلمين أجمعين الذين هم على دينه ، كما أنه قد تبرأ من الكفار والمشركين حين فارق دينهم ، وحصل في ولاية هؤلاء ، وفي عداوة هؤلاء وتم له الأمران جميعا ، وربما يجب عليه من حقوقهم والمعاضدة والمعاونة إذا شاهدهم ، وتبرأ من جميع الكفار بمفارقتهم وترك دينهم .

وقد رأينا في خطبة الإمام عبد الرحمن بن رستم — رضي الله عنه — أنه خطب لهم ذات يوم بتاهرت فقال : (أيها الناس أنه من صلى صلاة الصبح فقد تولى جميع المؤمنين الذين أمر الله بولايتهم ، وتبرأ من جميع الكافرين الذين أمر الله بالبراءة منهم) .

وذكر في خطبته أيضا أخرى : (أن من نوى التشهد في الصلاة أنه أتى بجميع ما لا يسعه جهله) على أن التشهد إنما زيد في آخره زيادة ما قد كان من شروط رسول الله ﷺ على من عرض عليه الإسلام ، وفي كتبه إلى الآفاق : « أن يكون مع المؤمنين ويفارق المشركين » .

ولقد سألت الشيخ يحيى بن أبي بكر — رضي الله عنه — عن هذه المسألة المذكورة في الجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ خصوصا . فقلت له : (فمن أين وجبت الشهادة أن ما جاء به حق) ؟

قال : (كان رسول الله ﷺ يدعو المشركين إلى الإيمان فمن أظهر الإيمان وقبله ودخل فيه اجتزا عنه ، أو قال : صدقت ، أو قال : نعم يا رسول الله ، أو سأل عن فريضة أو حاجة ، فمهما ظهر منه القبول لهذه الدعوة قبل عنه .

فلما توفي رسول الله ﷺ وأظهر أهل الكتاب أنه رسول إلى الأميين دونهم ، خرج المسلمون من أراد الدخول إلى النطق بالشهادة على الله : « أنه لا إله إلا هو ، وأن محمدا رسول الله ، وإن ما جاء به حق من عند الله ») .

وقد ذكر في كتاب الترمذي ، وهو من الكتب الصحاح[1] في الحديث :

---

(١) يصنفه أهل الحديث من الكتب الحسان . والله أعلم . (مراجع ط ٢) .

وروي عن ربعي بن خراش عن علي بن أبي طالب : أن رسول الله ﷺ قال : « والله لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن بأربع : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، ويشهد أن الذي جئت به هو الحق من عند الله ، ويؤمن بالقدر خيره وشره » .

وفي قول الله — عز وجل — بعض الإشارة إلى القول : بأن ما جاء به محمد ﷺ هو الحق . قال الله — عز وجل — : ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا ﴾ إلى قوله : ﴿ وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين فأثابهم الله بما قالوا ﴾ فأثبتوا لهم القول في أن الذي جاء به محمد هو الحق .

وذكرت فرز مالا يسع الناس جهله ، وقد تقدم القول في الإيمان بالله اعتقادًا وقولا ، وكذلك محمد ﷺ تصديقا ونطقا ، وقد قرنه الله تعالى عند ذكره معه لقوله : ﴿ ورفعنا لك ذكرك ﴾ وقوله في التشهد : « أشهد أن لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله » . وقوله في الأذان : « أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله » .

وربما كان هذا في أول الإسلام كما قال الشيخ يحيى بن أبي بكر — رضي الله عنه — وجل الأمة لا يرون النطق بالشهادة « على أن ما جاء به حق » . ويجتزئون بقولهم : « أشهد أن محمدا رسول الله » . فهذه الكلمات الثلاثة عندنا هي الجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ في أيامه وعلى عهده .

والثانية : الإيمان بالملائكة : أنهم أولياء الله ، ثم ولايتهم وهو الكون معهم على دين الله وعلى طاعته ويحبهم ، وقال أهل الدعوة : (يترحم عليهم) ، فليس عليهم أكثر من المعنيين : الإيمان بوجودهم وولايتهم .

وأما معرفة جبريل عليه السلام بالقصد ومعرفة اسمه ومعرفة نزوله بالقرآن

العظيم على محمد عليه السلام ، فإن أهل الدعوة يرون الإيمان بذلك واجبًا ، قصدًا واعتقادًا ومحبةً وترحمًا .

الثالثة : أنهم يوجبون الإيمان بكتب الله تعالى ، ولابد من معرفة معنى الكتب وأنها منزلة من عند الله تعالى ، وائتمروه بأمره ونهيه وخبره وباستخباره .

ولابد من معرفة هذه المعاني الثلاثة : معنى الكتاب ومعنى النزول والفرض هو الأمر والنهي ، ومن جواب أهل الدعوة أن عليه معرفة هذه الأمور جملة ، وعليه القصد إلى القرآن الذي جاء به الروح الأمين قصدًا واعتقادًا ، ويعرف معناها لا لفظها جملة وخصوصًا .

الرابعة : أنهم يوجبون معرفة الرسل ويوجبون الإيمان بها جملة ولا تصح له معرفة الرسل إلا بمعرفة أربعة معان أولها : المرسِل ، والثاني : المرسَل . والثالث : الرسالة ، والرابع : الإرسال .

فإن انخرم منها واحد بطل معنى الرسل ، وقد قال الشيخ — رضي الله عنه — : (إن علينا أن نعرف الرسل من نسل آدم عليه السلام أجمعين) .

وأوجب من هذه معرفة أبينا آدم عليه السلام ، وليس علينا في إيجاب معرفة آدم ، ومعرفة المسلمين من الجن ، ومعرفة الملل إلا تقليد الأئمة الراشدين — رضي الله عنهم — وما نص من القرآن أو توقيف من السنة . فلا الخامسة .

وقد ذكرنا المعاني التي تتضمنها معرفة المصير ، والأسباب التي توجب الأسباب ، فالتكليف وهو الأمر والنهي والطاعة والمعصية والثواب والعقاب والجنة والنار .

ولابد من معرفة الجنة بمعناها والنار بمعناها ، ولا يدرك معناهما إلا توقيفًا أو تعريفا وما يتضمن ذلك من الأبد ، وليس تكمل لك معرفة شيء حتى تحصل اسمه وذاته وصفته ، ولنرجع إلى أولى هذه المسائل ولنظهر حقيقة ما قلنا . والله المستعان .

أولها : الإيمان بالله ومحمد رسول الله وما جاء به أنه الحق من عند الله ، ومن عرف هذا الاسم أنه الله ، ولم يعرف معناه أنه القديم المالك للغير لما صح له معنى الاسم ، فربما تنوب الصفة عن الاسم ولا غنى عن الذات .

ومن لم يظهر على معنى الاسم كان بمثابة اللقب ولابد من معرفة الاسم بمعناه كما قلنا ، ولابد من معرفة الذات أول ما فيها وجودها ، وربما يكون عنده الاسم لما لا ذات له ، كالحال والأزل والقدم ، ومعرفة الذات أنه ليس كمثله شيء .

ومعنى الصفة أن تعلمه أنه حي ، فيحصل لك من هذه الثلاثة معان معرفة الله والإيمان به أنه الله الموجود الحي .

وأما قولك محمد بأن تعرفه بأي اسم من أسمائه لقبا أو غيره .

ومعرفة ذاته : أن تعرفه أنه من جنس بني آدم ، ومعرفة صفته أنه رسول مبلغ أمين وولي لله ولك ، وأنه من أهل الجنة .

ولابد عند أهل الدعوة أن تعرفه بهذا الاسم محمد ، وتعرف أن الذي جاء به من القرآن أنه الحق من عند الله .

ومن جهل الملائكة أنهم أجسام لم يعرفهم ، ومن لم يعلمهم بإسلامهم وإيمانهم تولاهم وتولاهم الله[١] ، فلم يعرفهم . ومن وراء ذلك الأفعال والاكتساب ، وجبريل منهم فمن لم يعرف أنه منهم لم يعرفه وأنه ولي الله نزل على محمد بالقرآن .

وكذلك معنى كتب الله المنزلة ، فلا يصح له الكتب حتى يعرفها كلاما ، فلو توهمها شجرا أو حيوانا أو سماء أو أرضا لما عرفها من حقيقة الكتاب ،

---

(١) هكذا وجدتها ولعل الأصح (لم يتولاهم وقد تولاهم الله) . والله اعلم (مراجع ط ٢) .

و لم يعلم أنها نزلت من عند الله وتوهم أنها من عند إنسان أو جان أو شيطان ، أو ليطاف[١] لكان بها جاهلا ، حتى يعلم أنها نزلت من عند الله فلو علمها كتبا ونزلت من عند الله و لم يعلم المعنى المراد بمنزولها من عند الله من الأمر والنهي والوعد والوعيد كان بها جاهلًا .

وكذلك الرسل ، لو لم يعلم معنى المرسِل الذي هو رب العالمين ، والمرسَل الذي هو الإنسان ، والإرسال من عند الله ، والرسالة التي جاءت بها الرسل من الكتب والتكليف ، لكان جاهلًا .

وكذلك لو علم التكليف و لم يعلم معناه ، وعلم الطاعة والمعصية و لم يعلم بمعناهما ، والوعد والوعيد و لم يعلم معناهما ، فلا غنى عن الاسم والذات والصفة .

وأما محاورة الاثنين : فإن البعث من الأمور التي أوجبنا معرفتها مما لا يسع جهله مع البلوغ ، وهو معنى قوله : ﴿ وإليه المصير ﴾ ولا يسع جهله لا سمع ولا لم يسمع ورأى ذلك شكه بعد قيام الحجة ، فإن معنى شكه إنكار ، ولم يكن شكه موقوفا على البعث بل في الكل في الرب وغيره ، ولا يغرنك قوله : ﴿ ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيرا منها منقلبًا ﴾ كما قال الله ــ عز وجل ــ عن نظائره : ﴿ أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالًا وولدًا أطلع الغيب أم أتخذ عند الرحمٰن عهدًا ﴾ .

والخامسة : وأيضا ذكر عن بعض فقهاء مصرنا من نفوسة أنهم قالوا : (من تزوج ذات محرم منه مثل أمه أو أخته وهو متعمد لذلك لا يرجم ولا يقتل)[٢] واعتلوا بأن ذلك نكاح فاسد ، وهل أحد من العلماء قال بقولهم أم لا ؟ الجواب : أنه لم يقل أحد من أمة أحمد إلا أبو حنيفة وهو مذهبه .

---

(١) لعلها من الخفاء أي أنها خافية غير معروفة . (مراجع ط ٢) .

(٢) كان في العبارة الأصلية حسب ط البارونية خلل كبير ، أصلحتها بقدر المستطاع . والله أعلم بالصواب . (مراجع ط ٢) .

وأما ما ذكر عن الشيخ عمران بن علي أن أنساب المشركين فيما بينهم لا تثبت بعد قول الله — عز وجل — : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ وإن نكاح المشركين فيما بينهم حرام عليهم ، ولا يثبت نسبهم فيما بينهم ، كما لا يثبت نكاح المسلمين للمشركات .

اعلم أن هذه المسألة ما سمعناها عن أحد من هذه الأمة ، ولو قالها أحد لظهر وشهر ، وتلزمه الشنعة العظيمة في أن يبيح بنات جميع النسوة اللاتي دخل بهن ، وهذا خرق الإجماع ، وقد أثبتت الأمة أنساب المجوس قديما وحديثا .

وأما المسألة المذكورة عن الشيخ حنيني أنه أفتى بالشرك والكفر فيمن أباح الثلاث للمطلق ، اعلم أنه لما ورد علينا كتاب عبد الرحمن عن الشيخ يتدين بهذه المسألة ، كتبت إلى حنيني في أمرها . فرد إليّ الجواب وقال : (ما أفتيت بهذه) .

وأما الحكاية عن الشيخ أبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر — رضي الله عنه — قال : (من أباح الدخول في دور الناس بغير إذن ، بعد قول الله — عز وجل — : ﴿ لا تدخلوا بيوتًا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾ أنه مشرك ، ومن أباح نكاح الحائض بعد قول الله — عز وجل — ﴿ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ أنه مشرك ، ومن أباح الرجعة للمطلقة ثلاثا قبل أن تنكح زوجا غيره ، بعد أن يكون الطلاق واحدا بعد واحد ، فهو كافر ، وأما أن يحجر عن الناس الطلاق ثلاثًا فلا) .

وأما المسألة المذكورة عن عزان : (من بزق في غير وجوهكم وقال : (في وجه إبليس) إنه إن أصاب وجه إبليس أنه كافر) والله أعلم . لا أشك أن من قال بهذه المقالة[1] إنما قالها عن لسان إبليس ، ولو علم هذا القائل ما بين

---

(١) أي أن هذه المسألة ليست من كلام عزان . (مراجع ط ٢) .

آدم عليه السلام وبين إبليس اللعين لما حكى هذا عن أحد ، ولو كان بين الحاكي وبين آدم نسب أو حسب لاستحى من قوله هذا .

ألم تعلم أن الله تعالى لما أهبط آدم عليه السلام من الجنة نزل كئيبا حزينا ، وأن إبليس اللعين كان فرحا مسرورا اكتنفه وقوعه ، ويدور به يمينا وشمالا ، فظل يصرف ويضرط ويصفق ويعفط[١] ويتشفى منه ويتخذه ضحكة ، وآدم صلوات الله عليه يبكي ويبكي ، ولو علم إبليس أن من بزق في وجهه من بني آدم أنه كافر لما ترك بزقة تصل إلى الأرض ليوقع الناس في الكفر .

وإن كان هذا إنما غضب لإبليس حين ظلم وبزق في وجهه ، لهو من نسل إبليس لا من نسل آدم صلوات الله عليه ، ولا أظنه إلا من الجن نسل إبليس تخيل في صورة بني آدم ، أوله فيه شرك في أمه وهو عريق النسبة كريم الحسبة حيث انتصر لأبيه .

وها هنا مسألة عارضة لو ظهر إلينا إبليس ، هل يجوز لنا أن نضربه أو نحبسه أو نقتله أو نشتمه ، أو يمنعنا منه تأخير الله إياه إلى يوم القيامة ، فمن احتمى لإبليس ينبغي له أن يحظر هذا عن الناس ، ويقوم في حمية الوسواس الخناس إبليس ، فيما بينه وبين آدم صلوات الله عليه ، أن النار مهلكة للأرض ، وأنشد فيه شعرًا : —

الأرض مظلمة والنار مشرقة   والنار منفعة مذ كانت النار

* * *

(١) كان في ط البارونية (ويعطفد) والصواب (ويعفط) والعفط هو نثر الضراط (مراجع ط ٢) .

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

بلغني يا أخي كتابك الأعز الأكرم ، تذكر فيه المسألة المذكورة في كتاب « العدل والانصاف » في باب أفعال المكلفين ، وهي أن العبد هو الفاعل الكاسب المريد لأفعاله وكلامه وقوله ونطقه وقراءته ، وأما صوته(*) فلا ، وأن حواسه كلها أجسام ، وكذلك محسوساته كلها أجسام وهي اللون والطعم والريح والصوت(*) وملموسة كلها أجسام ، وأما الحواس فالسمع والبصر وحاسة الذوق واللمس وحاسة الشم فهذه أيضا أجسام .

اعلم يا أخي أن الأشياء تؤخذ بالتقييد لا بالتقليد ، وتقتبس من أصولها لا من فصولها ، والذي أذهب إليه أن الصوت كسائر أخواته في التجسيم ، أو هو أقرب من أخواته إليه .

واعلم أن هذه المسألة ليست بدينية ولا شرعية ، وإنما هي مسألة طبيعية ، وإنما يقتبس عليها من أحد ثلاثة أوجه : أولها : اللغة . والثاني : قول ولاة هذا الأمر وهم الأطباء والطبائعيون الذين ينظرون في ذات العالم . والثالث : الشرع ، ولم يرد فيه سمع يقطع أنه جسم أو غيره إلا أن يقتبس من قول الله — عز وجل — الصاخة والقارعة .

فلنرجع إلى الوجه الأول وهو اللغة ، وذلك أن أهل اللغة سموا الصوت وأخواته محسوسات ، وسموا مقتضياتها حواس ، وبعضهم سموها جواس ، فعلى الوجهين جميعًا يقتضي هـذه التسمية للجس بتجسيم الصوت ، إذا صار

(*) الظاهر أن هنا تناقض بين اعتبار الصوت من الأجسام أولا ، ولعل المؤلف — رحمه الله تعالى — أثبت كلام صاحبه الذي ذكر له عبارته في « العدل والإنصاف » كما هي ، ثم أنه علق عليها بأنه يعتبر الصوت أيضًا جسمًا . والله أعلم . (مراجع ط ٢) .

محسوسا كسائر أخواته ، كما أن حاسته جسم فهنالك أخواته ، فما بال الصوت من بينها أن يكون عرضًا .

فالحس والجس يقتضي محسوسًا ومجسوسًا مدركا لجاسة مجسوسه ، ولا يتبين لك تجسيمه حتى يطالب بالبرهان من يدعي أخواته أجسامًا ، فهنالك يبين لك أنه جسم .

فإن قال القائل : ما الدليل على أن اللون جسم ؟

قيل له : لأنه يدرك بالبصر ومتميز في موضع دون موضع .

فإن قال : ليس في دركه ما يدل على أنه جسم ، لأن حاسة السمع جسم وتدرك الصوت وهو عرض على قول من يقوله .

قيل له : وكذلك الطعم لا دليل على تجسيمه من جهة دركه بالذوق ، لأن حاسة الذوق جسم أدركت عرضا كالصوت .

وكذلك الرائحة واللمس على هذا الحال ، وليس في الحواس على أنها أجسام ما يدل على محسوساتها أنها أجسام لأجل الصوت[١] .

وإن قال : إنما قلنا في اللون والطعم والريح وسائرها أجسام لأنها موجودة في هذا الجسم متمكنة أو معترضة ، أيما قال في ذلك ، فالصوت أظهر تحيزا وتمكنا من سائرها .

وأما قول الخائضين في هذا الشأن وهم الأطباء والطبائعيون الذين هم أرباب هذا الشأن قالوا : إن الدليل على أن الصوت جسم ، أن المصوت إذا صوت فإن صوته يتضمنه المكان ، ويقله الهواء والفضاء وهما جسمان ، ويتمكن فيه من أجل أنه كروي الشكل .

---

(١) في عبارة ط البارونية السابقة اضطراب حاولت اصلاحها قدر الاستطاعة والله أعلم بالصواب . (مراجع ط ٢) .

فإذا صدر صوت من مصوت سرى في الجهات الست ما خلي وطبعه ، فصار الصوت مركزًا وقطبًا ، وصار في الست الجهات على نسبة واحدة ، فمقدار ما يسمع هذا الصوت من فوق فهو حده من أسفل ، ومقدار ما يسمع يمينًا هو حده يسارًا ، ومقدار ما يسمع أمامه هو حده من خلفه ، وإن وقع الصارف والمانع انصرف وامتنع من تلك الجهة ، مثل الريح ، فأنه يذهب به إلى جهته وربما يسري به فيبلغه أقصى مسافة وأعظم من مسافته لو خلي وطبعه .

فإن قوي الريح صرفه بالكلية من جهة إلى جهة ، ويكون له صارف من حائط أو غائط[1] ، وتتبين الجهة التي يأتيك منها ، ويكون له حاجز عن الأسماع ولو ضربت طبول الدنيا لمن كان في قارورة ما سمعه ، أو تنشق القارورة ، ويسري إلى جبل ويرجع صداه بصوته كما هو لا يحرم منه شيء ، ومن وراء ذلك أنه متصف ببعض صفات الأجسام من الخشونة والليونة والدقة والحدة والصفير والبحوحة ، ويهد الجبال ويقرع الآذان ويصم الأسماع ، ويزهق النفوس ويطرب ويكون ، فهذه كلها صفات الأجسام ، ومن أراد معرفة هذا فليأخذه من أهل الموسيقى ، وربما يحدر الأخلاط ، ويضر بالأفراط ، ويلذ ويؤلم ، ويهيج الشجاعة والجبن والهواء المستكن .

وإنما وقعت الشبهة فيه لامتزاج الصوت والتصويب وتعذر الانفصال .

وأما كلامنا وقولنا ومنطقنا وقراءتنا فهي أفعالنا ، وكذلك تصويتنا .

وأما صوتنا فهو فعل الله — عز وجل — وهو جسم ، وأفعالنا أعراض .

فإن قال قائل : ما الفرق ؟ قيل له : إنا وجدنا العبد يتكلم ويقول وينطق ويقرأ من غير صوت ، فكان الصوت شيئا طارئًا على هذه المعاني ، والصوت شيء واحد ، جعله الله تعالى حد المستمع بالسمع .

---

(١) الغائط : المكان الواسع من الأرض . (مراجع ط ٢) .

وأما الكلام وأخواته قد يقع من غير ما صوت ، وأول ذلك الكلام فيحده تحريك اللسان بالحروف والشفتين ، وتقتضي بنظمها المعاني .

فإذا وقع تأليف حروف باقتضاء معاني سمي كلامًا وقولًا ومنطقًا وقراءة .

وقد يقع الكلام بصوت وبغير صوت ، وإنما الصوت بعض أوصافه غير الملازمة ، ألا ترى أنك تقول : كلمته إيماء وإشارة ورمزا ، وليس في شيء من هذا صوت . كما قال الله — عز وجل — عن زكريا عليه السلام قال : ﴿ آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيامٍ إلا رمزًا ﴾ .

وأما القول كما حدوه في الكلام : أنه حروف منظمة تقتضي معاني . قال الله — عز وجل — : ﴿ ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول ﴾ . وهذا القول باللسان يخاطب نفسه من غير ما صوت ، إلا بنظمه الحروف بلسانه .

فإن عورضنا وقال : إذا جعلتم القول في النفس من غير ما صوت ، فقولوا في الكلام كذلك ، فهذا دليل أن الكلام كلام الله — عز وجل — صفة له في ذاته أزلية .

قلنا : لابد من الكلام والقول من نظم الحروف ، فيتعدى ذلك النفس ، فإن لم تكن حروف ولا نظم كان ذلك علما ، والعلم اعتقاد في النفس ، والكلام والقول معنى جاوز النفس إلى نظم الحروف المعنوية ، فهذا الفرق بين العلم وبين الكلام في النفس ، وبين القول أيضا .

ولابد من معنى زائد على العلم وهو تصوير المعنى في النفوس ، وهذا الزائد هو القول ويكون بغير صوت ولا يتوجه إلى الغير .

فأما النطق أيضا فهو على هذا الأسلوب مما يتعلق باللسان والشفتين ،

وقد يكون بصوت وبغير صوت ، وقد جعل الله تبارك وتعالى للحكل منطقا ، وباتفاق أن ليس للنمل صوت . فلقبوه باسم الحكل ، ففهمه الله تعالى لسليمان عليه السلام . فقال — عز وجل — ﴿ يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون ، فتبسم ضاحكا من قولها وقال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي ﴾ .

وقال في منطق الطير ﴿ علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء إن هذا لهو الفضل المبين ﴾ .

وكذلك القراءة على هذا النمط ، فمهما كان معها صوت صارت جهورة .

وإن لم يكن معها صوت صارت سرا وهي القراءة التي كلفنا بها في صلاة النهار التي قال فيها رسول الله ﷺ : « صلاة النهار عجماء » . ولم يرتبط شيء من هذا بالصوت ، فلا جرم أن الصوت لاحق بكلامنا .

وقولنا ونطقنا وقراءتنا إن وقع بها الصوت والتصويب فعلنا ، وهو الحركة باللسان والشفتين كما قدمنا في سائرها .

والتصويت في مقابلة التحريك ، فمهما حركنا شيئا كان فعلنا منه التحريك ، وفعل الغير الحركة .

وكذلك التصويت والصوت فعل الله — عز وجل — .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

جواب مسائل إخواننا من أهل الجبل نفوسة

بعثوا بها إلينا ، رعاهم الله وصانهم وحفظهم ، وحفظ عليهم دينهم ، على لسان أخينا مدرار ، أحاطه الله وألهمه الرشاد والسداد .

اعلم يا أخي أن هذه المسائل تدور على ثلاثة أصناف :

صنف منها في الولاية والعداوة والبراءة ، وما يتعلق بها .

الثاني : الطعن في دين المسلمين ، وما يتعلق به من المسائل .

الثالث : ما يتعلق بصفات الباريء سبحانه وبأسمائه .

ونحن نريد أن نذكر عند كل مسألة صنفًا من هذه الأصناف الثلاثة ، أصله وفصله وموجب الحق فيه ، والبرهان على ما ذهبنا إليه أنه الحق واعتقدناه ، ونأخذ بعد في تفريع المسائل واحدة بعد واحدة ، وأول ذلك الولاية والبراءة .

فإن سأل سائل : من أين لكم التدين بأن الولاية ولاية المسلمين واجبة ؟ وأنها توحيد ؟ وبراءة الكافرين توحيد ؟ وأن ولاية الأشخاص طاعة واجبة ؟ وكذلك براءة الأشخاص واجبة وطاعة ؟

واعلم أن ولاية المسلمين بعضهم بعضا صحيحة لقول الله — عز وجل — : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين ﴾ .

ونهى الله تعالى عن ولاية الكفار، وأنفذ فيه الوعيد . قال الله — عز وجل — ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ .

ومن يتولى المشرك كان مشركا ، ومن تولى الكافر كان كافرًا ، ومن تولى المنافق كان منافقا ، ومن تولى صاحب كبيرة كان صاحب كبيرة .

وقال الله ــ عز وجل ــ في الولاية : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ .

واعلم أن الولاية مرتبطة بثلاثة أوجه :

أولها : الموافقة في الشريعة ، لأن الله تعالى أمر المؤمنين أن يكونوا على شريعة واحدة ولا يختلفوا عليها وأمرهم بالتعاون ، وهذا أصل الولاية في الموافقة في الشريعة .

والثانية : المحبة بالقلوب والتودد بالجوارح ، فمن عري من محبتهم ومودتهم لن ينتهي دون بغضهم[(١)] وهي البراءة . قال إبراهيم عليه السلام وعلى آله : ﴿ وبدا بيننا وبينكم العدواة والبغضاء أبدًا حتى تؤمنوا بالله وحده ﴾ .

والثالثة : حقوقهم من المعونة والاسعاف والاستغفار والرحمة ، وحسن المعاشرة بعد المحبة والمودة ، ولابد من الاستغفار ، قال الله ــ عز وجل ــ ﴿ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ﴾ . وكذلك في ولاية الأشخاص .

وقد اجتمعت الأمة على ولاية الجملة ، وإنما الاختلاف في ولاية الأشخاص . وقال هؤلاء القوم : ليس علينا من ولاية الأشخاص شيء .

وقال ابن الحسين : إلا بشريطة إن كان من أهل الجنة . قلنا لهم : كذلك قول الله ــ عز وجل ــ ﴿ اقتلوا المشركين كافة ﴾ فليس علينا من قتلهم واحدا واحدا شيء إن لم نقدر على قتلهم بالجملة ، وقد قال الله ــ عز وجل ــ حكاية عن خليله إبراهيم عليه السلام والذين آمنوا : ﴿ قد كان لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون ﴾ . فلن يسع إبراهيم والذين معه أن يتبرأوا من أفرادهم . ثم قالوا : ﴿ وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده ﴾ .

أما العداوة باللسان فأطلق لهم العقال في عداوتهم بجميع ما قدروا عليه من الشتم باللسان والدعاء لهم بالنيران .

---

(١) في عبارة ط البارونية اضطراب أصلحتها بقدر المستطاع . والله أعلم (مراجع ط ٢) .

وأما البغضاء فالاعتقاد لهم بكل مكروه من الشر في الدنيا والنار في الآخرة .

فمن أقر لأخيه المسلم عليه بالمودة والمحبة ، فالحنان والاستغفار باللسان ، فقد أقر بالولاية فهو مرادنا .

ومن أبطل هذا فقد أبطل حقوق المسلمين بعضهم من بعض . قال الله — عز وجل — ﴿ من يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون وحسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ .

فأول ولايتك المسلمين كونك على شريعتهم ، قال الشيخ أبو خزر يغلا ابن زلتاف : أصل الولاية الموافقة للشريعة ، فمن وافقته في الشريعة فقد وجب عليك بعض ولايتك عليك في أخذ الحقوق والتعاون معه على البر والتقوى . والبراءة أيضا مفارقة الكفار .

وأكثر شروط رسول الله ﷺ على من أسلم على يديه ممن تابعه أن تكون مع المؤمنين وتفارق المشركين ، فهو نفس الولاية ونفس البراءة . ومن وراء ذلك توابعهما والله المستعان .

مسـألة :

قولك : رجل متولى إذا فعل فعلًا .

اعلم أن المتولي من فعل الولاية ، وأنت تريدها هنا من تولاه الناس واسمه الولي ، وإنما ينبغي له أن يقول : رجل ولي فعل فعلا .

واعلم أن لغة العرب في مثل هذا هي الحجة العظمى لأن بها عرفنا مراد الله — عز وجل — .

ويدل عليه قول الله — عز وجل — ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ فرد من فعل الولاية لا المفعول فيه الولاية ، وهذا معروف من جهة لغة العرب

وتصاريفها تقول : تولى يتولى توليا فهو متولٍ والمفعول متولَى .

فلو قال رجل : متولٍ فعل فعلا . لكان أشبه . وإنما ذكرنا لك هذه النكتة لتكون منها على بصيرة ، فإن العزابة قد عودوا في التولي أنه المفعول فيه الولاية واسمه الولى والمتولى ، وأخرى ربما يقف أحد على كتابنا إليكم فيستهجنه ويستسمجه ، ويحملنا وإياكم على الجهالة والغلط .

فإن صرفت هذه الكلمة فتقول : ولي يلي ولاء وولاية فهو ولي[1] ، والمفعول مولى وولى يولى تولية فهو مول ومولى ، وتولى يتولى توليا فهو متول ومتولى ، ووالى يوالي موالات فهو موال وموالي ، وأولى يولي إيلاء فهو مولٍ ومولى ، وتوالى يتوالى تواليا فهو متوالٍ ومتوالى ، واستولى يستولي استيلاء فهو مستول ومستولى .

وما بقي على النعت والمفـرد والتثنية والجمع والمذكر والمؤنث أحكام معروفة عند العرب لا تتبدل ولا تتغير .

ثم قلت : فعل المتولى فعلا لا يدري ما هو ، تريد لا تدري أحلال أم حرام ، أم طاعة أم معصية ولا تدري ما الحكم فيه .

وقلت : هو ما يسع الناس جهله ، فتبرأ منه رجل على ذلك الفعل ، أو كفره ، أو شركه ، أو استحل دمه على ذلك الفعل ، وهما وليان تسأل عن السامع ما حاله ؟

اعلم أن السامع ليس عليه شيء فهو على ولايته لهما ولا يغير من أحكامهما شيئًا ولا يقف فيهما ، وهذه المسألة التي بيننا وبين النكار يقفون في الفاعلين ونحن نقف في الفعلين ولا نقف في الفاعلين ونكون على أصل ولايتنا لهما .

وأصل هذه المسألة هي التي جرت بين أصحاب رسول الله ﷺ وأهل الدار : عثمان وأصحابه والمتوقفة سعد بن أبي وقاص أحد الشورى وعبد الله

---

(١) في ط البارونية ولي ساقطة أثبتها تمامًا للمعنى والله أعلم . (مراجع ط ٢) .

ابن عمر بن الخطاب ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت وبعض الأنصار .

وذلك أن سعدا وأصحابه ، كان عندهم عثمان في صحابة بعض صاحبيه ولم يقفوا له على خصلة مخصوصة يحل بها دمه ، على أن رسول الله ﷺ قال : « لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاثة : كفر بعد إيمان ، وزنا بعد إحصان ، وقتل النفس التي حرم الله » .

وإن عمارا وأصحابه قتلوا عثمان ، وتبرأوا منه على أفعال شاهدوها منه ، ولم يثبت تحلة دمه منها عند الغير ، وحل دمه بها عندهم يوسع الأمر للكل ، فسفك هؤلاء دمه وتبرأوا منه . وتوقف هؤلاء وكانوا على ولايته وولاية عمر وأصحابه ، فجمعوا بين الأمرين ، إذ لم يتبين لهم المخطىء منهما ، ووسعهما الحق ما لم يقتحموا أحد الشروط ، ولم يزعموا أن ما هم عليه دين الله ولا يسع خلافه ، ولا يقيم أحدهما حجة على صاحبه ولا سيما من تأول قول الله — عز وجل — : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ فاتهموا أنفسهم وغيرهم ، فعذرهم الله مالم يقع الابتلاء .

فكل معصية ليس عليك فيها إلا الكف ، وكل فرض ليس عليك إلا أن تعرف أنه واجب عليك وتعصي بتركه .

وكذلك كل من وجب عليه شيء فضيعه ، فليس عليك من معرفته ومعرفة الفاعل إلا أن تعلم حرام عليه تركه ، وليس عليك من معرفة أسمائه شيء ، لا من الكبير ولا من الفسق ، ولا من النفاق ، ولا من الشرك ، إلا الشرك الظاهر الذي ظهرت به تسوية الباريء سبحانه بخلقه ، أو نفي وجوده ، أو قصد إلى شخص بعينه .

فهذه الوجوه الثلاثة لا يسعك إلا تشريكه وتكفيره وإيجاب العقاب له .

وأما ما سوى ذلك من المحرمات فليس عليك منها شيء ، فأوجبت عليك معرفة شيء من ذلك ، فتعلم أنه حرام ، وأنه معصية .

وأما سوى هذين الأمرين وهو الشرك الباطن والفرض الواجب ، من معرفة محمد عليه الصلاة والسلام والبعث والحساب والجنة والنار والمسلمين والمسلمات ، وجميع مالا يسع جهله ، فليس عليك منه شيء إلا أنه حرام ، وأن علينا أن الفعلة التي صدرت من ولينا هي معصية ولا ندري ما مبلغها فهي كالمسألة الألى ، فولينا ولينا على حاله ، والمستبرز منه ليس علينا منه شيء ونكون على ولايته كأول مرة ، وقد قال الشيخ يغلا أبو خزر بن زلتاف — رضي الله عنه — يسع جهل جميع أهل الحرام ما خلا الشرك . وقد تقدم ذكره .

وأما قول الشيخ : (والاستحلال لما حرم الله والاصرار على ما حرم الله) ثم قال : (وذلك إذا علمت أنه استحل ما حرم الله ، أو أصر على فعل ما حرم الله) وشرط في هاتين (إذا علمت وكذلك في سائر المعاصي إذا علمت) .

وأما إذا لم تعلم ، فليس عليك منه شيء .

مسـألة :

ثم قلت : والمتولون إذا فعل واحد منهم فعلا ، لا يدري ما هو ، فبرأ منه آخر على ذلك الفعل ، فجاء آخر فبرأ منهما . ما الذي يسع السامع ؟

اعلم أن هذه المسألة مثل المسألة الأولى إلا في الثالث الذي يبرأ من الفاعل والمفعول فإنه هالك ، لأنه لا يخلو أن يكون أحدهما مصيبا ، فبرأ منه فيهلك ، أما الفاعل أو المفعول ، فلا نجاة له مما تورط فيه ، فعلى السامع أن يبرأ من هذا الثالث الذي برىء منهما جميعا ، ومعنى المسألة إلى الضروريات أقرب .

مسـألة :

والمتوليان إذا فعل أحدهما فعلا لا يدري ما هو ، فبرىء منه الآخر على ذلك الفعل ، وبرىء الفاعل من الذي برىء منه ، ما الذي يسع السامع ؟

اعلم أن السامع في هذه المسألة كالأول ، ليس عليه منهما شيء ، ويكون على ولايته لهما حتى يتبين له الحق .

وأما إن زاد متول آخر إلى أحدهما ، فالمتوليان هما الحجة على الآخر .

مسـألة :

والرجلان المتوليان إذا قال أحدهما : برىء منه فلان . ما الذي يسع السامع ؟

اعلم أنه يبرأ من القائل ، لأنه حكى عن ولينا كبيرة ، فإن كان الرامي من أهل الجملة ، فليس علينا من قول الولي شيء ، فهى دعوى .

فإن كان من أهل الجملة ، فليس علينا منهما شيء البتة .

مسـألة :

أو قال : برىء مني رجل على ما استحق . ماذا يفعل السامع ؟

فإن كان المحكى عنه معروفا وهو ولينا برأنا من القائل .

فإن كان على مالا يستحق فقد رمى ولينا ، فلا مخرج له من حكايته .

مسـألة :

ومن قال في شيء من الأفعال : (إن هذا الفعل كبيرة أو كفر) ثم فعله ، إن كان يبرأ منه أم لا ، فهو إلى البراءة أقرب ، أو قال : (هذا نبي) ثم أنكره ، أو قال (هذا حرف من كتاب الله) ثم أنكره ، فلا مخرج له في الوجهين جميعا . هو إلى البراءة أقرب .

مسـألة :

ورجل قال : (برئت من واحد من هذه الجماعة) وهم كلهم من أهل الولاية ، فهو هالك .

وإن كان بعضهم من أهل الوقوف ، فإن هذا ليس علينا منه شيء .

وإن قال : (برئت من أهل ولايتكم) برئنا منه ولو لم يخص أحداً من أحد .

وكذلك إن قال : (هذا مما يوصف الله به) ثم أنكره .

وكذلك إن قال : (هذا حرام) ثم حلله ، أو (حلال) ثم حرمه ، ففي هذا شبهة ، لأن العلماء تختلف فتقول : (هذا حلال) . وبعضهم يقول : (هذا حرام) ، إلا إن قال : (إن الله حرم هذا مطلقا) فأحله ، أو (حلل هذا) فحرمه ، قال الله — عز وجل — : ﴿ قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون ﴾ . فجعل الفقهاء يقصرون التحريم والتحليل إلى الله ، ولا يجوز لغيره أن يحلل ولا أن يحرم .

وإنما ينبغي للعلماء أن يقولوا : يجوز ولا يجوز ، أو ينبغي ولا ينبغي . وأما حلال أم حرام ، فلا ، والشارع هو الله سبحانه .

مسـألة :

وقوله في رجل أقر بمعرفة نبي أو ملك ، ثم أقر بجهله فقال : (لا أعرفه) ، لأنه يسأل إن كان عن عمد جهله وأنكر ما قال أول مرة . فهذا راجع عن علمه على بصره من أمره .

وإن أدعى النسيان في ذلك أو حملناه عليه ، ففي المسألة توسعة ، نكن المشايخ أكثر معلومهم أن هذا راجع من علمه فيما علم ، ولا يوافقني هذا الجواب ، وخلافه عندي أشبه وأولى وأرحم بنا وأرأف .

❊ ❊ ❊

في مسألة النسيان والذهول

اعلم أن مسألة النسيان والذهول ، قد وردت في كتاب الله ــ عز وجل ــ عموما ، فنحن على عمومها حتى يرد ما يخصصها ، قال الله ــ عز وجل ــ في كتابه في معرض الامتنان حكاية عن أوليائه ــ عز وجل ــ حين أثنى عليهم ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير . لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ .

فجل المفسرين يقولون : أو أخطأنا أي تعمدنا . يحكي الله ــ عز وجل ــ عن سائر المؤمنين أنهم استوهبوه النسيان ، فوهبه لهم ، وليس من صفة الكريم أن يستوهب إلى شيء ــ فيخبرنا أنه قد استوهبه ــ فيبخل به ولا يجود به ، وأنما هذه صفة اللئيم أن يشنع على نفسه أنه استوهب ويذكر ذلك عن نفسه ثم أنه لا يهب .

ولو ساغ لأحد أن يقول : لم يسغ النسيان . لساغ لغيره أن يقول : وكذلك المغفرة حين حكى عنه : ﴿ غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ شهادة انتصاب النون من غفرانك ، يشهد لك .

ولو قال : غفرانك بضم النون ، لما حكمنا عليهم بمسألة الغفران ، ولكن نصبه يدل على مسألتهم الغفران .

وكذلك سائر ما استوهبوه في هاتين الآيتين . وفي قوله : ﴿ ربنا لا تحمل علينا إصرًا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ فإن جادلهم بهذا كله ، فما بال النسيان من بينهم ؟

فأجمعت الأمة على أن المؤمنين استوهبوا من الله تعالى هذه العشر كلمات فوهبهن لهم ، فمال بال الاستثناء في بعضها دون بعض ؟! والمسؤول كريم ، وهو أولى ما جاد لهم به .

فلو كان الاستثناء في بعضها والمنع ، لكان في آخر الآيتين أو في وسطهما ، فلو كان الاستثناء يسوغ في أول الأمر ، لكان في العقوبات ، كما قال الله — عز وجل — : ﴿ وهو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون ﴾ فلما فرغت الآية سمع رسول الله ﷺ قال : « أعوذ بوجه الله » فعاذه الله تعالى من الأوليين .

وأما أن يستثنى عليه ما أمتن به عليه وتفضل من غير ذنب ولا سبب ، إلا برأي ذي الرأي فبعيد ، وأخرى : أن الاستثناء أمر غالب ليس للعبد فيه صنع ، ولم ترد شدة في نسيان شيء إلا في ناسي القرآن ، قد ورد فيه التخصيص .

قال الرسول ﷺ : « إني نظرت في ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من ناسي القرآن » . وذلك أنه لا ينساه إلا بهجرانه إياه وهجران تلاوته ، وإنما أراد القراءة ولم يرد نسيان نفس القرآن .

وقد عذر الله المؤمنين في نسيان أعظم العبادات وهي الصلاة ، فكيف بما في دونها .

ولو كان النسيان من اختيار العبد لانتبه ، وقد اجتمعت الأمة على أنه ليس من اختياره ، واجتمعت على النسيان : أنه محطوط عن هذه الأمة ، إلا شواذ ذهب بهم الرجوع عن العلم ، وليس النسيان بالرجوع عن العلم في شيء .

والرجوع عن العلم : أن يقصد إلى ما أقره به ، فينكره على علم باقراره ،

أو تخطئة ما صوبه ، أو تصويب ما خطأه ، والرب تعالى يتجاوز عن كثير من هذه الأمور ، فكيف بأمر قد سقط عن أذهانهم وأوهامهم لا باختيارهم ، وليس هذا من صفة الحليم الرؤوف الرحيم .!

وقال الشيخ أبو خزر يغلا بن زلتاف ــ رضي الله عنه ــ : (بلغنا أنه ما سقط عن وهم الإنسان لا يؤخذ به) ، فأين ذهب بهم وبمن قال بخلافه وهو الإمام الغاية القصوى ، والرب تعالى حطوط جعل النسيان عنهم بمثابة لهم ، حين آمنوا كلهم بالله وملائكته وكتبه ورسله وقولهم : ﴿ سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ فرغبوا في المغفرة فبشرهم أنه ﴿ لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ .

فلما خفف عنهم سألوه ترك النسيان فقالوا : ﴿ لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ فما بال الشدة في أول موهبة الله ــ عز وجل ــ للمؤمنين .

وجل العلماء والمفسرين يذهبون في هذا الخطأ إلى العمد : يقولون : ﴿ لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ أي تركنا أو تعمدنا .

وقال موسى بن عمران ﷺ للخضر عليه السلام : ﴿ لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرًا ﴾ . فلوجب أن ذلك من الخضر عليه السلام أي فعل إرهاق عسر ، ولا يليق بالحكيم الرحيم .

وقال يوشع بن نون ــ رضي الله عنه ــ : « وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره » . فجعل الله تعالى معذرة المؤمنين في أمر نسوه ، إحالة الذنب على الشيطان ، فمن نابه أمر نسيه أحاله على الشيطان ، وقال الله ــ عز وجل ــ في آدم عليه السلام معتذرًا له : ﴿ فنسي ولم نجد له عزمًا ﴾ على عمل المعصية .

معارضة :

فإن قال قائل : على مذهبك في النسيان أنه يسوغ نسيان الرب تعالى ونسيان آياته ، وقد قال الله ــ عز وجل ــ ذما لهم : ﴿ نسوا الله

فنسيهم ﴾ . وقال : ﴿ كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى ﴾ . وقوله : ﴿ ولا تنس نصيبك من الدنيا ﴾ .

فلو لم يكن النسيان من أفعاله لما أمره الله تعالى بترك النسيان ولانهاه عنه والاهتبال نصيبه .

اعلم أن هذه الثلاثة الآي ، قد أجمع أهل التفسير فيها أنه يريد بها العمد ، وأن كلامنا على نسيه الواحد منا طبعا .

وأما قولك إن تنسى الباريء سبحانه ، فلم يستقم لأحد بعد معرفته إياه أن ينساه ، لكن عمدًا لا ذهولًا ، لأن العبد يتصرف بين خلق الله تعالى فلا يكاد يرى شيئا إلا تذكره وحصلت عند معرفة الله تعالى به ، كما لا يستقيم من مضروب بالسياط أن ينسى الضرب وهو يتوالى على ظهره .

وكذلك آيات الله تعالى ، لما علم الخلق البلوى بها أين ما تصرفوا والحاجة الماسة التي لا تفارقهم بعذر نسيانه ، على أنه ذم الله — عز وجل — فاعل ذلك قال : ﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ .

ونسأل من ضيق من المسلمين في هذه عن أسئلة ثلاثة :

أولها : ما البرهان على ما قاله ؟ ولن يجده من كتاب الله — عز وجل — ولا من سنة رسول الله ﷺ ولا من العقل .

والثاني : الأحكام ، أن التشريك والكفر والقتل والسبي والغنيمة ، ولا سيما في أمر مختلف فيه ، أكثر الأمة على حطوطه ، فإن يكاد فشاذ غير معروف في الصدر الأول ، فإن كان تقليدا فبخلاف ما أشار إليه القرآن والسنة والرأي والعقل .

أما القرآن فقد أشرنا إلى ما فيه المعذرة للناس ، والسنة كذلك .

أما من جهة العقل : فإن الله تعالى لا يؤاخذ عبده بالضروريات ، والنسيان

أمـر ضـروري ، قال الله ــ عـز وجـل ــ : ﴿ لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ .

أما من جهة الشرع : فإنه روي عن رسول الله ﷺ ، فيما يرويه عن ربه أنه قال : قال الله ــ عز وجل ــ : « أنا عند ظن عبدي فليظن بي ما شاء » .

فإن شدد على نفسه أمرًا وسعه الله عليه شدد الله عليه .

فليس من العقل أن تأخذ بالشدة في أمر اختلف فيه العلماء ووسع الجميع فيه بالشدة ، فيعاملك الله تعالى على تلك الشدة ولك عنه مندوحة ، ولابد للباريء سبحانه أن يسأل عبده عن هذه المسألة ، من وسع ومن حظر .

أما من وسع فقد أشرنا إلى ما في القرآن فيها والسنة .

وأما من شدد فالاختيار بيده فليظهر حجته ما دام حيا فهو الحزم ، فإن كانت فليظهرها ، وإن لم تكن فليقطع عنها ، ويعامل الكريم بالكرم ، ولا يعامله باللؤم .

والثالث : ما حال المخالف في هذه المسألة أمقطوع العذر أم لا ؟ فليقل ما شاء .

مسـألة :

ورجل رأينا منه كبيرة ثم تاب منها ، أو أوفى بدين الله عند بعضنا ، فتوليناه ، ثم بريء منه بعد ذلك آخر على ذلك الفعل ، أيبرأ منه أم لا ؟ فهذا فيه ما فيه .

وأما من جاء وبريء منه هكذا ، فلم يصف فعلا ولم يذكره ، فهذا أقرب إلى الملامة .

وقد سأل عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ في أبي بكرة أنه شهد على المغيرة بن شعبة أنه زنى في ثلاثة أنفس ، فأقام عليهم عمر بن الخطاب حد القذف ، وتمادى أبو بكرة في الشهادة عليه . ثم قال عمر : (ولو عاد أبو بكرة إلى قذف المغيرة سبعين مرة ما عليه إلا الحد الأول) .

مسـألة :

ورجل كان عندنا في الولاية ، ثم برأنا منه على فعل المستحق عليه البراءة ، ثم أصر وأبى من التوبة ، فجاء رجل حكى عنه أفعالا من الكبائر ، والحال التي كان عندنا من أهل الولاية والصلاح ، أكان يبرأ من الحاكي أم لا ؟

اعلم أن ليس علينا منه شيء ، وسقطت حرمته .

مسـألة :

ورجـل تبرأ من رجـل ، وقال للمتبريء منه : قد توليتك على براءتك إياى ، أكان يبرأ من أحدهما ، وهما من أهل الولاية ، أو من غير أهل الولاية ؟

اعلم أن من تولى عن خصلة واحدة هالك .

وعن رجل تولى رجلاً من أهل الكبائرعلى خصلة من الطاعة رآها منه ، أكان يبرأ منه أم لا ؟ أو على فعل الطاعة ولا معصية ، أو تبرأ منه على خصلة من الطاعة ، أو على شيء لا يستحق منه البراءة ، ماذا يفعل السامع ؟

اعلم أن هذا في هذه المسائل الثلاث هالك ، فإن علم السامع تبرأ ، وإن لم يعلم فلا شيء عليه .

مسـألة :

ورجلان متوليان شهدا على رجل بكبيرة ، فبرأنا منه ، ثم شهد عليه أحدهما بالنفاق ، ماذا يفعل بهما ؟

أما من شهد بالشرك فقد رمى الموحد بالشرك ، إلا إن أظهر الفعل الذي شهد عليه الشاهد فليس علينا منه شيء .

وأما من شهد عليه بالنفاق فليس علينا منه شيء ، لا ظهر الفعل ولا لم يظهر .

وأما من شهد عليه بالزنا بعد ما برأنا منه ، أو قال الكبيرة التي برأنا منه بها زنا .

اعلم أن هذا الأحق بصاحبه بالهلاك ، وليس علينا من رده إلى الولاية شيء .

مسـألة :

ورجل شهد عليه الشهود أنه سرق أو زنى أو قذف أو أكل ميتة أو دما أو لحم خنزير ، و لم يشهدوا على أن الذي فعله من هذه الأفعال كلها : أنه كبيرة أو غير كبيرة ، فجاء رجل آخر غيرهم فقال : إن هذه الأفعال كلها كبائر أو كفران ، كان يبرأ من هذا وهم متولون كلهم .

اعلم أن هؤلاء الثلاثة ما علينا من براءتهم شيء ، ولا براءة الذي شهدوا عليه ، فهم أهل الولاية إلى الآن إذا ظهر الفعل و لم يكن عندنا منه علم ، ولو لم يظهر الفعل أيضا .

مسـألة :

وإن أقر رجل أنه شرب خمرا ، و لم يعرف السامع ثم أفتى له أمين واحد : أنه كبيرة ، فحتى يجتمع أمينان ، وكذلك يحكم ببراءته .

وأما إن كان عنده قبل أن يفعل الفاعل ، أو شهد الشاهد أنه كبيرة قبل فعل الفاعل ، فليبرأ منه .

وأما إذا وقعت شهادة الشهود على التحريم لا غير ، فليس هنالك شيء .

مسـألة :

ورجل رأى رجلا يضربه الإمام العدل الحد ، فقال له رجل واحد أو اثنان : إنه زنى فأقام عليه الحد . أكان قذف أم لا ؟

اعلم أنه قذف ، ويبرأ منه .

مسـألة :

ورجل رمى متوليا بكبيرة ، ولم يعرف أن الذي رماه به كبيرة أو غير كبيرة ، ثم فعل بعد ذلك المتولى كبيرة فبرأنا منه ، ثم عرفنا أن الذي رماه به الرامي في حال الولاية أنه كبيرة ، أكان يبرأ من الرامي أم لا ؟ أو كان ليس عليه منه شيء ؟ فإنه يبرأ من الرامي .

مسـألة :

ورجل شهد عليه الشاهدان الأمينان بالولاية فتوليناه ، ثم قالا بعد ذلك : إنما توليناه بشهادة فلان وفلان ممن لا يتولى بهما ، أكان يرده إلى الوقوف أم لا ؟

فالجواب : لا يرجع إلى الوقوف .

وكذلك إن قالا بعدما تبرأنا منه بشهادة فلان وفلان ، ممن لا يبرأ بهما عندنا ، فليس علينا في هذه المسألة شيء ، والمبرىء مبرأ والشاهدان سالمان عندنا .

مسـألة :

ورجلان متوليان قال أحدهما لصاحبه : أحدهما[1] كافر ، أما أنت وأما أنا . أكان يبرأ منه ؟

الجواب : أن هذا القائل هو المبرأ .

(١) لعل الصحيح (أحدنا) . (مراجع ط ٢) .

وإن قال : واحـد من هذه الجماعة كافر ، وأنا وهم من أهـل الولاية جميعا . فهذا القائل هو إلى الكفر أقرب .

مســألة :

ورجل رأى من رجل كبيرة فبرأ منه ، ثم رأى منه أخرى شركا أو نفاقا ، فليس عليه إعادة البراءة .

ورجل وجبت عليه ولاية رجل وبراءة رجل ، فتولاهما جميعا معاً ، أو برأ منهما جميعا معاً ، ثم نزع قوله من الذي أخطأ فيه ، أكان تجزيه البراءة للمتبرأ ، أو ولايته للمتولي أم لا ؟

اعلم أن ولايته وبراءته بنى بهما على أهل المعصية ، فلا يجزيه حتى يعيدها للصحيح ، وعلى أن الشيخ أبا خزر قال : (اعلم أن الضمير في ذلك يجزي) .

مســألة :

ورجل فعل كبيرة فاستتيب منها فتاب ، ثم جاء بعد ذلك فقال : لم أتب قط مما فعلت ، وإني متماد عليه ومصر . فهذا يبرأ منه .

ورجل ولايته توحيد ، وآخر ولايته طاعة ، فتولاهما جميعا بلفظ واحد ، فنزع قوله من أحدهما ولم يبينه لنا ، فما أبلغه نزوعه ، أشرك فعله أم نفاق ؟

اعلم أن ذلك إذا نزع ولايته من المنصوص كان شركا ، ومن غيره كان نفاقا .

مســألة :

ورجل لم يكن فيه خبر من الله ولا بيان أنه مسلم عند الله أو كافر ، ولم يكن علينا بيان . فقال : إنه كافر عند الله ، أو مسلم عند الله .

اعلم أن الناس قد اختلفوا في هذه المسألة :

فعلى مذهب أهل الدعوة فقد أخطأ ، ولن يعلم المسلم والكافر عند الله أحد إلا بخبر من الله تعالى ، وقد قال في عثمان بن مظعون ما قال حين ذكرته امرأة وثبت عليه . وقالت : (إن شهادتي عليك شهادة باتة ثم مات . فقال رسول الله ﷺ : « إني والله لرسول الله ، ولا أدري ما يفعل بي وما يفعل بكم » .

وكلام العجوز في حارثة الضبي الذي قتل ببدرٍ . وقالت : (سقيا لك حارثة . فقال لها رسول الله ﷺ : « وما يدريك لعله يمنع ما لا يضره ، ويتكلم فيما لا يعنيه » .

وبعضهم يقول : إن من أظهر من الإسلام الشهادة ، فهو مسلم عندنا ومسلم عند الله ، ومن أظهر الكفر فهو كافر عند الله وعندنا ، كما أنه إن تحرك فهو متحرك عند الله وعندنا ، والساكن كذلك .

فعلى هذا الوجه الكلام محتمل ، والمحتمل ساقط من يد المحتج .

مسألة :

ورجل يبرأ من رجل على التوحيد ، ما يوصله ذلك أشرك أم نفاق ؟

اعلم أن من تبرأ من أحد على التوحيد مطلقًا بهذا اللفظ فهو مشرك ، وإن كان يبرأ منه على خصلة ، مما هي عندنا توحيد وليست بتوحيد عند المخالفين ، فهذا محتمل ، فهو متأول ، مثل من يزعم أن الإقرار بمحمد ﷺ ليس بتوحيد ، ولكن إن وجه البراءة على الإقرار بمحمد ﷺ فهو مشرك . وإن بعض الناس ابن الحسين وأصحابه[1] . إن الإقرار بغير الله ليس بتوحيد .

---

(١) لعل من تمام الكلام وجود (قال) في هذا الموضع والله أعلم . (مراجع ط ٢) .

مسـألة :

ورجل قال قولًا يشرك به . ثم قال : تبت إلى الله أكان يجزيه ذلك ؟
اعلم أنه يجزيه .

ورجل قال لآخر : توليتك . فقال له الآخر : تبرأت منك على ولايتك إياي . ماذا يفعل السامع بهما ، كانا من أهل الوقوف ، أو كانا من أهل الولاية ؟

فإن كانا من أهل الوقوف ، فليس علينا منهم شيء .

وإن كانا من أهل الولاية ، فالمتبريء من المتولى هالك .

مسـألة :

ورجل متولى بريء منه رجل متولى . فقال له متوليان : توليناك على براءتك إياه ، أكان يبرأ من الرامي ؟

اعلم أن القول قد تقدم فيمن تولى على خصلة واحدة أنه هالك ، وهذان المتوليان رجلًا على براءة رجل ، هالكان .

* * *

القول في أسامي الشريعة من التوحيد إلى الشرك

واعلم أن أسامي الشريعة لها درجات : أولها التوحيد ثم الفرائض ثم النوافل ثم الإباحة ثم المكروه ثم الخطيئة ثم السيئة ثم المعصية وهو الإثم والذنب ثم الكفر ، فالثلاثة الأولى : التوحيد والفرائض والنوافل ، كلها طاعة ، والشرك والكبير والذنب هؤلاء كلها معصية ، والإباحة والمكروه هما إلى الطاعة أقرب ، والخطيئة والسيئة هما إلى المعصية أقرب ، وليس في هذه الأربعة طاعة ولا معصية هي بين بين .

وقال رسول الله ﷺ : « البزقة خطيئة وكفارتها دفنها » والسيئة : ما أساء فيه الإنسان إلى نفسه من تضييع الفضائل وتهوين الفرائض من غير ما تركها .

ومذهب ابن عباس : ليس فيما يعصى الله به صغير ، فأوجب أن جميع مناهي القرآن كبائر ومناهي السنة صغائر وسيئات لا معاص ، وهذه معركة العلماء لا ينبغي الاستبصار فيها كثيرًا ، وقد تكون السيئة تضييع أوائل الأوقات وفضائلها ، وتضييع الأحوال ، ومالا يعني ، وتكون سيئة وليست بمعصية .

فعلى هذا الوجه تجب التوبة على العبد في جميع أحواله ما خلا كونه في الطاعة ، وفي الطاعة أيضا كلام كثير .

مسألة : في الذنوب والاستغفار والتوبة منها .

ومن جهل الكف عن الذنوب هكذا جملة ، ما يبلغه ذلك ؟ أو جهل الكف عن الشرك ، ما يبلغه ذلك ؟

اعلم أن من جهل الكف عن الذنوب ، فقد جهل الذنوب .

وأما الشرك الذي لا يسع جهله ، فمن جهله فهو مشرك ، لأن الشرك عنده محال الإباحة .

وأما سائر الذنوب فليس عليه من معرفتها شيء ، ولا من معرفة وجودها إلا إذا وقعت البلية وفرضت عليه فريضة فعليه امتثالها ، ومعرفة تركها أنه ذنب ، ومعرفة وجوب التوبة على تركها .

وأما الذنوب فليس عليه من معرفتها شيء والكف عنها .

وأما معرفة أن ذلك كبير فليس عليه منه شيء ألا بعد قيام الحجة ، والشرك لابد من معرفة الكف عنه أنه فرض .

والذي يجب على فاعل الذنب في حالِ الكف ، وفي الحال الثاني التوبة بعد الكف إن لم يكن كف .

وحكمه في جهله التوبة عن الذنوب ، مثل حكمه في عمل نفس الذنوب ، إن كان كبيرًا فهو كبير ، وإن كان صغيرًا فهو صغير ، وإن كان شركا فهو شرك .

وقوله : (أو يسأل الاستغفار لنفسه إذا بلغ ولا يعرف لنفسه ذنبا)[١].

واعلم أن جل علماء الأمة يقولون : التوبة واجبة على الرجل في أول حال البلوغ وإن لم يعلم لنفسه ذنبا ، لما قدمنا من التفريط والتضييع والتهوين .

وعلى هذا ينبغي له الاستغفار في أول البلوغ ، إذ حقوق الله تعالى أعظم من أن يقوم بها العبد ، كما قال ﷺ : « امسوا تائبين واصبحوا تائبين » ولم يخص حالة من حالة .

وأما المتولى فيستغفر له لعموم قوله تعالى : ﴿ واستغفر لذنبك وللمؤمنين

---

(١) لعل المعنى : وإن لم يعرف لنفسه ذنبا . (مراجع ط ٢) .

والمؤمنات ﴾ ، وقلما يسلم العبد من الذنب من حال بلوغه إلى حال خروج روحه .

ومن فعل ذنبا وجهل أن التوبة عليه واجبة ، فيلزمه في التوبة مثل ما يلزم في نفس الذنب ، فإن كان الذنب كبيرا كان كبيرا وإن كان صغيرا كان صغيرًا .

* (مســألة) *

وهل يقال أمر الله عباده وسألهم الطاعة وطلبها منهم ؟

فالجواب : أن هذا كله جائز ، وليس فيه أكثر من الأمر بالطاعة والدعاء إليها .

وقوله : استرعاهم فرعوه وأتمنهم على دينه فأتمنوه وحفظوه ، أو هل يقال : ندبهم وحرضهم ورغبهم وكلفهم ؟

فالجواب : أن هذا كله جائز .

ومن ظهرت فيه أفعال تبلغه إلى الشرك ، أكان يجزيه عنه من علم تلك الأفعال[١] ، أم حتى يقصد إلى كل فعل فيتوب منه ؟

فإن كان متدينا فيقصد إلى كل فعل ، وأما غيره فلا إلا التوبة بالجملة .

مســألة :

وأما قولك : هل يستر الله على عبده ذنبه في الدنيا فيأخذه به في الآخرة ، أو يستره في الآخرة عليه ؟

اعلم أن الله تعالى يأخذ عبده بذنب فعله ، يأخذه به في الدنيا وفي القبر

---

(١) لعل تركيب الكلام هكذا : أكان تجزيه عنه التوبة من جملة تلك الأعمال .. والله أعلم بالصواب (مراجع ط ٢) .

وفي الحشر وفي النار ، ويستره عليه في الدنيا ويأخذه به في القبر وفي الحشر وفي النار ، ويستره عليه في الدنيا وفي القبر وفي الحشر ويأخذه به في النار ، ويأخذه به في الدنيا ويستره عليه في القبر وفي الحشر ويعافيه من النار ، ويأخذه به في القبر ويستره عليه في الدنيا وفي الحشر ويأخذ به في النار ، ويستره عليه في الدنيا وفي القبر وفي الحشر وفي الجنة ، هذا على قدر توبة العبد من الذنوب ، ما إذا تاب العبد ويغفره له ، فيأخذه في الدنيا أو في القبر أو في الحشر أو في النار ، كما قال في أبي طالب : « إن الله خفف عنه ووقف في ضحضاح من النار » ، وفي عدي بن حاتم : « إن الله خفف عن أبيك بسخائه » فهو بعض المغفرة .

اعلم أن الشدائد التي تصيب المسلمين في الحشر هي بعض المؤاخذة في أن يبعثهم حفاة عراة عزلا ، من بقايا ذنوبهم في الدنيا .

وأما أن يغفر له في الدنيا وفي القبر وفي الحشر وفي النار ، فهذا قول المرجئة ، وليس بقول المسلمين ، وفي أصحاب الأعراف آيات للسائلين .

مسألة :

وقد يجوز على الله كلم وتكلم ومتكلم ومكلم ، فهذه كلها بقرائن الأحوال .

أما قول القائل : القرآن لغة الله فلا ، أو حديث الله فلا ، ومن أجازه فهو لغو لا أجر ولا وزر في أسماء الله — عز وجل — وصفاته .

وسأل فقال : وهل يقال : ما أكثر أسماء الله ، وأسماؤه كثيرة ؟ وهل يقال : ما أحسن صفات الله وأسماءه ؟

اعلم يا أخي أن مسألة الأسماء والصفات قد اختلفت فيها أمة أحمد صلوات الله عليه وسلامه .

فمن طائفة ذهبت إلى أن الأسماء هي هذه الألفاظ التي يخبر الله — عز وجل — بها عن نفسه ، على معتاد ما بيننا في أسمائنا ، واستدلوا بأن الاسم هو هذا اللفظ المعقول في لسان العرب يفارق الأفعال بصيغة ويجري عليه التنوين أحيانا في غالب الحال ، كقولك : عالم وعليم وعلام ، وراحم ورحيم ورحمن . فهذا موجود في لغة العرب لا ينكره أحد داخل وخارج ونازل وطالع ، في أمثالها ، فاقتصر هؤلاء على هذه الألفاظ أنها أسماء الله . قال الله — عز وجل — ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ وقال : ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمٰن أيما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ ، وقوله : ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ قال الله — عز وجل — : ﴿ هو الله الذي لا إلٰه إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمٰن الرحيم . هو الله الذي لا إلٰه إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشكرون . هو الله الخالق الباريء المصور له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السمٰوات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴾ .

فلمن قال بأن الأسماء هي الألفاظ متعلق في الجميع قوله : حيث قال : ﴿ له الأسماء الحسنى ﴾ ووصفه إياها بالحسنى .

ولمن قال : بأن الاسم هو المسمى متعلق في قوله : ﴿ هو الله الذي لا إلٰه إلا هو عالم الغيب ﴾ وفي قوله مكرر : ﴿ هو الله الذي لا إلٰه إلا هو الملك القدوس ﴾ . وقوله : ﴿ هو الله الخالق الباريء ﴾ . فماذا بعد هو إلا الغير ؟

وقول أهل البصائر في الأسماء لا أهل الأبصار : إن الاسم هو المسمى وإنما الألفاظ خدمة المعاني ، والاسم هو المسمى المعنى لا اللفظ المسموع ، فمن رضي بالحواس ورضي بظاهر ما يقول الناس صار من جملة النسناس ، وقصر إلٰهه عن الأفضل إلى الأنذل . ويظهر من قولك : هذا زيد . فإن أردت

به الذات صلح لها ، وإن أردت به الاسم واللفظ فهو هو ، وذلك يختلف بأحوال المنبه عليه ، ومهما وقف بك رجل تعرفه وتعرف اسمه أنه زيد ، وبجانبك ناس لا يعرفونه ، ويقولون : من هذا . فيصلح أن تقول : هذا زيد . فيكون التنبيه على اللفظ وأما ذات الرجل فظاهره عندك وعندهم .

ولو كان رجل أعمى وأحس بجانبه حسا ، وقال لك : من هذا ؟ فقلت : هذا زيد . فيكون السؤال والجواب عن الذات جميعا لا عن اللفظ ، قال الله — عز وجل — : ﴿ هذا خلق الله فأروني ماذا خلق الذين من دونه ﴾ . وإنما وقع الخطاب هاهنا عن الذات لا عن اللفظ .

ولو قيل لك : أين زيد ؟ فقلت : بين يديك . لكان المراد يريد الذات دون اللفظ . وكذلك هذا سواد وهذا بياض .

وعلمنا أن نسبة الاسم إلى الذات في حق الباريء سبحانه أفضل ، من جهة الشريعة ومن جهة اللغة .

ففي الشريعة حقيقة وفي اللغة مجاز ، والحقائق في ذات الباريء أولى من المجاز وأفضل .

وعلى أن الاسم هو المسمى في لغة العرب موجود ، قال الله — عز وجل — : ﴿ ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ﴾ . ومعلوم عند الناس أنه لم يرد الذوات دون الألفاظ ، فمن جعل اسم الله هو المسمى كان قد عزى الباريء سبحانه إلى الأفضل ، وإن اقتصر به إلى اللفظ حسبه جهله بين الفاضل والمفضول ، وعذرناه ما لم يتجشم الشروط المهلكة : التدين على جهالة ، وقطع العذر ، وتبديل الأحكام ، وفيه وفي مثله قال جابر بن زيد — رحمه الله — : (لا يحل للعالم أن يقول للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك ، ولا يحل للجاهل أن يقول للعالم : اجهل مثل جهلي وإلا

قطعت عذرك ، فإن قال العالم للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك . قطع الله عذر العالم . وإن قال الجاهل للعالم : اجهل مثل جهلي وإلا قطعت عذرك . قطع الله عذر الجاهل) .

وأما من قال : (ما أكثر أسماءه وأسماؤه كثيرة ؟) فإنك تحمله على مذهب من جعل أسماء الله هي الألفاظ .

وأما نحن فلا يجوز في معتقدنا فيها التعجب بالكثرة ولا الإخبار عنها بالكثرة . وأما الإفراد كقولك : (ما أحلمك يارب !) كقول أبي بكر الصديق : (ما أحلمك أي ربي !) وقول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ أسمع بهم وأبصر ما لهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحدًا ﴾ فجائز .

وأما صفات الباريء سبحانه فقد اختلفت فيها الأمة ، فمن قائل ــ وهم الأشعرية ــ : الصفات هي المعاني ، كالعلم والقدرة والإرادة وغيرها . فأبطلوا عنها اسم الصفات وأثبتوها معاني مع الله ــ عز وجل ــ ولم يزل ، لأنهم يقولون بقدمها ، ومعولهم اللغة فقارفوها هنا ، ونقصوا العقول في إثباتهم كثيرة قديمة مع الله ــ عز وجل ــ في الأزل ، هم إلى الشرك أقرب .

لا يجوز : ما أكثر صفات الله ! ولا ما أوسعها ! وإن قلت : ما أحسن صفاته . بمعنى ما أحسن ما يصتف به فجائز . والحمد لله .

اعلم أن الأشعرية[١] قد اختلفنا معهم في عشرة مواطن :

أولها : أن قلنا إن الباريء سبحانه يوصف بالعلم والقدرة والإرادة وسائر الصفات التي يوصف بها . فقالوا : إنها معان وليست بصفات .

---

(١) اعلم أن علماءنا المغاربة ــ رحمهم الله تعالى ــ يطلقون على أهل السنة بمختلف تياراتهم العقائدية اسم الأشعرية ، ويتكلمون في عقائدهم على اعتبار أنها عقيدة واحدة . فليتنبه لهذه فإنها مهمة وخافية وقد نوهت عليها سابقًا (مراجع ط ٢) .

والثاني : أنهم أطلقوا على هذه المعاني التي ذكروها : أنها أغيار لله — عز وجل — ، فأوجبوا التغاير بينهما .

والثالث : أنهم أثبتوها معاني غير الله وهي قديمة .

ونحن نقول : ليس هناك معنى غير الله ولا قديم مع الله .

والرابع : أن بمقتضى هذه المعاني ، كان الله موصوفًا ، فبالعلم كان عالمًا ، وبالقدرة كان قادرًا ، علم بعلم ، وقدر بقدرة ، وأراد بإرادة ، وحيي بحياة ، وقدم بقدم .

والخامس : أن هذه المعاني التي وصفوه بها ، معان قائمة بالذات ، ذات الباريء سبحانه .

والسادس : أنهم وصفوه بالوجه واليدين والرأس والعينين والجنب والجلسة والقبضة والأصابع والكف والساق والقدم والاستواء والميل وخرق الحجب ، وركوب الحمار الأقمر وأنه النور الأنور .

والسابع : أن الكلام من المعاني التي وصفوه بها وهو قائم بذاته لم يزل بها .

والثامن : أن الأمر والنهي المتدرجين في الكلام من المعاني التي وصفوه بها قائمان بذاته ، لم يزل كذلك ، تعالى الله عن ذلك .

والتاسع : أن القرآن وسائر كتب الله المنزلة من المعاني التي يوصف بها في ذاته ، لم يزل بها سبحانه .

والعاشر : أن العدل والإحسان والفضل والمن والإنعام صفاته ، لكنها أفعاله محدثة .

اعلم أن الأشعرية بنت مذاهبها في الباريء سبحانه وصفاته وأسمائه وتشبيهه بخلقه ، على الهروب من الواضح إلى المشكل ، وعولت بعد العثار على الاعتذار ، وأنى لهم به بعد الانتصار ، وتعرضوا للبلاء وهم عنه أغنياء ، ولن

يرضي بهذا عاقل ولن يخفى على جاهل ، وقد قال الأول : إياك وما تعتذر منه .

وقد اتفقنا نحن وهم على تنزيه الباريء سبحانه ، فأول ما غلطوا فيه أن أفسدوا على العرب لغتهم وقالوا : إن الصفة هي الوصف . في مثلها .

وقد أجمعت الأمة أن الوصف فعل الواصف والصفة حال الموصوف .

وأخرى : أنهم بنوا عن السواد والبياض والألوان بأسرها[١] . أن تكون صفات . وقالوا : هي معان لا صفات . وأثبتوا مغايرتها للباريء سبحانه فأثبتوا قدماء كثيرة ، ومن وراء هذا أن أظهروا افتقار الباريء سبحانه إلى هذه المعاني من العلم والقدرة والإرادة ، فبالعلم علم وبالقدرة قدر .

ثم قالوا : إن المعاني التي يوصف بها الباريء سبحانه قائمة بالذات و لم يقولوا : حالة في الذات . كقولنا الأعراض حالة فينا ، ومن وراء هذا نسبتهم الباريء سبحانه إلى الجوارح كالوجه والعينين والجنب والساق ، في مثلها .

مسـألة :

وقولك : من زعم أن الله موصوف وموجود ومتسمي ونفى عنه أن يقال له : شيء .

اعلم أن معنى شيء هو معنى موجود . ومن قال : الله ليس بشيء . هلك .

وإن قال : لا يجوز أن يقال له شيء أو غير شيء . إنما أخطأ على اللغة فواسع مالم يتغشم .

وقوله : علم الله شيء ، أو غير شيء . لا يجوز في الوجهين جميعا ، لأن قولك : (علم الله شيء) يوهم غيرية الباريء سبحانه ، و (غير شيء) نفي العلم .

---

(١) أي لم يميزوا بين حقائق الأشياء بياضها من سوادها . (مراجع ط ٢) .

وكذلك القول : وقدرته وإرادته وسائر الصفات .

وقوله في العلم والقدرة وسائر الصفات : هل هي قديمة أم لا .

اعلم أن القول لا يطلق بأنها قديمة أو محدثة ، وليس هناك غير القديم حتى يطلق عليه القول بالقدم أو غيره .

وكذلك القول في أنها شيء أو غير شيء ، لئلا يتوهم علينا أنها أغيار لله — عز وجل — .

وكذلك القول في أنها معنى ، أو غير معنى . وكذلك القول في أسمائه ، إلا إن أراد هو الأسماء التي هي الألفاظ فمحتمل .

وأما على مذهب أهل الحق لا يجوز عليه شيء من هذا ، ولا على الصفات ، وليس في الأمة من يقول الهيئة . وهو شرك ممن قاله .

ولا يجوز أن يقال : الله في علمه أو في قدرته أو في سمعه أو في بصره أو في إرادته أو في أسمائه ، أو في صفاته . فإن هذا كله لا يجوز . وهو خطأ في الخطابة .

وكذلك قوله : علمه منه . وأسماؤه منه ، وقدرته منه أو ليس منه . فلا يجوز ، أو علمه فيه أو أسماؤه فيه ، أو صفاته فيه . وكذلك معه .

وكذلك لا يجوز أيضًا ، أو ليس معه .

وكذلك علمه عنده ، أو قدرته ، أو أسماؤه أو صفاته ، لا يجوز .

أو هل يقال : أسماؤه هي هو ، وصفاته هي هو ؟

إن هاتين المسألتين ، أشار إلى جوازهما ، بعض أهل الدعوة — ويقول : علمه هو هو ، وقدرته هي هو ، وصفاته هي هو وفيها مع ذلك توهم ما .

والأحسن عندي ، أن يقال : علمه ليس هناك شيء غيره . وقدرته ليس هناك شيء غيره .

وكذلك سائر الصفات ، وكذلك أسماؤه وصفاته ليس هناك شيء غيره .

وأما ذكر الله بأسمائه ، فجائز أن يقال : العالم هو القادر . والقادر هو المريد في أمثالها .

وأما للصفات بينها البين فلا يجوز أن يقال : العلم هو القدرة ، ولا القدرة هي الإرادة ، ولا يجوز العلم غير الإدارة ، ولا الإرادة غير العلم ، ولا القدرة غير العلم .

وأما قولك : سميناه بصفاته . فلا يجوز ، وصفناه بأسمائه . فهذا كله خطأ في اللغة والخطابة والإيهام وذهاب العقول إلى مالا يجوز على الله ـــ عز وجل ـــ ولا يجوز العلم اسمه ، وأخواته .

وكذلك لا يجوز : وصفناه بالتسمية ، ولا سميناه بالوصف .

وقولك : سميناه بالذكر أو بالحرف أو بالألفاظ . فإن رجع الكلام إلى خطابه فجائز ، وإن أراد ذات الباريء سبحانه ، فلا يجوز .

وتقول : وصفناه وصفًا . جائز ، وأما وصفناه صفة ، ففيه الوهم .

وقولك : أخبرت عنه بأسمائه . فلا بأس ، وأخبرت عنه بصفاته ، إلا عند من يتوهم أن الاسم والصفة خبر .

وكذلك قولك : لفظت بأسمائه ، فلا يجوز إلا عند من ذكرنا .

وقولك : سألتك بحق أسمائك عليك . قد أجازه بعضهم .

وأما دعوته بأسمائه أو سألته بأسمائه ، فجائز .

وأما سألته بصفاته ، ففيه ما فيه .

وهل يقال : وصف نفسه بالوصف ؟ فلا يجوز .

وإن قلت : وصف نفسه وصفًا . جائز ، وسمى نفسه بالتسمية . إنما يجوز :

سمى نفسه تسمية ، ووصف نفسه وصفًا ، وأخبر عن نفسه خبرًا ، ووحد نفسه توحيدًا ، وأفرد نفسه إفرادًا .

وهل تقول : عرفت الله بأسمائه وصفاته ؟ والمعرفة درجات فوق درجات العلوم ، من الإيمان والظن والعلم واليقين ، فمن بلغ إلى هذا الحد يرجى له البلوغ إلى حد المعرفة إن اجتهد . تقول : أثبت الله نفسه عالما ، وأثبت نفسه العلم .

وأما علمه إثبات وأسماؤه إثبات ، فلا .

وأما قوله أثبت نفسه بأسمائه أو بصفاته فلا ، وأثبت نفسه بعلمه أو بقدرته أو أثبتناه بأسمائه فمحتمل .

وأما أخبرنا عنه بأسمائه ، على رأي من جعل الأسماء حروفًا وألفاظًا .

وأما ذو صفات وذو أسماء وذو علم وذو قدرة ، فإن هذا كله يوجب الغير . والسلام .

مسألة :

يقال ما أكثر خلق الله ، وأوسع فضله وإحسانه ، فلا بأس في هذا كله ، وهل يقال : ما أحسن كلامه أو بيانه أو برهانه أو حجاجه أو قوله ؟ فهذا أيضًا حسن .

وتقول : كلامه متغاير وقوله ، بمعنى بعضه غير بعض . وكذلك كلامه متفاضل أي بعضه أفضل من بعض ، فهذا لا بأس به .

وقوله : كلامه كله حروف متغايرة ، وآيات مفصلات ، وأفضاله وإحسانه ، فجائز .

وقوله : ما أوسع علمه فجائز ، وإنما وقع المعنى على المعلومات ، وقدرته أيضا كذلك .

وهل يقال : الله جميل بالإضافة ؟ فلا بأس . هو جميل العفو ، جميل الستر ، ويجوز : بحسن الصنع إلينا .

وأما قولك : بحسن العلم والقدرة : فلا يجوز .

وقولك : سميع وسامع ومسمع . فجائز أيضا .

وقولك : سماع فلا يجوز أيضا ، لأنه مصغ إلى غيره وقابل للكذب .

وأما قولك : يسمع ويبصر (ثلاثي) فجائز يسمع الأصوات ويبصر أي يرى الألوان ، وبصر بمعنى رأى (أيضا ثلاثي) .

فإذا أردت الغير فتقول : أسمعه إذا أسمعه الأصوات ، أو جعل له السمع ، أو تكلم فسمع الرجل ، وأما أبصر فليس فيه أكثر من أنه أبصر اللون .

وإن أردت أن تقول : جعله مبصرا ورائيا فتقول : بصره الله اللون . أي جعل له بصرا .

وأما بصار ، فلا يجوز على الله تعالى ، وكذلك يبتصر لا يجوز ، وكذلك أسمع نفسه .

وأما أبصر نفسه بمعنى علمها فجائز . وقولك : أبصر كل شيء بمعنى علم كل شيء .

وقوله : أبصر الصوت ، وسمع اللون . وهو تبديل لغة العرب ، ثقيل .

مسـألة :

والمشرك إن دعا إلى الجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ أو أمر بها ، أكان يترك على الدين الذي كان عليه أول مرة ؟ أو كتبها بيده .

واعلم أن هذا إن كان من أهل ملة اليهود والنصارى والمجوس ، فدعوا الناس إلى الجملة التي كان يدعو إليها رسول الله ﷺ .

قال : هؤلاء لا يتركون على أديانهم الأولى إن جاءوا بها تامة ، وأما إن كتبوها وعنوا نسخا مثل من ينسخ الكتاب للناس فلا .

وأما الوثنية فلا يتركون ، كتبوها أم لم يكتبوها ، إلا أن دخلوا بلادنا بذمة و لم يقولوها قطعا وإنما قالوها حكاية ، فليس علينا منهم شيء .

وذكرت أهل الشرك وعباد الأوثان ، ومن ليس له دين مثل من أنكر الله ، أو قال بإلهين اثنين ، أو اقروا بما أشركوا به . قد قلت لك : هؤلاء لا يتركون على جميع ما كانوا عليه ، لا زادوا ولا نقصوا ، إلا إن دخلوا بلادنا على الأمان فما علينا منهم شيء .

والمشرك إن أظهر على نفسه خصلة من خصال أفعال أهل التوحيد ، مثل الصلوات إلى الكعبة أو الحج أو العمرة ، أكان يصيب الرجوع إلى ما هو عليه ؟ فهذا لا يصيب الرجوع أصلا ، ولنحكم عليه بحكم أهل التوحيد .

وأما منع المشركين من مجالس أهل التوحيد إن ساروا ، وإن لم يطمعوا فيهم فلا . والغزو منهم معنا إلى عدونا باختيارنا . وكذلك الإعانة على موتاهم فلا بأس ، وأما موتانا فإنا نستقذرهم .

مسألة :

وأما قولك : الرحمٰن خالق والله خالق ، فلا بأس إن لم يتوهم عليه الغيرية ، وأما أسماه : خالقة أو رازقة فلا يجوز .

وقوله : يملك أسماءه وصفاته وعلمه وقدرته في مثلها ، فلا يجوز .

وهل يقال : أضفنا إليه أسماءه وأشرنا بها إليه ، أو نسبناها ، أو أسماؤه مذكرة أو أعجمية ، فلا يجوز مذكرة أو مؤنثة ، ولا أعجمية ولا عربية ، فلا يجوز إلا عند من يجعلها ألفاظاً ، وليس هو بقولنا ، ويجوز في الأذان متسم

ومسم ومسمى ، فالأسماء لا تقتضي الأعيان ، كما لا يجوز خالق ورازق لمن لم يكن عاد[1].

وأما مسمى : معناه له الأسماء ، لا كان المسمى ولا لم يكن ، وسمى نفسه بأسمائه التي هي هو ، ووصف نفسه بصفاته التي هي هو الآن .

وأما في الأزل ، فلا .

مســألة :

ويقال : لله عبادة ، وله شريعة ، وله ملة ، وله طاعة ، وله معصية . وتقول : عبادة الله وشريعة الله وملة الله وطاعة الله ومعصية الله .

وأما لله مذهب فلا يطلق أو شرك أو كفر . وتقول : لله — عز وجل — عدو ، ولا تقول له ند .

وأما قولك في القرآن : ما الحكم فيمن قال : إنه غير مخلوق ؟ وقولك : من قال : القرآن غير مخلوق . ما يبلغه ذلك ؟

اعلم أن هذه الأمور التي تعتورها الألفاظ ، ثم اللغة ، ثم المعاني ، فلا يصح الكلام فيها حتى يحصل لفظا ومعنى ، فيجب الحكم ويقع الخطاب على معلوم .

واعلم أن مسألة القرآن — وهذا الفن من المسائل مثل الإيمان والإسلام والدين والشرك والكفر والنفاق والكبير والصغير والطاعة والمعصية والتوحيد والمباح والمندوب والمكروه والخطيئة والسيئة ، في أمثالها — من أحكام انتماء الشريعة ، فمن أصاب وجه الحق فهو محق ومأجور أعني عند الله تعالى ، ومن أخطأه عند الله تعالى فهو محمول عنه معذور فيه إذا كان ذلك برأي منه ، ما لم ينتهك أحد الشروط الثلاثة ، فإن من طبع بني آدم القياس واستعمال الرأي

(١) العادي : القديم (مراجع ط ٢) .

من الصغر ، تدريبا للعقول وتعليما للجهول ، فأطلق الله لهم في الرأي فحكموا عند البلوغ حجج العقول بالنظر في الأصول والعلل والتعليل ، وتقوم حجة رب العالمين على العباد وبالشروط ، ما لم يدع أنه دين يدان الله تعالى به ، أو يقطع عذر من خالفه ، أو يهدم برأيه قاعدة من قواعد الإسلام .

فإن سلم من هذه الشروط الثلاثة كان لغوًا مهدورًا محمولًا عنه ومعذورًا ، ولك في المسلمين أسوة حسنة حين أفتوا في المعتزلة أن زعموا أنهم هم الذين خلقوا أفعالهم دون الله تعالى ونفوا خلقها عن الله تعالى . فقالوا : إن ادعوا هذا رأيا فالرأي عجز ، وإن ادعوه دينا هلكوا .

وكذلك قولهم في الصفرية الذين شركوا ممن أتوا المعصية ، فعذرهم المسلمون حتى هدموا قاعدة الإسلام بالسيف والقتل والسبي والغنيمة ، فعند ذلك قطعوا عذرهم .

فمن أخطأ في الإيمان وجعله في القلب دون اللسان والجوارح ، وقاله بالرأي ، فالرأي عجز .

وكذلك التسمية بالمؤمن كالمرجئة والمسلم ، والكل محتمل .

وكذلك لو قال : الإسلام في الجوارح دون القلب ، في مثلها .

وكذلك لو قال : النفاق في القلب هو الشرك .

وكذلك القرآن إن قال : إنه غير مخلوق بالرأي فالرأي عجز ، وهو قول أهل عُمان ، ويقولون : إنه غير مخلوق .

وأهل شرف الإباض يقولون : أنه مخلوق ، وأهل حضرموت بين بين لا يطلقون القول ، أنه مخلوق ولا غير مخلوق .

وكذلك في أسماء الله — عز وجل — .

وسألت محمداً الحضرمي بمكة عن القرآن فقال : أهل عُمان يقولون :

إنه غير مخلوق وأهل شرف الإباض يقولون : مخلوق . ونحن أهل حضرموت : بين بين ، ليس عندنا قطع العذر بين هؤلاء وهؤلاء .

وقولك : الله يضحك ، أو يبكي ، أو يندم لفعل السوء أو يسر لفعل الخير ، فهذه عبارات لا تجوز على الله سبحانه .

وإن ورد شيء من الشارع طلبنا له وجها من التأويل كيضحك ، والسرور فالله أعلم به .

ومن أمر رجلًا أن يشرك بالله فهو مشرك لا فعل المأمور ولا لم يفعل .

وهل يقال : سألتك يا ربي بأكبر أسمائك ؟ فهذا ثقيل . وقد ورد اسم الله الأعظم ، وهذا يتوجه إلى الألفاظ . ويقال : أعلم العالمين وأقدر القادرين .

وأما أعلم من العالمين ، فلا .

وأما أعلم من الجاهلين فلا يجوز . وكذلك أقوى من العاجزين ، ولا يجوز عالم من العلماء ، ولا كالعلماء ولا يجوز فقيه ولا غير فقيه ، أو لا يفقه ولا لا يفقه ، ولا يقال يشعر ولا لا يشعر ، ويدري ولا لا يدري ، أو يفهم أو لا يفهم ، أو يعقل أو لا يقعل . كل هذا لا يجوز على الله سبحانه ، وهل يجوز أن يقال : قدر بقدرة ، أو علم بعلم ، أو أراد بإرادة ؟ فهذا كله لا يجوز على الله تعالى .

ولا يجوز : لله علم علم به ، أو قدرة قدر بها ، أو إرادة أراد بها ، من أمثالها ، أو يكون علمه في الأشياء قبل أن تكون ، غير علمه بها إذا كانت ، أو علمه في شيء أفضل من علمه في شيء آخر . أو هل يقال : علمه خلقه كما علم نفسه أو علم نفسه كما علمه خلقه ، فهذا ثقيل ، إلا بصلة أنه واحد وأنه إلـٰه .

ويقال جاء الله بالفرج وجاء بالغيث وبالمطر .

ولا يقال : جئت من الله . ويقال للمؤمنين : هربوا إلى الله . ولا يقال : هربوا من الله — عز وجل — . والكافرون قد هربوا من الله — عز وجل — وأما نفروا من الله إلا ما يتوهم .

ويقال : المؤمنون نصروا الله — عز وجل — قال الله — عز وجل — : ﴿ إن تنصروا الله ينصركم ﴾ وأما أعانوه فلا .

وهل يقال : الكافرون خالفوه وعاندوه وعادوه ؟ فنعم . وذمهم فجائز ، وأما ذموه فلا يجوز . ويقال : آذوه . قال الله — عز وجل — : ﴿ الذين يؤذون الله وسوله ﴾ .

وهل يقال : ضروه ؟ فلا ، ولا قاتلوه ، أو هل يقال : عاداهم وعادوه ؟ فنعم .

وأما ذمهم فجائز . وأما ذموه فلا . وكذلك تذاموا لا يجوز .

ولا يجوز شتموه ولا لعنوه ، وأما لعنهم فجائز في الدعاء .

وهل يقال : وقفت إليك يا إلٰهي . ففي عرفات يجوز ، وفي غيرها ثقيل .

ويجوز أستغيث بك وأستعينك ، وتقول : يارب أو بي . وثقيل قم بي .

وأما حركنا بصلة فلا بأس ، اللهم حركنا إلى طاعتك .

ويجوز استعملنا طاعتك ولا تستعملنا معصيتك يا إلٰهي .

وتقول : اتكلت عليك يا إلٰهي لا على عملي ، ولا يقال : اتكلت على عملي .

وتقول : الله مخالف لخلقه بصلة في ذات واسم وفعل فلا بأس . وكذلك الخلق . وأما اختلف فلا يجوز . وتقول : الله غير الخلق والخلق غير الله ، وأما تغايرًا فلا يجوز ، ولا متغايران .

ويقال : ذكّر الله خلقه بنعمته عليهم ، ويجوز ذكره المؤمنون من خلقه . وأما تذاكرا فلا .

وإنما يقال في التضادد : الكفر ضد الإيمان . ولا يقال : ضد التوحيد والطاعة ضد المعصية ، والشرك ضد التوحيد .

ويقال في خصال الدين : تضادت . ولا يقال في دين الله تغاير ، ويقال شرائع الأنبياء تختلف ومختلفات ومتغايرات . ولا يقال : دينهم متغاير ولا مختلف .

وأما مسألة الشراة وأحكامهم فأحكامهم أحكام الكتمان في كل شيء ، إلا ما ذكروا في الصلاة أنهم في أوطانهم يصلون صلاة المسافرين ، وإذا خرجوا من أوطانهم فأوطانهم في سيوفهم فيصلون الإقامة ، ولم يأتنا فيه أثر من كتاب الله — عز وجل — ولا في سنة نبيه عليه السلام ، وإن كان رأيا فالله أعلم وأحكم .

* * *

باب أحكام الطاعن في دين المسلمين

وأما مسألة الطاعن في دين المسلمين فلم يرد فيها نص من كتاب الله إلا في آية واحدة إشارة إلى القتل قال الله — عز وجل — : ﴿ وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر أنهم لا أيمان لهم ﴾ .

وقوله : ﴿ وطعنا في الدين ﴾ .

والآية الأولى شرط فيها شروط كثيرة : النكث في الإيمان ، وقيد في أئمة الكفر ، فلا يخلو هذا التقييد من أن يكون بإجماع الشروط بقتل الطاعن ، أو على كل شرط منها ، فيجب القتل عن نكث اليمين ، بشرط بعد العهد ثم أتبعه الطعن في دين المسلمين ، ثم حتى يكونوا أئمة الكفر ، فإن كان الطاعن من غير أئمة الكفر فلا ، وإلا لم يقتل حتى تجتمع الشروط .

ورأينا : أن ليس في نكث اليمين إباحة القتل لمن نكث ، وبعد أن يكون إماما للكفر فيجب عليه القتل .

والآية محتملة ، فلم يأت في سنة رسول الله ﷺ أثر إلا النفر الذين وجههم رسول الله ﷺ إلى قتل كعب بن الأشرف .

ولذلك قال بعض أفراق الأمة ، وهم هؤلاء السنية : لا يجب القتل إلا على طاعن في رسول الله ﷺ ، وأما الصحابة فلا .

وأما مشايخ أهل الدعوة فأجابوا فيها أولهم عمروس بن فتح — رضي الله عنه — حين قال لأبي منصور : إن لم تأذن لله — عز وجل — بثلاث فخذ خاتمك عني : الدال على عورات المسلمين يقتل ، والطاعن في دين المسلمين يقتل ، ومانع الحق يقتل .

وهذه المسائل الثلاث ما ورد فيهن من سنة رسول الله ﷺ أثر يستدل به عليهن .

ولقد ورد عن أبي بلال مرداس بن أدية ما يؤيد عمروس في الطاعن حيث قال[١] : (إن فرسك هذا حروري) . فقال له أبو بلال : (وددت أني وطئت به على بطنك في سبيل الله ولكن يا فتى أحسن حملان رأسك) فأشار إلى جواز قتله على : (فرسك هذا حروري) .

وأما قول القائل : (ما أفضل الجهاد أيا أبا الشعثاء ؟) .

فقال له جابر : (قتل قاتل خردلة) وخردلة رجل من المسلمين قتله رجل ، فأشار به إليه .

فقال : (لا ، حتى تضع يدك عليه فإني خشيت أن أقع في غيره) .

فجاز أبو الشعثاء خلف الرجل فوضع كفه عليه ، فقام إليه الرجل فقتله .

وطلبوا إلى الرجل أن يدلهم على من أشار إليه بقتله وامتنع .

فقال جابر : (وكنت أخشى أن يشير إليَّ حتى قتلوه) .

فإن قال قائل : فلم أجزتم قتل الرجل بخردلة بأمين واحد ؟ أيجوز للرجل البسط إلى الدماء بأمين واحد ، وأخرى على فعل لم يره ، ولم يقف عليه أنه فعله ، وأخرى وهل لأحد عليه سبيل من أولياء الدم ؟

اعلم أن جابر بن زيد إمام في مقام الجماعة ، وإنما يراعى الشاهد في الأحكام التي تجري بين الناس .

ومنه إذا أخذت جواب مسألة : أن من فعل فعلا ما كفر ، وأخذتها عن إمام واحد ، فإنه يسعك أن تبرأ عليها وتقتل ما أذن لك إليه الشرع ولا حرج ، وأما بعد نزول القضية فلا .

والطعن في دين المسلمين كبيرة عندنا ويحل بها دمه ، وعند الأمة لا يصير طاعنا حتى يطعن في رسول الله ﷺ .

---

(١) لعل من تمام الكلام (حيث قال له رجل :) . (مراجع ط ٢) .

وأما قولنا : فكل ما ينقض به مذهبنا فهو طعن في دينهم ، ومن طعن في دينهم فهو طعن في المسلمين ، يحل به قتل القائل في الوجهين عند أهل الدعوة .

وإن كان الطعن في رسول الله ﷺ أو فيما جاء به ، فهو شرك .

وإن كان من اليهود والنصارى وأمثالهم ، فهو شرك .

فإن كانوا في ذمتنا فهو نقض الذمة . وعند مخالفينا : إنما يجب عليهم النكال قالوا : لأنا نعلم أنهم يطعنون فيه ، فليس في ذلك نقض ذمتهم .

وقولهم هذا ليس بصحيح ، وقول أهل الدعوة أفضل .

وإن كان الطعن من بعض الموحدين فيما يتعلق بالأفواق فهو كبيرة نفاق ، فيقتل في الوجهين جميعا ، لا طاعنا في الدين ولا في المسلمين .

وأما المنصوص في الخبر فالطعن فيه شرك .

والطعن من بعض الموحدين في أئمتنا ، ومن تسبب إليه فهو طعن ، سواء كان ذلك الإمام حيا أو ميتا .

وقد يكون الطعن باللسان وبالرمز والإيماء والإشارة ، وقد يكون الطعن بالإقرار وبالشهادة وبالإشهار .

وأما من صوب دين المخالفين من غير تخطئة لديننا فليس بطعن ، وكذلك ولاية قاداتهم ، فهذه كبيرة من غير أن يكون طعنا .

وقوله : من قصد إلى خصلة مما دان به المسلمون وبانوا بها من غيرهم ، مثل من قال : (أسماء الله غير مخلوقة) ، فقد كفر . أو حكم في جميع المعاني التي اختلفت فيها الأمة ، وذهب إلى ظاهر الألفاظ والمعاني ، مثل من قال : (الإيمان هو التصديق بالقلب واللسان ، والإسلام هو فعل الجوارح) . أو قال : (يكون مؤمنا بالتوحيد وحده ومسلما) . أو قال : (لا كفر في شيء

من الكبائر إلا في الشرك) وهو يريد في هذا كله انتصارا لمذهبه فليس بطعن .

وإن أراد به انتقاض مذهبنا فهو طعن ، وأن أتخذه دينا كفر .

وإن كان رأيا فلا شيء عليه .

وأما من خطأ ما اجتمعت عليه الأمة مثل الصلاة والزكاة والصوم والحج وما أشبهه ، فهو إلى الشرك أقرب .

وأما من قال : (هذه المعاني منسوخة) كفر .

وإن قال : (يجري عليها النسخ برأي المسلمين) فإن كان منه رأيا عجز ، وإن كان دينا هلك ، وليس فيه من الطعن شيء .

وأما قوله : هذا الطاعن في دين المسلمين يقتل في الظهور وفي الكتمان ، أو هو حد من الحدود ولا ينفع إلا في الظهور .

اعلم أن جميع مسائل المسلمين في القتل أساغوها في الكتمان والظهور ما خلا الرجم من الزنا .

وأما قوله في الطاعن : من أين جاز قتله ؟ أمن الكتاب أم من السنة ؟ أم من رأي المسلمين ؟

فالله أعلم ، ليس فيه أكثر مما ذكرت لك أولا ، أنه من طريقة المسلمين ، وقد تقدمت المذكور فيها : ﴿ فقاتلوا أئمة ﴾ والآية محتملة ، فالله أعلم .

وأما وجوبه في الظهور والكتمان ، فاعلم أن الكتمان قد وسع فيه كثير من شرائع الإسلام في فعله وفي تركه .

أما الظهور ، فواجب أئمة العدل إقامة دين الله فيه ، قولًا وفعلًا وسرًا وعلانيةً .

وأما الطاعن إن تاب ورجع في طعنه فمقبول لا قتل عليه .

والمخالف إن طعن في دين المسلمين ثم رجع إلى دين المسلمين ، فرجوعه من دينه إلى دين المسلمين رجوع عن طعنه وتوبته من طعنه .

وكذلك إن صوب دين المسلمين فهو رجوع عن طعنه ، ولو لم يرجع إليهم .

وأما من صوب من طعن في المسلمين أو نقض مذهبهم ، أكان ذلك طعنًا أم لا ؟ فهو أعظم من الطعن .

وكذلك إن أمر بالطعن فيهم أو استحله أو صدق من طعن فيهم ، فهذا هو نفس الطعن .

وفي مخالف دعا المسلمين إلى الرجوع إلى دينه ، أكان ذلك طعنا أم لا ؟ فهذا ليس بطعن .

وأما من قصد إلى مسلك من مسالك الدين الأربعة مثل الظهور والكتمان والشراء والدفاع فخطأه ، فهذا ليس بطعن إن كان مراده انتصارًا لمذهبه .

وأما من تبرأ من الاسم الذي نسب إلى مذهب الحق بالاسم المشهور ، فإنه طعن منه مثل من طعن في الوهبية هكذا أو الإباضية .

والمخالف إذا قصد ببراءته إلى قبيلة المسلمين مثل نفوسه أو مثلهم ، فهو أعظم لطعنه وكفره .

وأما إن قصد إلى قبيلة تنسب إليها خصلة ظاهرة فطعن فيهم بسبب تلك الخصلة ، فليس بطعن .

وكذلك إن رماهم من الخصال بما لا يفعلون ولا ينسب إليهم ، فليس بطعن .

وأما من برأ ممن برأ من المخالفين ، أكان هذا طعنا أم لا ؟ فليس بطعن .

كل من ذهب إليه من انتصار مذهبه و لم يقصد تعييب المسلمين ، فليس بطعن .

وأما إن طعن في دين المسلمين خوفا على نفسه ، فليس بطعن ، وإن اعتذر وقال : (إنما فعلت خوفًا على نفسي) قبل منه .

وإن أعطى الأجرة على الطعن في دين المسلمين ، فهو نفس الطعن فيهم .

وأما أن يقتل بالترجمان الواحد إذا شهدوا منه ذلك أو لم يشهدوه ؟ اعلم أنه جرى لجابر بن زيد — رحمه الله — شيء من هذا ، حين دل على قاتل خردلة ، والحوطة أمينان .

وأما إن حضرت لقوم وشهد أمين واحد : أنه طعن قديمًا ، والراجع إلى دين المخالفين من أهل الحق ، ليس في ذلك طعن ، وإنما مراعاة الشاهدين في الأحكام التي بين الناس ، وأما الدين فلا ، فإنه يجوز فيه أمين واحد ، بشرط إصابة الحق ، ويسعك التوقف دونه ولو شهد لك ألف شهيد مع الجهل أو الريبة إلى أثر أو إلى أمير المؤمنين لظهور عدله وأمانته إن أمرك بإقامة الحدود من القتل والقطع والجلد ، فواسع لك بقوله ولو لم تشاهد الفعلة .

وكذلك الترجمان الواحد في هاتين المسألتين ، والعدو فيجوز لهم التقدم والبسط والقتل والسبي والغنيمة ، والبراءة من وراء ذلك . والله أعلم .

وإن وقعت الشبهة أو الريبة أو الجهالة في شيء من هذه الأمور فعليك التوقف ولو شهد لك ألف شاهد .

وليس لأمير المؤمنين أن يحملك على ما جهلت ، ولك أسوة في عمار ابن ياسر ومن معه من المسلمين وهم في مائة ألف أو يزيدون على أنه جعله رسول الله ﷺ علما للفتنة ، وقد توقف عنه عبد الله بن عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت

وجل الأنصار الذين توقفوا في تحلة دم عثمان بن عفان ، فعذرهم المسلمون في ذلك ، مالم يقع الابتلاء ، ولم يقتحموا أحد الشروط الثلاثة : اتخاذهم شكهم دين الله ، أو البراءة ممن خالفهم ، أو دعاهم شكهم إلى هدم قاعدة من قواعد الإسلام . والحمد لله رب العالمين .

تم وكمل بحمد الله وعونه وتأييده ونصره .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما .

* * *

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما .

قال الشيخ يوسف بن إبراهيم الورجلاني — رحمه الله — جواب رسالة أخي محمد بن الشيخ النفوسي الأبدلاني ، عفا الله عنه .

(أما بعد) يا أخي بلغني كتابك العزيز الأثير الثني الخطير ، وقرأته ففهمت مرادك ، تذكر فيه مسائل عن أشياء تحيرت فيها عن القرآن وغيره ، والله تعالى يا أخي يقضي جوابك ومأربك .

اعلم يا أخي أنا قد صرنا في الزمان الذي ذكره الأوائل عن رسول الله ﷺ يكون في آخر الزمان ، أنه قال : « إذا كان في آخر الزمان تواتر فيه الزلازل والفتن على الرجل المسلم . فإذا أقبلت فتنة قال : هذه مهلكتي . فإذا انجلت أتاه أعظم منها ، فقال : هذه هي هي . فلا يزال العبد تعتوره الفتن والمصائب ، حتى إذا مر بقبر تمنى أن يكون صاحبه » .

وقد كان رسول الله ﷺ يقول لأصحابه : « إذا كثرت الفتن فليتخذ أحدكم عنزا عفراء يتبع بها شغف الجبال » . وليت لو كان اليوم هكذا ، لقصر العناء ، وبلغنا المنى ، لكن الجبال اليوم يقصر دونها الطرق ، ويحول بينك وبينها الخوف .

ولما ظفر الحجاج بن يوسف بعبد الله بن الزبير ، أصاب في بعض خزائنه تابوتا عليه أقفال فافتتحها ، وفي داخلها حق[١] فافتتحه ، وفي داخل الحق درج فافتتحه يحسبه جواهر الدنيا ، فإذا فيه كتاب فقرأه فإذا فيه : (إذا كان المقتب ألفا ، والحديث خلفا ، والشتاء قيظا ، والولد غيظا ، وفاض اللئام فيضا ، وغاض الكرام غيضا ، فأعنز عفر في جبل وعر ، خير من ملك بني النضر ، هكذا حدثني كعب الأحبار) . يعني بالنضر ملك قريش .

---

(١) الحق : وعاء صغير ذو غطاء يتخذ من العاج أو الزجاج أو نحوهما . (مراجع ط ٢) .

ولقد جرى علينا يا أخي في ورجلان من المصائب ما يستغرق مصائب الدنيا وآفاتها إلى مصائب الدين ، يكثر تعدادها ويشجو تردادها ، فاقت الوصف وجاوزت مصائب الدنيا وآفاتها إلى مصائب الدين ، جاء ما لا يوصف وزال ما يعرف ، إنا لله وإنا إليه راجعون ، لا عزاء لها إلا واحدة وهو قول رسول الله ﷺ ، وذلك أنه مر على مقبرة فقال : « سلام عليكم دار قوم مؤمنين ، أنتم لنا سلف ونحن لكم تبع ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، وإنا لله وإنا إليه راجعون ، وودت أني رأيت إخواني » .

قالوا : (ألسنا بإخوانك يا رسول الله ؟) .

قال : « بل أنتم أصحابي ، وإنما إخواني قوم يأتون من بعدي ، يؤمنون بي ويعملون بأمري ولم يروني فأولئك لهم الدرجات العلا ، إلا من تعمق في الفتنة » . وفي بعض الروايات : « يرون سوادا في قرطاس ، فيؤمنون بي الواحد منهم خير من خمسين منكم » .

وسنفرد إن شاء الله للمتعمق في الفتنة بابًا ، وكيف يكون واحد منا خيرًا من خمسين من الصحابة ؟

وأما سؤالك يا أخي ، فيما ذكر الله في سورة الأعراف من قصة موسى عليه السلام مع فرعون وهو قوله : ﴿ فألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين ، قال الملأ من قوم فرعون إن هـذا لساحر عليم ﴾ . ثم قال في الشعراء ﴿ فألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين قال للملأ حوله إن هذا لساحر عليم ﴾ .

اعلم يا أخي أن موسى وهارون صلى الله على نبينا وعليهما مكثا مع فرعون أربعين سنة بعد الدعوة ، فنجا موسى وهارون عليهما السلام وغرق فرعون وجنوده .

ولكن ثمرة سؤالك أن لو كان متعلقهما في يوم واحد ، ولكن يجوز أن يكون متعلقهما مع فرعون وجنوده في أمكنة شتى ، فيقع الكلام من فرعون تارة ومن الملأ أخرى . إن الملوك إذا جرى بين أيديهم من الأمور العظام ، فمن حسن الأدب من الوزراء والجنود والعامة إلا يتقدموا بالكلام حتى يكون هو المتكلم بنفسه ثم تتبعه العامة في كلامه ، ولما جرى ما جرى لموسى معه قال فرعون للملأ الذي حوله : (إنَّ هذا لساحر عليم) . فلما صدر هذا الكلام من فرعون ، أعقبه الملأ وقالوا تصديقا بالكون فيما قال : (إن هذا لساحر عليم) .

والخطاب من فرعون خصوصا لهم ، والخطاب من الملأ تصديقا لفرعون وإظهارًا لطاعته له .

وانتشر القول والأمر من الوزراء إلى الجنود ، ومن الجنود إلى الرعية ، ومن الرعية إلى العامة والنساء والصبيان والولدان ، تصديقا لقوله وتعظيما لفعله وهذا أدب الملوك الأولى في سائر الدنيا ، مع الوزراء والجنود والرعايا والعامة والرجال والنساء والصبيان والولدان .

❊ ❊ ❊

(قصة ظريفة) :

جرت في بلاد زغاوة لملكهم وهو ابن أويك ، وهو أبو محمد العريق في أعلى القلزم .

وذلك أن بلادهم ليست بها حجارة ، ويتعجبون أذا رأوا منها شيئا مثل مدق النوى للجمال ، ويذكر الناس لهم الصخور والكدى والجبال في الإسلام ، فيتعجبون من ذلك .

وقال لهم أهل كوار : (إن في طريقنا إليكم جبلا مثل الصومعة طولا) فدعا بكاتب من كتابه يقال له مسفرم أتوزين . فقال له : (إئتني بهذا الجبل الذي يذكر الناس أنه مثل الصومعة طولا ، وأنا قد أبصرته من صومعتين) .

فقال له مسفرم : (لابد من مؤنة وقوة) .

فأمر له بمائة ألف راكب من جنوده ومائة ألف خادم لزاده ومؤنته .

وقال له : (لابد من السلاسل التي تجر الجبل) . فأمر له بمائة ألف سلسلة وعشرين ، ومثلها ازقاق[1] .

فخرج مسفرم بعساكره حتى انتهى إلى الجبل فأمرهم ، فخروا في رأسه خره وربطوا فيها السلاسل وداروا به ، فجذبه المائة ألف و لم يتحرك الجبل . فصاحوا : (تكيرى تكيري) . أي أبى أبى . فما سمعه أحد من الناس إلا قال : (تكيري تكيري) حتى وصل الكلام إلى الملك .

قال : (ارجعوا) فرجعوا مسيرة عشرين يوما . وقد رأينا هذا الجبل بأعيننا ووقفنا تحته .

ومن عادة الملوك : أن تبدأ بالكلام فيتصل بالعامة فتقوله، حتى يقع الفصل .

(١) لعلها الحبال المصنوعة من الجلد (مراجع ط ٢) .

وربما يقوله فرعون أول مرة في موطن ويقولونه هم في مواطن أخرى ، فحكم الله تعالى الأمرين جميعا ، فجعله في سورتين مختلفتين لما بنى الله — عز وجل — القرآن عليه من الفصاحة والبلاغة ، وما يتضمن من لحن الخطاب وفحواه ودليله ومعناه .

وإن ما بنى عليه القرآن من اختلاف السور وتقطيعها ، والاختصار في بعضها والإكثار في بعض ، لما يشمل العامة ويسوسها ويصلح لها .

وربما قرأ الواحد قراءة القرآن ولا يسمع له الآخر ، ويفترق القرآن في الجهات والبلدان ، ولهذا المعنى الذي جعله الله حكمة لمصالح العباد ، فمن قرأ من القرآن جزءا واحدا وجد فيه جميع أخبار الأمم والأنبياء والرسل ، ومن قرأه أجمع أصاب الكل ، فلهذا قال الكفار في القرآن ولم يعرفوا له وجه الحكمة ، قال الله — عز وجل — عنهم : ﴿ وقال الذين كفروا لولا أنزل عليه القرآن جملة واحدة ﴾ قال الله — عز وجل — : ﴿ كذلك لنثبت به فؤادك ﴾ أي تفسير ، أو أنزله الله تعالى حكمة فمن لم يستطع لحفظه أجمع أجتزأ ببعضه ، فتكون القصص عند بعضهم كاملة وعند بعضهم قاصرة ، فاتبع الكل بالكل .

وكذلك إخبار الله — عز وجل — عن أهل القيامة وزلازلها والإخبار عن الجنة والنار ، وبالقرآن قصص طوال ومختصرات وأشارات وتلويحات ، تتردد بين لحن الخطاب ومعناه وتتوزع بين لفظه ومعناه ، ولهذا فاقت العربية جميع الكلام ، والعرب جميع الأمم ، وأفردها بالعقل والفهم والعلم والحكم .

وأما ما ذكرت من أمر موسى والخضر عليهما السلام .

اعلم أن الله — عز وجل — قسم العلوم بين العباد على ثلاثة أقسام : اثنان منها ضروريان ، وواحد اختياري .

فعلم الحواس ضروري ، وعلم العقل ضروري ، والاختياري : علم الشرع وما يشبهه .

فجعل الله تعالى في العلوم الشرعية والعمل بها ، لمن التزمها ودوام عليها واهتبل بها قولًا وفعلًا واستعان عليها بالعلوم الضرورية حسًا وعقلًا ، تطهيرًا للقلوب وتنقية لها من الأنجاس والأرجاس واستضاءة من الظلمات والكدرات .

فمهما واظب الإنسان على العبادات تراكبت أنوار العبادات على القلب ، حتى تتضح فيه حلية الحق ووتتجلى وتظهر فيه صور الموجودات وتتجلى .

وأنا أشير لك إلى حالة الإنسان في سفره إلى الله — عز وجل — والترقي في العلوم من أوله إلى آخر الغاية إن شاء الله — عز وجل — .

أما بعد ، فإن الله تعالى لما خلق ابن آدم في بطن أمه ، فمكث في الرحم أربعين يومًا نطفة ، وأربعين يوما علقة ، وأربعين يومًا مضغة ، ووقع التصوير في عشرة أيام ، وهي مائة وثلاثون يومًا ، وهي أربعة أشهر وعشر ، وعند تمامها ينفخ فيه الروح ، وعند نفخ الروح يقتبس العلوم الحسية ويتولد عنها اللذة والألم ، فقام عنها علم الخيال اقتبسه من حواسه والحواس عادة ضعيفة .

فما زال كذلك حتى يخرج من بطنه أمه ، ومعه ملك مقترن معه من بطن أمه .

فلما خرج من بطن أمه قارعه الهواء بعد كن الرحم والشيطان ، فصرخ الصرخة أول املاحه والصيحة أول نياحه .

وأول ما يظهر من علومه الخيال فيؤديه يافوخه إلى دماغه ، فما حصل إلى اليافوخ من الحواس أداه إلى مقدم الدماغ فصار خيالًا .

وفي الدماغ ثلاث مقدمات ، وثلاث قوى .

فالأولى : منفردة بعلم الخيال ، وهي في مقدمة الوجه ، وفيها يتردد الخيال ولا يتجاوزها .

والثانية : في وسط الدماغ ، وتسمى الحافظة ، وهي التي تحفظ جميع ما أدّاه الحس إلى القوة الخيالية إلى الحافظة وهي مغرس الوهم انفردت به .

الثالثة : وهي مركز الفكر ، يتردد فيها الفكر في الأمور التي توهمها من خياله عن حواسه .

فأول ما سبق إلى الطفل بعد أن خرج من بطن أمه القوة الخيالية ، فإذا اشتدت حواسه وقويت قليلا ، قويت قوة الخيال وأدت إلى الثانية التي هي الوهم ، وإن قوي الوهم أدى بقوته إلى القوة المفكرة ، وإن قويت استعمل الفكر ، وإن قوي استعمل القياس ، فيقع للطفل الصغير التفرقة بين أبويه وقماش البيت وخشب الدار ، وتقع له التفرقة بين أهل بيته وجيرانه ، وتظهر له الحاجة ذات نفسه إلى أبويه وأبوتهما عليه ، فعند ذلك تؤدي القوة المفكرة إلى القلب ما حصل عندها .

والملك الموكل الذي هو صاحب اليمين في إلهامه في جميع فجوره وتقواه ، ليجتنب أو يمتثل ذا .

فإذا ترعرع قليلًا قوى قياسه ، فهو في ذلك إلى سبع سنين ، اقترن معه الملك الثاني فهو صاحب الشمال ، فيكون طوع صاحب اليمين ، وتسديدا وتمهيدًا لما ألهمه صاحب اليمين بسبع سنين إلى حد بلوغه ، وبلوغه أربع عشرة سنة ودخل في الخامسة عشرة سنة .

فهنالك تقوى حاسة العقل وتبلغ وتكمل ، واحتمل التكليف .

فهنالك يستقبله سفر آخر وهو سفر التكليف ، واحتمل الأمر والنهي

والوعد والوعيد والطاعة والمعصية واسم المؤمن والكافر .

قال الله تبارك وتعالى ، في قسم عظيم : ﴿ ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها ﴾ . وحجة الله القائمة على العباد من قبل الإلهام .

❊ ❊ ❊

باب السفر الثاني إلى الله سبحانه وهو التكليف

وهو أوله الإيمان بالله — عز وجل — وهو أول ما يسبق إلى الأطفال ، وهو سكون النفس إلى عبوديتها ، وسكونها إلى ربوبيتها ، أن الإنسان عبد وأن له ربا ، وهذه من أوصاف الأطفال في مدة الطفولية .

ومصداق ذلك الحديثان عن رسول الله ﷺ : « خلقت هذه القلوب حنيفية ، إلا ما كان من الشيطان فإنه يخترمها عما خلقت له » وقوله عليه السلام : « كل مولود يولد على الفطرة ، حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » .

فإذا قوي الإيمان قليلا ترقى إلى الظن وهو أقرب درجة من الإيمان ، لأن الإيمان سكون النفس إلى الباريء سبحانه والظن ميل النفس إلى جهة الباريء سبحانه ، قال الله — عز وجل — : ﴿ الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون ﴾ .

وإن قوي الظن وتأكد بالأدلة والبراهين حصل في درجة العلم وكان من العلماء بالله تعالى الراشدين الهادين المهتدين . قال الله — عز وجل — ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ حسبهم أنهم خرجوا من جملة الخلق ، هم الملائكة ، إلى كنف الباريء سبحانه .

فإن قوي العلم قليلا أداه إلى اليقين بالله — عز وجل — ، صار من الموقنين الصديقين الصادقين .

فإن قوي يقينه قليلا انتقل إلى المعرفة ، أقصى درجات بني آدم في المعارف معرفة الباريء سبحانه ، وصار في العارفين السابقين المقربين .

فمن بلغ هذه الدرجة زال العمى عن بصره والغطاء عن قلبه ، وحصل في علم المكاشفة وهو العلم اللدني الذي فاق علم المرسلين والملائكة المقربين والأنبياء أجمعين .

فإن قال قائل : وهل في الخلق من يفوق علمه علم الملائكة والمرسلين وقد أرشدوا بالشرائع في إصلاح الخلق من عند رب العالمين ؟

قيل له : أجل ، أن المرسلين إنما بعثوا في مصالح الفساد في الظاهر وبقي عليهم علم الباطن الذي استأثر الله به ، إلا من خصه من عباده .

وسيأتي لشرح ذلك وبيانه إن شاء الله بعد .

وسأنبهك بنكتة هنا : أن الخضر هل يلزمه من شريعة محمد ﷺ شيء ؟ أم لا ؟

الجواب : أن الخضر ليس عليه من شريعة محمد عليه السلام شيء ، إلا علم نفسه اللدني الذي خصه الله تعالى به .

ومصداق ذلك : أن من شريعة محمد ﷺ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وليس على الخضر من ذلك شيء ، ولو رأى رجلًا أراد أن يقصد رجلًا ليقتله ، فليس عليه أن يعرف صاحبه بما أراد به الآخر ، ولا أن يدفعه عنه ولو قدر ، ولا من سمعه يبتدع في دين الله تعالى أو يعبد الأصنام وينطق بالباطل أن ينهاه ، ولا يعرف الناس بأهل البدع ، أو يزجر أحدا عن معصية الله تعالى ، أو يعرفه إذا جهل أمر الله تعالى .

فحاله كحال الملائكة المقربين ، ومن وراء ذلك أن يكون كعزرائيل ، من أراد موته أماته وقبض روحه ، ومن أراد حياته أحياه ، فهذه خاصية ليست للأنبياء ولا للمرسلين ، إلا بعد الأمر من الله سبحانه ، وهو مطلق اليد في جميع ما أراده .

وهذه النكتة شرح لجميع ما جرى له مع موسى عليه السلام ، فهو يتبع طريقة الشرع أصاب أم أخطأ ، والخضر اتبع العلم اللدنى من رب العالمين ، ﷺ .

فإن قال قائل : إن رسول الله ﷺ قال « لو أن عيسى عليه السلام حي بين أظهركم ما وسعه إلا اتباعي » .

قيل له : نعم ، إن عيسى بعث بالشريعة كمحمد عليه السلام ومن العادة الآخر ينسخ الأول ، فشريعة عيسى سبقت ، وتأخرت شريعة محمد عليه السلام ، لكن العلم اللدني ناسخ لو ورد .

ولنرجع إلى ما نحن فيه ، فمن اقتصر من العارفين على اليقين كان من الموقنين المتقين .

ومن اقتصر على علم دون اليقين كان من العلماء الراشدين المخلصين .

ومن اقتصر على الظن كان من المؤمنين الممدوحين الذين ظنوا أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون .

ومن اقتصر عن الظن إلى الإيمان كان من المؤمنين الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . ولكل درجات مما عملوا .

ومن اقتصر على ما دون ذلك إلى القياس في الأفكار والوهم في الخيال ، والخيال أصل الأطفال ، كان من المهملين المغرورين ، وهم شبه الأطفال أو شبه الرجال المغرورين من الجهال ، فظهرت منّة الله تعالى على الأطفال أن أصحبهم الإيمان من حين ولادتهم إلى أن بلغوا حال الرجال ، فمن مات منهم قبل البلوغ دخل الجنة لحرمة آدم عليه السلام ، وبشفاعة إبراهيم الخليل عليه السلام ، وبشفاعة المصطفى محمد لآدم وإبراهيم والأنبياء والملائكة والمؤمنين

أجمعين ، وبإيمانهم الذي سبق من عند رب العالمين من بطون أمهاتهم ، أعاذنا الله من اخترام الشيطان وتضليل الآباء الضالين المضلين .

ومن مات من الرجال على دين الأطفال وسلم من أمهات المعاصي ، كان من أهل الجنة البله الذين هم الأكثرون . قال رسول الله ﷺ : « أكثر أهل الجنة البله » .

فإن قال قائل : أراك قد وزعت الإيمان بين الأطفال والرجال ، وشاركتهم في الأعمال ولا أعمال للأطفال ، وأنى للأطفال بلوغ كنه الإيمان على أنهم غير مكلفين ولا مأمورين ولا منهيين ؟

اعلم يا أخي أن الله تعالى جعل القلوب منطوية على الأذعان للعبودية في رقابهم من أول الصغر ، واقتبسوه من تسليط آبائهم وتمكنت في قلوبهم ربوبية الرب وعبودية العبد ، اقتبسوا ذلك من القياس السابق لهم إليهم .

ومصداق ذلك الحديثان : « خلقت هذه القلوب » وقوله : « كل مولود يولد على الفطرة » .

ولما أعاذ الله إبراهيم الخليل أيام كان في الغار مستخفيا عن الجبار الذي كان يقتل الأطفال ، حين ذكر له أنه يولد في هذه السنة مولود ، يكون هلاك ملكك على يديه .

فلما ولد ذهب به والداه إلى الغار ، فأدرجاه فيه ، ويختلفان إليه ، وترضعه والدته ، فلما كبر قليلا ، وفهم الكلام وما يتحدثون به من أخبار الناس ، والبلد والملك وجنوده والأصنام آلهتهم .

فقال لوالدته يومًا من الأيام : (من إلٰهي يا أمي ؟) .

فقالت له : (أنا) .

فقال لها : (ومن إلٰهكِ أنت ؟) .

فقالت له : (أبوك) .

فقال لها : (ومن إلـٰه أبي ؟)

فقالت له : (الصنم) .

فقال : (ومن إلـٰه الصنم ؟)

فلما ذكر لها ذلك ، ضربته ضربًا وجيعًا ، وبكى بكاء شديدًا ، وبقيت القضية غصة في قلبه .

وكانا إذا رجعا إلى البلد ، سدا عليه باب الغار بالحجارة ، خوفًا عليه من الملك ، الذي يطلب الأطفال ليقتلهم ، ومن السباع .

فلما ذهبا عنه ، جاء إلى باب الغار عند غروب الشمس ، فنظر من خلل الأحجار التي سدت عليه باب الغار ، فأبصر الزهرة تهوي للغروب ، ورآها مشرقة مضيئة . فقال : (هذا إلـٰهي) ، فأراد أن يتخذ لنفسه إلـٰها ، مثلما اتخذه أبواه ، فرصدها فتأملها حتى غربت . فقال كما قال الرب عنه : (لا أحب الآفلين) .

ثم هو كذلك ، حتى نظر إلى القمر بازغا ، أكبر من الزهرة . قال : (هذا ربي) فلما أفل قال : (لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين) .

فلما أصبح طلعت الشمس ، ورصدها عند الغروب ، فلما رأى الشمس بازغة قال : (هذا ربي هذا أكبر) فلما أفلت قال : (يا قوم إني برىء مما تشركون) .

قال الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ وكذلك نري إبراهيم ملكوت السمٰوات والأرض وليكون من الموقنين فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال : هذا ربي . فلما أفل ﴾ ـــ إلى آخر القصة .

فلما قضينا لكل مولود يولد على الفطرة بالفطرة وبالحنيفية قضينا له بالإيمان وبالحنيفية بعد الإيمان كل من مات صغيرا ، لأولاد المؤمنين ولأولاد المشركين . كما قال الله — عز وجل — في أولاد المؤمنين : ﴿ والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء ﴾ .

وكذلك أطفال المشركين ، الأطفال الذين ماتوا على الفطرة والحنيفية ، وهو مذهب معاذ بن جبل — رضي الله عنه أعلم هذه بعد نبيها عليه السلام — وهو أشبه لأن من غرق من الأطفال من قوم نوح وأبناء الأمم التي هلكت ، يذهبون باطلا ولهم الإيمان — وهم أولاد أبينا آدم عليه السلام — لا إلى جنة ولا إلى نار ، خلافا للخوارج الذين يقولون : (إن أطفال المشركين كافرون مشركون) . وتأولوا قول الله — عز وجل — حيث يقول : ﴿ ولا يلدوا إلا فاجرًا كفارًا ﴾ ، فكيف بمن لم يولد بعد ؟

وإنما أراد : إذا ولدوا وتركوا على ما هم عليه من تلقين آبائهم ، إلى أن يبلغوا الحلم ، فهناك يكونون فجارًا . والباريء سبحانه يخلق في الجنة الحور العين والولدان ويترك ذرية آدم تذهب إلى النار !!

وقد يقتبس الأبناء الإيمان من الفطرة ومن آبائهم ويكونون عند بلوغهم أرسخ إيمانا من آبائهم ، تنطق كما ينبغي ويجب .

ورد أيضا على هؤلاء — أصحاب الحديث — الذين يقولون : (إنه توقد لهم نار فيؤمرون أن يقتحموها ، فمن اقتحمها دخل الجنة ، ومن أبى فيؤمر به إلى النار) .

وأما أمر تكليف الأطفال فليس لهم عقول يفهمون بها ما غاب عنهم وما يأتي من أمر الآخرة والقيامة .

وإن تأملت في الحقيقة لرأيتهم اليوم في التكليف لما حملناهم عليه من تعليم

القرآن وتعلم شرائع الإسلام والصلاة إذا بلغوا سبع سنين ، وضربهم عليها إذا بلغوا عشر سنين ، وما يلقون في المكتب من المعلمين من الضرب والنكال والاختتان ، فهذه كلها عقوبات على تضييع أوامرنا واقتحام نواهينا تأديبا منا لهم .

فإن قيل : وهل يكون منهم الكفران كما صح منهم الإيمان ؟

قلنا : لا ، لأن الكفران لا يحتمله إلا عقل شديد وسفر جديد من وراء منزلة الأطفال ، وقضينا لهم بالإيمان بحكم الرسول ، وظهور الدليل في تعليمهم قبل الوصول لكنه البلوغ ، ومن ترق من الأطفال من الإيمان إلى الظن وهو الدرجة التي فوقه ، حصل في جانب الظن ، كان من أولياء الله الصالحين .

ومن امتنع من هذا بعد ظهور هذه الأحكام فقد كابر ، قال الله — عز وجل — في يحيى بن زكريا عليهما السلام : ﴿ وآتيناه الحكم صبيا ﴾ والحكم أبعد من الإيمان .

وقال في عيسى عليه السلام : ﴿ يا عيسى بن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك إذ أيديتك بروح القدس تكلم الناس في المهد وكهلا وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ﴾ .

وقال أيضا : ﴿ ويعلمه الكتاب والحكمة والتوارة والإنجيل ورسولًا إلى بني إسرائيل ﴾ .

وفي طفل أصحاب الأخدود آية ، ومن وراء ذلك أجنة السقط يوم القيامة عند باب الجنة ، حتى يجر أبويه رهنا فيدخلهما الجنة .

وقد قنع الرب تعالى من عباده المؤمنين بالإيمان ، وهو أول السفر إلى الله — عز وجل — وقد قال الله — عز وجل — : ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجرًا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ﴾ .

وقد قال إبراهيم عليه السلام : في أعجب العجب من سريته ومن ولده إسماعيل ، حين رماهما بين جبلين لا ماء ولا طعام ، فقال : ﴿ رب أرني كيف تحيي الموتى قال : أوَ لم تؤمن ؟ قال : بلى ﴾ — فقنع منه الباريء سبحانه ببلى ، وأمره بأخذ الطير فتسلى بها عن ولده إسماعيل وأمه .

فإن ترق من الإيمان إلى الظن كان من الممدوحين الذين قال الله — عز وجل — فيهم : ﴿ الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون ﴾ .

وقال : ﴿ وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم ﴾ .

فمن استظهر بعد هذا بالدليل والإعلام ، وظهر له صنيع الله — عز وجل — في الأنام إلتحق بدرجة أهل العلم وكان من العلماء الشاهدين والأولياء الراشدين . قال الله — عز وجل — : ﴿ شهد الله أنه لا إلٰه إلا هو والملائكة ... ﴾ الآية . بخ بخ لمن استأثر الله تعالى به وانتزعه من جملة خلقه إلى كنفه وحيزه .

وإن ترق قليلًا حتى تمكن علمه في قلبه ورسخ وقوي حتى لا ينسخ ، وكان لا يستوحش من جميع الخلق لو خالفوه ترقى علمه إلى درجة اليقين ، ترقى إلى أعظم الدرجات وكان من الموقنين ، وأصبح في الدرجة العليا من السابقين ، وحسبك قول رسول الله ﷺ : « من أقل ما أوتيتم اليقين وعزيمة الصبر » .

فإن زاد قليلًا وترق وانتهى إلى المعرفة ، فهناك تسكن نفسه إلى الرب ، لما لاح له من ربه من علامات وإشارات تقع المعرفة له بها .

والمعرفة علم تقدمه علم ، فعند ذلك يستوحش من جميع الخلق ولا يستأنس بأحد منهم ، لما عوده من استجابة دعائه ومؤانسته في وحدته

واصطناعه في مهماته ، فهذه درجات التقرب إلى الله تعالى .

فإذا بلغ هذه المنزلة رفع الله — عز وجل — الحجاب بينه وبين خلقه وانكشف له الغطاء عن قلبه في جميع ما أراد الله — عز وجل — أن يحدثه ، آثره بعلم ذلك وخصه به ، فكانت علومه من لدن الله — عز وجل — لا بواسطة من غيره ، كما قال — عز وجل — : ﴿ وآتيناه من لدنا علما ﴾ .

فكان لا يحتاج مع هذا العلم اللدني إلى تعلم ولا تعليم ، وصار فؤاده مرآه الخلق قد انطبعت فيه صورة كل شيء ، كالمرآة التي تقبل صورة كل جسم قابلها .

فهو هذا عند العلم اللدني الذي أراه الله الخضر عليه السلام ، فاستأثر موسى بعلم الشرائع ، واستأثر الخضر بالعلم اللدني فكان في الخلق مطلق اليد كعزرائيل — صلى الله عليه — والروح الأمين جبريل عليه السلام في الشرائع ، وميكائيل في الكون والفساد ، وإسرافيل عليه السلام في الانخرام .

ومما يدلك على ما قلنا أن الله تعالى أخرج الخضر من حيز المكلفين ذوي الشرائع ، فليس يلزمه إلا ما سنح في خاطره فعليه امتثاله ، وليس عليه أن يأمر بالمعروف إذا رآه منا ، ولا أن ينهى عن المنكر إذا رآه منا ، ولا أن يدفع عن مظلوم ، ولا قيام بحق معلوم ، فحاله كحال الملائكة صلوات الله عليهم أجمعين .

وليس على الملائكة أن يظهروا إلينا فيأمرونا أو ينهونا ، إلا إن أرادوا ذلك إلهامًا وإعلامًا .

فلذلك وقع التشابط بين موسى عليه السلام وبين الخضر ، فهذا يعمل على أسلوب علمه في الإلهيات ، وهذا يعمل بالشرعيات ، وربك بكل شيء عليم ، وقد قال رسول الله ﷺ : « إن من العلوم كهيئة المكنون ، لا يعلمه إلا أهل المعرفة بالله — عز وجل — ولا يجهله إلا أهل الاغترار به ، فلا تحقروا عالمًا آتاه الله علمًا ، فإن الله لم يحقره إذ آتاه إياه » .

عجائب ما تضمن حديث موسى والخضر عليهما السلام

وذلك أن موسى عليه السلام قام خطيبًا في بني إسرائيل ، فسأله رجل فقال : (يا نبي الله ، هل تعلم في الدنيا من هو أعلم منك ؟) .

فقال موسى عليه السلام : « لا أعلم ذلك » . فكلمه الله تعالى فقال : « بل عندنا الخضر » .

فقال : « يا ربي ومن لي به ؟ » .

فقال عز وجل : « اطلبه تجده وهو في البحر » .

فقال موسى عليه السلام : « من يدلني عليه ؟ » .

فقال له ــ عز وجل ــ : « خذ معك حوتًا واتبعه ، فحيث انساب في البحر فاتبعه ، تجد طريقه في البحر سربًا » .

فأودع موسى عليه السلام عند يوشع بن نون الحوت ، فجرى لهما الذي ذكر الله في كتابه ، إلى أن رجعا من بعض الطريق والتقيا مع الخضر عليه السلام في قعر البحر مثل من قعد في ظله ، والطريق إليه سرب الحوت ، كل ذلك آيات وعجائب ، صنيع الله ــ عز وجل ــ الذي أتقن كل شيء .

وقول الفتى لموسى عليه السلام : ﴿ وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره ﴾ .

فإن قال قائل : فمن أين جاز للفتى أن يقول : ﴿ وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره ﴾ أمن جهة الشرع علم ذلك ، أم من جهة سوء الظن بالشيطان فساغ له ذلك ؟ وهل يسوغ لأحد منا اليوم مثل هذه القولة ؟ وهذا كله لم يشاهد للشيطان ولم يبصره حتى يقع له منه النسيان ؟

اعلم أن الشيطان عدونا قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾ والله تعالى

جعله مأوى للشر وموطنا له وأباح لنا الله — عز وجل — معاداته ، وإن لم يكن النسيان من أفعاله فإن له فيه نصيبا وحرمان الذكر .

وفي تسليم موسى للفتى قوله وإقراره عليه و لم يرده عنه ، علمنا أنه مباح لنا سائغ ، ونحن في أثر الفتى يوشع بن نون مسرعون وله متبعون ، ونقضي للشيطان بكل سوء وكل شر وإن لم نبصره لأنه موضع الشر ومعدنه ومأواه .

واعلم أن النسيان من طبع الإنسان وبه سمي الإنسان إنسانًا ، وللإنسان فيه نصيب مهما أعرض عن ذكر شيء مرة بعد مرة نسيه .

وقد عذر الله — عز وجل — المؤمنين في النسيان قال الله تعالى : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ في عشر كرامات ، أجابهن الله تعالى للمؤمنين فيهن النسيان ، قال الله تعالى إذ سألوه إياهن وقد تضمنتهن الآيتان اللتان في آخر سورة البقرة : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون .. ﴾ إلخ السورة وفيهن : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا ... ﴾ فذكر الله — عز وجل — ذلك عنهم في معرض الامتنان عليهم والحاجة منهم .

وتحق للخطابة الإجابة ، وقد وعد الله — عز وجل — الإجابة في موضع فقال : ﴿ ادعوني استجب لكم ﴾ على أنه لا يليق بالباريء أن يظهر على نفسه سؤال المسلمين ثم لا يجيب لهم ، مثل أفعال اللئام المانعين ، وسوء الثناء منفي عن رب العالمين .

فإن قال قائل : فهل يكون الجواب على معنى الحاجة ، ضرت أو نفعت ، أو مقدار ما طلب العبد ، أو يتفضل الباريء سبحانه فيعطى أكثر مما طلب العبد منه ؟

الجواب : أن الله تعالى يعطي أكثر مما سأل العبد ، وذلك سائغ في كرم الكريم .

وهل يجوز أن يسأل العبد ليجيبه بخلاف ما سأل ؟

الجواب : أنه سائغ ، لأن الله تعالى عالم بأسرار العباد ومصالحهم ، وربما يطلب العبد الحاجة وربما يكون فيها بواره ، فيطلب مأكولًا ومشروبًا وقد علم الله أن فيه سما .

ومن يطلب الأولاد على مقدار شهوته وفي ذلك المقدار هلاكه ، كالذي يطلب ألف دينار ، وقد علم الرب منه إن أعطي ألفًا أنه يدخره فيرثه ابنه بعده ، فيدخره الله تعالى لابنه من بعده .

ومن يطلب ولدًا ذكرًا فيصيب له بدله أنثى صبية ، كالذي جرى في هذا الغلام المقتول ، في بغياه هلاك الأبوين ، وأعطاهما بدله أنثى صبية كان من نسلها سبعون نبيًّا .

ووجوه الإجابة كثيرة ومصالح العباد الله أعلم بها ، وربما يطلب العبد في الدنيا مالًا وقد علم الله تعالى أنه يموت غدًا ، فيجعل له بدل دعائه ثوابًا في الآخرة .

وهل يجوز أن يسأل الله تعالى فيجيب لغيره ؟

قيل له : نعم ، كالذي جرى لموسى عليه السلام . وقال حين سأل : ﴿ إن هي إلا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي من تشاء أنت ولينا ﴾ إلى آخر الآية .

ولم يرد في السنة في النسيان أمر اشتد فيه الوعيد إلا في ناسي القرآن . قال رسول الله ﷺ : « إني نظرت في ذنوب أمتي ولم أر ذنبا أعظم من ناسي القرآن » .

والسبب فيه أنه ليس ينسى على نسيان طبع ، لكن نسيان تضييع .

والنسيان على وجهين : نسيان جهل ، ونسيان ذهل . فما كان من ذهل فمحمول على ابن آدم ، وما كان من نسيان جهل ، فأما وأما . ولا يقع نسيان

الباريء سبحانه كما لا ينسى ألم الضرب المضروب ، أينما توجهت فالله تعالى معك .

وأما إحالة الذنب على إبليس من يوشع بن نون والنسيان : —

اعلم أن الله تعالى جعل إبليس اللعين والشياطين أجمعين رحمة من الله تعالى الغفور الرحيم لعامة المؤمنين .

وذلك أنه يوقع المؤمنين في الذنوب بقدرته ، وأكثر ما يوقع المؤمنين في الذنوب شهواتهم ولذاتهم ، فأحال الرب تعالى الذنب إلى إبليس وسهل الخروج منه على المسلمين .

فخالف الرب تعالى إلى فعل إبليس فسهل الخروج منه فعفاه ومحاه وحفاه ولاشاه ، فنال المسلم شهوته في الدنيا وتخلص منها في الآخرة ، وسهل لهم الخروج من الذنوب بالتوبة والحسنات والمصائب وشفاعة المصطفى وعفو الرب أعظم ، وتورط فيها إبليس بسوء نيته وسوء اعتقاده وفعله ، ولم يبلغ من المؤمنين جل أمنيته .

فأحال الرب تعالى للمؤمنين إحالة الذنب إلى إبليس اللعين ، ووسع ذلك سائر المؤمنين رحمة من رب العالمين .

وفي سكوت موسى ، ولم يرد عليه قوله ، وأقره على ذلك ، وقبل عند ذلك عذره، ، دليل على ما قلنا وبينا ، والرسول لا يقر أحدًا على المعصية وخلاف الشريعة .

ونحن نذكر فضل الله — عز وجل — على ما وسع لعباده المؤمنين في النسيان .

فأول ذلك : هل يسوغ للعبد ويصلح له أن ينسى الله تعالى ؟

اعلم أنه لا يسوغ نسيان الله — عز وجل — قال الله تعالى : ﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ ذمًّا مطلقًا .

والنسيان هاهنا على وجهين :-

أحدهما : سائغ شائع وهو نسيان ذهل لو ذكر لذكر ، كما ينسى الواحد بعض جوارحه وبعض أسنانه وبعض أضراسه وجل جوارحه ومهماته وغير ذلك ، فهذا النسيان نسيان سهو ولهو ولغو .

والثاني : نسيان جهل ، فهذا محال مانع ، فلا يتذكر ولو ذكر ، وهذا بعيد لأن أفعال الله — عز وجل — ظاهرة في العباد والبلاد أينما توجه العبد لقي ما يذكره ، لأن هذا إلى الجحد أقرب لا إلى النسيان ، كما أن الواحد لا ينسى ألم الضرب ما دام يضرب ، أو ألم الجوع إذا جاع .

وإنما يقع النسيان في هذا إذا تقدمه جحود وهذا غير معذور .

وأما نسيان المسائل التي لا يسع الناس جهلها على طريقة الشيخ أبي الربيع سليمان بن يخلف في التضييق من أول وهلة ، فلن يسعه نسيان جهل فيها آخراً ، والله أعلم ، وأما نسيان ذهل فلا بأس .

والوجه الآخر من لا يوجب من المسائل التي لا يسع جهلها عند أبي الربيع نسيانا ويسع جهلها عند غيره حتى تقوم الحجة عليه ، وهذه الطريقة لم يرد عن أحد من العلماء التشديد فيها ولا التنبيه فيها ولا التوقف عليها ولا القصد إليها .

وأما على رأي من وسع من المشايخ من أول وهلة : عمروس بن فتح وعزان بن الصقر وأبو خزر يغلا بن زلتاف وابن زرقون والإمام عبد الرحمن ابن رسيتم — رضي الله عنهم — من أمثالهم .

فمن جهلها من الأصل فلا بأس ولا شيء عليه ، إلا أن ذكر فلم يذكر ،

فمن نسيها بعد علمها ذهلا فلا حرج عليه ، ومن نسيها جهلًا فهو إلى الجحود أقرب وإلى الإنكار أصوب .

والنسيان فرع الجهل ، فمهما وسعه الجهل من أول مرة كان النسيان أوسع ، والنسيان فرع والجهل أصل ، والفرع أضعف من الأصل والأصل أقوى .

وأما الشهادتان اللتان على العبد من أول وهلة فلن يسع نسيانهما جهلًا ووسع ذهلًا .

ووجه آخر من النسيان : من قامت عليه الحجة بسورة أو آية من القرآن ، أو نبي من الأنبياء كموسى وعيسى ، أو قصة من القصص ، أو فريضة من الفرائض في المواريث أو غيرها ، أو شيء من المحرمات من الفواحش والمعاصي ، أو خبر من الأخبار ، فقامت عليه الحجة به وأخذه نصا أو استخراجًا ثم نسيه ، فإن كان ذهلا فلا كلام ، وإن كان جهلا اختلف المشايخ فيه .

فالمشددون قالوا : إن هذا هو الرجوع عن العلم ، وقامت به عليه الحجة إلى خلافه ، فهذا هالك .

وقال الآخرون : ليس هذا رجوعا كما عليه ، وليس في نسيانه في ذهله أو جهله شيء ، وإذا رجع كأول مرة من قبل أن تقوم عليه الحجة .

وإنما الرجوع عن العلم : أن يرجع إلى القول بخلاف ما علم أول مرة ، فهذا هو الرجوع ، وهذه القولة أصوب فيما يليق بالباريء سبحانه ، ولا سيما أن الدين يسر .

وقال رسول الله ﷺ : « بعثت بالحنيفية السمحة السهلة » ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ .

وقول رسول الله ﷺ : « لا تشادوا هذا الدين فإن من شاده يغلبه » .

وقول رسول الله ﷺ حكاية عن ربه : « أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء » وقول رسول الله ﷺ : « أنتم في زمان التارك لعشر ما أمر به هالك وسيأتي على الناس زمان العامل فيه بعشر ما أمر به ناج » .

وقوله عليه السلام : « أكثر أهل الجنة البله » .

وقوله عليه السلام للأمة : « من ربك ؟ » فأشارت إلى السماء[1]. فقال لها : « ومن رسولك ؟ » فأشارت إليه . فقال : « هي مؤمنة ورب الكعبة أعتقها » .

ووجه آخر في نسيان الفرائض الواجبات من الصلاة والزكاة والصوم والحج والكفارات أو قضاء شيء مما كان عليه منها ، أو النجاسات في بدنه أو ثيابه أو مصلاه ، والمدفونات من أمواله ، أو ديون تلزمه من معاملاته أو قراباته أو أرحامه ، فهذا ليس عليه من شيء لا جهلا ولا ذهلا إذا نسيه ما لم يذكر ، فمنة من الله — عز وجل — ورحمة .

وإن كان مما إذا ذكر ، فليس عليه منه شيء حتى يذكر ، ولو إلى يوم القيامة .

ولو أن رسول الله ﷺ صلى بالناس ، وسلم على اثنتين يحسبهما أربعًا لم يذكر ومضى على أسلوبه ، لم يلزمه شيء إلى يوم القيامة ويفوز بأجر من صلى أربعا وتوابعها .

فإذا أراد تذكيره في الدنيا ذكره وقامت عليه الحجة ، وكل صلاة نسيها أو صيام أكل فيه فإن الله تعالى أطعمه وسقاه ، على هذا الأسلوب .

ووجه آخر : من كانت عنده بضائع الناس وودائعهم وأماناتهم ولقطهم ،

(١) سبق الكلام عن بطلان هذا الحديث . (مراجع ط ٢) .

وما استخلف عليه من أموال الأيتام والأغياب ، فأخذها وحفظها زمانا ثم نسيها ، أو ادعاها عليه أربابها فلم يذكر حتى يوم القيامة ، ويخرج الجميع من حسناته يوم القيامة .

وإن أخذها وأتجر بها وربح فيها أموالا جليلة عظيمة ، فرد الأعيان التي تلزمه ولم يرد تلك الأرباح حتى نسيها ، فليس عليه شيء .

فهذا داخل في بعض اختلاف العلماء . منهم من يقول : إن هذه الأرباح كلها لأهلها وهم أرباب الأموال ، وإن لم يردها في الدنيا خرجت من حسناته يوم القيامة .

ومنهم من يقول : هذه الأرباح كلها هي له ، لقوله عليه السلام : « الخراج بالضمان » . وقوله « نهى عن ربح ما لم يضمن » .

ووجه آخر أعظم من هذا كله ، إذا تعدى في هذه البضائع كلها والودائع والأمانات والقروضات واللقطات وأموال اليتامى والغياب بأعيانها ، فأكلها أو جحدها لأربابها ، ثم أدركته رحمة الله تعالى فتاب توبة نصوحا كما ينبغي ويجب وأصلح حاله وأدى جميع ما عليه من ذلك ، إلا أن ألف دينار كان عنده من جملة ما تعدى فيه ولم يذكره ، أو أخرى من هذه الوجوه التي ذكرناها ، ولم يذكره حتى يوم القيامة ، فإن تباعة هذا الألف تخرج من حسناته إن كانت له حسنات ، وإلا فالمؤداة على مولاه ويدخل الجنة .

وكذلك لو كانت عليه تباعة من شهادة أو سرقة أو من غصب أو خيانة كما تقدم ، ثم تاب وأصلح ، فإن هذا كله يخرج من حسناته يوم القيامة ، رواية ضمام بن السائب عن رسول الله ﷺ ، وهو قول أصحاب الحديث . فإن لم تكن له حسنات فليرد عليه من سيئاته يوم القيامة .

والحديث الصحيح : أن رسول الله ﷺ قال : « يقول الله — عز وجل —

للمؤمنين غدا يوم القيامة في المحشر : يا معشر المسلمين أما ما بيني وبينكم فقد وهبته لكم ، وأما ما بينكم فتواهبوه فيما بينكم » . ولم يثبت عندنا ما ذكر أصحاب الحديث في السيئات . والله أعلم .

والذي يؤيد ما رواه ضمام بن السائب عن رسول الله ﷺ ، حديث داود عليه السلام مع أوريا ، وذلك أن داود عليه السلام قال : « يارب ، إني رأيت منزلة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب وإسماعيل عندك عظيمة ، كلما ذكرتهم أثنيت عليهم خيرا بماذا بلغوا عندك ذلك » .

قال الله — عز وجل — : « إن آباءك إذا ابتليتهم صبروا » .

قال داود : « يارب لو ابتليتني لصبرت كما صبروا » .

فقال الله — عز وجل — : « إني إذا ابتليتهم لا أعرفهم بالوقت الذي ابتليتهم فيه ، وأنا أعرفك بالوقت الذي ابتليك فيه ، وأنا ابتليك في اليوم الفلاني » .

فلما كان ذلك اليوم عمد داود عليه السلام إلى الحرس ، فأدارهم بالمحراب الذي هو فيه ، في عدد كثير ، ثم أنه تعبد في داخل محرابه مديدة ، فإذا بطائر لا يشبه طيور الدنيا فيه من ألوان الزينة كل لون حسن ، حتى حسبه داود عليه السلام أنه من طير الجنة ، فقام إليه داود يحتاله حتى قرب منه وثب عليه وطار الطائر ووقع قريبا من داود ، فقصده ثانية فوثب عليه فطار من بين يديه ، وفي الثالثة ، طار إلى كوة من كوات المسجد ، فقصده داود فطار ، فنظر داود ، فإذا بامرأة جميلة تغتسل قريبا من المسجد ، فلما أبصرته أسبلت على نفسها شعرها ، فأخذت بقلب داود عليه السلام . ثم أن داود عليه السلام سأل عنها فقيل : إنها امرأة أوريا . فسأل عنه فقيل : إنه في عساكر بني إسرائيل في فلسطين .

ثم أنه مكث مدة وقد أخذت بقلبه ، ثم أنه بعث إلى عامل عساكر بني إسرائيل في فلسطين يستبطىء النصر ، أن قدم أوريا أمام التابوت الذي فيه

السكينة ، وكان من تقدم منهم أمام التابوت فلا ينهزم حتى يفتح الله عليهم أو يقتل ، فتقدم أوريا أمام التابوت فقاتل القوم حتى قتل أوريا ، فمكث داود زمانا فأرسل إلى امرأته فتزوجها .

وبقي دهرا ليس معه مما فعل شيء ، فبينما في محرابه كما قال الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب ﴾ إلى قوله : ﴿ فاستغفر ربه وخر راكعا وأناب ﴾ . وذلك أن أحد الخصمين نظر إلى آخر فتبسم وتبسم الآخر ، فاتهم داود نفسه ، فطارا وتسورا المحراب كأول مرة ، فعند ذلك سجد داود ، ومكث داود مدة طويلة ساجدا ، فبعث الله ملكا فقال : « يا داود ، إن ربك قد غفر لك فارفع رأسك » فرفع رأسه . فقال : « يـارب ، إن هذه مظلمة لغيرك ، فكيف بمغفرتك لي ولم يغفر لي صاحب المظلمة !؟ » .

فقال الله ـــ عز وجل ـــ : « اذهب إليه وناده في قبره وتحلل منه » . فذهب إليه داود عليه السلام .

فلما وصل إلى قبره ناداه مرتين ، فخرج أوريا من القبر ورأسه قد أبيض نصفه وبقي النصف الآخر أسود كما كان . فقال له داود : « لم أبيض نصف رأسك ؟ » .

فقال له أوريا : (لما ناديتني أول مرة أبيض نصف رأسي وحسبت أنها القيامة ، فلما ناديتني ثانية علمت أنها الدنيا) .

فقال له داود عليه السلام : « اجعلني في حل من قبلك » .

فقال له : (أنت في حل من قبلي يا نبي الله ، فجزاك الله عنا خيرا وما حملتنا عليه من دين الله وهديتنا إليه) .

فرجع أوريا إلى قبره ، وذهب داود عليه السلام راجعا إلى بلده .

فنظر داود عليه السلام إلى قلبه متغيرا عما كان أول مرة . فقال : « يـارب ، إنك غفرت لي وجعلني صاحبي في حل ، فما بال قلبي !؟ » .

فقال الله — عز وجل — : « إنك لم تفسر لصاحبك شيئًا » .

فرجع داود عليه السلام إلى قبر أوريا فناداه كأول مرة ، فخرج أوريا فقال : (يا ولي الله إلى متى تروعني ؟) .

فقال له داود عليه السلام : « إني سألتك الحل و لم أفسر لك القصة هكذا وهكذا » .

فقال له أوريا : (أما إذا كان الأمر هكذا وهكذا فلا) .

فانقلب أوريا واضطجع في قبره ، فهناك هام داود عليه السلام على وجهه وصاح بأعلى صوته : « يا ويلاه » . فما زال يقتحم النبات والشجر والحجارة ويقطع الأودية والتلال هائما على وجهه ، حتى وقع وغشي عليه ساجدًا .

ومكث فيما قالوا أربعين يوما ساجدا حتى نبت البقل من دموعه ، فأتاه الملك من عند الله تعالى وناداه فقال له : « يا داود قم ، وقد غفر الله لك » و لم يكترث به .

فناداه الملك ثانيًا و لم يشتغل به . فقال له الملك : « ما أشبه أمورك بعضها ببعض ، فأولها خطيئه وآخرها معصية » . فرفع داود رأسه وقال : « يـارب كيف تغفر لي والمظلمة لغيرك ؟ » .

فقال الله — عز وجل — : « إذا كان يوم القيامة أظهر من الجنة غرفًا تعجب أهل المحشر ، يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها ، فيقال : لمن هذا ؟ فأقول[1] : لمن غفر لأخيه مظلمته .

فيبادر أوريا فيقول : قد غفرت لداود نبي الله .

(١) في ط البارونية غير موجودة فأقول أثبتها إتمامًا للمعنى . (مراجع ط ٢) .

فهناك نفس عن داود قليلا ، ومع ذلك قال داود : « يارب ، إن نفسي فيها من هذا شيء الآن » .

فقال الله — عز وجل — : « إن ذلك من وحشة الخطيئة » .

فقال : « يارب اجعل لي آية لا أنسى معها خطيئتي » . فجعل الله — عز وجل — آية ، قلما يرفع إلى فيه إناء من شراب إلا امتلأ بالدموع قبل أن يصل إلى فيه ، فهذه تأدية من الله — عز وجل — على عباده المؤمنين ما عليهم من التباعات في يوم المحشر(١).

* * *

وأما قوله — عز وجل — : ﴿ فوجدا عبدًا من عبادنا آتيناه رحمةً من عندنا وعلمناه من لدنا علمًا ﴾ .

واعلم يا أخي ، أن أقسام العلوم كثيرة . أولها : علوم العقل ، وهي علوم ضرورية يتضمنها العقل كما قدمنا ، وهي ثلاثة أقسام : وجوب الواجبات ، وجواز الجائزات ، واستحالة المستحيلات ، وهي من أعظم العلوم التي أعطاها الله — عز وجل — لعباده ، لكن حيى(٢) الله تعالى في القرآن عقليات إذا وقع الخطاب بينه وبين أقوام ليست لهم شرائع يقتبسون منها العلوم ، فتقع المناظرة بينهم وبين الله تعالى عليها ، فحاجهم الله — عز وجل — بها فاعترفوا ببرهانها عقلا وجحدوا بها فعلا ، فجعل قوله : ﴿ يا أولي الألباب ﴾ وقوله : ﴿ لعلكم تعقلون ﴾ وقول الكفار غدا : ﴿ لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير ﴾ وقوله : ﴿ إن في ذلك لآيات لقومٍ يعقلون ﴾ .

وقال رسول الله ﷺ : « أول ما خلق الله العقل فقال له : أقبل فأقبل . وقال له : أدبر فأدبر . فقال له — عز وجل — وعزتي وجلالي ما خلقت

---

(١) هذه القصة لا تصح عن نبي الله داود عليه السلام ، وهي من الإسرائيليات التي ابتليت بها الأمة ، وأنت ترى أن المؤلف رحمه الله تعالى لم يستدل بها في القطعيات وإنما أوردها على سبيل الفائدة . (مراجع ط ٢) .

(٢) أبان . (مراجع ط ٢) .

خلقًا أكرم عليَّ منك ، بك آخذ وبك أعطي ، وبك أثيب وبك أعاقب » .

وقول رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب : « إذا تقرب العباد إلى الله — عز وجل — بأعمالهم ، فتقرب إليه بعقلك » .

والعقل : مرآة السعادة الأبدية للأرواح ، به يتعرفون عبوديتهم ، ويتعرفون من عبوديتهم ألوهية إلٰههم .

والهوى : قائد النفس إلى السعادة الدنيا دون السعادة القصوى .

والشهوة غطاء على أبصار نفوس المؤثرين الأدنى على الأقصى ، وسلاح النفس : الشهوة والهوى . وسلاح الروح : العلم والعقل .

ومن العقل تفرعت علوم المنطق آلة المتكلمين ، وعلوم المنطق برهانية ، وعلوم البرهان حقيقية . وعلوم العقل هي التي نبهت وقطعت : أن لا إلٰه إلا الله .

وحسبك قول الله — عز وجل — : ﴿ ومن يدع مع الله إلٰهًا آخر لا برهان له به ﴾ .

ولهذا المعنى المذكور في حلية العقل ، صار كل ملك وعاقل من المشركين يقر بعبودية نفسه ويطلب الألوهية من الأحجار والأخشاب ، حتى أن فرعون يقر للأصنام بالألوهية ويعبدها ، حتى نبهه موسى عليه السلام ، حين قال : ﴿ وما رب العالمين قال رب السمٰوات والأرض وما بينهما إن كنتم موقنين ﴾ إلى قوله : ﴿ إن كنتم تعقلون ﴾ . ولهذا قال فرعون : ﴿ يـٰأيـُّهَا الملأُ ما علمت لكم من إلٰهٍ غيري ﴾ لما أظهر موسى عليه السلام أن العلة في الإلوهية القدرة على العباد وظهور حاجتهم إلى منفعة الإلٰه قال ﴿ ما علمت لكم من إلٰه غيري ﴾ وفي قصة أخرى : ﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ ولم يدر فرعون أن من ملك من السماء إلى الأرض ومن المشرق إلى المغرب أنه أحق بالألوهية . قال موسى : ﴿ إن كنتم تعقلون ﴾ ينبههم بالعقل ولم ينتبهوا ، واستظهروا هم بالجنون ، ولم يصيبوا بالبرهان آخر العقل .

والعقل : ملاك البر والتقوى . والجهل : هلاك الآخرة والأولى .

ومن وجوه الواجبات احتجاج الأنبياء ــ صلوات الله عليهم وسلامه ــ من لدن أبينا آدم ــ عليه السلام ــ إلى نبينا محمد ﷺ لدلالة الحدث على المحدِث . فقال : ﴿ أفي الله شك فاطر السمٰوات والأرض ﴾ . فادعت لهم الأمم من لدن أبينا آدم عليه السلام إلى اليوم ، ولم يردوا عليهم مذهبهم ، واعترفوا وقالوا : ﴿ إن أنتم إلا بشر مثلنا تريدون أن تصدونا عما كان يعبد آباؤنا ﴾ هذه في الواجبات .

وفي المستحيلات : أنه لا يجوز أن يكون الواحد حيًّا ميتًا في حالة واحدة ولا أن يكون الموجود في مكانين ، ولا الصعود هو الهبوط ، ولا الحركة هي السكون ، ولا الجسم هو العرض ، ولا الماضي هو الآتي ، ولا سائر الأشياء ومتضاداتها ، ولا كل شيء هو غيره . كما أن الجائزات ليس فيها قطع الوجود ، ولا العدم إلا بعلم .

ومن علوم بني آدم علم الشرائع في الواردات من الله سبحانه تعالى إلى الأنبياء على أيدي الملائكة في مصالح العباد واستصلاح البلاد ، نطقًا وإعلامًا ووحيًا وإلهامًا ، وما تضمنت هذه العلوم من الأصول والفصول ، والمعاني والمتون ، والمذاهب والفنون ، والوعد والوعيد ، والأوامر والنواهي ، والعموم والخصوص ، والمجمل والمفسر ، والمطلق والمقيد ، والمحكم والمتشابه ، والمنصوصات والمستخرجات ، ولحن الخطاب وفحوى الخطاب ومعناه ودليل الخطاب ، والمتصل والمقطوع والمنفصل والمسموع ، والتقديم والتأخير ، ووجوه اللغة وتصاريفها في الماضي والحال ، وبيان الحال والاستقبال ، والأسماء والأفعال ، والنحو وفنونه ، في أشياء كثيرة لا تكاد تنحصر ولا تخفى على ذي بصيرة .

وأصل هذه العلوم من الوحي ، وعن وحي قامت من الملائكة المقربين .

وسيأتي شرحها عند حديث أم موسى عليه السلام قال الله ﴿ وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين ﴾ ووحي النحل .

ومن علوم بني آدم : الرؤيا بشروطها ، وهي فرع من الوحي ، والوحي فرع من علوم الأنبياء صلى الله عليهم أجمعين .

وقال رسول الله ﷺ : « الرؤيا الصالحة من الرجل الصالح ، يراها لنفسه ، أو ترى له ، جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة » .

ومصداق ذلك قوله عليه السلام « نبوة أهل آخر الزمان الرؤيا » . والنبي يرى الرؤيا ورؤياه حق ، لأنهم معصومون من الشيطان الرجيم .

ويدلك عليه : قول إبراهيم عليه السلام .

وشروط الرؤيا : سكون الأجساد ، وأن تسلم من الأضغاث والأحلام ، وحديث النفس والخيال ، والأوهام ، والشياطين ، والاضطراب .

ومن وراء ذلك : علم الفراسة ، والحدس والتخمين . قال ﷺ : « احذروا فراسة المؤمن فإنه بنور الله يبصر » .

وعلم الترويع منه : وهو نور يقذفه الله في قلب المؤمن .

وقال رسول الله ﷺ : « ما مَن نبي إلا وفي أمته محدث ومروع ، فإن يكن فيكم فعمر » .

ومنه الفأل ، وكان رسول الله ﷺ يتفاءل ولا يتطير .

ومنها : علوم الخط والحصا وفنونه . قال رسول الله ﷺ « الخط حق ، بعث به نبي ، فمن وافق خطه خطه فقد أصاب ، ولا يعلم الغيب إلا الله » .

ومن وراء هذا كله : علم المكاشفة وهو العلم اللدني ، وأصله المعرفة . فإذا بلغ العبد في طاعة ربه أقصى درجاتها ، وتعاود به نفسه في جميع

العبادات ، وتواترت عليه أنواع الطاعات ، فهنالك يستأنس بربه ، ويستوحش من أبناء جنسه وتربه ، بما عوده الله — عز وجل — من استجابة الدعاء ، ومن الأنس به دون غيره .

فإذا بلغ هذه المنزلة ، رفع الله — عز وجل — الحجاب بينه وبين خلقه ، وانكشف الغطاء عن قلبه في جميع ما أراد الله — عز وجل — أن يحدثه في خلقه ، آثره بعلم ذلك وخصه به ، فكانت علومه من لدن الله — عز وجل — لا بواسطة من غيره ، كما قال الله — عز وجل — : ﴿ وآتيناه رحمة من عندنا ﴾ .. الخ . فكان لا يحتاج مع هذا العلم اللدني الذي أراد الله — عز وجل — الخضر إلى تعلم ولا تعليم ، وصار مرآة للخلق ، وقبلت ذاته صورة كل شيء ، كالمرآة التي تقبل الصور .

فاستأثر موسى بعلم الشرائع ، واستأثر الخضر بالعلم اللدني ، وكان في الخلق مطلق اليد في جميع ما أراده ، كعزرائيل في الأرواح ، والروح الأمين في الشرائع ، وميكائيل في الكائنات ، وإسرافيل في الفانيات .

ومما يدل على ما قلنا أن الله — عز وجل — أخرج الخضر من حيز المكلفين ذوي الشرائع ، فليس عليه إلا ما سنح في خاطره فعليه امتثاله ، وليس عليه أن يأمرنا بالمعروف ولا أن ينهانا عن المنكر إذا رآهما منا ، ولا دفع عن مظلوم ، ولا قيام بحق معلوم .

فحاله كحالة الملائكة عليهم السلام ، كما أن ليس على الملائكة من أمرنا ونهينا شيء إلا أن أرادوا ذلك وشاءوه إعلامًا وإلهامًا .

الإشارة إلى بعض علوم المكاشفات من قول الغزالي . قال :

(أما بعد ، فإن علم المكاشفة من العلوم التي تكون بين البعد وربه لا بواسطة ، وهي الغاية القصوى للعباد . قال رسول الله ﷺ : « إن من العلم المكنون ما لا يعلمه إلا أهل المعرفة بالله ، ولا يجهله إلا أهل الاغترار بالله ،

فلا تحقروا عالما آتاه الله علما ، فإن الله لم يحقره إذ آتاه » .

واعلم أن مراتب السباق إلى الله خمس : أولها : الإيمان ، ثم الظن ، ثم العلم ، ثم اليقين ، ثم المعرفة .

فالإيمان : سكون النفس إلى وجود الله تعالى . والظن : ميل النفس إلى وجوده . والعلم : ظهور وجود الباريء سبحانه إلى العبد . واليقين : اتضاح الوجود بغاية الاتضاح ، والمعرفة هناك نهاية مبلغ العباد ، شبه الضرورة ، لكن المعرفة علم بعد علم ، وثمرة المعرفة بالوحدانية لا بل بالتوحيد ، لا بل بالوحدة ، لا بل بالواحد ، لا بل بالأحد ، هناك انتهت المعرفة .

القول في التوحيد والوحدانية والأحدية : فالتوحيد مآله إلينا ، والوحدانية بيننا وبين ربنا ، والأحدية هي له دوننا : والتوحيد هو البحر الخضم الذي لا ساحل له ، وله أربع مراتب : وهي تنقسم إلى لب ، ولب اللب ، وإلى قشر ، وقشر القشر ، ويتمثل ذلك تقريبا إلى الفهم الضعيف بالجوز في قشرته ، فإن له قشرتين ، وله لب ، ولب دهن .

المرتبة الأولى : هي التوحيد ، وهو أن يقول بلسانه : (لا إلـه إلا الله) وقلبه غافل وساه ، أو منكر وغير مستبصر .

والثانية : أن يصدق بمعنى اللفظ قلبه ، كما يصدق به عموم المسلمين ، وهو اعتقاد .

والثالث : أن يشاهد ذلك بطريق الكشف بواسطة نور الحق ، وهو مقام المقربين ، وذلك بأن يرى أشياء كثيرة لكن يراها على كثرتها صادرة من الواحد القهار .

والرابعة : أن لا يرى في الوجود إلا واحدًا ، وهو مشاهدة الصديقين ، حتى لا يرى نفسه أيضًا ، فإذا لم ير نفسه ، مستغرقا بالوحدانية بائنًا عن نفسه .

فالأول : وهو الموحد بمجرد اللسان ، ويعصم ذلك صاحبه في الدنيا من السيف والسنان .

والثاني : موحد بمعنى قلبه متعلق بمفهوم لفظه ، وهو خال عن التكذيب كتوحيد العامة ليس فيه انشراح ولا انفتاح ، لكن محمول عنه في الدنيا والآخرة إن لم تضعف بالمعاصي عقدته ، ولهذا الاعتقاد : حل يوهن هذا الاعتقاد ، وسد بابه يؤيد الاعتقاد . فالأول : هو المشبه . والثاني : هو المتكلم ، والمتكلم في مقابلة المبتدع . والثالث : موحد بمعنى أنه لم يشاهد إلا فاعلًا واحدًا ، إذا انكشف له الحق كما هو عليه ونوى اعتقاده بأقواله وأفعاله . والرابع : موحد بمعنى أنه لم يحضر في شهادة غير الواحد فلا يرى الكل من حيث إنه كثير بل من حيث إنه الواحد ، وهذه الغاية القصوى في التوحيد وهو توحيد الصديقين والمقربين .

والأول كالقشرة العليا من الجوز . والثاني كالقشرة السفلى من الجوز . والثالث كاللب . والرابع كالدهن المستخرج من اللب الأول .

وكما أن القشرة الأولى من الجوز لا خير فيها ، بل إن أكل فهو مر المذاق ، وإن نظر إلى باطنه فهو كريه المنظر ، وإن أتخذ حطبا أطفأ النار وأكثر الدخان ، وإن ترك في البيت ضيق المكان ، فلا يصلح إلا أن يترك مدة على الجوز للصوان ثم يرمى ، فكذلك التوحيد بمجرد اللسان عديم الجدوى كثير الضرر مذموم بالظاهر والباطن ، لكنه ينفع مدة في حفظ القشرة السفلى إلى وقت الموت ، والقشرة السفلى : هي القلب والبدن .

وتوحيد من لم يتجاوز توحيده لسانه إلى قلبه ، أو من رمى بلسانه عن قلبه ، أو أكره على النطق دون الاعتقاد ، يصون بدنه عن السيف سيف الغزاة ، فإنهم لم يؤمروا بشق القلوب ، والسيف إنما يصيب جسم البدن وهو القشرة ، وإنما يتجرد عنه بالموت فلا تبقى لتوحيده فائدة القشرة .

الثانية : وكما أن القشرة السفلى ظاهرة النفع ــ بالإضافة إلى القشرة العليا ــ فإنها تصون اللب وتحرسه عن الفساد عند الادخار ، إذا فضل أمكن أن ينتفع بها حطبا ، لكنها نازلة القدر بالإضافة إلى اللب ، وكذلك مجرد الاعتقاد من غير كشف ، كثير النفع بالإضافة إلى مجرد النطق باللسان ، ناقص القدر بالإضافة إلى الكشف والمشاهدة التي تحصل من انشراح في الصدر وانفساحها وإشراق نور الحق فيها ، إذ ذلك الشرح هو المراد بقوله : ﴿ فمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه ﴾ .

الثالثة : وكما أن اللب نفيس بالإضافة إلى القشرة وكأنه المقصود ، لكنه لا يخلو عن شوف عصارة بالإضافة إلى الدهن المستخرج منه ، وكذلك توحيد الفعل مقصد علم السالكين ، ولكنه لا يخلو عن شوف ملاحظة العين والإلتفات إلى الكثرة ، بالإضافة إلى من لا يشاهد سوى الواحد الحق .

فإن قلت : كيف يتصور أن لا يشاهد إلا واحداً ، وهو يشاهد عوالم السمٰوات والأرض وسائر الأجسام المحسوسة ، وهي كثيرة ، فكيف يكون الكثير واحداً ؟

فاعلم أن هذه هي غاية علوم المكاشفة وأسراره لا يجوز أن تسطر في كتاب ، وقد قال العارفون : (إفشاء سر الربوبية كفر) . ثم غير متعلق بعلم المعاملة .

نعم ذكرنا ما يكسر سورة استبعادك وهو أن الشيء قد يكون كثيرا بنوع مشاهدة واعتبار ، ويكون واحداً بنوع آخر من المشاهدة والاعتبار ، وهذا كما أن الإنسان كثير إذا التفت إلى روحه وجسده ، وأطرافه وعروقه ، وعظامه وأحشائه ، وهو باعتبار آخر ومشاهدة أخرى واحد إذا تصورت أنه إنسان واحد ، وكم من شخص شاهد إنسانًا ولم يخطر بباله كم كثرة أمعائه وعروقه وأطرافه وتفصيل روحه وجسده والفرق بينهما ، وهو في حالة الاستغراق والاشتهار

به مستغرق وليس فيه تفرق ، فكأنه في حين الجميع [واحد][1] ، والملتفت إلى كثرته وتفرقه كذلك .

وكذلك كل ما في الوجود من الخالق والمخلوق ، له اعتبارات ومشاهدات كثيرة مختلفة ، وهي باعتبار واحد من الاعتبارات واحدة ، وباعتبارات أخرى سواها كثيرة ، بعضها أشد كثرة من بعض .

مثال الإنسان — وإن كان لا يطابق الغرض ، لكنه ينبه على الجملة على كيفية مصير الكثرة وحكم المشاهدة لو لم يستفد بهذا الكلام — ترك الإنكار والجحود بمقام لم تبلغه — وتؤمن به إيمان تصديق ، ويكون لك من حيث إنك مؤمن بهذا التوحيد نصيب ، وإن لم يكن ما آمنت به صفتك ، كما أنك إذا آمنت بالنبوة وإن لم تكن نبيا كان لك نصيب منها بقدر قوة إيمانك ، وهذه المشاهدة التي لا يشهد فيها إلا الواحدة تارة تكتم وتارة تظهر كالبرق الخاطف وهو الأكثر ، والدوام قادر وعزيز .

وإلى هذا إشارة الحسين الجلاد حيث رأى الخواص يدور في الأسفار .

فقال : (أدور في الأسفار لأصلح حالي في التوكل) وقد كان من المتوكلين . فقال الحسين : (قد أفنيت عمرك في عمران باطنك ، فإين الفناء في التوحيد ؟) فكأن الخواص كان في تصحيح المقام الثالث في التوحيد يطالبه بالمقام الرابع ، فهذه طريقة المؤيدين في التوحيد على سبيل الإجمال .

فإن قلت : لابد من شرح مقدار ما يفهم كيفية انبناء التوكل عليه ، فأقول : أما الرابع فلا يجوز الخوض في بيانه ، وليس التوكل أيضاً مبنيا عليه ، بل يحصل حال التوكل بالتوحيد الثالث .

أما الأول فهو النفاق واضح . وأما الثاني وهو الاعتقاد ، فهو موجود في

---

(١) كانت غير موجودة في ط البارونية فاضفتها إتماماً للمعنى . (مراجع ط ٢) .

عموم المسلمين ، وطريق تأكيده في الكلام ، ودفع حيل المبتدعة فيه مذكور في علم الكلام ، وذكرنا في كتاب الاقتصاد في الاعتقاد على قدر المهم منه .

وأما الثالث فهو الذي يبنى التوكل عليه ، إذ يجزي التوحيد اعتقاده لا يورث حال التوكل ، فلنذكر منه القدر الذي يرتبط التوكل به ، دون تفصيله الذي لا يحتمله أمثال هذا الكتاب .

وحاصله أن يكشف لك أن لا فاعل إلا الله ، وأن كل موجود من خلق ورزق ، وعطاء ومنع ، وحياة وموت ، وغنى وفقر ، وغير ذلك مما يطلق عليه اسم ، فالمنفرد بإبداعه واختراعه هو الله تعالى وحده لا شريك له فيه .

فإذا انكشف هذا لم تنظر إلى غيره ، بل كان منه خوفك ورجاؤك ، وبه ثقتك وعليه اتكالك ، فإنه الفاعل على الانفراد دون غيره ، وما سواه مسخر لا استقلال له بتحريك ذرة في ملكوت السمٰوات والأرض .

فإذا انفتحت لك أبواب المكاشفة ، اتضح لهذا اتضاح أنه من المشاهدة بالبصر ، وإنما يضرك الشيطان على هذا التوحيد في مقامين ، يبغي بهما أن يطرقا إلى قلبك شائبة الشرك :-

أحدهما : الالتفات إلى اختبار الحيوانات .

والثاني : الالتفات إلى الجمادات .

فأما الالتفات إلى الجمادات كاعتمادك على المطر في خروج الزرع ونباته ، وعلى الغيم في نزول المطر ، وعلى البرد في اجتماع الغيم ، وعلى الريح في استواء السفينة وسيرها .

وهذا شرك في التوحيد وجهل في حقائق الأمور ، ولذلك قال : ﴿ فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين ، فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ﴾ قيل : معناه أنهم قالوا : لولا استواء الريح ما نجونا .

ومن انكشف له أمر العالم كما هو عليه علم أن الريح هو في الهواء لا يتحرك بنفسه ما لم يحزك ، وكذلك محركهم ، وهذا إلى أن ينتهي إلى المحرك الأول الذي لا محرك له ، ولا متحرك في نفسه .

فالتفات العبد في النجاة إلى الريح ، يضاهي التفات من أخذ لتحز رقبته ، فيكتب الملك توقيعًا عنه بالعفو وتخليته ، فأخذ يشتغل بحبره والكاغد والقلم الذي يكتب به التوقيع ، ويقول : لولا القلم لما تخلصت . فيرى النجاة من القلم لا من محرك القلم ، وهو غاية الجهل .

ومن علم أن القلم لا محرك له من نفسه ، وإنما هو محرك في يد الكاتب ، لم يلتفت إليه و لم يشكر إلا الكاتب ، بل يدهشه فرح النجاة وشكر الملك الكاتب عن أن يخطر بباله القلم والحبر والدواة .

فالشمس والقمر والنجوم والمطر والغيم والأرض ، وكل حيوان وجماد مسخرات في قبضة القدرة ، تسخير القلم في يد الكاتب ، بل هو يتمثل في حقك أن الملك هو كاتب التوقيع .

والحق أن الله هو الكاتب ، كما قال الله — عز وجل — : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ .

وإذا انكشف لك أن جميع ما في السمٰوات والأرض مسخرات على هذا الوجه ، انصرف عنك الشيطان خائبًا ، وآيس من مزج توحيدك لهذا الشرك ، فيأتيك في المهلة الثانية وهو الالتفات إلى إختيار الحيوانات الاختيارية ، ويقول : كيف ترى الكل من الله — عز وجل — وهذا الإنسان يعطيك رزقك باختياره ، فإن شاء أعطاك وإن شاء منع عنك .

وهذا الشخص هو الذي يحز رقبتك بسيفه ، وهو قادر عليك ، إن شاء

حز رقبتك وإن شاء عفا عنك ، فكيف لا تخافه ولا ترجوه وأمرك بيده ، وأنت تشاهد ذلك ولا تشك فيه ؟

ويقول : نعم ، إن كنت لا ترى القلم بأنه مسخر ، فكيف لا ترى الكاتب هو المسخر .

وعند هذا زلت أقدام الأكثرين إلا عباد الله المخلصين ، الذين لا سلطان عليهم للشيطان ، فشاهدوا بنور البصائر كون الكاتب مسخرًا مضطرًا ، كما شاهد جميع الضعفاء كون القلم مسخرًا .

وعرفوا أن غلط الضعفاء في ذلك كغلط النملة ، مثلًا ، لو كانت تدب على الكاغد ، فترى رأس القلم يسود الكاغد و لم يمتد بصرها إلى اليد والأصابع فضلا عن صاحب اليد ، وغلطت وظنت أن القلم هو المسود للبياض ، وذلك لقصور بصرها عن مجاوزة القلم لضيق حدقتها .

وكذلك من لم يشرح بنور الله صدره ، قصرت بصيرته عن ملاحظة جبار السمٰوات والأرض مشاهدة كونه قهارا ، ورأى الكل ، ووقف في الطريق على الكاتب ، وهو جهل ، بل أرباب القلوب والمشاهدات قد أنطق الله في حقهم كل ذرة في السمٰوات والأرض بقدرته ، الذي أنطق كل شيء ، حتى سمعوا تسبيحها وتقديسها لله ، وشهادتها على نفسها بالعجز بلسان ذلق ، تتكلم بلا حرف ولا صوت ، لا يسمعه الذين هم عن السمع لمعزولون .

ولست أعني به السمع الذي لا يجاوز الأصوات ، فإن الحمار شريكه فيه ، ولا قدر لما تشترك فيه البهائم ، وإنما أريد به سمعا يدرك كلاما ليس بحرف ولا صوت ولا هو عربي ولا هو عجمي .

فإن قلت : هذه أعجوبة لا يقبلها العقل ، فصف لي كيفية نطقها ، وأنت كيف نقطت ، وبماذا نطقت وسبحت وقدست ، وشهدت على نفسها بالعجز ؟

فاعلم أن لكل ذرة في السمٰوات والأرض مع أرباب القلوب امتزاجًا في السر ، وذلك مما لا ينحصر ولا يتناهى ، وأنها كلمة تستمد من بحر كلام الله الذي لا نهاية له . و ﴿ لو كان البحر مدادًا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددًا ﴾ .

ثم أنها تنادي بأسرار الملك والملكوت ، وإفشاء السر لؤم ، بل صدور الأحرار تنور الأسرار ، وهل رأيت قط أمينا على الأسرار للملك ، قد يؤدي بخفياه ، فيؤدي على ملأ من الخلق .

ولو جاز إفشاء كل سر ، لما قال رسول الله ﷺ : « لو علمتم ما أعلم لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرًا ، بل كان يذكر لهم ذلك حتى يبكوا ولا يضحكوا ، ولما نهى عن إفشاء سر القدر قال : « إذا ذكر النجوم فأمسكوا ، وإذا ذكر القمر فأمسكوا ، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا ». ولما خص حذيفة ببعض الأسرار .

فإذن منع عن حكاية مناجاة دارت في الملك والملكوت قلوب أرباب المشاهدات[١] مانعان : أحدهما استحالة إفشاء السر .

والثاني : خروج كلماته عن الحصر والنهاية .

ولكنا في المثال الذي كنا فيه وهي حركة القلم ، تحكى نملة من مناجاتها قدرًا يسيرًا ، يفهم على الإجمال كيفية انبناء التوكل عليه ، ويرد كلماته إلى الحروف والأصوات ، وإن لم تكن حروفًا ولا أصواتًا .

قوله : ﴿ فوجدا عبدًا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علمًا ﴾ . وذكرت أمر الخضر ، وكيف ؟ وأنك شككت فيه ، ولم يكن عندك علم بأنه الخضر .

---

(١) كانت العبارة في ط البارونية مضطربة فاصلحتها . (مراجع ط ٢) .

اعلم أن الذي آتاه الله العلم من لدنه هو الخضر بإجماع الأمة مأثور عن رسول الله ﷺ ، وقد أجمع على ذلك أصحاب الحديث الذين يروونَ عن رسول الله ﷺ ويؤثرون ذلك .

وقال موسى عليه السلام للخضر : ﴿ هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدًا ، قال إنك لن تستطيع معي صبرًا ﴾ .

واعلم أن الخضر قد أطلعه الله على العلم اللدني ، فتكلم بعلمه في موسى فأصاب ، وأجاب الخضر أيضا على غالب الحال :﴿ إنك لن تستطيع معي صبرًا ، وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرًا ﴾ . فذكر العلة ، لأن من طبع بني آدم أن لا يصبروا على ما لم يحيطوا به علما بعلمه ، ولما لم يأتهم تأويله .

واستثنى موسى ولم ينفعه إلا في السلامة من الذنب ، وإباحة القول فيما يأتي وإن خرج خلافه .

وقوله : ﴿ فانطلقا حتى إذا ركبا في السفينة خرقها ﴾ فلم يذكر فتاه ، فإذا ذكر الفاضل أجزى عن المفضول .

وقوله : ﴿ أخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت شيئًا إمرًا ﴾ فتكلم موسى بلسان الشريعة ، وعمل الخضر بمقتضى العلم اللدني ، وكلاهما مصيب ، وليس لموسى أن ينقض عليه فعله ولا للخضر أن يستجهله .

وهذه المسألة هي التي جرت بين أصحاب رسول الله ﷺ في عثمان ابن عفان .

وذلك أنهم افترقوا على ثلاث فرق :

فرقة عمار بن ياسر ــ رحمه الله ــ وأصحابه ، مذهبهم في عثمان أنه باغ على المسلمين وظالم لهم حين استخلفوه وائتمنوه على دينهم ودمائهم وأموالهم

وفروجهم ، فأضاع الكل باستخلافه الفجرة الجورة الفسقة وائتمنهم على هذه الأمور وليسوا بأهل للأمانة على شيء منها ، وضربهم أوتاد الجزيرة العربية ولما حولها من بلاد فارس والروم والسودان والبيضان ، وأصحاب عمار : علي ابن أبي طالب وطلحة والزبير وعامة المهاجرين والأنصار .

وأصحاب الفرقة الثانية : هم المتوقفون فيه ، ولم يروا تحلة دمه ، منهم : سعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن سلام ، وزيد بن ثابت ، وأبو هريرة ، ومحمد بن مسلمة والمتوقفون من عامة الناس ، فهؤلاء توقفوا في تحلة دم عثمان ، ولم يبرأوا من عمار وأصحابه ، ولم يبرأ عمار وأصحابه منهم ، فالأول عمار وأصحابه أهل البصائر في الدين ، ولا سيما أن الرسول ﷺ جعله علما للفتنة وقال : « تقتل عمَّارًا الفئة الباغية » . قال الله — عز وجل — : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين ﴾ .

وأما الذين جعلهم عثمان أوتاد الأرض من ولاية عبد الله بن عامر بن كريز شرف قريش واليه على البصرة إلى مشرق الأرض ، وولى الوليد بن عقبة بن أبي معيط على الكوفة ، وصلى بهم الصبح دون عشرين ألفا وهو سكران ، وصلى بهم ثلاثًا ، ورفع ثوبه وبال في المحراب . وقال : (أفلا أزيدكم ؟) . وقال عبد الله ابن مسعود : (حسبنا من ثلاثتك ثنتان) . وهو من الصبية الذين لهم النار حين قال عقبة بن أبي معيط لرسول الله ﷺ حين أمر بضرب عنقه . فقال : (من للصبية ؟) .

فقال رسول الله ﷺ : « النار » .

ومنهم : المغيرة بن شعبة ومعاوية بن أبي سفيان وعبد الله بن سعد بن

أبي سرح وأمثالهم[١] ، فرأى عمار بن ياسر وأصحابه ، أن يغيروا المنكر عليهم بالسيف واستباحة الدم .

والآخرون قصرت بصائرهم عن تحلة دم عثمان فتوقفوا ، والكل على بصيرة ، مالم يبغ بعضهم على بعض .

وأما أصحاب الدار فهم في حزب عثمان في الدنيا وفي دار القرار .

وأما الفرقتان : عمار وسعد ، فواسع لهما ما لم يقتحم أحدهما أحد الشروط الثلاثة . أو أن يرى أحدهما رأيه دينا لله لا يسع أحد التخلف عنه .

والثاني : أن يقطع عذر صاحبه في التخلف عنه .

والثالث : أن يخرجه قوله إلى أن يهدم قاعدة من قواعد الإسلام .

فمن سلم من هذه الشروط الثلاثة وسعه ذلك ، فمن ابتدأ بالبراءة من الطائفتين فهو أولى .

* * *

وأما خرق الخضر السفينة فإنها مصلحة أرادها لأصحاب السفينة ، فلو لم يخرقها لذهبت السفينة كلها وأخذها الغاصب ، لأن تخرق خير من أن تؤخذ .

ففعل الخضر من جهة العلم اللدني وأنكر عليه موسى من جهة الشرع ، فكلاهما مصيب ، والفضل للأفضل ، فلما وقع العتاب عليه ، اعتذر موسى وقال : ﴿ لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمرى عسرًا ﴾ فأسعفه الخضر وقد تقدم النسيان وما فيه من وجه .

وأما خرق الخضر للسفينة لئلا تؤخذ ، فإنه أراد في ذلك وجه المصلحة ، لأن تخرق ويلزمهما عيبها خير من أن تؤخذ غصبًا ، ففعل الخضر ما فعل على وجه المصلحة .

---

(١) كان في ط البارونية في العبارات السابقة اضطراب كبير ، أصلحته قدر المستطاع . (مراجع ط ٢) .

ومن هاهنا اقتبس مالك إجازة العقوبة بالأموال رأيًا وقياسا على هذا الحال .

فإذا جاز فساد بعض الأموال استصلاحًا لباقيها ولا ذنب بفسادها ، استصلاحًا لمولاها مع الذنب أولى ، والنفس أولى صلاحًا من المال ، إذ النفس أصل والمال فرع ، وبقاء الأصل مع ذهاب الفرع أولى ، ولا سيما أن ما ذكره الله — عز وجل — من الشرائع الأولى فهو شرع لنا إلا إن أعقبه نسخ أو فسخ .

واستدل مالك على هذا المعنى بعبيد حاطب حين سرقوا ناقة أعرابي ، فهم عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — أن يقطعهم ، فدعا عمر حاطبًا والأعرابي . فقال : (يا حاطب أجعت عبيدك حتى احتاجوا إلى أن يسرقوا أموال الناس) . فقال للأعرابي : (كم بلغت ناقتك في السوق ؟) .

فقال : « أربعمائة درهم » . فاستدى حاطبًا ثمانمائة ، وثمن فيها الثمن عليه عقوبة ، وقال رسول الله ﷺ : « في حريسة الجبل قيمتها ومثلها معها » .

وفي فتاوي المسلمين : أن من منع الحق وامتنع في قصره أو في حصنه أو في موضع لا يصل إليه المسلمون إلا بفساد الحيطان وهدم القصور والحصون ، أن ذلك سائغ لهم حتى يصلوا إليه وينفذوا فيه حق الله .

وكذلك من غصب أموال الناس وضمنها داره ، أن للمسلمين أن يهجموا على تلك الدار ، ويكسروا الأبواب ويهدموا البيوت حتى يستخرجوا أموال الناس ويدفعوها لأهلها ، خلافًا لأبي حنيفة .

وقال في رجل غصب لآخر فرسًا ، فدعاه إلى القاضي ، فاستمسك به إليه ، فسأله القاضي ، وامتنع أن يدفعها لأهلها .

وقال أبو حنيفة : (أن يحكم عليه بالقيمة والفرس قائمة في داخل الدار) . وهذا باب فيه فساد الشريعة .

فلو أن رجلًا اشتهى جارية رجل أو سيفه أو ثيابه فأدرجها في قعر بيته ، أنه ليس عليه إلا القيمة ، فهذا بطلان البيع ، وإباحة أموال الناس بغير رضاهم ، رأي فشل وقياس خطل وأمر نذل .

❊ ❊ ❊

(باب)
قتل الخضر عليه السلام الغلام وما فيه من فوائد

وأما قوله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ فانطلقا حتى إذا لقيا غلامًا فقتله . قال أقتلت نفسًا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرًا ﴾ .

اعلم أن الخضر عول على ما علمه الله ـــ عز وجل ـــ وعلم أن الغلام سيرهق الوالدين طغيانًا وكفرًا على ما قدما من محبتهما فيه وسوء التربية .

وأما قوله : زاكية أي نامية يدل على صغره ، وأنه لم يكمل حال البلوغ .

وأما من قرأ زكية ، أثبته صالحة وقد بلغت البلوغ وتجاوزته إلى الزكا والصلاح ، وساغ للخضر أن يقتله على الوجهين جميعًا كما قدمنا في الخضر أن أفعاله من قبل العلم اللدني ، وفي ذلك صلاح الأبوين ، أحدهما : توفير الأجر . والثاني : السلامة من إرهاقه لهما إلى الطغيان والكفر ، لكن موسى اعتقد أن إراقة الدماء حرام ونكر ومنكر .

والفرق بين النكر والمنكر : أن النكر شيء يسبق إلى النفوس إنكاره في الظاهر . والمنكر : ما هو في ذاته قبيح ، فلم ينتصر موسى عليه السلام لشريعته كل الانتصار فيثبت بذلك الخضر مسيئًا ، لعلمه أن علم الخضر عليه السلام من علم الله يستقي ، ولم ينتصر الخضر لعلمه فيحمل موسى على سبيل الجهل ، لكن كل واحد منهما أتى بمقتضى علمه دون حكمه .

فلهذا قال الإمام الصالح العالم جابر بن زيد ـــ رضي الله عنه ـــ : (لا يحل للعالم أن يقول للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك . ولا يحل للجاهل أن يقول للعالم : اجهل مثلي جهلي وإلا قطعت عذرك .

فإن قال العالم للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك . قطع الله عذر العالم .

وإن قال الجاهل للعالم : اجهل مثل جهلي وإلا قطعت عذرك . قطع عذر الجاهل). فانظر في هذه المسألة فإن فيها عجبًا لمن ألقى السمع وهو شهيد .

ومن بعد الخضر عليه السلام ، أجاز مالك استصلاح الثلثين بالثلث ، والأكثر بالأقل .

ويرى ذلك أن الإمام إذا استعصت عليه العامة في استصلاح أنفسهم ، وغلب عليه الفساد ، وبلغ العامة فسادهم والضرر أقاصيهم وأدانيهم ، يخرج حكم القتل على الرؤوس التي قامت بها الفتنة وظهرت السنن الرَدِيَة والفساد البَيِّن الواضح .

ولم يرد مالك : إن صلحت العامة واستقامت أمورهم ، أن يستصلح الثلث والثلثين ، بل الثلث والثلثان قد انصلحا ، بل فعله فيهم فساد للثلث والثلثين ، ولكل شيء وجهٌ وطريقة ، ولك في كتاب الله — عز وجل — آية وموعظة في حكم المحاربين ، وذلك أن قُطَّاع الطرق، إذا بانوا بذلك وظهر فسادهم في الأرض ، أن الحكم فيهم كما قال الله — عز وجل — : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادًا أن يقتلوا ﴾ إلى قوله : ﴿ ولهم عذابٌ عظيم ﴾ .

وحكم المسلمون في المحاربين إذا حاربوا وسعوا في الأرض فسادًا ، فإذا قطعوا الطريق وقتلوا واحدًا من الناس من بني آدم ، ولو كان حرًا أو عبدًا ، أو مسلمًا أو ذميًا ، أو رجلًا أو امرأة ، أنهم يقتلون به كلهم ولو كانوا ألف رجل ، أيما أعظم هذه أو الثلث بالثلثين .

وإن لم يقتلوا لكنهم أخذوا الأموال وأفسدوها ، ولم يأخذوا إلا ما دون النصاب ، فإنهم تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، ولو لم يفعل ذلك إلا

الرجل من العسكر فإن الحكم يجري على جميعهم في غالب الحال ، استصلاحًا للعامة والطريق .

ولذلك شرع الله ــ عز وجل ــ في سارق سرق ربع دينار أن تقطع يده ، وديتها خمسمائة دينار ..

ويقتل الرجل الطويل في القصير ، والأسود في الأبيض والأبيض في الأسود ، والعريق في الدعي والدعي في العريق ، والرجل في المرأة والمرأة في الرجل ، والجماعة في الواحد والواحد في الجماعة ، سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً ، والجروح قصاص ، والناس متفاوتون في الجراح والأجسام .

وأما قوله : ﴿ فأردنا أن يبدلهما ربهما خيرًا منه زكاة وأقرب رحمًا ﴾ وذلك أن الله تعالى وهب لهما صبية كان من نسلها سبعون نبيًّا ، فهذا أعظم لهم درجة في الجنة حيث يتوسلون إلى الله ــ عز وجل ــ بصبيتهم من سبعين نبيا فيا لها من درجة ، ما أعظمها ! وما أجلها !

ولك في هذه الصبية وهاجر سرية إبراهيم معتبر ، إذ قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ فأردنا أن يبدلها ربهما خيرًا منه زكاة وأقرب رحمًا ﴾ .

أما الزكاة فإنماء ولد الإنسان من قبل بناته أكثر عددًا ومددًا .

وأما قوله : ﴿ وأقرب رحمًا ﴾ فإن بني البنات أكثر منه على الآباء من بني البنين .

وأغرب من هذا أنهما خرجا من الدنيا و لم يعلما بمآلهما عند الله من الفضيلة في ذلك .

ويدلك على ذلك ما جرى لهاجر سرية إبراهيم عليه السلام ، وذلك أن ملك مصر وهبها لامرأة إبراهيم سارة ، ووهبتها سارة لإبراهيم ، فتسراها ،

وولد منها إسماعيل عليه السلام ، فغارت سارة ، فقالت لإبراهيم : (ابعدها عني حتى لا أسمع لها خبرًا) .

وذهب بها إبراهيم عليه السلام إلى مكة وتركها وولدها هناك ، وليس لهما زاد ولا طعام ولا شراب إلا شيء قليل في شن وتميرات في مزود ، فلما فرغا بقيت بلا لبن يرتضعه ، فإذا بكى لقمته ثديها فمصه فلم يجد فيه شيئًا بكى وصاح ، ثم عمدت إلى جبل أبي قبيس فأشرفت من أعلى جبله تتشوف هل ترى أحدًا في أسفل مكة فلم تر أحدًا .

ثم أنها سعت تريد المروة ، فقطعت الوادي سعيًا حتى غاب ولدها عن بصرها ، حتى بلغت المروة وأشرفت من هناك تستوضح : هل ترى أحدا من أعلى مكة .

وكان ذلك دأبها سبع مرات ، فجعل الله لها ذلك أجرًا وذخرًا موفورًا وجعل سعيها سنة العباد ، يسعون على أثرها آلاف لا تحصى إلى يوم القيامة قريبا من أربعة آلاف سنة ، يكتب الله تعالى لها الأجر بعدد من سعى هناك إلى يوم القيامة .

قوله تعالى : ﴿ فخشينا أن يرهقهما طغيانًا وكفرًا ﴾ والمفسرون يقولون : معناه علمنا يريد الخضر ، لأن مذهبه كله علم لدني .

وأما قوله : ﴿ فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها ﴾ إلى قوله : ﴿ لو شئت لاتخذت عليه أجرًا ﴾ .

قيل : إن أهل هذه القرية هم أهل أنطاكية . والعجب كل العجب من أهل هذه القرية ، ما هذا الذنب الذي سبق لهم ، ابتلاهم الله تعالى بعبدين صالحين ، أفضل من أهل زمانهما في الدنيا ، وأفضل عند الله من كثير من الأنبياء والمرسلين ، فلوموا وخابوا وخسروا ، فعم وشمل أهل القرية أجمعين

من علم ومن جهل وما ذلك إلا عقوبة لذنب سبق ، وأعجب من هذا حين قص الله قصتهما وقصتهم على محمد عليه السلام ، وتلا محمد عليه السلام قصتهم على أمته ، وتلت الأمة قصتهم على رؤوس العالمين ، ممن تحت أديم السماء من الأسلاف إلى الأخلاف إلى يوم الدين .

ومن وراء ذلك ، إذا جاءوا يوم القيامة رفع لهم لواء اللوم والبخل بين سائر الخلق أجمعين ، يراهم الخلق بين سائر العالمين .

وأما قول موسى عليه السلام : ﴿ لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضي حقبًا ﴾ قال بعض المفسرين في مجمع البحرين : إنه بحر فارس وبحر الروم .

اعلم أن جزيرة العرب مربعة ، وحدها من خط الجنوب من حضرموت إلى عُمان ، وخط الشمال من مصر إلى الكوفة ، ومن مصر إلى حضرموت الخط الغربي ، ومن عُمان إلى الكوفة الخط الشرقي ، والبحر الفارسي وهو بحر الزنج شرقي جزيرة العرب ما بينهما وبين أرض فارس من عُمان إلى الكوفة ، وهذا الزقاق خرج من البحر المحيط ، وأما قبلي جزيرة العرب فهو البحر المحيط ، ودخل أيضا زقاق آخر من البحر المحيط من ناحية حضرموت إلى القلزم وأيلة .

وأحاط بجزيرة العرب ثلاثة أبحر : الشرقي بحر فارس ، والجنوبي البحر المحيط ، والغربي بحر القلزم ، وبقية الدروب بين جزيرة العرب وبين الشام مكان البحر فأوجبوها بحرًا رابعًا ، وإنما أحاط البحر من ثلاثة أوجه ، من الجوف الجبال .

وانقسمت جزيرة العرب نصفين : الجنوبي اليماني ، والنصف الجوفي الشمالي لأولاد إسماعيل عليه السلام ، والخط الذي قسم الجزيرة مارًا إلى

ناحية المشرق إلى عبادان حيز البصرة ، فحيز اليمن من مكة إلى حضرموت إلى عُمان إلى عبادان إلى بلاد[١] . وحيز أولاد إسماعيل عليه السلام : ربيعة ومضر من مكة إلى مصر إلى الكوفة إلى عبادان .

وأما حيز بحر الروم فإنه خرج زقاق من البحر المحيط بالدنيا من جهة المغرب ، وكان في قبلة حلب والأندلس وبين بلاد المغرب ، والمغرب في قبلته ، فصار زقاقا مقدار مسيرة شهر ، حتى وصل إلى وهون[٢] في الجنوب والمرية في الشمال اتسع هناك وانفسح مسيرة أربعة أشهر في دوره أو خمسة أشهر ، وفيه قريب من مائة وخمسين جزيرة على ما ذكره المسعودي أعظمها جزيرة صقلية .

وأما القرى التي تدور بهذا البحر ، فأولها طنجة إلى سمندة إلى صنهاجة القصر إلى سبتة إلى المدينة البيضاء إلى وهون إلى تانس إلى بونة إلى بجاية إلى تونس إلى المهدية إلى سفاقس إلى قابس إلى مدينة طرابلس إلى برقة إلى الكيد إلى اسكندرية إلى تنسر ودمياط والعريش إلى القرما إلى عكة وكور تحت القدس إلى طرابلس الشام إلى اللاذقية إلى أنطاكية — وهي مدينة الجدار الذي أصلحه الخضر — إلى الدروب إلى القسطنطينية إلى رومة إلى ترشوش إلى الجزائر الثلاث منورقة وميورقة ويابسة — وهذه اليابسة لأهل الدعوة اليوم خصوصا — ثم المية ثم مالقة ثم الجزيرة الخضراء ثم إلى جزيرة صبح قادس ثم إلى جبل طارق مقابل طنجة وطنجة في قبلته وجليقة بجانب الأندلس إلى ناحية المغرب .

وأما جزائر فرخاطية ، فإنها داخلة في البحر المحيط بالدنيا وأهلها مجوس .

وأنا أعقب لك هاهنا بعلوم غريبة عجيبة ، وهي العلوم التي توارثتها بنو آدم عن أبيهم آدم عليه السلام ، فانقرضت على عهد الطوفان ، وتركوها في

---

(١) هكذا في ط البارونية ، ومن الواضح أن في العبارة نقصاً . والله أعلم (مراجع ط ٢) .

(٢) هكذا في ط البارونية ولم أجدها في معجم البلدان لياقوت الحموي وإنما وجدت وهران وقال عنها : مدينة على البر الأعظم من المغرب . (مراجع ط ٢) .

أحد الهرمين اللذين بمصر ، فاستخرجتها الفلاسفة وهي واحد وخمسون فنا ، فتراسلتها فيما بينهم البين في سائر البلدان تسمية رسائل إخوان الصفا ، وهي إحدىٰ وخمسون رسالة .

الأولى : رسالة في العدد ومائيته وكميته :—

والغرض والمراد من هذه الرسالة : هو رياضة المتعلمين للفلسفة والناظرين في حقائق الأشياء والباحثين عن علل منها الموجودات .

وفيها بيان بأن صورة العدد في النفس ، مطابقة لصور الموجودات في الهيولى ، وأن علم العدد هو جدار العلوم وعنصر الحكمة ، كما قال الله — عز وجل — : ﴿ ولتعلموا عدد السنين والحساب وكل شيء فصلناه تفصيلا ﴾ .

الرسالة الثانية : رسالة الهندسة وبيان ماديتها وكمية أنواعها :—

والغرض منها والمقصود : تهذيب النفوس من المحسوسات إلى المعقولات ، وكيفية رؤية النفس الصور المجردة عن الهيولى .

وهذان العلمان : ظروف الزمان وظروف المكان ، لا يصح الموجود في الخلق إلا فيهما .

الرسالة الثالثة : رسالة في النجوم : شبه المدخل في تركيب الأفلاك وصفات البروج ومسير الكواكب وانقسام الدراري عليها ، وأحكامها في الأنام ومسيرها في الأيام والشهور والأعوام .

والغرض منها : هو تشويق النفس إلى الصعود إلى عالم الأفلاك وموضع الجنات ، وظهور عجائب الملك والملكوت .

الرسالة الرابعة : رسالة في الموسيقى والتبيان للنغم والألحان في نفوس المستمعين إليها تأثيرًا كتأثير الأدوية وتأثير الترياقات في الأجسام الحيوانية ،

وأن لحركات الأفلاك في دورانها واحتكاك بعضها ببعض نغمات وألحانا لذيذة كحركات أوتار القيان والمزامير .

والغرض من هذا كله : تشويق النفوس الناطقة الإنسانية والملائكة إلى الصعود إلى هنالك بعد مفارقتها الجسد الذي يسمى الموت ، لأن هناك يعرج بأرواح النبيين والصديقين والصالحين المحققين والمستبصرين ، كما بينا في رسالة القيامة والبعث والمعراج .

الرسالة الخامسة : في الجغرافيا يعني صورة الأرض والأقاليم ، والبيان بأن الأرض كروية الشكل بجميع ما عليها من الجبال والبحار والبراري والأنهار والمدن والقرى ، وكيفية تخطيطها ومسالكها وممالكها .

والغرض منها : هو التنبيه على علة ورود النفس إلى هذا العالم ، والحض على التفكير في هذه الآيات اللاتي في الآفاق لأنفس الغافلين عنها حتى يتبين لهم الحق ، ويستعدوا للرحيل والتزود إلى دار الآخرة قبل الممات وفناء العمر وتقارب الأجل وقبل الفوت والندامة .

الرسالة السادسة : رسالة في النسب العددية والهندسية والتأليفية وترتيبها :

والغرض منها : هو التهذيب للنفوس والعقل إلى أسرار العلوم وخفاياها وبواطن الحكم ومعانيها ، وعلى أن الموجودات المختلفة القوى المتنافرة الطباع إذا جمع بينها على النسبة اتفقت ولم تتنافر ، ومعرفة كمية ذلك الحذق بالصنائع كلها .

الرسالة السابعة : رسالة في الصنائع العلمية :

والغرض منها : هو تعديد أجناس العلوم والحكم ، وبيان أغراضها وحقائقها ، والتهدي لطالب العلوم والحكم كيف الطرق إليها .

الرسالة الثامنة : رسالة في الصنائع العقلية :

وغرضها : تعديد أجناس الصنائع والحرف .

والغرض منها : هو تنبيه نفوس الغافلين على معرفة جواهرها التي هي آلات لنفوسهم وأدوات لها .

الرسالة التاسعة : في بيان اختلاف الأخلاق :

والغرض منها : تهذيب النفوس وصلاح الأخلاق ، ولتحسن أخلاقهم لمجاورة الرحمن في رياض الجنان .

الرسالة العاشرة : رسالة إيساغوجي :– وهي الألفاظ الستة ، أظنها الستة التي تستعملها الفلاسفة في المنطق في أقوالها ومخاطباتها وكتبها .

والغرض منها : هو الفرق بين النطق اللغوي والنطق الفلسفي ، وما حقيقة كل واحد منهما .

الرسالة الحادية عشرة : رسالة في قطاغورباس :– وهو البيان في المقولات العشر ألفاظ التي كل منها اسم لجنس من الموجودات كلها ، قد اجتمعت في هذه المقولات العشر التي يسمى كل جنس منها جنسا ، والأجناس داخلة فيها ، وكيف تتغير الأجناس إلى الأنواع ، والأنواع إلى الأشخاص ، وأنها بساتين العلم وفواكه النفوس ونزهة الأرواح .

الرسالة الثانية عشرة : في معاني ناراي رميناس وأنواوطيقي :–

والغرض منها : هو بيان كمية القياس الذي يستعمله الحكماء والمتكلون في احتجاجاتهم ، والدعاوي والبيانات والمناظرات في الآراء والمذاهب ، وأنه الميزان الذي وضعت الفلاسفة ويعرف الصدق من الكذب ، والخطأ من الصواب ، والحق من الباطل ، والخير من الشر ، ومن أين يكون وكيف يكون ؟

الرسالة الثالثة عشرة : في معق أقودقطيقي .

والغرض منها : هو البيان والكشف عن كيفية القياس الصحيح الذي

لا خطأ فيه ولا زلل وهو المسمى البرهان ، وهو ميزان الحكماء الذي يعرفون به وجه الصواب من الخطأ ، والحق من الباطل .

ومن الرسائل الجسمانية تسع عشرة رسالة :

الأولى منها : رسالة الهيولى ومائيتها ، والزمان والمكان والحركة ، واختلاف أقاويل الحكماء في حقائقها وكيفياتها .

والغرض منها : تعريف مائية الجسم وحقيقته ، وما يختص به من الأعراض الزائلة والملازمة والمصورة والمقومة والمتممة . ولقب هذه الرسالة : منع الكيان .

الرسالة الثانية : في السماء والعالم ، وبيان أطباق السمٰوات ، وكيف تركيب الأفلاك ، وما هو العرش العظيم ، وما هو الكرسي الواسع .

والغرض منها : هو تبين تحريك الأفلاك ، وتسييرات الكواكب ، فإن المحرك هو النفس الكلية بإذن باريها .

الرسالة الثالثة : رسالة في الكون والفساد :—

والغرض منها : هو البيان عن مائية الصور المقومة لكل واحد منه من الأركان الأربعة التي هي النار والهواء والماء والأرض ، فإنما هي الأمهات الكائنة منها المعادن والنبات والحيوان ، وكيف استحال بعضها إلى بعض بدوران الفلك حولها ومطارح شعاعات الكواكب عليها ، وإنما الطبيعة الفاعلة التي هي قوة من قوى النفس الكلية الفلكية .

الرسالة الرابعة : رسالة في الآثار العلوية :—

والغرض منها : هو البيان عن كيفية حوادث الجو وتغيرات الهواء ، من النار والظلمة والحر والبرد ، وتصاريف الرياح من البخارات والدخان الصاعدة

في الهواء من البحار والأنهار ، وما يكون منها من الغيوم والضباب والظل والأنداء والأمطار والرعود والبروق والثلوج والبرد والهالات وقوس قزح والشُهب وذوات الأذناب وما يشاكلها .

الرسالة الخامسة : رسالة في كيفية تكوين المعادن ، وكهيئة الجواهر المعدنية ، وعلة اختلاف جواهرها ، وكيفية تكوينها في باطن الأرض .

والغرض منها : هو البيان بأنها أول المفعولات التي تحت الفلك ـــ فلك القمر ـــ التي هي قوة من قوى النفس الفلكية ، ومن هذه القوة تبتدىء النفوس الجزئية بالترقي من أسفل السافلين إلى أعلى عليين ـــ أعلى الأفلاك ـــ وهذا أول صراط تجوز عليه الأنفس الجزئية ، ثم النباتات ثم الحيوانات ثم الإنسان ثم الدخول في زمر الملائكة سكان الأفلاك والملأ الأعلى الذين هم أهل السمٰوات .

الرسالة السادسة : رسالة في مائية الطبيعة ، وكيف أفعالها في الأرض الأربعة ومولداتها التي هي الحيوان والنبات والمعادن .

والغرض منها : هو تنبيه الغافلين عن أفعال النفس ومائية جوهرها ، والبيان عن أجناس الملائكة التي تسميها الفلاسفة : روحانية الكواكب .

الرسالة السابعة : رسالة في أجناس النبات وأنواعه وكيفية سريان قوى النفس النباتية فيه .

والغرض منها : تقدير أجناس النبات وتكوينه وإنشائه ، وأسباب اختلاف أنواعه من الأشكال والألوان والطعوم والروائح في أوراقها وأزهارها وثمارها وحبوبها وبذورها وأصماغها ولحائها وعروقها وقضبانها وأصولها من المنافع .

وأن أول مرتبة النبات متصل بآخر المعادن ، وآخر مرتبة النبات متصل بأول مرتبة الحيوان .

الرسالة الثامنة : رسالة في أصناف الحيوان وعجائب هياكلها وغرائب أحوالها .

والغرض منها : وهو البيان عن أجناس الحيوانات وكمية أنواها ، واختلاف صورها وطبائعها ، وكيفية تكوينها ونتاجها ، وتوالدها ، وتربيتها لأولادها .

وإن أول مرتبة الحيوان متصل بآخر مرتبة النبات ، وآخرها متصل بمرتبة الإنسان .

وآخر مراتب الإنسان متصل بأول مراتب الملائكة الذين هم سكان الهواء والأفلاك وأطباق السمٰوات .

وإن نفوس بعض الحيوانات ملائكة ساجدة للنفس الإنسانية التي هي خليفة الله في أرضه ، ونفوس بعض الحيوان شياطين عصاة معلقة في جهنم عالم الكون والفساد .

وإن الإنسان إذا كان خيرًا فاضلًا فهو ملك كريم خير البرية ، وإن كان شريرا فهو شيطان رجيم شر البرية .

الرسالة التاسعة : رسالة في تركيب الجسد ، والبيان بأن الإنسان هو عالم صغير ، وأن بنية هيكله تشبه مدينة فاضلة ، وأن نفسه تشبه ملكًا في تلك المدينة .

والغرض منها : هو معرفة الإنسان جسده ، وأن بنية جسد الإنسان مختصرة من العالم الذي في اللوح المحفوظ ، وأنه الصراط الممدود بين الجنة والنار ، وأنه الميزان القسط الذي وضعه الله بينه وبين خلقه ، وهو الكتاب الذي كتب بيده .

وأن النفس الإنسانية خليفة الله تعالى في أرضه ، وأن الإنسان إذا عرف نفسه عرف ربه وأمكنه الوصول إليه والزلفى لديه .

الرسالة العاشرة : رسالة في الحواس والمحسوس :

والغرض منها : هو البيان عن كيفية إدراك الحواس محسوساتها ، واتصالها إلى القوة الخيالية التي مجراها مقدم الدماغ ، لتوصلها إلى القوة المفكرة الحافظة التي مجراها مؤخر الدماغ لتمسكها وتحفظها إلى وقت حاجة التذكار ، ثم تردها إلى القوة الناطقة التي مجراها اللسان ، ليفرغ بالألفاظ الدالة للمخاطبين على المعاني التي تخرج من النفس والقوة الصانعة التي مجراها اليدان لتخط بالأقلام في وجوه الألواح وبطون الطوامير بتلك الألفاظ لتلقي العلوم بمعانيها من الأولين إلى الآخرين ، وخطابا من الحاضريين للغائبين إلى يوم يبعثون .

الرسالة الحادية عشرة : رسالة في مسقط النطفة ، وكيفية رياض النفوس عند تقلب حالاتها شهرًا بعد شهر ، وتأثيرات الكواكب في أحكام بنية الجسد من المزاج والتركيب أربعة أشهر قدر مسير الشمس ثلث الفلك ، واستيفائها طبائع البروج من النارية والترابية والهوائية والمائية ، ثم كيفية تأثيرها ، وأفعالها في أحكام أمر النفس أربعة ، وما يتطلع فيها من سن التهيؤ لقبول الأخلاق والأعمال والعلوم والآداب والآراء في مستقبل العمر بعد الولادة في الشهر التاسع ، ودخول الشمس في البيت التاسع من موضعها يوم سقوط النطفة .

والغرض منها : هو الإخبار عن حال النفس البسيطة قبل تشخصها واتصالها بالأجسام الجزئية ، فإن المكث في الرحم هذه المدة إنما هو تتميم البقية ، وتكميل الصورة ، ورباط النفس بالهيكل ، وتمكنها من الجبلة .

الرسالة الثانية عشرة : رسالة في معنى قول الحكماء : إن الإنسان عالم صغير ، وأن صورة هيكله مماثلة لصورة العالم الكبير الجسماني ، وأحوال نفسه وسريان قواه فيها مماثلة بأحوال الخلائق الروحانيين من الملائكة والجن والإنس وأرواح الحيوانات أجمعين فإن الإنسان مختصر من العالمين الروحاني والجسماني جميعًا .

والغرض منها : هو أن يعرف الإنسان حقيقته ، لأنه مجموع فيه معاني الموجودات كلها فينتبه ويدري ما الصواب ليقصد نحوه يطلبه ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

الرسالة الثالثة عشرة : رسالة في بيان طلعة الإنسان في المعارف ، إلى أي حد هو مبلغه في العلوم ، إلى غاية ينتهي منتهاه .

والغرض منها : هو التنبيه على معرفة باريها وقصده نحوه ولقائه .

الرسالة الخامسة عشرة[1] : رسالة في مادية حكمة الموت ، وما الحكمة في وجودها في عالم الكون والفساد .

والغرض منها : هو البيان من علة رباط النفس الناطقة بالأجساد البشرية إلى وقت الاستهانة بالموت ، ببقائها بعد الموت الذي هو مفارقة الجسد .

الرسالة السادسة عشرة : رسالة في مادية الملذات والآلام الجسمانية والروحانية ، وعلة كراهية الحيوان الموت ، وكيف الألم واللذات ، التي تتناول الأنفس مع الأجسام ، وتتناول بمجردها إذا فارقت الجسد ، وكيف تنفرد بذاتها بدونه ، وكيف تكون لذات أهل الجنان ، وألم أهل النيران .

والغرض منها : هو التنبيه أن عذاب جهنم مع الشياطين ، وأن يعلم أن أهل الجنة تكون مع الملائكة ، وأن جهنم في عالم الكون والفساد ، وأن الجنة في عالم الأفلاك وسعة السموات .

الرسالة السابعة عشرة : رسالة في علل اختلاف اللغات ، وما الغرض منها[2] .

ومن الرسائل النفسانية العقلية عشر رسائل :

---

(١) جاء في هامش ط البارونية (سقطت من الأم الرسالة الرابعة عشرة فليراجع) (مراجع ط ٢) .

(٢) سقطت الرسالتان الثامنة عشرة والتاسعة عشرة حسب ط. البارونية . (مراجع ط ٢) .

الأولى منها : رسالة في المبادئ على رأي فيثاغورس .

والغرض منها : هو البيان عن الباريء سبحانه لما أبدع الموجودات واخترع المخلوقات ، ورتبها ونظمها كمراتب الأعداد والمفردات عن الواحد الذي قبل الاثنين منهما على عدد مخصوص مطابق بعضه لبعض ، إذ كان ذلك أحكم وأبين .

الرسالة الثانية : رسالة في المبادئ العقلية على رأي إخوان الصفا .

والغرض منها : هو الإخبار عن معنى حدوث العالم ، وأسباب الكائنات ، ومعنى الجزئيات ، على ترتيب الباريء سبحانه الذي رتبه كترتيب العدد من الواحد الذي قبل الاثنين .

الرسالة الثالثة : رسالة في معنى قول الحكماء : إن الإنسان عالم كبير ذو نفس وروح ، إلى عالم شرائع ربه الذي خلقه الباريء — جل ثناؤه — يوم خلقه تامًّا كاملًا ، وأن كل الخلائق داخل فيه هو جملتهم ، وليس خارج العالم شيء آخر ، بل كل في فلك يسبحون .

الرسالة الرابعة : رسالة في العقل والمعقولات .

والغرض منها : هو تعريف جوهر النفس على العالم بحقيقتها ، وكيف اجتماع صور المعلومات في العقل المنفعل .

الرسالة الخامسة : رسالة في الأدوار والأكوار .

والغرض منها : البيان عن كيفية حدوث العالم ومبدئه ، وكيفية خرابه وفنائه .

الرسالة السادسة : رسالة في مائية العشق ومحبة النفوس ، والعرض الأصلي وما حقيقته ، ومن أين مبدؤه .

والغرض منها : هو البيان بأن المعشوق بالحقيقة هو الله — عز وجل — وأن الخلائق كلهم مشتاقون إليه .

الرسالة السابعة : رسالة في مائية البعث والقيامة ، وكيفية المعراج ، وعلم ذلك هو الغرض الأقصى من رسائله كلها وإليه المنتهى والغاية القصوى كلها ، وإليه أشار في قوله : ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ﴾ .

الرسالة الثامنة : رسالة في كمية أجناس الحركات ، وكيفية اختلافها ومبادئها وغايتها ، وما الغرض المقصود منها .

والغرض منها : هو البيان عن كيفية وجود العالم عن الباريء سبحانه ، وكيف يكون سيران العالم بأثره .

الرسالة التاسعة : رسالة في العلل والمعلولات ، وكيف يحكي أواخرها أوائلها .

والغرض المقصود منها : هو حقائق أصول العالم وفوائده .

الرسالة العاشرة : رسالة في الحدود والرسوم .

والغرض منها : هو معرفة حقائق الأشياء المركبة والبسيطة جميعا .

ومن الرسائل الناموسية الإلٰهية إحدى عشرة رسالة :—

الأولى منها : رسالة في الآراء والمذاهب وما أدى إليه اجتهادهم ، والديانات الشرعية والناموسية والفلسفية ، وبيان اختلاف العلماء في فنون أقاويلهم ، وما أدى إليه اجتهادهم من الكشف والبحث عن الحقائق والصواب ، وكم من تلك المقالات وما الإشارات فيها ، والعلل التي كان من أجلها اختلافهم ، ومن المحق من المبطل .

والغرض من ذلك : هو البيان بأن المذاهب والديانات كلها وضعت لطلب

نجاة النفوس ووصف الآخرة ، وكيف النجاة من جهنم عالم الكون والفساد ، وسعة السمٰوات ، وأن أكثر أهل الديانات قد انحرفوا عن طريق النجاة والرشاد فضلوا وأضلوا .

والرسالة الثانية : في مائية الطريق إلى الله — عز وجل — وكيفية النهوض إليه .

والغرض منها : هو الحض على تهذيب النفوس وإصلاح الأخلاق ، وتنبيه النفوس الساهية عما بعد الموت في الميعاد من أحوال يوم القيامة والبعث والنشر والحساب والميزان والصراط والجواز على جهنم ، وما حقيقة معانيها .

الرسالة الثالثة : في اعتقاد إخوان الصفا ، ومذاهب الصفا ومذاهب الربانيين .

والغرض منها : هو وضوح الحجة على بقاء النفس بعد مفارقتها الجسد الذي يسمى الموت بطريق إقناعي لا برهاني .

الرسالة الرابعة : في كيفية عشرة إخوان الصفا ، وتعاون بعضهم لبعض بصدق المودة والشفقة والتحنن والرحمة .

والغرض منها : تأليف القلوب ، والتعاضد في الدين والدنيا جميعًا .

الرسالة الخامسة : رسالة في مائية الإيمان وخصال المؤمنين المحققين .

والغرض منها : معرفة الإلهام وما الوسوسة ، إذ كان هذا الباب علمًا غامضًا وسرًا خفيًا .

الرسالة السادسة : رسالة في مائية الناموس الإلٰهي ، وشرائط النبوة ، وكمية خصالهم ومذهب الربانيين .

والغرض منها : هو التنبيه على أسرار الكتب النبوية ومرامي رموزاتهم الموضوعة الناموسية والتهدي إليها ، وكيفية الكشف لها من الإمام المنتظر .

الرسالة السابعة : رسالة في كيفية الدعوة إلى الله — عز وجل — وإلى صفوة الآخرة ، وصدق المودة ، وخطاب دعوة المدعوين إلى ذلك .

والغرض منها : هو البيان بيان دولة أهل الخير يبتدىء أولها من قوم أخيار فضلاء يجتمعون ويتفقون على رأي واحد ومذهب واحد من غير تخاذل ولا تقاعد .

الرسالة الثامنة : رسالة في كيفية أفعال الروحانيين .

والغرض منها : هو البيان أن في العالم فاعلين غير جسمانيين .

الرسالة التاسعة : منها كمية أنواع السياسات وكيفيتها ، ومراتب المسوسين ، وصفات المدبرين لها في العالم .

والغرض منها : البيان بأن مدبر الجميع واحد وسائس الكل هو الله تعالى ، وإن من كان أحسن سياسة وأحسن تدبيرا كان عند الله أعظم منزلة وأقرب قربة .

الرسالة العاشرة : رسالة في كيفية تصور العالم بأسره في مراتب الموجودات ونظام الكائنات ، وأن آخرها منعطف على أولها من أعلى الفلك إلى منتهى مركز الأرض ، وأنها كلها عالم واحد كمدينة واحدة أو كحيوان واحد .

والغرض منها : المعرفة أنها من الله تعالى ومرجوعها إليه .

الرسالة الحادية عشرة : في مائية السحر والعزائم والعين والرقا ، وكيفية أعمال المطلسمين ، وما عمار الأرض ، وما الجن ، وما الشياطين ، وما الملائكة ، وما أفعالهم ، وكيف تأثير بعضهم في بعض .

والغرض منها : هو البيان بأن في العالم فاعلين غير مرئيين ولا محسوسين يسمون روحانيين .

اعلم — أيدك الله وأيانا بروح منه — بأن مثل صاحب هذه الرسائل مع

طلاب العلم مثل رجل حكيم غني جواد كريم سخي ، له بستان فيه من الثمار والفواكه رطب ويابس ، ينادي في الناس أن هلموا وادخلوا هذا البستان ، وكلوا ما شئتم من كل الثمرات ، ولم يجبه أحد ولا صدقوا قوله ، فرأى من الرأي الحكيم أن وقف على باب بستان ، فكل من مر به شهاه إلى ما في بستانه ، وأطعمه من ما يشتهيه ، إلى أن علم علما يقينا أنه قد وقف على جميع ما في بستانه ، ثم قال لمن صدقه ممن مر به : ادخل البستان وكل مما تشتهيه .

وكذلك لمن حصلت عنده المسائل ألا يعرضها إلا على كون طالب العلم محب الحكمة ، فإذا وجد من يسترشده دفع إلى كل واحد ما يقرب من فهمه ، أولًا فأولًا على الترتيب المبين واحدًا بعد واحد ، حتى إذا أمكنت الحكمة في نفسه وطلب عند ذلك الأكل بحرص ورغبة ، وعمل لها في الأولى كما رتب في الفهرست ، فيكون له في ذلك عند الله الثواب الجزيل والجزاء الجميل إن شاء الله .

ب ههيب اللس رإصلاح الأخلاق المبلغة إلى السعادة الدائمة الأبدية من العالم الخبير الفاضل ، الزكي العارف ، البهي المستبصر النبيل ، الفارسي النسبة ، العربي الدين ، الحنيفي المذهب ، العراقي الأدب ، العرباني الحر ، الخبيري المنهاج ، الشامي النسك ، اليوناني العلوم ، الهندي البصيرة ، الصوفي الإشارة ، النقي ، الخير الأخلاق ، الرباني الرأي ، الإلٰهي المعارف ، بقوله :

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وإمام المرسلين ، وعلى آله الطيبين .

فصل[1]

وأما قولك في قول الله — عز وجل — في أم موسى : ﴿ وأوحينا إلى أم موسى ﴾ .

(١) كلمة (فصل) غير موجودة في ط البارونية أضفتها (مراجع ط ٢) .

اعلم أن الوحي في لغة العرب : هو أمر تنهيه عن الناس إلى من تريد خصوصا ، وهو على ثلاثة أوجه :

وحي الأنبياء إعلام ، وفي الحيوان إلهام ، وفي الموتان وسائر الجمادات إطلاق وإذن .

وأما وحي الأنبياء فمعروف : وهو مخالطة الملائكة لهم خصوصًا وسرًا عن الناس . قال الله — عز وجل — لمحمد عليه السلام : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾ في أمثالها .

وهو مخاطبة الأنبياء بأوامر الله — عز وجل — ونواهيه وأخباره وأموره وإعلامه وأحكامه ، ويكون الوحي مخاطبة من غير مشافهة .

وسئل رسول الله ﷺ : (كيف يأتيك الوحي يا رسول الله ؟)

قال : « أحيانا يأتيني كصلصلة الجرس وهو أشده عليّ ، فيفصم عني وقد وعيت ما قال ، وأحيانا يمثل لي الملك رجلا ، فكيلمني فأعي ما يقول » .
قالت عائشة — رضي الله عنها — : (كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ في اليوم الشاتي ، فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا) .

والوجه الثاني من الوحي : هو الإلهام في سائر الجن والإنس والأنبياء والأغبياء والأطفال والرجال ، وهو الإلهام الذي أراده الله — عز وجل — بقوله وأقسم عليه بسبعة أقسام ، وهو قوله : ﴿ والشمس وضحاها * والقمر إذا تلاها * والنهار إذا جلاها * والليل إذا يغشاها * والسماء وما بناها * والأرض وما طحاها * ونفس وما سواها * فألهمها فجورها وتقواها ﴾ . وهو المعنى الذي قسمه الله — عز وجل — بين سائر الحيوانات ، فأوحى إلى النمل فألهمها مصالحها ومعاشها وتربية أولادها ، ومن وراء ذلك النطق في خصل عندها ، ما حكاه الله — عز وجل — عن النمل والهدهد ، فالنطق بحر عظيم ، ومن وراء النطق بحر أعظم من النطق وهو بحر المعاني .

وإنما خلق النطق في الألسن لخدمة القلوب في توصيل المعاني إليها ، وغير مستنكر أن تكون للأنعام مناطق يفهمونها فيما بينهم البين .

وكذلك سائر الطير والوحش والهوام والحشرات .

ولو أخذنا في شرح ذلك لطال الكتاب وظهر لك العجب العجاب .

ولك في صنفين ذكرهما الله ــ عز وجل ــ ومحاورة ما بينهما وبين وليه سليمان عليه السلام ، قصد إلى الهدهد من الطير ، وإلى النمل من الحشرات ، فجرى بينهما من الكلام ما يعجز عنه كثير من العقلاء في الفصاحة وجل من المعاني والرجاحة .

وقد تقدم القول في أطفالنا ، وكيف اندرج الإيمان في قلوبهم وحيًا من الله ــ عز وجل ــ وإلهامًا .

ولك في حديث داود عليه السلام آية وأعجوبة :ــ

وذلك أن رجلًا كان في زمان داود عليه السلام ، قعد مع امرأته على سطح دارهما ، وبين أيديهما طفل صغير يلعب ويحبو بين أيديهما ، وفي ستر السطح كوة نافذة إلى الزقاق ، فأغفلا عنه حتى حبا ودخل الكوة ، فقاما إليه ، فلما دنوا منه لينجياه تنحى عنهما وهم أن يقع من الكوة إلى الزقاق ، فإن تنحيا منه قرب منهما ، فما زال بهما الأمر وهما يبكيان ، حتى ذكروا داود عليه السلام فوجها إليه رسولًا ، فجاء داود عليه السلام فرآه بتلك الحالة ، فقال لهما : « ائتياني بتربه من الأطفال » فأتياه بطفل صغير من أترابه ، فأمر داود عليه السلام أبويه أن يتنحيا عنه ، فتنحيا ، فقدم إليه الطفل ، فلما أبصره نغم إليه الطفل ، ونغم إليه الآخر ، ونغم إليه الأول ثانية ، ونغم له الآخر ، فخرج له الطفل ، فقال لهما داود عليه السلام : « أتدريان محاورة ما بينهما ؟» .

قالا : (لا) .

قال داود عليه السلام : « نغم إليه الطفل أولًا فقال له : (أخرج يا أخي من تلك الكوة لئلا تقع إلى الزقاق) .

فقال له الآخر : (دعني يا أخي أقع ، فأموت أحب إليّ من أن أعيش فأدخل النار) .

قال له الآخر : (بل يا أخي تعيش حتى تكبر ، فتعمل بطاعة الله فتدخل الجنة) .

فقال الآخر : (فنعم إذًا) فخرج وخلص و لم يمت .

ولك في حديث عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ عجب :-

وذلك أن عمر بن الخطاب صعد المنبر في يوم الجمعة ليخطب ، فحمد الله وأثنى عليه ، وقطع كلامه ونادى بأعلى صوته فقال : (يا سارية الجبل ، ظلم من استرعى الذئب الغنم) فلما أتم صلاته ودخل داره ، دخل عليه عبد الرحمٰن بن عوف وقال : (يا أمير المؤمنين ، اليوم صرت كالأعرابي حين صحت فوق المنبر) .

فقال له عمر : (قد سنح في خاطري أن السرية التي عليها سارية التقوا مع عدوهم ، ومن وراء الجبل عسكر عظيم لم يعرفوا به ، فصحت وقلت : عسى ولي من أولياء الله يمد صوتي فيسمعهم به) . فهم كذلك إذ رجعت السرية فقالوا : (لولا ما سمعنا كلام عمر لهلكنا نحن في نحر العدو ، ومن وراء الجبل كمين لهم في سبعين ألفًا ، فلما سمعنا كلام عمر قصدنا نحو الجبل فصعدنا إليه ونجونا بحمد الله) .

وقد صرح الله تعالى بالوحي في النحل فقال : ﴿ وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتا ﴾ وفي صنائعها لأجياحها من الدوائر المسدسة لبيوت العسل ، ومن وراء ذلك طاعتها لأمرائها ، وحسن تدبيرها في معاشها ، واجتماع الكلمة ، واختيارها مواضع اليمن .

ولنرجع إلى وحي الله — عز وجل — إلى الموتان : وفي الموتان عجب عجيب ، كما قال الحسن البصري : (إن في الموتان لعجبًا) . قال الله — عز وجل — : ﴿ إذا زلزلت الأرض زلزالها * وأخرجت الأرض أثقالها * وقال الإنسان مالها * يومئذ تحدث أخبارها * بأن ربك أوحى لها ﴾ .

فإن قال قائل : إنما تكلم بلسان الحال لا بلسان المقال .

قيل : إن كان الله لا يقدر أن يقدرها على الكلام ، فأنت أقصر وأقصر ، وإن كان يقدر على الجميع فما يمنعه ما قال ؟ ولك في العظم المسموع عبرة ، وذلك أن رسول الله ﷺ لما فتح خيبر ، أهدت إليه يهودية شاة مصلية ، وقد كانت سألت : (أي اللحمان أحب إليه ؟) .

فقيل لها : (لحم الذراع ، ذراع الشاة) فسمتها وأكثرت في الذراع السم ، فتناوله رسول الله ﷺ ، فأخذه وعض منه ولم يسغها فلفظها ، وقال رسول الله ﷺ : « إن هذا الذراع يقول : إني مسموم » فلفظ من فيه البضعة ، وأكل معه فيها بشر بن البراء بن معرور فمات بالسم .

فسأل رسول الله ﷺ اليهودية فقال : « ما حملك على هذا ؟ » فقالت : (إني كنت قلت : إن كنت رسول فسيخبرك الله — عز وجل — وإن كنت جبارًا أرحت الناس منك) فلما كان عند النزع قال رسول الله ﷺ : « ما زالت أكلة خيبر تعاديني . فهذا أوان قطع أبهري » .

وأما بشر بن البراء بن معرور الذي أكل معه مات مكانه .

وفي بعض الأخبار : أن البقاع إذا أصبحت تنادي بعضها بعضًا فيقلن : هل مر بكن ذاكر الله — عز وجل — ؟ هل صلى عليكن مصل ؟

فإذا قالت بقعة منهن : قد مر بي اليوم مسلم فصلى ركعتين . فيقلن : سقيا لك . فيغبطنها طول ذلك اليوم .

وفي الأخبار : أن الفاجر إذا مشى على وجه الأرض قالت : أنت تمشي على ظهري وغدا تصير في بطني . وقول القبر : أنا بيت الظلمة ، أنا بيت الوحشة ، أنا بيت الدود .

فإن قال قائل : إن هذه الأمور كلها أمثال ليست بحقيقة .

قلنا له : إن قضيت على الله — عز وجل — بالعجز عما ذكرنا ، انصرفنا إلى ما قلت ، وإلا فما ندع الظاهر للباطن ، قال الله — عز وجل — : ﴿ وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحه إنه كان حليمًا ﴾ على المتقين إلى أمد ﴿ غفروا ﴾ لمن نفى العجز عن ربه وعزاه إلى نفسه .

وأنا أحدثك بحديث غريب عجيب ، شاهدته ورأيته ، وسمعته بأذني ، وعاينته بعيني ، في جماعة من المسافرين من بني وارجلان ، وقصته : جبل كان بين كاتم وبين أولاد كوار منتصب في دهسم من الأرض ، ونحن في قافلة زهاء ثلاثمائة رأس من الرقيق ينقص قليلا ، فانتهينا إلى الجبل ، وتقدمت خادم من خدامنا عوان إلى الكبر ، فإذا هي تخاطب الجبل ، فأخذت خادما واحدة ، فقالت بلسانها ولغتها : (يا جبل أخبرنا هل هذه الخادم ترجع إلى بلدها ووطنها ؟ أم تتلف فلا تعود إلى بلدها ووطنها أبدا ؟) .

فرد لها الجواب الجبل ، ونحن نسمع الصوت ولا نفهم معناه وقد قرع أسماعنا بصداه .

فإن كان جواب الجبل أنها تتلف ولا ترجع إلى وطنها أبدا ، ردتها الخادم الكبيرة وراء ظهرها ، وأخذت بيد خادم أخرى ، وخاطبت الجبل كأول مرة فيرد لها الجبل الجواب كأول مرة ، فتردها وراء ظهرها كما فعلت بالأولى ، فما زالت تفعل بهن هكذا خادما بعد خادم إلى آخرهن خادما ، فخاطبت الجبل فرد لها ، فرأينا الخدم أجمعين قد جرين لها وطفقن يقبلنها ويعانقنها ويمسحن عليها ، فسألناهن فقلنا لهن : (ما بال هذه الخادم بين سائر الخدم ؟) .

قلن : (إن هذا الجبل يقول : إنها سترجع إلى بلدها ولا تتلف أبدا) .

والعجب كل العجب أن الرقيق كلهن يعرفن خطاب الجبل ، لما تكلم بادرن بأجمعهن إلى الخادم يهنئنها ويقبلنها .

فما زالت الأيام والليالي حتى وصلت إلى بلاد الإسلام إلى وارجلان ، فولدت من سيدها غلامًا فربته ، وكبر الغلام حتى صار رجلًا من الرجال ، فسافر إلى غانة ، ورجع وسافر ، ثم أنه مات فقالت لسيدها : (إن ابني قد مات ، وأنت ليست لك بي حاجة ، فدعني أذهب إلى أهلي ووطني وبلادي) . فأذن لها ومرت وغابت عنا ، حتى أتانا كتابها من مقر أول حريم بلادها .

فإن قال قائل : فما معنى وحي الله — عز وجل — إلى أم موسى ، أهو وحي إلهام أم وحي نبوة ؟

قلنا : قد اختلف العلماء في وحيها .

قال بعضهم : وحي إلهام ألقاه الله — عز وجل — في نفسها .

وقال بعضهم : إنه وحي على الحقيقة من جبريل عليه السلام وليس بنبوة كما جرى لمريم أم عيسى مع جبريل عليه السلام .

وبعضهم يقول : إنه النبوة ، وأن الله تعالى نبأ أربع نبيات . منهن : أم موسى عليه السلام ، ومريم أم عيسى ، وحنة ، ومنة ، وليس في قولهم ما يحيله العقل ، ولا ما جاءت به الرسل .

فإن قال قائل : أليس الله — عز وجل — يقول : ﴿ وما أرسلنا من قبلك إلا رجالًا نوحي إليهم من أهل القرى ﴾ ؟ قيل له : إن الله — عز وجل — قيد الرسالة بالرجال ، وليس فيه دلالة أن النبوة مقيدة بالرجال وقد قال : ﴿ من أهل القرى ﴾ ونرى يعقوب وبنيه كلهم أنبياء وقد أتوا من البادية ،

قال الله — عز وجل — : ﴿ وجاء بكم من البدو ﴾ وعن يوسف عليه السلام : ﴿ أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي ﴾ فرجعوا من البادية إلى مصر .

فإن قال قائل : إنما أراد أنهم رجعوا من البدو يعني بالبدو القرية .

قيل له : هذا تعسف ، ولو كان لظهر ولا خفي عن أحد .

* فصل[1] *

اعلم أن المسلمات المذكورات في كتاب الله — عز وجل — عشر ، أعني القرآن ، أولاهن حواء — رضي الله عنها — فإنها مؤمنة عند الله تعالى بدليل قوله حين نهاهما عن الأكل من الشجرة فأكلا منها : ﴿ ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما أن الشيطان لكما عدو مبين ، قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾ وحكى الرب عنهما التوبة ولم يعقب .

فإن قال قائل : إنما تاب على آدم ، حيث يقول : ﴿ وعصى آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى ﴾ .

فمن هاهنا علمنا أن آدم عليه السلام ، منصوص عليه بالتوبة والغفران ، وأمنا حواء منصوصة توبتها ، وأما عفو الله عنهما فمستخرج من كتاب الله — عز وجل — حين لم يأت عن الله — عز وجل — ما يرد توبتهما ، والخطاب للأفضل حين قرنهما بالتوبة وخص الأفضل بالقبول والمفضول تابع للأفضل وهو الأليق بكرم الله — عز وجل — ورأفته ورحمته وحسن الثناء عليه ، إلا إن عقب بخلاف ذلك ولم يعقب والحمد لله رب العالمين .

والثانية : امرأة إبراهيم الخليل عليه السلام وهي سارة — رضي الله عنها — فإنها مؤمنة أيضًا بدليل قول الملائكة عليهم السلام : ﴿ رحمة الله وبركاته

---

(١) كلمة فصل غير موجودة في ط البارونية أضفتها من عندي (مراجع ط ٢) .

عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد ﴾ فأثبتها من أهل بيت النبوة و لم يأت ما ينسخ ذلك .

فإن قال قائل : هذه التحية ليس فيها ما يثبت الولاية .

قلنا : السلام قد تقدم وعقب بالفضيلة ، قال الله — عز وجل — : ﴿ ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا سلامًا قال سلام ﴾ ثم عقبوا جوابًا لها خصوصًا : (رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد) . الآية . و لم يعقب الله الملائكة بحكم يعملون ولا سيما ما حكى عنهم بنفسه و لم يخطئهم .

والثالثة : أم موسى عليه السلام فهي من المؤمنات — رضي الله عنها — مما عزا إليها الرب من الوحي من أمر رضيه الله بها وفضلها به بقوله : ﴿ فرددناه إلى أمه كي تقر عينها ولا تحزن ﴾ وذكر ذلك في معرض الامتنان و لم يعقب بما ينسخ ذلك .

ولقد وقفنا على الموضع الذي ألقت ابنها في النيل أيام حجنا يبتغي الناس الفضيلة فيه ، واتخذ بعدنا مشهدًا من مشاهد الخير ، ووقع الاجتماع عليها من اليهود ومن المسلمين بعدها .

وأما أخته التي قال فيها : ﴿ فقالت لأخته قصيه فبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون ﴾ ولكن البيت بيت الخير .

والرابعة : امرأة فرعون — رضي الله عنها — فمن المنصوصات في الإيمان امرأة فرعون قال الله تعالى : ﴿ وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين ﴾ .

والخامسة : صاحبة سليمان عليه السلام — رضي الله عنها — فإنها مؤمنة

بدليل قوله ــ عز وجل ــ حكاية عنها : ﴿ وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين ﴾ مدحًا عظيمًا ، ولم يعقب لحكمها على ما حكاه الرب عنها .

والسادسة : أم يحيى بن زكريا عليه السلام فإنها مؤمنة مسلمة ، قوله ــ عز وجل ــ : ﴿ وأصلحنا له زوجه إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبًا ورهبًا وكانوا لنا خاشعين ﴾ أعظم المدحة .

والسابعة : مريم ابنة عمران ــ رضي الله عنها ــ فهي فوق النص بما أثنى الله عنها . فقال : ﴿ ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين ﴾ وهي إلى النبوة أقرب إن كان تكون النبوة في النساء لما جرى لها مع جبريل عليه السلام ، وإلا فدرجات المقربين الصديقين المؤمنين المخلصين المحسنين .

والثامنة : أم مريم ابنة عمران ــ رضي الله عنها ــ وحسبك فيها قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إذ قالت امرأة عمران ربي إني نذرت لك ما في بطني محررًا فتقبل مني إنك أنت السميع العليم ﴾ إلى قوله : ﴿ بغير حساب ﴾ وليس في القبول شيء أعظم من قول الباريء سبحانه واستجابة دعائها : ﴿ إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ . بَخٍ بَخٍ لمن مريم أمه إنه[1] عيسى الروح عليه السلام .

فهؤلاء الثماني نسوة مؤمنات مسلمات من أهل الولاية ، ومن قامت عليه الحجة ، بين منصوصة ومستخرجة ، من كتاب الله ــ عز وجل ــ ، فالمنصوصات منهن ولايتهن توحيد وبراءتهن شرك ، والمستخرجات ولايتهن طاعة لله ــ عز وجل ــ وبراءتهن ظلم ومعصية وفسوق وكفر غير شرك ، وهو كفر الأفعال والنعمة .

---

(١) في ط البارونية عدم وضوح أصلحتها هكذا والله أعلم . (مراجع ط ٢) .

وأما النساء المذكورات في كتاب الله ـــ عز وجل ـــ ولا نص ولا استخراج ، لكن إشارة شهرة كبيضة الإسلام ، منهن : امرأة أيوب عليه السلام ، وأن الله شرع لأيوب عليه السلام في يمينها التي حلف بها ليضربها مائة سوط . فقال : ﴿ وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث إنا وجدناه صابرًا نعم العبد إنه أواب ﴾ . وقوله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ ووهبنا له أهله ومثلهم معهم رحمةً من عندنا وذكرى للعابدين ﴾ .

وأما بنات لوط عليه السلام ، فإن الله ـــ عز وجل ـــ يقول : ﴿ فأنجيناه وأهله إلا امرأته كانت من الغابرين ﴾ فالأهل قد سلموا من العقوبة مثل أولاد نوح عليه السلام ، ولكن بنات لوط شملتهن بيضة النبوة والشهرة وإشارة القرآن .

وأما عائشة أم المؤمنين ـــ رضي الله عنها ـــ فهي من المسلمات ، وقد حتم عمار بن ياسر أنها من أزواج رسول الله ﷺ في الجنة ، وشهد لذلك بجميع الآيات التي أنزلت فيها ، دالة على أنها من أهل الجنة ، وإنما لم نلحقها بالمنصوصات لما لم يذكر اسمها . وقول الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ والذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ إلى قوله : ﴿ عذاب عظيم ﴾ .

وهاجر أم إسماعيل سرية إبراهيم عليه السلام كادت أن تكون أعظم درجة عند الله من جميع هؤلاء المنصوصات والمستخرجات ، لما وهب الله لها من السعي بين الصفا والمروة ، ولها أجر من سعى بينهما إلى يوم القيامة ، ولها زمزم وأجر من شرب منه إلى يوم القيامة .

وأما أزواج رسول الله ﷺ جمع كتع أولاهن : خديجة ـــ رضي الله عنها ـــ وهي خديجة بنت خويلد ، وسودة بنت زمعة زوج النبي عليه السلام ـــ رضي الله عنهما ـــ وهي أول من تزوج من نسائه بعد خديجة ،

وأم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق — رضي الله عنهما — ولها ذكر في القرآن من أزواج رسول الله ﷺ .

ومن أزواج النبي ﷺ : زينب بنت خزيمة رضي الله عنها — .

ومن أزواج النبي عليه السلام : أم حبيبة بنت أبي سفيان — رضي الله عنها — .

ومن أمهات المؤمنين : أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة زوج النبي ﷺ ، — رضي الله عنها — .

ومن أمهات المؤمنين : حفصة بنت عمر بن الخطاب — رضي الله عنها — .

ومن أمهات المؤمنين : ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ — رضي الله عنها — .

ومن أمهات المؤمنين : صفية بنت حيي بن أخطب زوج رسول الله ﷺ — رضي الله عنها — .

ومن أمهات المؤمنين : جويرية بنت الحارث زوج النبي ﷺ — رضي الله عنها — .

ومن أمهات المؤمنين : امرأة خطبها رسول الله ﷺ ولم يبن بها وهي عمرة من الفرطا .

وأخرى تزوجها رسول الله ﷺ : وهي أمية بنت النعمان بن الرحيل . قالت : (أعوذ بالله منك) .

وأخرى تزوجها رسول الله ﷺ . وقيل : إن بها برصا ، فبرصت .

وأخرى وهبت نفسها لرسول الله ﷺ ، وهي خولة بنت حكيم وهي أم شريك الأسدية ، لم يبن بها .

ومارية القبطية سرية رسول الله ﷺ — رضي الله عنها — وهي أم إبراهيم بن النبي عليه السلام .

وبنات رسول الله ﷺ : زينب بنت النبي عليه السلام من خديجة ، ورقية بنت النبي عليه السلام ، وأم كلثوم بنت النبي عليه السلام ، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ — رضي الله عنهن — وهن كلهن من خديجة .

وأما قوله — عز وجل — : ﴿ لولا أن ربطنا على قلبها لتكون من المؤمنين ﴾ وفي : لولا أن ثبتنا قلبها ، ولحن الخطاب ، لأبدت به ولكن لتكون من المؤمنين .

وقد تقدم القول في ولايتها ومن قامت عليه ، استخراجا مما في كتاب الله أو بالحجة ، فعليه ولايتها .

وأما قول الله — عز وجل — في إبراهيم : ﴿ رب اغفر لي ولوالدي ﴾ فأخرج أباه بعد ذلك من دعائه حين قال : ﴿ فلما تبين له أنه عدو الله تبرأ منه ﴾ ولم يتبرأ من والدته فإن الكلام فيه محتمل .

ولو قال الله — عز وجل — : قد أجبناك دعاءك يا إبراهيم . فاستثنى أباه ، لكان فيه ما فيه ، وليس دعاؤه ما يدل على الإجابة ، فليس علينا من ولاية أمه شيء .

وأما دعاء نوح عليه السلام حيث قال : ﴿ رب اغفر لي ولوالدي ﴾ .

قيل : أخذ توجه دعائه إلى آدم عليه السلام وحواء .

وقيل : إن ما بينه وبين آدم عليه السلام كلهم آباء مسلمون وأمهات مسلمات ، وليس علينا القضاء بالمحتمل ، فالمحتمل ساقط من يد المحتج .

وقد تقدم القول في حواء هي من أهل الولاية استخراجًا لا نصًا .

وأما قوله : (اهبطوا ــ واهبطا) فكل ما سمعت فيه : (فاهبطوا) : آدم وحواء وإبليس والحية .

وأما قول إبليس : ﴿ ما نهاكم ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين ﴾ فليس في قول إبليس لعنه الله ما يعول عليه لأنه من الكذبة .

وأما قوله : ﴿ ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزامًا ﴾ فمعناه عذابًا ملازمًا ، فأقام الصفة مقام الموصوف وليس فيه أكثر من هذا .

وأما قوله : هل يسع الناس الشك اليوم أن ليس في أمة محمد عليه السلام مسلم ؟ فواسع الشك في ذلك اليوم ، وأما من أول وهلة ، فلا يسع من قامت عليه الحجة بعد قول الله ــ عز وجل ــ في المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان ، وبعد قوله : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾ .

وأما إن لم تقم عليه الحجة بهذا فليس عليه شيء .

* * *

الإشارة إلى الأقاليم السبعة وخط الاستواء

فإن قائل قائل : وهل يسع أحدًا أن يكون على شريعة غير شريعة محمد عليه السلام بعد الشهرة ؟

قيل له : إن الشهرة بمحمد عليه السلام إذا ظهرت في جزيرة العرب وجبالها ، فمن كان اليوم على شريعة موسى عليه السلام ، أو شريعة عيسى عليه السلام أو شريعة آدم عليه السلام ، أو لم تقم عليه الحجة بهذه الملل الثلاث : ملة أبينا آدم عليه السلام وهم الصابئون ، وملة موسى عليه السلام وهم اليهود ، وملة عيسى عليه السلام وهم النصارى ، وألقى الله تعالى الإيمان في قلبه أو ملك ، أو خطر في قلبه ما أدرجه الله من الإيمان الذي فطرت عليه القلوب ، فواسع عليه ما لم تقم عليه الحجة بملة من هذه الملل الثلاث .

فإن الأرض واسعة ، وفي الأقاليم سعة ، والأقاليم السبعة معمورة ببني آدم ، ومن وراء الأقاليم خط الاستواء أيضا معمور .

وقد وصلت أنا بنفسي إلى قريب من خط الاستواء وليس بيني وبينه إلا مسيرة شهر ، وكاد أن يستوي الليل والنهار فيه أبدا ، وإنما وصلنا إلى قريب منه .

وأطول يوم في السنة إنما يفضل أقصر يوم منه بساعة واحدة ، فالنهار الطويل ثلاث عشرة ساعة ، والنهار القصير إحدى عشرة ساعة ، ولياليها كذلك ، وهم يخافون من البيضان من الناس ويحسبونهم ملائكة نزلت من السماء ، يهزم الأبيض الواحد من الناس عشرة آلاف منهم ، وليس عندهم إلا عبادة الأصنام .

وأما الأقاليم السبعة ، فأولها : أقليم زحل ، قد انتشر فيه من السودان ما لا يعلم علمه إلا الله ، وليس بعجب أن يكون للواحد منهم عشرون أو

ثلاثون أو خمسون ذكورًا أو إناثًا ، ينتسلون كأنعامهم بطول أعمارهم وأيامهم مع عبادة الأصنام .

والبلاد التي تلي الإسلام من الأقليم الأول وتلي أقليم المشتري ، فأولها : من جهة المغرب تكرور أوزافور وغانة وجوجو وكانم والحبشة وحضرموت ومصر وعمان ، ومن القند والهند مارًا إلى عزلة إلى أرض التبت إلى الصين إلى بلاد المسيلة .

والأقليم الثاني : جله خراب أقليم المشتري ، وهو الخراب الذي بين بلاد السودان وبلاد الإسلام بلاد دجانة وكمتونة وأدا ويدما ويشطوف وينتصر والمبدوسن وكمطة والحبشة وأموان ، من مصر ومكة وعدن وبلاد عاد من اليمن إلى الحساء والسجر والمعثعر وبحر الزنج ومكران وكرمان وسجستان والسندمان إلى ناحية التبت إلى الصين إلى البحر المحيط .

وأما الأقليم الثالث : فهو أقليم المريخ ، وله بلاد النخيل .

فمن قال : المدرعة إلى سجلماسة إلى ورجلان إلى الجزائر وطرابلس وبرقة واسنكدرية ومصر وجزيرة أولاد إسماعيل إلى البصرة إلى شيراز من أرض فارس وجبال من خراسان إلى طرف الصين الشمالي إلى البحر المحيط .

والأقليم الرابع : أقليم الشمس من الأندلس إلى إفريقية إلى الشام وفلسطين والعراق وحلوان وهمدان ومرو الروذ ، ومن خراسان وبخارى وسمرقند وترمذ إلى فرغانة .

والأقليم الخامس : أقليم الزهرة من جليقية إلى الدروب من أرض الأندلس ، والبر الكبير إلى طرشوش إلى رومة إلى القسطنطينية العظمى إلى رومية ، ثم منها إلى سد يأجوج ومأجوج .

والأقليم السادس : إقليم عطارد من وراء الأرض الكبيرة : بلاد الأعزاز والأكراد والزط والبط والمجوس .

والأقليم السابع : أقليم القمر وهو أقليم الصقالبة .

واعلم أن من كان في هذه الأقاليم المحشوة ببني آدم و لم تقم عليه الحجة بهذه الشريعة فإنما عليه الإيمان بالله — عز وجل — : فإن ألهمه إياه ، أو وقع في قلبه ، أو سمعه من أحد أو من الجن أو في المنام ، أو اقتبسه من شرائع اليونان أو المجوس أو من الدهرية ، فقد قامت عليه الحجة ، وليس عليه غير ذلك من الشرعيات حتى يسمع — وهو مذهب الصابئين[1] — وليس عليه إلا الإيمان والمقال .

واعلم أن أمور الإيمان من الأعمال الصالحة في جبلة العقلاء من بني آدم ، معرفة الحسن والقبيح منهما ، فما استحسن أن يؤتى إليه استحسنه إلى الناس ، وما استقبح أن يأتيه غيره استقبحه .

وهذا معنى قول الله — عز وجل — : ﴿ إن الذين آمنوا ﴾ يعني المؤمنين من هذه الأمة ﴿ والذين هادوا ﴾ يعني اليهود والنصارى ، أهل ملة عيسى عليه السلام ﴿ والصابئين ﴾ أهل ملة أبينا آدم عليه السلام ﴿ من آمن منهم بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ .

وأما قول إبليس لآدم عليه السلام : ﴿ ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين ، وقاسمهما أني لكما من الناصحين ﴾ .

فثمرة القضية أن دلاهما بغرور ، والغرور ثمرة الكذب ، وإبليس كذاب و لم يصدق الله كذبه .

---

(١) أي ملة أبينا آدم عليه السلام كما يذهب المؤلف — رضي الله عنه — (مراجع ط ٢) .

وأما قولك : هل للناس أن يشكوا لم يكن مسلم عند الله في أمة محمد ، أو يشكوا لم يكن في هذا الزمان أحد يجيب الله دعوته ، أو قبل هذا إلى النبي ﷺ .

اعلم أنه يجوز الشك هل في الدنيا اليوم مسلم من أجل أنا لأن اليوم من قيام الساعة أو غدا والساعة لا تقوم على مسلم ، وليس على الناس من هذا شيء .

وأما الشك في أمة أحمد — من أول وهلة — هل فيها مسلم عند الله أم لا ؟

فمن علم بأمة محمد وقامت عليه الحجة فلا يشك ، لأن المهاجرين والأنصار فيهم وهم مسلمون عند الله وعموم القرآن الذي نزل فيهم ومدح الباري لهم ، فلا شك .

وأما من لم يقف على شيء من هذا ، فيسعه جهل ذلك .

وأما استجابة الدعاء فإن الله — عز وجل — أطلق وقال : ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ والعموم لا يعول عليه دو بصيرة لجواز التخصيص فيه والإضمار ، والشروط التي يجب بها استجابة الجواز أن يكون ذلك عند الله إلى أجل مسمى لشروط الدعاء .

كما وإنك تشك هل دعا الله أحد اليوم أو يدعوه ؟

وليس عليك من معرفة ذلك ، ولا أن تعرف أن الله — عز وجل — وعد الإجابة الداعين ، والله تعالى يجيب دعاءنا ، إنه لدعوات الداعين مجيب ، وعلى أنك تعلم أن السحت والحرام قد عم البلاد وشمل العباد وامتلأت منه الأيدي والبطون والظهور والمتون .

وأما ما ذكرت من مسألة القصاص بين المسلمين غدا يوم القيامة ، فهي مسألة إلى الاجماع أقرب ما هي ، ونحن نذكر ما سنح لنا بحول الله وقوته .

فصـــل

أولها : مسألة اللقطة ، وذلك أن رسول الله ﷺ سن أحكام اللقطة وسئل عن ضالة الإبل قال : « مالك ولها ، معها حذاؤها وسقاؤها ، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها » .

وسن في ضالة الغنم قال : « هي لك أو لأخيك أو للذئب » . فأباح أخذها ، وأثبتها لك إن شئت ، أو لأخيك إن كنت بالموضع الذي تجمعها على مالكها أو للذئب إن ضيعتها كذلك .

وفي حديث آخر : سئل عن اللقطة فقال : « خذها وانتفع بها ، فإن جاءك مدعيها يصف عفاصها ووكاءها فهي له » .

وعامة العلماء على إنه إن يئيس وصولًا منها باعها وتصدق بها لمولاها ، فإذا كان يوم القيامة كانت حسانتها لمولاها وسلم الملتقط ، وإن أكلها خرجت من حسناته .

وذلك أن رسول الله ﷺ أمر الملتقطين أن يلتقطوا لئلا تضيع أموال المسلمين ، فإن المال إن ضاع في الدنيا فليس لمولاه فيه إلا أجر المصيبة ، فإن انتفع به أحد من بني آدم كتب ذلك كله حسنات إلى يوم القيامة .

وأما جميع الأموال التي تضيع للمسلمين ما أكلت العافية[1] والسباع والطير والهوام والحشرات ، فليس يضيع من ذلك شيء يكتب للمسلم كله أجورًا ، ولا ينفعه شيء من هذا في تباعة ما عليه .

وأما إن كان بنو آدم هم الذين استنفعوا به أو أكلوه ، أو ما تعلق إليهم في العبيد والخدم والأنعام والرمام ، لا تعمدا أو لا غلطا أو تعديا أو خطأ ،

---

(١) العافية : هي طالب الرزق سواء من الناس أو البهيمة أو الطير ، ولعل المراد هنا الحيوان من غير الناس . (مراجع ط ٢) .

فلن يضيع شيء من هذا يكتب لهم أجورًا ، وينفعهم في ما يلزمون به من تباعة العباد مما لم يعلموا به ، وهنالك تكون حسناتهم نائبة عما يلزمهم ، أو عملوا أو لم يكن عندهم مال يؤدون منه ما عليهم ، أو كان غاب عنهم صاحب التباعة ببلاد لا يصلون إليها ، وأوصوا له بها ، أو نسوها ، أو أدوها في وهمهم و لم يؤدوها ، أو سقط من أوهامهم هذا كله بعد حصول التوبة المقبولة .

وكذلك جميع ما عليه من تباعات الأنفس والأموال والجراح ، وجميع الوجوه التي يقول فيها المسلمون أنه ضامن فيما بينه وبين الله وبينه وبين العباد ، ولا سيما إذا كان أنه لا يحكم عليه بها في الدنيا مثل ما يصيبه بينه وبين الله ، وهو المعنى الذي قلنا : إنه يؤخذ من حسناته يوم القيامة . فهذه المعاني التي يتقاصون بها يوم القيامة .

وكذلك جميع المعاني التي ليس فيها ضمان الأموال كالغيبة والمباهتة والكذب فهذه المعاني التي يتقاصون بها يوم القيامة ، وشهادة زور وحكم بغير ما أنزل الله ، فتنفعه كثرة الحسنات ، ومن عازته الحسنات وبنيت عليه فعلى ربه أن يؤدي عنه جميع ما يلزمه ويرضي الخصوم .

وهذه المسألة حكاها ضمام بن السائب عن رسول الله ﷺ مع أصحاب الحديث أيضا ، و لم يرو ضمام أنه إن فرغت حسناته يحمل من سيئات صاحبه ورجعت ، وليس ذلك بمستنكر ، قال الله — عز وجل — : ﴿ وليحملن أثقالهم وأثقالًا مع أثقالهم ﴾ فأثقال من ظلموا أولى ، وقد جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة » .

وفي الحديث عن رسول الله ﷺ قال : « يقول الله غدا يوم القيامة في

المحشر : أما ما بيني وبينكم ــ معشر المسلمين ــ فقد وهبته لكم ، فتواهبوا ما بينكم فيما بينكم » .

وحديث داود عليه السلام مع أوريا من أعجب العجب كما قال الله ــ عز وجل ــ في كتابه حكاية ما بين داود وأوريا ، قال : ﴿ وهل أتاك نبأ الخصم ﴾ إلى قوله : ﴿ وأناب ﴾ . فغفر الله تعالى له ، وأدى ما عليه يوم القيامة لأوريا أن عوضه غرفة في الجنة فرضي أوريا وسلم .

وحكمنا بيننا وبين عبيدنا أن من أفسد منهم من أموال الناس شيئا فإنه يؤخذ من مال العبد ، فإن لم يكن له مال وأخذ مولاه فأدى عنه ، وراعى في هؤلاء المتظالمين ، فإن كانوا من أهل الجنة بصبر المظلوم ، وتوبة الظالم ، فربك يفعل ما يشاء ، ويقتص ولا يضر المقتص منه ما سلب له إذ مصيره إلى الجنة ، وإن كان من أهل النار فليحمل سيئات صاحبه إلى سيئاته . قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إنه من قتل نفسًا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعًا ﴾ إلى آخر الآية . وإن شئت اتل الآية من وراء هذا قوله : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ عذاب عظيم ﴾ ولك في هذه الآية معتبر : فقطاع الطرق والمفسدون في الأرض إن قتلوا من أهل القافلة رجلًا واحدًا قتلوا به أجمعين ، وإن أخذ واحد منهم من المال ولو كان دون النصاب قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف ولو كانوا ألفا .

وكيف حكم الباريء في الآخرة ؟ وليس من هذا مما يحيله العقل ، ولا مما يمنعه العدل ، ولا مما تقول إنه جهل ، وللباريء سبحانه في الأولياء الفضل .

وأما قولك فقد وجدت في كتاب الله ــ عز وجل ــ : ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ . ﴿ ولا تكسب نفس إلا عليها ﴾ ﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾ . وقوله : ﴿ كل نفس بما كسبت رهينة ﴾ . فهذه الآيات كلها

دالة على أن هذا الفاعل داخل فيما جناه بيده ، أو جره بسببه فيما كسبت يداه ، كما أن ابني آدم — قابيل وهابيل — اللذين قتل أحدهما أخاه ، أن ما من قاتل في الدنيا إلا كان عليه وزر من ذلك ونصيب من قتل أخيه إلى يوم القيامة ، بعدما مات وصار إلى الله — عز وجل — .

* فصـــل[1] *

وأما ما ذكرت من أمر النفختين والبعث والقيامة والجبال والأجداث ، وأن العرش لا يفنى والسماء ، وقلت يا أخي : بَيِّن لي أمر البعث وأمر النفختين ، لأني سمعت المشايخ قبل هذا يقولون : إن النفخة الأولى من الدنيا ، والنفخة الأُخرى من الآخرة ، وأن الآخرة والدنيا لا تجتمعان . قالوا : حدوث هذه فناء هذه .

وقلت : وجدت في القرآن خلاف هذه . قال الله — عز وجل — : ﴿ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أُخرى ﴾ .

وقال أيضًا : ﴿ ونفخ في الصور فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون ﴾ والأجداث في الدنيا والنفخة في الآخرة .

وقال أيضًا : ﴿ ونفخ في الصور ففزع من في السمٰوات ومن في الأرض إلا من شاء الله وكل أتوه داخرين وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب ﴾ والجبال في الدنيا والنفخة في الآخرة .

وقال أيضًا : ﴿ يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجًا وفتحت السماء فكانت أبوابًا وسيرت الجبال فكانت سرابًا ﴾ والسماء في الدنيا وفتحها في الآخرة ، والجبال في الدنيا وسيرها في الآخرة سرابًا ، إلا أن تقول السمٰوات والجبال لا تفنى . كما رأيت في الكتاب أن العرش لا يفنى .

---

(١) كلمة (فصل) غير موجودة في ط البارونية أضفتها من عندي (مراجع ط ٢) .

الجواب عن جميع ما ذكرته في أمر الدنيا والآخرة :ـ

اعلم يا أخي أن النفخة الأولى إنما هي في الدنيا بإجماع الأمة ، ووقع الاختلاف فيما بين النفختين .

قال بعضهم : لا يسمى دنيا ولا آخرة ، وإنما سموه البرزخ .

وقال بعضهم : البرزخ عاد من الدنيا ، وإنما الآخرة من النفخة الأخرى . فالقائل : حدوث هذه فناء هذه . غير مساعد على قوله .

وأما قولك : في القرآن بخلاف ذلك . وهو قوله ــ عز وجل ــ : ﴿ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها ... الآية ﴾ والدنيا والآخرة .

اعلم أن الدنيا والآخرة إنما اختلفتا في الزمان ، والفساد ، والكون ، والتقدم والتأخر .

وأما الزمان ، فإن أحوال الدنيا وأوقاتها هي هذه التي تجري على الموجود ، وكذلك أحوال الآخرة ، فالحالان متفقان ، وإنما اختلفا بصفتهما ، وأحوال الدنيا كون وفساد ، وذلك أن الله تعالى خلق الخلق ، أوله جوهر ، وبعده جماد ، وبعده حيوان ، وبعده عاقل ، وهو الإشارة بقوله : ﴿ وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلًا ﴾ وقوله : ﴿ وما خلقنا السمٰوات والأرض وما بينهما لاعبين ﴾ .

وقوله : ﴿ أفحسبتم أنّما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون ﴾ فصار الكون في الدنيا بمقتضى الاسطقسات .

وأما الطبائع : فالحرارة والبرودة واليبوسة والرطوبة ، والاسطقسات : الأثير والأرض والهواء والماء .

فأطلق الباريء ــ سبحانه ــ الحيوان إلى التناسل ، والشجر والنبات إلى

النمو والزيادة ، والأجساد إلى النمو والنقص ، فكان الكون فيها ظاهرا ، والفساد ظاهرا ، وهو الحدوث والفناء ، والتقدم والتأخر ، وتسابق الأحوال والعصور ، والليالي والنهار ، وليس في الآخرة إلا الخلود والأبد ، وكن فكان ، وكتب على الدنيا الفناء ، وعلى الآخرة البقاء .

وأما قوله : ﴿ منها خلقناكم ﴾ الآية وإنما وقع الضمير ها هنا على الأرض ، واعلم أن الله ـــ عز وجل ـــ قال في محكم كتابه : ﴿ كل من عليها فان ﴾ فإنه لم يوجب الفناء ها هنا إلا على من كان على وجه الأرض لا غير .

وقال في موضع آخر : ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ والهلاك ها هنا مرتبط بالأحياء ، فلان هالك وفلان حي ، ولم يدل على الفناء ، ولم يأت في فناء العرش والسموات والأرض خبر يدل على فنائها لا في القرآن ولا في الحديث ، وليس للرأي هنا هنا حظ ، ففي قدرة الله جائز فناء الكل ، وإن كان فإن رجوعه موجود مثلما كان أولا غير مستحيل ، فإن فنيت الجبال والأجداث وغيرها فستعود غدا في الآخرة فتصير كما قال الله : ﴿ يوم تبدل الأرض غير الأرض ﴾ وقوله : ﴿ فإذا هم بالساهرة ﴾ وقوله : ﴿ وعلى الأعراف رجال ﴾ .

وكذلك السمٰوات والأرض والأجداث والجبال فإن فنيت عادت ، وإن لم تفن بقيت إلى المحشر ، وجاز فناؤها وقد استبعد العلماء قول من يقول إن العرش فما دونه والسموات والأرض تفنى ، فتعود الأشياء كما كانت في الأزل . فهذا بعيد .

* * *

وأما السنن التي أحدثها عمر بن الخطاب ـــ رضي الله عنه ـــ .

اعلم أن الأشياء إنما تؤخذ من أصولها ، لا من فصولها .

وذلك أن الله تعالى شرع مذهب الصابئين لأبينا آدم عليه السلام ثم إلى نوح عليه السلام ثم إلى هود ثم إلى صالح ثم إلى أبينا إبراهيم عليهم السلام ، فبعث إبراهيم بالحنيفية السمحة السهلة ، فلم يستجب لإبراهيم إلا الشواذ من الناس .

ثم شرع لموسى عليه السلام شريعته التي حمل عليها بني إسرائيل فتسموا يهودًا .

ثم لعيسى عليه السلام شريعة النصارى فزل عنها الأكثرون .

ثم بعث محمدا ﷺ بشريعة إبراهيم عليه السلام ، فكان مبناها على الكتاب والسنة والرأي .

والأصل الكتاب وفرعه السنة ، والسنة أصل وفرعها الرأي ، والرأي حاكم على السنة ، والسنة حاكمة على الكتاب ، كحالنا مع آبائنا وأبنائنا ، فنحن حاكمون على آبائنا وأبناؤنا حاكمون علينا ، بل الرأي يقضي على السنة والكتاب جميعًا ولذلك شروط مقصودة لا يعلمها إلا أهل البصائر في الدين ، والكتاب إنما نزل على قوم وافري العقول يعرفون غرضه ومراده ، ومحمد ﷺ واسطة بينهم وبين الله تعالى ، فما عازهم بينه لهم ، وما أنفهم لهم مضوا عليه ، وما لم ينفهم لهم فسره لهم ، قال الله — عز وجل — : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون ﴾ فأخذ بهم الله — عز وجل — إلى التفكير فيما شرع لهم رسول الله ﷺ .

وشرع للناس الحكم في الحدود فقال : ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ﴾ ، وشرع رسول الله ﷺ الرجم في المحصن وقال : ﴿ السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالًا من الله والله عزيز حكيم ﴾ . وقصره رسول الله ﷺ في الحوز والعدد المخصوص .

وقال الله — عز وجل — : ﴿ واذكروا الله ذكرًا كثيرًا ﴾ وقصره رسول الله ﷺ في الصلاة .

وشرع الزكاة في الأموال وقصرها رسول الله ﷺ في الحول والنصاب وأعداد معلومات .

وخص الله — عز وجل — هذه الأمة بكتاب شمل فيه علم الأولين والآخرين ، وفوض إلى رسول الله ﷺ بيانه ، وقال الله — عز وجل — : ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ فأطلق لهم سبل الاستنباط إلى يوم القيامة ، لمعرفتهم غرض الكتاب وسنته ، وجعلهم ولاته وحكامه ، يعلمون مقتضياته من العموم والخصوص ، والظاهر والباطن ، والمقدم والمؤخر ، والمقطوع والموصول ، والوعد والوعيد ، والمحكم والمتشابه ، قال الله — عز وجل — : ﴿ ومن يبتغ غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ﴾ ولك في عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — أسوة حسنة كلما خالف رسول الله ﷺ كان الله مع عمر ، قال عمر[1] : (وافقت ربي في ثلاث ووافقني في ثلاث) وقضيته مشهورة ، هذا على عهد رسول الله ﷺ فكيف بما بعده ؟

حسبك مذاهب أهل الدعوة في الكتمان فاقوا فيه الأمة ، أبطلوا الحدود وقالوا : إنما تكون في الظهور . فمن أين هذا ؟ من كتاب الله — عز وجل — أو من سنة رسول الله ﷺ ، أو من الرأي ؟ فهو من الرأي ، وحتى حكموا على من فعل شيئا من هذا خطأ ، هذا فينا اليوم فكيف بعمر بن الخطاب — رضي الله عنه — و لم يبطلوا القتل وأحكامه ، والقتل أعظم حرمة من سائر المحرمات .

---

(١) في ط البارونية لم تكن موجودة عبارة (قال عمر) فأضفتها لضرورة السياق . (مراجع ط ٢) .

ونحن نذكر السنن التي أحدثها عمر — رضي الله عنه — فنقضتها عليه الشيعة والروافض :-

أولها : أرض الفيء والخراج . فقالوا : إن الله تعالى قد حكم في غنائم المسلمين بالسهام والقسم على أهلها الذين غنموها . قال الله — عز وجل — : ﴿ واعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسه ﴾ إلى قوله : ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ . وكان من سنة رسول الله ﷺ أن جعل المغانم في الأموال والرباع كما قال الله — عز وجل — : ﴿ واعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسه ﴾ الآية فعم ولم يخص .

وقسم رسول الله ﷺ خيبر الأموال والرباع على السهمان ، وقسمها على عشرين سهما ، فخمسها وأخرج منها أربعة أسهم للخمس ، وبقى ستة عشر سهما والجيش في ألف وثلاثمائة رجل ومائة فارس لكل مائة سهم ، وأعطى للمائة فارس ثلاثة أسهم : سهمان للفرس ، وسهم لراكبها ، فصار لكل رجل عشر عشر السهم الواحد واحد من مائة ، ولكل فارس ثلاثة أعشار العشر .

فخالف عمر إلى أرض الفيء فنزعها من أيدي أهلها الذين غنموها ، فجعلها بين المسلمين مشاعا إلى يوم القيامة ، والماضي والتالي منه .

الجواب وبالله التوفيق :-

أن أرض خيبر جعلها الله لمن أطعموها وهم أهل الحديبية عموما وأهل الرضوان خصوصا ، فأنزل الله — عز وجل — سورة الفتح وبشرهم بخيبر طعمة أطعموها وعوضهم بها ، ووراء ذلك من المعاني التي وعدهم ولم يتم لهم عليها كخيبر . فقال عز من قائل : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحًا قريبًا ﴾ . وهي خيبر ، ثم وعدهم مغانم كثيرة يأخذونها : ﴿ فجعل لكم هذه وكف

أيدي الناس عنكم ولتكون آية للمؤمنين ﴾ .

وأما الأخرى التي لم يقدروا عليها فهي فتح مكة ، فأخبرهم أنه قد أحاط الله بها لما كف أيدي الناس عنهم وهم كنانة وجميع حلفاء قريش ، للعهد الذي عاهدوا عليه رسول الله ﷺ ، فلم يخف من قريش ولا من كنانة ، فمكث على خيبر زهاء شهر يفتحها قرية قرية حتى افتتحها كلها ، وهي إحدى وعشرون قرية ، فهرب منها أهل تسع قرى وهي الكتيبة ، فوهبها الله — عز وجل — خصوصًا لمحمد ﷺ لأنها بالرعب افتتحت : رعب رسول الله ﷺ وجنده ، فقسم خيبر على القسمة التي ذكرنا . فأنزل الله بعد ذلك : ﴿ ما أفاء الله على رسوله ﴾ إلى قوله : ﴿ ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾ .

ولما قال هاهنا : ﴿ للفقراء والمهاجرين ﴾ ﴿ والذين تبوأوا الدار والإيمان ﴾ ﴿ والذين جاءوا من بعدهم ﴾ علمنا أنه أراد الرباع والعقار ، وبقيت الغنائم كلها لأهلها الذين حازوها ، وقبضوها في تلك الأيام ، وسكوت العصابة المحمدية من الصحابة ، على صنيع عمر من الأمة — رضي الله عنه — دلنا على أنه الحق ، إذ لا تجتمع أمة أحمد إلا على الحق .

فإن ادعوا أن هناك منكرا أتوا بمنكر ، وهل في الأمة أحد من الصحابة تورع عن هذا الخراج أو حرمه أو قال بقسمته فمنع ، ولا يجدونه ، فأول ذلك علي بن أبي طالب الذي انتصروا له ، وله في العراق مستغل أربعين ألف دينار في كل سنة وقد عرفوا حال عمر بن الخطاب مع محمد رسول الله ﷺ في النصوص ، فكيف المحدثات وقد أطبقت الأمة على هذا ، ولكل أهل زمان في محدثاتها أحكام .

فلو مسخ الله تعالى رجلا أنثى ، أو رجلا ليثا ، أو رد أنثى رجلا ، أو كليهما متشكلين ، لكان في أهل العصر في هذه الأمور أحكام .

وقد نزلت هذه الحوادث في زماننا منها اليهراستي الذي جعلت صباياه

ذكورا وقضيته مشهورة وهو المعروف بعيسى ، ورأى الذي مسخ بالزاب سبعا وله قصة عجيبة في زماننا ، والرجل الممسوخ أنثى في بني مصعب ، وذكرهن الشيخ كلهن اللاتي في تماوط ، في أمثالها .

والثانية : صنيع عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — في القرابة : قرابة رسول الله ﷺ سلمهم الخمس ، ومنعهم إياه بعد قول الله — عز وجل — : ﴿ واعلموا أن ما غنمتم من شيء ﴾ الآية . فعمل به رسول الله ﷺ أيام حياته وعمل به أبو بكر وبعد أبي بكر عمر ، ثم بدا له ومنعهم إياه وغير سنة رسول الله ﷺ وسنة أبي بكر ثم سنة نفسه ، بغضا لآل رسول الله ﷺ ولقرابته فكيف يلزمه في صنيعته في سهمهم الخمس وقد سلبهم الذي أعطاهم الله ، أحيا فيهم الحكم الجاهلي وغير حكم الإسلام ، وهذا كله مذهب الشيعة والروافض في عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — .

الجواب وبالله التوفيق : أن الله تعالى جعل لقرابة رسول الله ﷺ فرضا مفروضا ، وأنفذه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر ، وكان رسول الله ﷺ يسد به خلل الفقراء منهم ، وينكح الأيامى منهم ، ويصون به وجوههم عن مسألة الناس ، وعن أوساخ الناس ، من الصدقات التي حرمها الله — عز وجل — عنهم وعنه ، ولم يذهب مذهب السهمان الغني والفقير والحاضر والغائب ، لكنه لسد الخلل ، ولو كانت سهامهم واجبة غير راتبة لما استحقها قوم دون قوم ، فلما فتح الله — عز وجل — على المسلمين البلاد ، واقتبس عمر — رضي الله عنه — من كتاب الله أراضي الفيء وخراج الأرضين ، فاستغني به الجميع عن أموال المساكين والفقراء والأيتام وأبناء السبيل ، أغناهم الله — عز وجل — بخراج الأرضين عن مشاركة الفقراء والمساكين وغيرهم ، لأن العلة التي أباح الله — عز وجل — بها تلك الأموال الصون عن أوساخ الناس ، فاستعملها لهم عمر في الفقراء والمساكين وذويهم بأن صانهم عن

مشاركة المذكورين بأن أغناهم الله تعالى من فضله بخراج الأرضين .

والفقه في كتاب الله — عز وجل — وفي سنة رسول الله ﷺ معرفة حقائق العلل ، وذهاب العلة ذهاب المعلول .

فلو كان سهم القرابة للرجال والنساء والفقراء والأغنياء لكان مرتبطا بهم لا يزول ، لكنه للحاجة فعند زوالها يزول المعلول وعند وجودها يوجد .

الثالثة : صنيع عمر — رضي الله عنه — في المؤلفة قلوبهم :—

قالت الشيعة والروافض : إن الله تعالى فرض في كتابه للمؤلفة قلوبهم سهمًا في الصدقات ، وقال عز من قائل : ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ... ﴾ الآية .

فأول هذا ، قوله : ﴿ إنما الصدقات ﴾ و (إنما) عند العرب من حروف الحصر لا يدخله استثناء ولا تغير ، كقوله — عز وجل — : ﴿ إنما الله إلـٰه واحدٌ ﴾ . ﴿ إنما إلـٰهكم الله الذي لا إلـٰه إلا هو ﴾ .

والثانية : قوله : ﴿ فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾ فجاء عمر وادعى أنه أعلم من الله وأحكم ، فلو ساغ لعمر ما فعل لساغ أن تنقص لنا من الصلوات الخمس صلاة ومن صيام رمضان وأن نحوله إلى غيره ، والحج في أيامه ومكانه وزمانه ، ولا تأمن ممن يأتي بعد فيبدل أحكام الشريعة ، ويسعنا ذلك اختيارًا ، ويدرج عمدًا أو اضطرارًا ، فلو كان لأحد تبديل الشريعة لكان للمهدي الذي هداه الله وعلمه ما لم يكن يعلم ، وكان فضل الله عليه عظيما ، والمهدي من ولد فاطمة ؟

الجواب وبالله التوفيق : إن الله — عز وجل — فرض الفرائض والأحكام ، وسن رسول الله ﷺ السنن ، وبين منها كل فن ، وفوض باقيها لمن يأتي من المسلمين الذين فوض الله — عز وجل — إليهم الاستنباط ،

وحملهم على سواء الصراط ، وجعل لهم العلل منارًا ، والفقه في الدين نورًا ، وانفهم لهم أن العلة في سهم المؤلفة قلوبهم حاجة الإسلام إليهم وخيفتهم منهم . كما قال عمر — رضي الله عنه — حين جاءوا يطلبون سهامهم : « ذلك إذ كان الإسلام حقيا ، وأما الآن فقد بزل » . ولهذا قال الله — عز وجل — : ﴿ إنا أنزلناه قرآنًا عربيًا لعلكم تعقلون ﴾ لما فيه من المعاني البديعة ، والغرائب العجيبة قال : ﴿ لعلكم تعقلون ﴾ والخطاب من الله — عز وجل — قد اعتوره لحن الخطاب وفحواه ودليله ومعناه لا يعلمه إلا العالمون العاقلون ، وقد نبهت قبل هذا على ما تضمن كلام العرب من المعاني ، وما انفرد به من عقول العرب دون العجم .

الرابعة : عتقه أمهات الأولاد للناس على آبائهم ، وذلك أن الله تعالى أباح تسري آماء الناس لأربابهن ، وقال الله — عز وجل — : ﴿ ولا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء قديرًا ﴾ . وقال : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾ إلى قوله : ﴿ إلا ما ملكت أيمانكم ﴾ . فأباح الله تعالى السراري أمهات الأولاد منهن ومن غيرهن ، ولم يعتق على الناس أمهات أولادهم ، وليس في سنة رسول الله ﷺ عتق شيء منهن ، ولم يسبقه من الناس أحد إليهن إلا رأيه ، والرأي مع المنصوص من كتاب الله — عز وجل — ومن سنة نبيه عليه السلام ساقط .

الجواب وبالله التوفيق : أن عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — ذهب في أمهات الأولاد إلى ما ينبغي ، والذي ينبغي من الناس اعتاقهن بحرمة أبنائهن ، وأما أن يخرجن من غير اعتاق فلا ، على أنه ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال في مارية القبطية سريته : « اعتقها ذو بطنها » وهي التي ولدت ولده إبراهيم عليه السلام ، فلو عول عمر — رضي الله عنه — على هذا الحديث وبنى عليه فتواه فكان ماذا ؟

فإن قال قائل : فإن كانت أم الولد عتيقة فقد أباح فرج حرة على حكم التسري .

قلنا : حكم سبق وتقدم ، ولم يأت ما ينقضه ، فإن أنكحها غيره صارت أحكامها أحكام حرة ، وليس في هذا عظيم أمر قد سلم له من حضر من الصحابة ولم تجتمع أمة أحمد على ضلال . والله يهدي من يشاء إلى سواء السبيل .

تم الموجود في الأم بحمد الله وحسن عونه .

والصلاة والسلام على محمد وآله وسلم تسليما .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليمًا ، رب يسر يا كريم .

بيان القول في حجة الله كيف قامت على العباد :—

اعلم أن مسألة السماع قدرية إنما ينبغي الإيمان دون التعلق بها .

قال سعيد بن راشد الحداء : اختلف الناس في الحجة كيف قطع الله على خلقه ومن كلفه دينه بالحجة ، بعد إجماعهم على أن كل بالغ صحيح العقل محجوج ، وبإجماعهم على تخطئة من زعم أن المكلفين غير مكتسبين ، وأنهم مضطرون على جميع أفعالهم ، ورد بالنص على من يقول : إنهم مجبولون على أفعالهم بقول الله — عز وجل — : ﴿ جزاء بما كانوا يعملون ﴾ .

وأما تسمية المختلفين من أهل دعوتنا فمنهم : عبد الله بن يزيد الفزاري إمام النكار ، وسعيد بن راشد الحداء من أهل دعوتنا الخلصاء ، وعيسى بن عمير وابن الحسين .

فكان من قول عبد الله بن يزيد : (إن حجة الله قد قامت على المكلفين بسماع الخبر المسموع بالآذان ، وقد سمع الناس كلهم جميع ما افترض الله عليهم ، وليس لله على عباده من حجة إلا الرسل ، وإنما قطع الله — عز وجل — عذر المكلفين بالخطاب المسموع بالآذان المفهوم معناه) .

فكان من قول سعيد : (إن حجة الله قامت على العباد المكلفين بسماع وبغير سماع ، فلله الحمد على العباد يفعل فيهم ما يشاء ، إن أسمعهم فبمنه وفضله ، وإن لم يسمعهم فبحكمه وعدله) .

فكان من معنى قول عبد الله بن يزيد الناس كلهم قد سمعوا الجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ وهي : شهادة أن لا إله إلا الله ، والإقرار بالرسل ، ووراء ذلك مما جاءت به أنه الحق ، وما افترض الله عليهم لازم لهم ، وقد سمعوه .

وقال سعيد :(إن الله احتج بدعاء النبي عليه السلام إذا سمعه أحد من الآدميين ، أجزى على جميع خلقه في تلك الحال التي سمعه فيها ذلك الواحد ، وأن الله قطع به على من سمع وعلى من لم يسمع جميع ما دعا إليه في جملة الدين ؛ دين الله وفرائضه).

وقول المعتزلة : (إن الحجة على المكلفين إذا لم يسمعوا من الرسل عقولهم ، فمن كان له عقل صحيح فقد وجب عليه من التكليف كل ما يدركه بعقله ، وحطوا عنه مالا يدركه إلا بسماع حتى يسمع) .

اعلم أن هذه المسألة — كما أشرت لك إليها أول مرة — أنها قدرية من القدر الذي وجب الإيمان به علينا خيره وشره .

اعلم أن هؤلاء المختلفين بنوا أصولهم على المعنى الذي اجتمعوا عليه بينهم البين ، وأنا أشير إلى طريق واسطة بين المختلفين ، وأرجع بالرد على الذي رأيته زاغ ونبصرت كل من ساغ .

اعلم أن الله خلق بني آدم وجعل لهم مهلة من حيث خروجهم من بطون أمهاتهم إلى أوان التكليف ، وقرن مع كل واحد منهم ملكا من بطن أمه يسوسه وهو صاحب اليمين ، ومن بعد خروجه من بطن أمه سبع سنين ، ويلهمه في أثناء ذلك ويرشده ، ويهديه إلى مصالحه ، فسبق إليه الخيال من دماغه مدة ، ثم الوهم بعد ذلك مدة ، تجري في جوارحه القوى سريان الغذاء فيها .

فلما أكمل سبع سنين قرن إليه ملكاً آخر يسدده ويقويه ويؤيده إلى ما سبق له من صاحب اليمين ، والآخر صاحب الشمال .

ففتح الله تعالى له في القياس بابا ، واستعمل له في القياس سبع سنين أخرى ، واستعمل الحواس ، واضمحل الوهم باستعمال القياس كما اضمحل الخيال باستعمال الوهم ، والخيال نتيجة اليافوخ والوهم نتيجة الدماغ .

وفي الدماغ ثلاث قوى : المقدمة الأولى : خيالية . والوسطى : وهمية . والآخرة ذات القفا . قياسية .

فعند استكماله أربع عشرة سنة قويت حاسة عقله واكتنفه علمان : علم الحواس ، وعلم العقل ، وكلاهما ضرورة .

وقد حصل في مكنون عقله ، أن الحدث يحتاج إلى محدِث ، بدليل أن الصبي يقول: من أحدث هذا ؟ أو من جاء بهذا ؟ أو من صاحب هذا ؟

فكان هذا الاعتقاد ضروريا ، مهما كان الأتراب ورأى في أترابه أحدًا يقول : أبي خير من أبيك ، وأمي خير من أمك ، وخادمنا خير من خادمكم .

فإن كان له أخ صغير يقول لتربه : أين أخوك الصغير ؟

وإن كان له أخ كبير يقول لتربه : أين أخوك الكبير ؟

وإن كان له بئر في دار والده يقول : بئرنا خير من بئركم . وربما لا يكون لتربه بئر .

وكذلك مذهبه في الطعام والشراب والآنية والجيران ، فما كان له من هذا أثبته لأترابه أجمع ، وللكبار أخبار مثل هذا وهمية أو قياسية أو عقلية مثل ذلك يخطئ ويصيب ، حتى يستكمل العقل ويطرح ما سوى العقليات ، فهنالك يصح علمه إذا صح عقله على الصفة المذكورة .

وأما من كان غفلًا بلها ولم يجرب الأمور ، فإنه يجري أموره على أمور من قبله من الوهميات والخيالات ، مثلما يجري لبعض الناس أن المطر إذا كان في بلادهم اعتقدوه في الدنيا كلها ، والريح والجدب والخصب والجبال والرمال والقرار والبادية أجمع .

ونحن نشير إلى طرف من العقليات عن الله — عز وجل — من القرآن

الحكيم ، وعن إبراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه ، وعن جميع الأنبياء مناظراتهم أممهم صلوات الله عليهم أجمعين .

فأول ذلك : قول الله — عز وجل — : ﴿ يٰأَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فاستمعوا له ﴾ إلى قوله : ﴿ إن الله قويٌّ عزيز ﴾ .

وقوله — عز وجل — حكاية عن الخليل ومناظرته قومه ﴿ لقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنابه عالمين ﴾ إلى قوله : ﴿ أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون ﴾ . فنبهم على العقل حين قال : أفلا تعقلون ؟

وحكاية أيضا عن الخليل صلوات الله عليه : ﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه ﴾ إلى قوله : ﴿ والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ . وحكاية الرب سبحانه عن الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين ، قال الله — عز وجل — حكاية عن الأنبياء والأمم : ﴿ ألم يأتكم نبأ الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم إلا الله ﴾ إلى قوله : ﴿ لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا ﴾ . فرجعت الأمم إلى المغالبة والمسايفة والمناضلة .

فلما أطبقت الأنبياء والأمم أن لابد للمحدَث من محدِث فاطر ، ثم أقسم الله تعالى في كتابه بالقسم الذي لم يقسم في كتابه قبل ؛ أقسم بسبعة أقسام ، فقال : ﴿ والشمس وضحاها ﴾ إلى قوله : ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ والإلهام في مقام الخبر والقبول في مقام السماع .

ومصداق ما قلنا من السنة : قول رسول الله ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذين يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » .

وقال عليه السلام : « خلقت هذه القلوب حنيفية ، إلا ما كان من الشيطان ، فإنه يخترمها عما خلقت له » ولهذا المعنى قال بعض العلماء : ليس

على الأطفال النطق بالجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ عند حال البلوغ لأنهم على الفطرة .

فإن قال قائل : كيف قامت حجة الله على العباد ؟

قلنا : الناس عندنا على ثلاثة أوجه : آدم عليه السلام ، إنما قامت عليه الحجة بسماع ولا فكر فيه حظ ، وبقيت له مهلة في خلقته ، وذلك أن الله تعالى لما نفخ فيه الروح وسار من يافوخه إلى دماغه إلى عينيه إلى فيه ولسانه ، وهو في كل ذلك يتأمل الأشياء ، وذلك في آخر النهار والشمس قد دنت إلى الغروب فهو يتأملها ، وعطس حين دخل الروح في منخريه وجبريل عليه السلام عند رأسه ، وملك آخر عند رجليه وقيل : إنه ميكائيل عليه السلام .

فقال له جبريل عليه السلام : « قل الحمد لله يا أبا محمد » ففهمه الله تعالى معنى هذا الكلام ؛ وهي ثلاث كلمات (قل) كلمة (والحمد لله) كلمة و (يا أبا محمد) كلمة .

فقال آدم عليه السلام : « الحمد لله ».

وعلم آدم عليه السلام (قل) أنه أمر أمره أبو محمد ، وعلم أن (الحمد لله) هي الكلمة التي أمره الله بها ، وألهم له من قوله : (يا أبا محمد) أنها كلمة تدل على التسمية والتكنية ، وربما ينفهم له بها معنى الأبوة والبنوة ، وهذا كله إلهام من الله — عز وجل — حين قصد إلى (الحمد لله) و لم يقصد إلى (قل) فيقول : (قل) . و لم يقصد إلى (يا أبا محمد) فيقول : (يا أبا محمد) .

ثم إن آدم عليه السلام نظر إلى الشمس وهي في ناحية المغرب ، فإنه خلق في آخر النهار ، وعقل الموضع الذي كانت فيه حين بلغ الروح عينيه ، فما زال الروح يسري فيه إلى عنقه ثم إلى عضديه ثم إلى صدره ثم إلى جوفه

ثم إلى حقويه ثم إلى فخذيه ، وهو في كل ذلك يتأمل نفسه ويتأمل الشمس ، وحتى وصل الروح ركبتيه ، ونظر إلى الشمس قد جاوزت الموضع الذي رآها فيه أول مرة ودنت للغروب ، وخاف عليه الغروب واستعجل وأراد أن يقوم ليتداركها قبل المغيب ، ولهذا قال الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ وخلق الإنسان عجولًا ﴾ ﴿ وخلق الإنسان من عجل ﴾ .

وشرع الله لآدم وحواء كلمة : « لا إلـٰه إلا الله » وهو توحيدهم ، وشرع لهم الركعتين بالغداة والعشي ، فهذا دينهم الذي أخذوه سماعا وهو دين الصابئين الأول ، ثم انتشرت ذرية آدم عليه السلام ، ثم الأنبياء على مثل هذه الشريعة إلى أبينا نوح عليه السلام ، ثم هود ثم صالح ثم إبراهيم عليه السلام فعند أيام موسى عليه السلام ، وإلى هذه الشرائع الأربع الإشارة في القرآن ، قال الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا .. الآية ﴾ فمن وافق إحدى هذه الشرائع الأربع بسماع سلم ، أو بفكر سلم .

والوجه الثاني : المشرك الذي اخترمه الشيطان عما خلق له ، أو حوله أبواه إلى أديانهما ثم أن الله تعالى قد أدركه برحمته فألهمه الألوهية والإيمان بها . كما قال الله ـــ عز وجل ـــ : ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ... ﴾ .

ولله تعالى طرق كثيرة مما تقوم به الحجة على عباده ، كما ألهم النحل والنمل والجراد والقمل والحشرات ، وجميع الحيوانات .

ومن حجج الله تعالى على عباده الرؤيا التي هي جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة ، وربما يرى في رؤياه جميع ما يختلف ، ولا سيما من اعتقد ذلك من أمور الدنيا ، فكل ما رآه يتقنه ، فيؤمن بالله واليوم الآخر ، فربما يخاطب الموتى في منامه فيخبرونه على الإيمان بالله ـــ عز وجل ـــ .

وفنون الرؤيا كثيرة ، وهي علم من العلوم .

ومنها : أن يسمع الخطاب من الحيوانات ، كالهدهد لسليمان عليه السلام والنمل له ، والحمامة لابنة الملك ، والصرد لآدم عليه السلام .

وربما يخاطب من أجواف الأصنام أو الشجر أو صدى الجبل .

وربما يستعمل اللتين جعلهما الله لأولاد آدم عليه السلام ذريعة إلى العلوم : حس الحواس ودلائل العقل .

والآيات الواردة في القرآن قال الله — عز وجل — : ﴿ إن في خلق السمٰوات والأرض واختلاف الليل والنهار ﴾ إلى قوله : ﴿ لآيات لقوم يعقلون ﴾ . فنبه على العقل .

وقوله : ﴿ أو لم ينظروا في ملكوت السمٰوات والأرض ﴾ الآية .

وقال الله — عز وجل : ﴿ وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون ﴾ .

وقد نبهت الأنبياء عليهم السلام أن ليس في الفاطر شك عند من ثبت عنه الفطور ؛ وقد ثبت عند الكل ، ونشأ الجميع على ذلك ، وهذا متى ألهم الإيمان في قلبه فهو على دين الله ودين أنبيائه .

فإن قال قائل : ما حال هذا عند الفرائض والمعاصي التي لم يسمع فيها شيئا ولا يدركها بعقله إلا بسماع من شارع مسمع ؟

قلنا : وبالله التوفيق :

أما العبادات التي لا تدرك إلا بالسماع فإنها محطوطة عنه في شريعة أبينا آدم عليه السلام .

ومثاله : من آمن عند محمد ﷺ من المؤمنين ثم غاب غيبه لا يبلغه سماع ما حدث عن محمد عليه السلام من الصلاة والزكاة والصوم والحج ؛ وأمثالها ،

فليس عليه شيء حتى تقوم عليه الحجة بدليل قوله : ﴿ ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ﴾ فهذا محسن آمن بربه واستهدف لأمره .

وهاهنا مسألة عجيبة ؛ من رفعه الله تعالى إلى السماء وكان فيها ، أكان يلزمه من أعمال الشرائع شيء أم لا ؟

الجواب :

ليس عليه من عمل الشرائع المعهودة في الأرض شيء ، كعيسى بن مريم ، صلوات الله عليه وسلامه ، وإلياس والخضر صلوات الله عليهما .

وأما من كان في الأرض أو نزل إليها فعليه امتثال شريعة محمد ﷺ ، أو شريعة قامت بها عليه الحجة من الشرائع الأربع ، إلا الخضر فإنه يعلم العلم اللدني استغنى به عن علم كل أحد إلا العلم من لدن الله تعالى .

وأما المعاصي فإن جلها قبيحة عنده في النفس ، فإن طبع بني آدم أن يستقبح جميع ما يسيء إليه ، ويستقبح ذلك من نفسه إن فعله بغيره ، فكان علمه ضروريًّا .

وقال عمروس بن فتح — رضي الله عنه — : (معرفة المعاصي من طبائع العبد ، وذلك جميع ما يستقبحه العبد من نفسه) ومنه التقدم إلى ملك الغير ، فهو قبيح إذا كان بغير إذنه ، ألا ترى إلى عبيدنا ليس للعبد أن يتقدم إلى شيء بغير أمر سيده .

وفي مثل هذا وردت المسألة : ما الحكم في الأشياء قبل ورود الشرع ؟

فقال بعضهم : الحظر . وهذه عقلية .

وقال بعضهم : الإباحة . وهذه شرعية .

وإن الله تعالى خلق ابن آدم فسخر له ما في السمٰوات وما في الأرض

جميعًا منه ، فوسعه التقدم إلى جميع ما يعلم الله أنه سخره ، علم أو لم يعلم ، إلا ما كان من القول فإنه محجور عليه ، وهو مما لا يعني ولا يدري ، لا سيما القول عن الله — عز وجل — بغير علم قال الله — عز وجل — : ﴿ وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ .

والوجه الثالث : المشرك الذي اقتضى خلاف خلقته وفطرة الإسلام التي فطر الناس عليها ، إلى أن مات على غير تلك الحال ، فهذا غير معذور وهو معذب ومعاقب ، فإن عذبه الله تعالى بشركه فقد استحق أعظم العذاب ، وإن زاد في تعذيبه عذابا على انتهاك المحارم ؛ فله ذلك ، وإن زاده عذابا على ترك الفرائض ؛ فله ذلك ، لله الأمر من قبل ومن بعد ، وفي العذاب على الشرك كفاية .

وأكثر ما أخذ الله تعالى به الأمم في الدنيا على المحارم والمظالم وترك الفرائض ، وعذاب الآخرة أشد وأبقى .

ولنرجع إلى تصفح أقاويل هؤلاء المختلفين :—

. فأما ما يذكر عن عبد الله بن يزيد الفزاري ؛ أن حجة الله قد قامت على العباد وقد سمعوا ، وحتى أن بعضا من أصحابه يقول : إن صوت السماع هو طنينه في أذني .

فمثل من يقول هذا القول ، لا يخاطب ولا يعاتب لفقده العقليات والحسيات ، فهذا إلى الجنون أقرب ، ولو جاءه مجنون آخر وقال له : صدقت ، لكن أنا الذي أسمع من خطاب الله تعالى للمؤمنين ، واستقر سمعه في أذني ، وانفهم لي معناه : أيها الناس ليس عليكم صلاة ولا زكاة ولا صوم ولا حج ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم ، لما انفصل والآخر بخلاقهما ، ولكن في عبد الله بن يزيد لا يظن فيه هذا ولا يعتقده

مع الدرجة العليا التي بلغها في العلم والعلوم ، ولا يرضى بهذه الخلالة أصم ولا أبكم ولا أعجمي ولا عربي .

وأما قول سعيد بن راشد الحداء : (إن حجة الله قد قامت على العباد ، بسماع وبغير سماع ، فالناس كلهم مقطوعو العذر لا سمعوا ولا لم يسمعوا) . فليسأل عن الله تعالى حين أمر جبريل عليه السلام أن ينزل على محمد عليه السلام بأمر من الأمور كالصلاة والصوم وغيرهما ، ما حال الناس في حال خطاب الله — عز وجل — لجبريل ؟ قال : واسع . وحين نزل جبريل ما دام في السموات قال : واسع . فإذا فرغ من خطابه قال : ضاق على أهل الخافقين من أمة محمد ، من سمع ومن لم يسمع . وهذا تكليف ما لا يطاق ، وقد قال الله — عز وجل — حكاية عن المؤمنين : ﴿ ربنا ولا تحملنا ما لا طاقه لنا به ﴾ ولا يطاق هذا ، والرب أراف وأرحم وأكرم أن يكلف من كان في الصين أمرا أمر به من كان في الحجاز .

* * *

* في تبليغ رسول الله ﷺ *

قال الله — عز وجل — : ﴿ يٰأَيُّهَا الرسول بلغ من أنزل إليك ﴾ إلى قوله : ﴿ يعصمك من الناس ﴾ .

وقال في موضع آخر : ﴿ فتول عنهم فما أنت بملوم ﴾ وعذره حين بلغ .

اعلم أن تبليغ رسالة رسول الله ﷺ على ثلاثة أوجه : أحدهما : أن يشافه من واجهه ، أو يرسل إليه رسولا ، أو كتابا .

والثاني : أن يوسع العذر على من كان على إحدى شرائع الأنبياء عليهم السلام حتى تقوم به له حجة .

والثالث : أن يقطع العذر على من كان على غير دين الله .

مسـألة :

إن سأل سائل فقال : هل على الله — عز وجل — أن يرسل الرسل إلى الناس ، أو ليس عليه من الإرسال شيء ؟

الجـواب :

ليس على الله أن يرسل إلى الناس الرسل إلا في موجب الحكمة ، وليس على الله من واجب إلا في مقتضى الحكمة ، وله الفضل في ذلك .

فإن سأل فقال ما معنى هذه الآية : ﴿ يٰأَيُّهَا الرسول بلغ ﴾ الآية . وعن قوله : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾ إلى قوله : ﴿ والأسباط ﴾ ثم قال : ﴿ رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ . وقال : ﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير ﴾ وقال : ﴿ أو تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم

لغافلين ﴾ . ﴿ وقالوا لولا أرسلت إلينا رسولًا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى ﴾ .

الجـواب :

اعلم أن الآيات كلها تريد أن لا تكون لهم محاجة ، ألا ترى إلى قولهم : ﴿ لولا أرسلت إلينا رسولًا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى ﴾ فأثبتوا الذل لأنفسهم والخزي ، لا جاءتهم الرسل ولا لم تجئهم ، وقد أدرج الله في عقولهم ما يحتاجون إليه من أمر دينهم ، فإن وقع من الله مما لا تبلغه عقولهم ، فتفضل عليهم بإرسال الرسل لئلا تفوتهم مراشد مصالحهم التي لو لم يكلفهم إياها لما لزمتهم .

❊ ❊ ❊

« باب »

الكلام في مسألة المتبرجة

اعلم أن الله تعالى نهى عن المعاصي كلها وذمها وقبحها . قال الله — عز وجل — : ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر ﴾ . وقال : ﴿ إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ والمجمل محتاج إلى التفسير ، والعام محتاج إلى التخصيص ، والمطلق محتاج إلى التقييد .

قال الله — عز وجل — : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعًا ﴾ فأطلق و لم يقيد ، وعم و لم يخص .

وقال — عز من قائل — : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ .

واستثنى من الشرك الكبائر وعلقها إلى المشيئة . وقال : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ فوقع الاستثناء على السيئات دون الكبائر وحصلت الكبائر في حيز الكفر ، وقال في آية أخرى : ﴿ ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدًا ﴾ وقال : ﴿ بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ وجاءت هذه تارة عمومًا ، وتارة خصوصًا ، وتارة مطلقًا ، وطورًا استثناءً ، فصح أن الخاص يقضي على العام ، والمفسر يقضي على المجمل ، والمستثنى على المطلق ، فهذه الأوجه الثلاثة متفق عليها ، وإنما وقع الاختلاف في العوارض .

وأما قول الله — عز وجل — : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعًا ﴾ فهذا العام مخصوص في ذاته ، خصته الحكمة والقرآن والسنة ورأي المسلمين .

أما الحكمة : فلو أطلق الله — عز وجل — المغفرة على الذنوب بلا سبب ،

لكانت الذنوب بمعنى الإباحة ، وليس من الحكمة النهي عن شيء ، و لم يقترن معه العقاب بلا سبب إلا كان إباحة ، ولا يجوز مع الحكيم العليم ، اتباع معاصيه .

وخص القرآن أيضا هذه الآية : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ فخص الآية الأولى : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعا ﴾ وقال — عز وجل — : ﴿ ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا فجزاؤه جهنم خالدًا فيها ﴾ إلى قوله : ﴿ عذابًا عظيمًا ﴾ .

وخصته السنة أيضا ، قال ﷺ : « من قتل نفسه بحديدة فهو يتوجأ بها في النار ، ومن تحسى سما فهو يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا » وأوجب خالدًا مخالدًا أبدًا ، فأوجب الله تعالى أن المغفرة التي ترى من وجبت بالذنوب جميعًا أنها التوبة وقال : ﴿ وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحًا ﴾ ﴿ وتوبوا إلى الله توبةً نصوحًا عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم ﴾

ثم إن الله أطلق المغفرة لما دون الشرك . فقال : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دوم ذلك لمن يشاء ﴾ فعلق المغفرة في الكبائر على المشيئة ، وقرن الشرك بالوعيد وأضاف إليه الكبائر ، فخص منها السيئات . وقال : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ .

فاتفق الجميع : أن السيئات مكفرة مغفورة لمن اجتنب الكبائر ، وأجمعت الأمة أن الذنوب مكفرة مغفورة بالتوبة الشرك وغيره ، وجاءت الإشارة في البكائر بالمشيئة .

وقال جابر بن زيد — رضي الله عنه — : (إن مشيئة الله تعالى التي يكفر بها الكبائر قد أنبأنا بها وهي التوبة والحسنات والمصائب) .

واتفق الجميع : أن السيئات مغفورة باجتناب الكبائر ، وأن الكبير تعلق بالمشيئة ، والمشيئة مدحة لا تفيد طائلا كما تقدم .

واختلف الناس في الشرك والكبير والصغير والسيئة والخطيئة .

أما اختلاف الناس في الشرك : فإن الخوارج قضت أن معصية الله كلها شرك ، وقالت : (من عصى الله تعالى فهو مشرك) .

وقال أهل الدعوة : (إن الشرك يتعلق بذات الباريء سبحانه وصفاته وأفعاله ، مالم يقع تأويل محتمل) .

وقال ابن الحسين : (لا يشرك من أنكر غير الله — عز وجل —) وأبو بكر الباقلاني من الأشعرية ، وابطلوا الشرك في إبطال الأنبياء والرسل والملائكة والكتب والخلق .

واختلف الناس في الكبير : فقالت الأباضية كلها : (إنها كفر معاقب عليه مخلد صاحبه في النار) . واتفقنا مع المعتزلة في التخليد واختلفنا في التكفير .

وقالت المرجئة والسنية في الكبير : (إنه معصية) . وامتنعت من التكفير والتخليد .

واختلف الناس في الصغير : فقال أهل الدعوة : (إن الصغير ما دون الكبير وهو معصية) .

وقال ابن عباس : (ليس فيما يعصى الله به صغير) . وأثبت جميع مناهي القرآن أنها كبائر ، وإنما استثنى الله لمن اجتنب الكبائر مغفرة السيئة ، وأما المعصية فلا ، والسيئة دون المعصية ، والخيطئة من دون السيئة ، والسيئات إنما تكون في مناهي الرسول عليه السلام مما لا يتعلق بالقرآن .

اختلف الناس في الصغير والكبير . فقال بعضهم : (الكبير على حدة والصغير على حدة) .

وقال بعضهم : (إن لكل صنف من المعاصي صغيرا وكبيرا ، وفي القتل صغير وكبير ، وفي الزنا صغير وكبير . قال ﷺ : « العين تزني وزناها النظر ،

واليد تزني وزناها اللمس ، ويصدق ذلك ويكذبه الفرج » . وفي الكذب صغار وكبار ، في مثل هذه الأمور .

ومن قال من إخواننا النكار : (إن المرأة كفرت بالرأي) أخطأ ، ولاحظ للنظر هاهنا وحكم الله أولى . وإن قالوا : (إنها مشاكلة) فيلتوقفوا ولا يشرعوا .

وأما ما ذكر عنهم أنهم يفعلون ذلك في مجالسهم ومساجدهم ، ولو في ما بينهم وبين ذوات محارمهم ، فلن يرض بهذا عاقل ، ولا يثبت عليهم حتى يشرعوه ، فإن كان ففي غوغائهم ، وإن لم يكن فزيادة في حسناتهم .

وقال الناس : آمنا بالله وكذبنا أبصارنا . فالعجب من ذوي العقول منهم سكوتهم .

* * *

(مسألة الوقوف)

اعلم أن مسألة الوقوف بين النكار وبيننا لا تنبني على الأصل ، لأنهم قالوا : (مهما صدر من المرء أمر اشتبه علينا لا ندري لعله كبير أو غير كبير ، فنتوقف عن ولايته بعد ما كان عندنا من أهل الولاية ، ورددناه إلى الوقوف لا نبرأ منه ولا نتولاه) . وأول ما وقعت هذه المسألة بين الحارث وعبد الجبار ، وذلك أنهما اجتمعا في بيت على أمور المسلمين ، ولم يقع الاتفاق بينهما وتشاجرا ، فأصاب بهما المسلمون ، وقد قتل كل واحد منهما صاحبه ، ولا يدرون أيهما الظالم من المظلوم ، أو هما ظالمان جميعا ، أو هما مظلومان جميعا وقد تجننا . فقال النكار : (نقف عنهما حتى نعلم المتعدي منهما) .

وقال أهل الدعوة : (نكون على أصل ولايتنا حتى نعلم ما أتيا من المعصية) . فاختلفا هاهنا ، فقال أهل الدعوة : (نقف في الفعل ولا نقف في الفاعل ، فإن نزعنا ولايتنا عن المحق منهما فقد ظلمناه بعد ما أوجبها الله تعالى علينا ، والأخرى لا علم لنا بالغيب) . وقالوا هم : (نقف عنهما) .

واستدلوا على ذلك بعائشة أم المؤمنين حين رميت بالإفك . وقالوا : إن رسول الله ﷺ توقف عنها وقال لها : « يا عائشة إن كنت ألممت بشيء مما يقول الناس ، فتوبي إلى ربك وراجعيه » . فهذا دليل على أنه توقف عنها .

قلنا : لا ولا نعمت عين . بل كان رسول الله ﷺ على ولايته لها ، ولم يصدر عن رسول الله ﷺ أمر يوجب التوقف عنها ، لكنها قالت : (الله أعلم لو أقررت بما لم أفعله لصدقتموني ، ولكن حسبي الله) . فما في هذا ما يدل على وقوفه عنها ، بل هي في ولايته لها ، لأن هذا أمر واجب ، حق المسلم على المسلم : النصحية والابقاء عليه ، ومع هذا لا يمنع لها حقا واجبًا ، ونحن على علمنا ولسنا من علم الغيب في شيء ، وليست هذه المسألة من الأخرى في شيء كلما اتهمت وليك نقصته حقه .

والأصل في هذه المسألة من قول الله — عز وجل — : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ وأولها قضية عثمان بن عفان .

وذلك أن عثمان اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ على ثلاثة أوجه .

الوجه الأول : طريقة عمار بن ياسر وأصحابه وعلي وطلحة والزبير وعامة المهاجرين الأنصار .

والثاني : طريقة أصحاب سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر بن الخطاب ومحمد بن سلمة الأنصاري وعبد الله بن سلام وزيد بن ثابت .

والثالث : من التجأ مع عثمان .

قال جابر بن زيد الأزدي — رضي الله عنه — وهو قوله : (لا يحل للعالم أن يقول للجاهل : اعلم مثل علمي وإلا قطعت عذرك . ولا يحل للجاهل أن يقول للعالم : اجهل مثل جهلي وإلا قطعت عذرك . فإن قالا ذلك قطع الله عذر كل منهما) .

* * *

(الرد عليهم في إنكارهم عذاب القبر)

ومن مسائل ما بيننا وبينهم عذاب القبر ، وعابوها وقالوا : (إنكم اقتبستموها من مسائل المالكية) ، ونحن نثبت عذاب القبر وهم ينكرونه ، إنهم ما أنكروه شرعا ولا عقلا ، وإنما جعلوا جهلهم به حجة على من علم ، وليس الإنكار بحجة ولا الجهل بحجة .

اعلم يا أخي أن عذاب القبر صحيح معروف موجود في أيدي الأمة ، لا المالكية[١] ولا غيرهم من الشافعية ولا غيرهم من الأشعرية والحنفية والمعتزلة وسائر الشيعة وأصحاب الحديث ، متواتر عند أمة أحمد ﷺ .

وفي القرآن إشارة إليه على رأي المفسرين وهم القدوة في ذلك ، كما أن امرأ القيس بن حجر والنابغة الذبياني والأعشى هم القدوة في اللغة وإن كانوا مشركين ، وللمالكية على غيرهم فضل — إن كانوا كما قالوا — إن لهم اهتبالًا برسول الله ﷺ ولم يكن لهم[٢] اهتبال ، وصاحب الصناعة أولى في صناعته ممن لا تنسب إليه تلك الصناعة .

وسيأتي ما يكشف عن عوار مذهبهم إن شاء الله ، وقد وردت عن رسول الله ﷺ أحاديث وأخبار جمة .

وفي مشاهدة الأبصار والعيان في سائر البلدان ، وتواتر في سائر الأزمان ، ما يبصر الناس في مقابرهم من النيران المتقدة والأصوات الممتدة وظهور الأنين والحنين على رؤوس العالمين ، أعظم الدلالات وأبين البيانات ، وهو أقرب إلى من أنكر ولم يؤمن ولم يحسن .

فأول الروايات عن رسول الله ﷺ : كان يعلم أصحابه ﷺ هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن ، وهو قوله : « اللهم إني أعوذ بك من عذاب

---

(١) أي لم ينفرد به أحد دون أحد بل هو متواتر عند أمة الإسلام (مراجع ط ٢) .
(٢) الضمير عائد على النكار . (مراجع ط ٢) .

جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيخ الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات » فإن لم يبلغهم هذا الحديث و لم يؤمنوا به أحرى بهم أن لا يستعملوه ، أعظم بهم خيبة ووراءها حوبة .

والحديث الثاني حديث عائشة — رضي الله عنها — أن يهودية جاءتها فطلبت إليها شيئا فأعطتها . فقالت : (وقاك الله عذاب القبر) . قالت عائشة : (فاتهمتها) . فلما دخل رسول الله ﷺ أخبرته الخبر ، فنظرت إلى وجه رسول الله ﷺ قد تغير . فقال : « تعوذي يا عائشة من عذاب القبر » . فما زال رسول الله ﷺ يتعوذ من عذاب القبر حتى توفي عليه السلام — الحديث .

الثالث : أن رسول الله ﷺ مر هو وأصحابه على قبرين يعذبان . فقال لأصحابه : « إنهما يعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فإنه يمشي بالنميمة ، وأما الآخر فإنه كان لا يستبرئ) . فغرز عند رأس كل واحد جريدة . فقال : « ولعل هذا يخفف من عذابهما شيئا مالم ييبسا » — الحديث .

الرابع : قول رسول الله ﷺ : « إن الميت إذا أدلي في قبره ، وفرغ أهله من قبره ، أتاه ملكان : أحدهما عند رأسه ، والآخر عند رجليه . وانصرف عنه الناس وهو يسمع خفق نعالهم ، فيقعده الملكان فيقولان له : من ربك ؟

فإن كان مؤمنا فيقول : الله ربي .

فيقولان : من نبيك ؟

فيقول : محمد نبيي .

فيقولان : ما دينك ؟

فيقول : الإسلام ديني .

وما قبلتك ؟

الكعبة قبلتي .

فيفتحان له بابًا إلى النار فيقولان : هذا منزلك ، فنجاك الله منه .

ثم يفتحان له بابًا إلى الجنة ، فيريانه مكانه في الجنة ، فيهم أن يقوم إليه .

فيقولان : نم رشيدًا . فينام نومة العروس حتى يكون أحب أهله إليه الذي يوقظه ، حتى يبعثه الله يوم القيامة .

وأما المنافق والمرتاب فيقولان لهما : من ربكما ؟

فيقولان : لا ندري .

فيقولان لهما : لا دريتما ولا ابتليتما .

فيفتحان لهما بابا إلى الجنة . فيقولان لهما : هذا مكانكما في الجنة لكنكما صرفتما عنه .

فيفتحان لهما بابًا إلى النار . فيقولان لهما : هذا مكانكما في النار . فعند ذلك يكرهان القيامة ، فكرها لقاء الله ، فكره الله لقاءهما .

الحديث الخامس : قول رسول الله ﷺ لما مات سعد بن معاذ . فقال عليه السلام : « لو نجا أحد من عذاب القبر لنجا منه سعد بن معاذ لقد ضمه القبر ضمة كادت أضلاعه تختلف » .

الحديث السادس : عن رسول الله ﷺ : « من مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة وقي عذاب القبر » .

الحديث السابع : تسميته . سمى رسول الله ﷺ ملكي القبر : « منكرًا ونكيرًا » . متواتر عن أمة أحمد ﷺ .

الحديث الثامن : عن رسول الله ﷺ : « القبر إما روضة من رياض الجنة ، أو شعلة من نار جهنم » .

الحديث التاسع : ما رواه ابن مسعود — رضي الله عنه — عن رسول الله ﷺ ، قال : « إن في القرآن لسورة فيها ثلاثون آية يقرؤها أحدكم ، فإذا مات ودخل القبر ، فإذا جاءه الملك من ناحية رأسه حالت بينه وبينه ، فإذا جاءه من ناحية رجليه حالت بينه وبينه ، فإن جاءه من ناحية جنبه حالت بينه وبينه » . قال ابن مسعود هي : ﴿ تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير ﴾ .

الحديث العاشر : عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف بك إذا جاءك فتانا قبرك ، منكر ونكير ، ملكان أسودان أزرقان ينحتان الأرض بأنيابهما ، ويطآن في شعورهما ، أصواتهما كالرعد القاصف ، وأبصارهما كالبرق الخاطف » فقال عمر : (يا رسول الله ، أمعي عقلي كما أنا عليه اليوم ؟) قال : « نعم » ، قال : (أكفيكهما بإذن الله) ، وقال النبي ﷺ : « إن عمر موفق » .

وعن علي بن أبي طالب أنه قال في خطبته : (عباد الله الموت الموت ليس منه فوت ، إن أقمتم أخذكم وإن فررتم أدرككم ، الموت معقود بنواصيكم ، النجا النجا ، والوحا الوحا ، فإن وراءكم طالبا حثيثا وهو القبر ، روضة من رياض الجنة ، أو حفرة من حفر النار ، وأنه يتكلم في كل يوم ثلاث مرات فيقول : أنا بيت الظلمة ، أنا بيت الوحشة ، أنا بيت الديدان . ألا وأن وراء ذلك ليوما لاشك فيه يشيب فيه الصغير ، ويسكر فيه الكبير) ... خطبة طويلة .

وعن ابن عباس وعبد الحميد بن محمود المعولي : أنه قال : كنت جالسًا مع عبد الله بن عباس إذ أتاه قوم فقالوا : (خرجنا حجاجا ومعنا صاحب لنا

حتى انتهى ذات صباح ، فمات ، فهيأنا له ، ثم انطلقنا ، فحفرنا القبر فإذا نحن بأسود قد ملأ اللحد ، يعني حية ، فتركنا القبر فحفرنا له مكاناً آخر ، فإذا نحن بأسود قد ملأ القبر ، فتركناه وأتيناك) .

فقال ابن عباس : (ذلك الغل الذي يغل به ، انطلقوا فادفنوه في بعضها ، فوالله لو حفرتم الأرض كلها لوجدتموه فيها) . فأكبروا قوله .

قالوا : (فانطلقنا إلى أهله بعد ما دفناه في بعضها ، فلما رجعنا أتينا أهله بمتيع كان له معنا ، فقلنا لامرأته : (ما كان عمل زوجك ؟) .

قالت : (كان يبيع الحنطة ، وكان يأخذ كل يوم قوته ، ويقبض من القبض وهو الفكر مثله ، ويلقيه فيه) فمن هذه الخيانة عذب في القبر .

وقد شاع في أمة أحمد ما أبصروه عيانا في المقابر ، ما يغني عن جهل من جهله ، فما يكفي الجاهل أن يعتذر إلى الناس ويعذرونه ، من أن ينتحل جهله علما ويغيب من علم .

ولو أردنا ذكر شيء من ذلك مما رأينا وعاينا وعاينوه هم بأنفسهم ، لا تسع الحال وانفسح المجال وفاق القيل والقال ، مما لا ينكره عاقل ، مستفاض في أيدي الناس إلا عند النسناس . وقولهم : (إنما اقتبسناه من المالكية) . ومن وراء المالكية الأمة قاطبة ، ومن أين يدعوهم جهلهم حتى اتخذوه دينا ، ولو سئلوا عن أعظم فريضة من سنة رسول الله ﷺ ، مما لا يجهله أمي ولا عاقل من دينهم ، من أين لهم العلم بها إلا أنهم وجدوا آباءهم على عبادة وهم في آثارهم يهرعون .

ولقد سبق السلف وشرع الخلف مثل أبي جهل وغيره مثل : إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون ، لا بل وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ، وربما ينتحلون معرفة عدد الصلوات وأوقاتها ووظائفها من

الإجماع ، وأني لهم ما عند الثلاث والسبعين فرقة و لم ينصوا عليها ولا يعرفونها ولا أزمنتها ولا أمكنتها ولا أئمتها ، وربما يعجزون عن شرع أئمتهم ، فكيف بمعرفة غيرهم .

ومسألة عذاب القبر ليست من مسائل الديانات ، فمن جهلها سلم ، ومن علمها غنم ، ومن تورط فيها ندم .

والحمد لله رب العالمين . وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين .

❊ ❊ ❊

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

الرد على إخواننا النكار في جميع ما ذهبوا إليه

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد خاتم النبيين ، وعلى جميع الأنبياء والمرسلين ، والملائكة المقربين والمرسلين أجمعين ، اللهم صل عليهم في الأولين وبارك عليهم في الآخرين وانفعنا بشفاعتهم يوم الدين يا أرحم الراحمين ، اللهم آمين آمين .

اعلم أنه يجب وينبغي لمن ينتحل خشية الله في السر والعلانية ـ إذ لم يخلق هملا ، ولم يترك سدى طللا ـ أن يراعي نفسه ويحاسبها عند ثلاثة مواطن أولها :

أن يصدق ظاهره باطنه ، ويوجب لله تعالى من الخدمة ما نطق من قول : لا إلـه إلا الله .

الثاني : أن لا يعتمد على قول الآباء والأجداد في الضمائر والاعتقاد في دين الله العلي الهادي .

الثالث : أن يحاسب نفسه في المناظرات ، فيقبل الحق إذا ظهر ، ويرد الباطل إذا ندر ، ويحسن الأدب في مناظراته ، ويراعي الصدق والحق في محاوراته ، وإن أخل بواحدة من هذه فهو لنفسه أعدى عدو من أعدائه .

اعلم يا أخي إنا بحالة يرحمنا فيها جميع الخلق ، عصمت الملائكة وابتلينا بالتكليف ، وتوعدنا بالنيران وسلم سائر الحيوانات ، وأعظم من هذا نعمة ونقمة السعادة الأبدية والشقاوة الأبدية ، وتقدمتنا الأمم قبلنا بالخيرات وانفردنا منهم خصوصًا بفقد الأنبياء والمعصومين الأولياء ، وكثرة الحوادث والفتن

والزلازل والمحن ، أعمار قصيرة وهموم كثيرة ، وأكدته قطاع الطرق عن دين الله — عز وجل — فإنا لله وإنا إليه راجعون .

وذكرت يا أخي مسائل ما بيننا وبين إخواننا النكار .

اعلم يا أخي أن مسائل ما بيننا وبينهم لا تجدي نفعا ولا تغني ، وتعد مما لا يعني ، فمن جهلها منا ومنهم سلم ، ومن خاض فيها و لم يصب ندم ، ومن أصاب و لم يعتد غنم ، والمعذرة إلى الله .

وإلى كل من سمع مقالتي أن ينظر فيها بعين البصيرة ، فيحاسبني إن زغت ، ويصدقني إن أصبت ، والله المستعان ، وحسبي الله ونعم الوكيل .

وذكرت أن أشرح لك السلف الصالح والطالح لتكون على حقيقة من الأمرين جميعًا .

فأول ما ابتدىء فيه ، اسم الله تعالى واختلاف الناس فيها ، وأنص على قول كل واحد حتى يكون كأنه حاضر ، وهو العدل والأنصاف .

اعلم أن ما يوجبه التخبط والتشبط بين الناس أن المتناظرين يبنون مناظراتهم على فروع أصولهم ويهملون أصولهم ، ويبني كل واحد على أس نفسه .

اعلم يا أخي أن الأمة اختلفت في مسألة الأسماء والصفات ، فقال أهل البصرة من العراق : (إن الاسم هو المسمى) .

وقال أهل الكوفة من العراق : (إن الاسم غير المسمى) ، وافترقت الأمة عليهم .

اعلم أن ما قال الفريقان صحيح من وجه وغلط من وجه ، وأنا أذكر الأس والفرع ، وأبني على الأس فرعه .

اعلم أن الله تعالى خاطبنا بخطاب معروف عندنا ، حقيقة ومجازا ، ومجازه

يخصنا دونه ، وكاد أن يكون الخطاب في حقنا وفي حق الله مجازًا ، وانفرد الله تعالى في لسان العرب بأربع كلم ، كانت في حقه حقيقة وفي حقنا ممنوعة وهي : الله ، والرحمٰن ، والخالق ، وسبحان .

فأما قوله : الله فمن (لا إلٰه إلا الله) كلمة لا تسوغ لأحد .

والرحمٰن : لم يتسم به إلا كذاب اليمامة .

والخالق ممنوع في كتاب الله ــ عزل وجل ــ قوله ــ عز وجل ــ : ﴿ هل من خالق غير الله ﴾ فلا خالق إلا الله .

وكذلك : سبحان . وقد ذكر عن الأعشى ميمون بن قيس في الجاهلية يمدح علقمة بن علاثة . وقال : (سبحان من علقمة الفاخر) .

وذكر الله ــ عز وجل ــ نفسه مطلقا . وقال : ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام) .

وقال : ﴿ سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ﴾ .

وقال : ﴿ سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ﴾ .

واختلف الناس هاهنا ، فقال قائلون : (الأسماء والصفات ما قرع الآذان) وهم بعض الأشعرية .

وقال آخرون : (الأسماء والصفات المعاني التي دلت عليها الألفاظ المسموعة بالآذان المصونة تحت اللسان) .

ونحن نشير إلى ما ذهب إليه كل واحد إن شاء الله تعالى .

اعلم أن الله ــ عز وجل ــ فضل أبانا آدم عليه السلام على الملائكة الذين هم أفضل الخليقة ، بمعرفة الأسماء .

وذلك أن الله ـــ عز وجل ـــ قال للملائكة : ﴿ إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ إلى قوله : ﴿ إنك أنت العليم الحكيم ﴾ إلى قوله : ﴿ وما كنتم تكتمون ﴾ . ثم قال عز من قائل : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا ﴾ إلى قوله : ﴿ من الكافرين ﴾ .

فمن عري من فضيلة هذه الأسماء ولم يعترف بالجهل لها كالملائكة ، التحق بإخوانه الشياطين من ذرية إبليس اللعين .

ونحن نشير إلى حقيقة الأسماء ، وغلط كل فريق فيها .

فأول ذلك : أن وجود الأسماء يقتضي ثلاث معان : وجودها في الأعيان ، ووجودها في الأذهان ، ووجودها في اللسان .

ونحن نشير إلى بداية الخلق من الجواهر إلى نهاية النطق التي هي ثمرة الخلق ، فإن الله تعالى أول ما خلق الجواهر ، فجعل فيها المسطقسات وهي الطبائع الأربع ، التي هي : اليبوسة ، والحرارة ، والرطوبة ، والبرودة .

فمزج هذه الطبائع ، فمزجت منها العناصر التي هي : الأثير ، والهواء ، والأرض ، والماء .

ومزج اليبوسة والحرارة ، فكان منهما الأثير .

ومزج الحرارة والرطوبة ، فكان منهما الهواء .

ومزج الرطوبة والبرودة ، فكان منهما الماء .

ومزج البرودة واليبوسة ، فكان منهما الأرض .

فظهر فيما دون الأثير إلى المركز الذي هو الأرض ؛ عالم الكون والفساد ، وما وراء هذا فعل جوهرية ، وظهر في عالم الكون والفساد الجماد والموتان .

وانفرد بالأرواح الحيوان ، فظهرت ثمرة الخلق في الحيوان ، لأنه يغدو

وينمو ، ويفعل ويترك ، ويختار ويكتسب ، فخلق الله هذه الأجناس الثلاثة وهي : الملائكة والأنس والجن ، فركب فيهم العقل ، فهي آخر القضية . والروح والعقل جوهران ، وخلق الله النطق لهؤلاء الثلاثة ، وخصهم به من سائر الحيوان ، وأخرج فيه البيان والتبيان لعجائب ما في القرآن من شأن ، مّنة وفضيلة من الرحمٰن ، فخلق اللغات التي يتناطق بها الناطقون في الأزمان على ثلاثة أوجه ، فكانت هذه الوجوه الثلاثة بحرا من البحور العظيمة التبيان ، وخليجا من سائر الخلجان في جانب البحر المحيط الذي هو بحر المعاني ، فتبارك الله أحسن الخالقين ، وليقصر العيان عن ركوب هذا البحر الثاني .

ولنشر إلى أسماء الأعيان ، ووجودها في الأذهان ، وظهورها على اللسان .

أما أسماء الأعيان ، فإن الله تعالى خلق الخلائق فجعل اللغات ، فجعل بعض الخلائق أسماءها منها ، كالجسم والعرض والإنسان وأسامي الأعداد بهذا الاسم ذاتي ، كالإنسان والحيوان وخمسة من الأعداد والسواد من الألوان والبياض .

اعلم أن مالا ينفهم لك من الشيء إلا بمعرفة غيره فذلك الغير ذاتي له ، كالعدد للخمسة والأربعة ، واللون للسواد والبياض ، فلن ينفهم لك السواد حتى ينفهم لك اللون ، ولا الأربعة حتى ينفهم لك العدد .

والذاتي من الأسماء : ما يمكن الخمسة عددا ، وأعم الأسماء الموجود ، ويطلق على الباريء وجودا واجبا ، ويطلق على الغير وجودا ممكنا ، فوجود الباريء متعلق بمائية ، ووجود غيره متعلق ماهيته .

والمائية : إشارة إلى الذات والوجود ، والماهية : إشارة إلى الذات والصفة ، فالأول متعلق بالهلهلة ، والثاني متعلق بالكيفية .

فالأولون : أبصارهم مقصورة على الألفاظ أنها أسماء .

والآخرون : لاحت أبصارهم على المعاني هي الأسماء . والألفاظ والمعاني

بحران عظيمان زاخزان لجيان ، وليس كل اسم ذاتيا ، ولا كل اسم لفظيا ، منها أسماء الأعيان ، وأسماء الألفاظ سهام اللسان .

وأما سهام الأذهان فمنقسمة بين الأعيان واللسان ، ومرجعهما إلى العلم ، لأنك تعرف حقيقة اسم الشيء في ذهنك ، وليس في ذلك ما يدل على ذات الاسم ولا عليه ، وليس فيه أيضا ما يدل على أنه لفظه ولسانه .

ولنشر الآن إلى دلالة الفريقين جميعا ، إلى قول من قال : إن الاسم هو المسمى . وإلى قول من قال : إن الاسم غير المسمى .

واستدل الفريقان جميعا بلغة العرب ، فقال بعضهم : إن العرب قسمت لغتها ، فجعلت نصيب الذوات هي الأسماء ، ونصيب الحركات هي الأفعال .

والحروف عقاقير بها تظفر فائدة المعاني . لو قلت : (زيد الجبل) لما ظهر مرادك ، فإن أدخلت حرفا بان واستبان فتقول : (زيد على الجبل) . ولو قلت : (عمرو الدار) لما أنفهم للسامع ، حتى تقول : (عمرو في الدار) .

قسموا لغة العرب هذا التقسيم ، وعلقوا الأسماء بالذوات ، لأنك تبصر الذوات وتجهل الأسماء . فتقول : (من هذا ؟) فيقال لك : (زيد) . فوقعت الجهالة على الاسم لا على الذات ، وتزيل عنه بعض أسمائه ، وتحدث له غيرها ، وتفارق بعض أسمائه لحدوث غيرها ، وتنسى الاسم ولا تنسى المسمى .

والاسم مأخوذ من السمو على رأي أهل البصرة ، ومن السمة على رأي أهل الكوفة ، وكلاهما دالان أن الاسم غير المسمى ، ويقول القائل : اكتب اسمي في هذه الصحيفة . وتكتب الاسم ولا تكتب الرجل .

وتختلف عليه الأسماء باختلاف الحالات : من نطفة إلى علقة إلى مضغة ، إلى طفل إلى غلام إلى بالغ ، إلى رجل إلى شاب إلى شيخ إلى هرم إلى ميت ، فالذات باقية .

وقال الآخرون : إن هذه الأسماء هي غيره ، لأنها بمقتضى اللسان والأذهان ، وبقي عليكم حكم الاسم في الأعيان .

وقد قدمنا القول في أسماء الأعيان والذوات ، وأسماء الذوات هي الأصل ، وأسماء اللغات هي الفصل ، وللأصل فضيلة على الفصل .

وإن كان التوجه لا محالة إلى الباريء سبحانه لأسمائه وصفاته ، فللأفضل دون المفضول ، والأفضل في حد الحقيقة ، والمفضول في حد المجاز .

فالحقائق أولى بالباريء سبحانه من المجازات ، إلا في موضع هنع منه الشرع لقوله — عز وجل — : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ .

واستدل الفريقان جميعًا على قولهما بقول الله — عز وجل — : ﴿ هو الله الذي لا إلٰه إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمٰن الرحيم ﴾ إلى قوله : ﴿ يسبح له ما في السمٰوات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴾ .

واستدل من قال : إن الاسم غير المسمى . بهذه الأعداد المتغايرة والحروف المختلفة والمعاني المتفاوتة ، وقد وقع الخطاب عليها من الله — عز وجل — بالجمع والتذكير والتأنيث ، أنها أسماء ، وأنها غير الله — عز وجل — ، والظاهر حكمه على الباطن ، وإنما أراد الله — عز وجل — هاهنا الألفاظ دون المعاني .

واستدل الآخرون بالآيات الثلاث التي قدم الله تعالى فيها : ﴿ هو الله الذي لا إلٰه إلا هو ﴾ ثم قال : لا إلٰه إلا هو . وليس بعد الألوهية إلا الذات ، فاقتضى هذا القول الحقيقة لا المجاز ، ودل بقوله على المعاني دون الألفاظ ، إذ هو هو ، لا هو غيره .

وقال آخرون : هذا مجاز من القول ، كما تقول للشجاع : إنه أسد . وليس بأسد . وتقول للسخي : بحر . وليس ببحر .

وقال آخرون : تعالى ربنا أن رغب عما أخبرنا به عن نفسه إلى تمثيل من دونه ، فنحن على الظاهر ، والظاهر على الباطن حكمه ، إلا أن يقع للباطن دليل ، وللباطن دليل هاهنا ، لأن الله تعالى يريد بقوله : هو هو الباطن لا الألفاظ .

وقولك : الشجاع هو الأسد . لم يرد به اللفظ ، ولا عين الأسد ، لكن المراد هو المعاني ، وهو حقيقة الاسم في ذات الله تعالى .

وكلا الفريقين قد أصاب ، هؤلاء : لأن الألفاظ هي الأسماء . والآخرون لأن المعاني هي الأسماء .

فمن أجزل للباريء سبحانه المدحة فهو أفضل ممن بخسها ، لكن هؤلاء اقتصروا على أبصارهم ، وهؤلاء على بصائرهم ، وعلى أن مستقاهما من مكانين مختلفين .

ومستقى أصحاب الألفاظ والألقاب والأعلام من اللغة ، ومستقى أصحاب المعاني من الشرع ، فإذا ازدحما أتت الشريعة على اللغة ، على أن اللغة فيها مقتضى المعنيين جميعا ، أسماء الألقاب وأسماء الذوات ، فالأفضل للأفضل .

واستدل أيضا من نفي الاسم عن الذات بقول الله — عز وجل — : ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمٰن أيًا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ .

واستدلوا بقوله : ﴿ أيًا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ أنه أراد الألفاظ التي تدعوا بها الله فتقول : يا الله يا رحمٰن — فصرفوه إلى اللفظ دون المعنى، بدليل قوله : ﴿ فله الأسماء الحسنى ﴾ .

وقال آخرون : إنما توجه قوله : ﴿ أيًا ما تدعوا ﴾ إلى الله — عز وجل — بما دعوت بها : الله ، الرحمٰن ، الرحيم . وصرف المدحة إلى الأسماء ، وصرف الآخر المدحة إلى الدعاء ، واحتمل اللفظ واحتمل المعنى ، فالأفضل أفضل

والمفضول مفضول ، فالرحمٰن هو الله ، والله هو الرحمٰن . وهذان اسمان لفظًا ومعنى هما فرد ، وصدق الفريقان .

واستدلوا أيضا بقوله : ﴿ سبح اسم ربك ﴾ فقال المثبتون : الاسم هو المسمى والتسبيح لا يليق بالمخلوق ، وقد وقع هاهنا على الاسم ، وصح أنه المسمى .

وقال آخرون : انتصب بإسقاط الخافض ، أي سبح باسم ربك وكذلك قوله : ﴿ وذكر اسم ربه فصلى ﴾ أي وذكر ربه ، أو ذكر ربه باسمه .

واستدلوا من اللغة بقول رسول الله ﷺ : « إن لله تسعة وتسعين اسمًا ، مائة غير واحد ، لأنه وتر يحب الوتر ، من أحصاها دخل الجنة » والحديث مشهور مذكور ، ولن يضر القائلين بأن الاسم هو المسمى ، حين اعترفوا لهم : بأن الأسماء منها ألفاظ العباد ، ومنها معاني ذوات العباد ، وقد قال القائل حين سمع تغريد الحمامة .

فلو قبل مبكاها بكيت صبابة ... بسعدي شفيت النفس قبل التندم
ولكن بكت قبلي فهيج لي البكاء ... بكاها فقلت الفضل للمتقدم

كمل الكتاب والحمد لله على التمام

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
باب معنى لا إله إلا الله

ومعنى : (لا إلٰه) نفي وتبرئة ، (إلا الله) إثبات وتحقيق وتصديق وإيجاب ، ومعنى : (محمد رسول الله) إقرار وإخلاص وتصديق وتحقيق ، وصدق المحبة واتباع السنة وموافقتها .

ولهذه الكلمات سبعة شروط : أن يقولها عن علم لا عن جهل ولا عن كره ، وأن يقولها عن إخلاص لا عن شرك ، وأن يقولها عن يقين لا عن شك ، وأن يقولها مع العمل ولا يتكل عليها ، وأن يقولها بقلبه ولسانه وجوارحه ، وأن يقولها ابتغاء وجه الله ، وأن يقولها مع التوبة من غير إصرار على ذنب ، ويثبت عليها غير مغفول ولا مغير حتى يموت .

فإن قال : ما معنى التوحيد الذي أسس عليه الجميع ؟

فالجـواب :

أن معناه إثبات الواحد ونفي ما سواه من شريك أو إلٰه أو ولي أو طاغوت فكل ما يعبد سواه فيجب الكفر به .

والدليل عليه قوله عليه السلام : « من عبد الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم الله دمه وماله وحسابه على الله » .

والتوحيد : هو قول « لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله ، وما جاء به حق » .

فإن قال قائل : فما أول ما يجب على المكلف ؟

فالجـواب :

أن يعرف الله ، ويعرف له ثلاثة ، وينفي عنه خمسة ، ويثبت له ثلاثة ، ويؤمن بواحدة .

فأما الثلاثة التي يعرفها له : فهي معرفة الخالق ، ومعرفة المخلوقات ، ومعرفة أسماء الله .

وأما الخمسة التي ينفيها عنه فهي : نفي التشبيه والتشريك والتكثير ، ونفي المكان والنقائص .

وأما الثلاثة التي يثبتها له فهي : أن يثبت له القضاء والقدر ، وأن يثبت له العدل والإحسان ، وأن يثبت له الرسالة بالمعجزات .

وأما الواحدة التي يؤمن بها فهي : أن يؤمن بمتشابه الشرع حيث وقع في القرآن والحديث ، مثل آيات الاستواء وحديث النزول[1] .

فإن قال : ما الذي يجب عليك في معرفة الله ؟

فالجـواب :

أن ينفي عنه الحدود العشرة وهي : قبل وبعد وتحت وفوق ويمين وشمال وأمام وخلف وكل وبعض .

فإن قيل : بم عرفت الله ؟

فالجـواب :

بالمخلوقات ، وعرفت المخلوقات بالحدود العشرة المذكورة .

فإن قيل : بم عرفت هذا كله ؟

---

(١) أي أن يؤمن بأن هذه من المتشابه الذي يجب رده إلى المحكم وهو تنزيه الله تعالى . (مراجع ط ٢)

فقل : بضرورة العقل ، والضرورة : مالا يتطرق إليك الشك فيه ، ولا يمكن للعاقل دفعه .

فإن قيل : ما المعرفة الواجبة على العباد ؟

فقل ثلاث : معرفة الباريء سبحانه ، ومعرفة الرسول ، ومعرفة ما جاء به الرسول .

أما معرفة الباريء سبحانه فثلاثة : ما يجب له ، وما يجوز له ، وما يستحيل عليه .

فأما معرفة ما يجب له : فالوجود المطلق ، والبقاء المطلق ، والكمال المطلق .

وأما ما يجوز له ، فإيجاد العالم بعد عدمه ، وإعدامه بعد وجوده ، وإعادته بعد عدمه .

وأما ما يستحيل عليه : فالابتداء ، والانقضاء ، والنقائص .

وأما معرفة الرسول فثلاثة : ما يجب له ، وما يجوز عليه ، وما يستحيل عليه .

وأما ما يجب له : فالصدق ، والتبليغ ، والنصحية .

وأما ما يجوز عليه : فالسهو ، والنسيان ، والنوم .

وأما ما يستحيل عليه : فالكذب ، والخيانة ، والغش .

وأما معرفة ما جاء به الرسول فثلاثة : أمر ، ونهي ، وخبر . .

والأمر على ثلاثة أضرب : أمر وجوب ، وأمر ندب ، وأمر ترغيب وتفضيل .

والنهي عن ثلاثة أضرب : نهي تحريم ، ونهي كراهة ، ونهي تنزيه .

والخبر على ثلاثة أوجه : خبر عن الدنيا وزوالها ، وخبر عن الآخرة ودوامها ، وخبر عن الرسل وأممهم .

وهذا آخر ما تيسر .

والحمد لله رب العالمين .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

* * *

متى يستقيم رأي من كان يجهل
عواقب أمره وما بعد يفعل
فكم وجهت سفائن الرأي للهدى
فدارت بها إلى الضلالة شمأل
وكم أرسل الطيور للصيد أهلها
فصيدت لما انتهى المسمى المؤجل
ويا أسفا على الرجال وفقدهم
ورأى تليف دلهم عنه خذل
ويا حسرتا على الكهول وسريهم
مضوا واشتفت فيهم مكاره همل
فصبر جميل والرضا بقضاء من
بنا وبهم ما شاء يقضي ويفعل

« والحمد لله على التمام »

* * *

فهرس الجزء الثالث
من كتاب الدليل والبرهان

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

تمت الفهرست بحمد الله وحسن توفيقـــه

ص.ب : ٦٦٨ - الرمز البريدي ١١٣ - مسقط - سلطنة عمان

رقـــم الإيـــداع : ١٣٥/٢٠٠٦

طبع بالمطابع العالمية روي سلطنة عمان ت.٢٤٨١٥٧٧١